
التفسير
لمؤلفه
المحدث الجليل أبي النضر محمد بن مسعود بن عياش السلمي السمرقندي


مرکز تحقیقات کامپیوتری علوم اسلامی

بسم الله الرحمن الرحيم

و به نستعين

الحمد لله على افضاله والصلوة على محمد وآله قال العبد الفقير الى الله رحمة الله اني نظرت في التفسير الذي صنفه أبو النصر محمد بن مسعود بن محمد بن عياش السلمي باسناده، ورغبت الى هذا وطلبت من عنده سماعاً من المصنف أو غيره فلم أجد في ديارنا من كان عنده سماع أو اجازة منه، حذفت منه الاسناد. وكتبت الباقي على وجهه ليكون أسهل على الكاتب والناظر فيه، فان وجدت بعد ذلك من عنده سماع أو اجازة من المصنف اتبعت الاسانيد، وكتبتها على ما ذكره المصنف، اسئل الله تعالى التوفيق لاتمامه وما توفيقي الا بالله عليه توكلت واليه انيب.

١- روى جعفر بن محمد بن مسعود عن أبيه عن أبي عبدالله جعفر بن محمد عليهما السلام عن أبيه عن آبائه عليهم السلام قال: قال رسول الله ﷺ: أيها الناس انكم في زمان هدنة وانتم على ظهر السفر، والسير بكم سريع، فقد رأيتم الليل والنهار والشمس و القمر يبليان كل جديد، ويقرّبان كل بعيد، و يأتيان بكل موعود، فأعدّوا الجهاز لبعد المفاز، فقام المقداد فقال: يا رسول الله ما دار الهدنة؟ قال: دار بلاء و انقطاع، فاذا التبست عليكم الفتن كقطع الليل المظلم، فعليكم بالقرآن فانه شافع مشفّع، وماحل(١) مصدّق، من جعله امامه قاده الى الجنة، و من جعله خلفه ساقه الى النار، وهو الدليل يدلّ على خير سبيل، وهو [كتاب فيه] تفصيل وبيان وتحصيل

(١) محل به الى السلطان محلا: كاده بسعاية اليه.

وهو الفصل ، ليس با لهزل ، له ظهر و بطن ، فظا هره حكمة (۱) وباطنه علم ، ظاهره أنيق وباطنه عميق، له تخوم وعلى تخومه تخوم (٢) لاتحصى عجائبه ولا تبلى غرائبه ، فيه مصـابيح الهدى و منازل (٣) الحكمة و دليل على المعروف لمن عرفه. (٤)

٢ـ عن يوسف بن عبد الرحمن رفعه الى الحارث الاعور قال : دخلت علـى امير المؤمنين على بن ابى طالب عليه السلام فقلت : ياأمير المؤمنين انا اذا كنا عندك سمعنا الذي نسد به (٥) ديننا ، واذا خرجنا من عندك سمعنا أشياء مختلفة مغموسة لاندرى ما هي ؟ قال : أوقد فعلوها ؟ قال : قلت : نعم قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول : أتاني جبرئيل فقال : يامحمد سيكون في امتك فتنة ، قلت : فما المخرج منها ؟ فقال : كتاب الله فيه بيان ماقبلكم من خبر ، وخبر ما بعدكم وحكم ما بينكم ، وهو الفصل ليس بالهزل ، من ولاه من جبار فعمل بغيره قصمه الله (٦) ومن التمس الهدى فى غيره أضله الله وهو حبل الله المتين ، و هو الذكر الحكيم ، و هو الصراط المستقيم لاتزيغه (٧) الاهوية ولاتلبسه الالسنة ولايخلق على الرد (٨) ولا ينقضي عجائبه ولا يشبع منه العلماء [هو الذي] لم تكنه (٩) الجن اذ سمعته ان قالوا : إِنَّا سَمِعْنَا قُرْآنًا عَجَبًا يَهْدِي إِلَى الرُّشْدِ ، من قال به صدق ، ومن عمل به أجر ، ومن اعتصم به هُدى الى صراط مستقيم ، هو الكتاب العزيز الذي لا ياتيه الباطل من بين يديه و لا من خلفه

---

(۱) وفي نسخة الصافي «حكم» .

(٢) الانيق : الحسن المعجب والتخوم جمع تخم بالفتح : منتهى الشيء .

(٣) وفي نسختي البرهان والصافي «منار» بدل «منازل» .

(٤) البحار ج ١٩ : ٥ . البرهان ج ١ : ٧ . الصافي ج ١ : ٩ .

(٥) وفي البرهان وبعض نسخ الصافي «نشد» .

(٦) اى اهلكه

(٧) وفي نسخة «لاتذيقه» .

(٨) وفي بعض النسخ «عن كثرة الرد» .

(٩) وفي بعض النسخ «تلبث» وفي آخر «تناه» .

تنزيل من حكيم حميد (١)

٣ ـ عن ابي جميلة المفضل بن صالح عن بعض أصحابه قال : خطب رسول الله صلى الله عليه وآله يوم الجمعة بعد صلوة الظهر انصرف على الناس فقال : يا ايها الناس اني قد نبأني اللطيف الخبير انه لن يعمر من نبيّ الا نصف عمر الذي يليه ممن قبله و اني لاظنني اوشك ان ادعى فأجيب ، واني مسئول وانكم مسئولون ، فهل بلغتكم فماذا أنتم قائلون ؟ قالوا : نشهد بانك قد بلغت ونصحت وجاهدت ، فجزاك الله عنا خيراً قال : اللهم اشهد ثم قال: يا ايها الناس الم تشهدوا أن لا اله الا الله وان محمداً عبده ورسوله وان الجنّة حقٌ وان النار حقٌ وان البعث حقٌ من بعد الموت قالوا :[اللهم] نعم ، قال :اللهم اشهد ، ثم قال : يا ايها الناس ان الله مولاي وانا اولى بالمؤمنين من انفسهم ، الا من كنت مولاه فعليٌ مولاه اللهم وال من والاه ، وعاد من عاداه ، ثم قال :أيها الناس اني فرطكم وانتم واردون عليّ الحوض وحوضي اعرض ما بين بصرى و صنعاء فيه عدد النجوم قدحان من فضة الا واني سائلكم حين تردون عليّ عن الثقلين فانظروا كيف تخلفوني فيهما حتى تلقوني قالوا : وما الثقلان يا رسول الله ؟ قال : الثقل الاكبر كتاب الله سبب طرفه بيدي الله وطرف في ايديكم ، فاستمسكوا به لا تضلوا ولا تذلوا و الثقل الاصغر عترتي اهل بيتي فانه قد نبأني اللطيف الخبير ان لا يتفرقا حتى يلقياني وسئلت الله لهما ذلك فأعطانيه فلا تسبقوهم فتضلوا ، و لا تقصروا عنهم فتهلكوا ، فلا تعلموهم فهم اعلم منكم (٢)

٤ ـ عن أبي عبدالله مولى بني هاشم عن أبي سخيلة قال : حججت أنا و سلمان الفارسي من الكوفة فمررت بأبي ذر فقال : انظروا اذا كانت بعدي فتنة وهي كائنة فعليكم بخصلتين ، بكتاب الله و بعليّ بن أبيطالب ، فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول لعليّ : هذا اول من آمن بي، وأول من يصافحني يوم القيمة ، وهو الصديق الاكبر وهو الفاروق يفرّق بين الحقّ والباطل ، وهو يعسوب المؤمنين ، و المال يعسوب

(١) البحار ج ١٩ : ٧ . البرهان ج١ : ٧. الصافي ج ١ : ١٠ .

(٢) البحار ج ٧ : ٢٩ . البرهان ج ١ : ١٠ ـ ١١ .اثبات الهداة ج ٣ : ٥٣٩.

المنافقين (١) .

٥ـ عن زرارة عن أبي جعفر عليه السلام قال : خطب رسول الله صلى الله عليه وآله بالمدينة فكان فيها قال لهم «الحديث» (٢) .

٦ـ عن داود بن فرقد قال : سمعت أباعبدالله عليه السلام يقول : عليكم بالقرآن فما وجدتم آية نجا بها من كان قبلكم فاعملوا به ، وما وجدتموه هلك من كان قبلكم فاجتنبوه (٣) .

٧ـ عن الحسن بن موسى الخشاب رفعه قال : قال أبوعبدالله عليه السلام : لايرفع(٤) الامر والخلافة الى آل أبي بكر أبداً ولا الى آل عمر ولا الى آل بني اميّة ، ولا في ولد طلحة والزبير أبداً ، وذلك انهم بتّروا القرآن وأبطلوا السنن وعطّلوا الاحكام (٥)

٨ـ وقال رسول الله صلى الله عليه وآله : القرآن هُدىً من الضلالة ، وتبيان من العمى ، و استقالة من العثرة ، ونور من الظلمة ، وضياء من الاحزان ، وعصمة من الهلكة ، و رشد من الغواية ، وبيان من الفتن ، وبلاغ من الدنيا الى الآخرة وفيه كمال دينكم فهذه صفة رسول الله صلى الله عليه وآله للقرآن ، وماعدل أحد عن القرآن الا الى النار .(٦)

٩ـ عن مسعدة بن صدقة قال : قال أبوعبدالله عليه السلام : ان الله جعل ولايتنا أهل البيت قطب القرآن ، و قطب جميع الكتب ؛ عليها يستدير محكم القرآن ، وبها نوّهت الكتب و يستبين الايمان ، وقد أمر رسول الله صلى الله عليه وآله أن يقتدى بالقرآن وآل محمد ، و ذلك حيث قال في آخر خطبة خطبها : اني تارك فيكم الثقلين : الثقل الاكبر ، و الثقل الاصغر ، فاما الاكبر فكتاب ربّي ، واما الاصغر فعترتي أهل بيتي فاحفظوني فيهما فلن تضلّوا ماتمسّكتم بهما (٧) .

---

(١) البحار ج ١٩ : ٧ . البرهان ج ١ : ٨ .

(٢) البحار ج٧ : ٢٩ . البرهان ج ١ : ١١

(٣) البحار ج ١٩ : ٢٥ . البرهان ج ١ : ٨ . الصافي ج ١ : ١٠ .

(٤) كذا في النسخ وفي رواية الكافي «لايرجع» بدل لايرفع

(٥ـ٧) البحار ج ١٩ : ٧ـ٨ . البرهان ج ١ : ٨ـ١٠ . الصافي ج ١ : ١٢

١٠- عن فضيل بن يسار قال : سألت الرضا عليه السلام عن القرآن ؟ فقال لي : هو كلام الله. (١)

١١- عن الحسن بن علي قال : قيل لرسول الله صلى الله عليه وآله : ان امتك ستفتتن فسئل ماالمخرج من ذلك ؟ فقال : كتاب الله العزيز الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولامن خلفه ، تنزيل من حكيم حميد ، من ابتغى العلم في غيره أضلّه الله ومن ولي هذا الامر من جبّار فعمل بغيره قصمه الله وهو الذكر الحكيم والنور المبين والصراط المستقيم ، فيه خبر ماقبلكم ونبأما بعدكم ، وحكم ما بينكم وهو الفصل ليس بالهزل ، و هو الذي سمعته الجن فلم تناها ان قالوا « إِنَّا سَمِعْنَا قُرْآناً عَجَباً يَهْدِي إِلَى الرُّشْدِ فَآمَنَّا بِهِ » و لايخلق على طول الرد ، ولا ينقضي عبره ولاتفنى عجائبه (٢).

١٢- عن محمد بن حمران عن أبي عبد الله عليه السلام قال : ان الله لمّا خلق الخلق فجعله فرقتين ، فجعل خيرته في أحدى الفرقتين ، ثم جعلهم أثلاثاً فجعل خيرته في احدى الاثلاث ثم لم يزل يختار حتى اختار عبدمناف ، ثم اختار من عبدمناف هاشم ، ثم اختار من هاشم عبدالمطلب ، ثم اختار من عبدالمطلب عبدالله ، واختار من عبدالله محمداً رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، فكان أطيب الناس ولادة وأطهرها ، فبعثه الله بالحق بشيراً ونذيراً ، وأنزل عليه الكتاب فليس من شيء الا في الكتاب تبيانه (٣).

١٣- عن عمرو بن قيس عن أبي جعفر عليه السلام قال : سمعته يقول ان الله تبارك وتعالى لم يدع شيئاً يحتاج اليه الأمة الى يوم القيمة الا أنزله في كتابه وبيّنه لرسوله ، وجعل لكل شيء حداً وجعل دليلا يدلّ عليه ، وجعل على من تعدّى ذلك الحدّ حدّاً (٤).

١٤- عن زرارة قال سئلت أباجعفر عليه السلام عن القرآن ؟ فقال لي : لاخالق ولامخلوق

---

(١) البحار ج ١٩ : ٣١ . البرهان ج ١ : ٨ .

(٢) البحار ج ١٩ : ٨ .

(٣) البحار ج ٧ : ٢٥ .

(٢-٤) البرهان ج ١ : ٨ .

ولكنه كلام الخالق (١).

١٥ ـ عن زرارة قال سئلته عن القرآن أخالق هو ؟ قال : لا قلت : أمخلوق ؟ قال: لا ولكنّه كلام الخالق [يعني انه كلام الخالق بالفعل] (٢).

١٦ ـ عن مسعدة بن صدقة عن أبي عبد الله عليه السلام عن أبيه عن جدّه (ع) قال : خطبنا أمير المؤمنين (ع) خطبة فقال فيها : نشهد أن لا اله الا الله وحده لا شريك له ، وانّ محمداً عبده ورسوله ، أرسله بكتاب فصّله و أحكمه وأعزّه وحفظه بعلمه و أحكمه بنوره ، وأيّده بسلطانه ، و كلأه من لم يتنزّه هوى أو يميل به شهوة او يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد ، ولا يخلقه طول الردّ ولا يفنى عجائبه من قال به صدق ، و من سمى به اجر ومن خاصم به فلج و من قاتل به نصر ، ومن قام به هدى الى صراط مستقيم ؛ فيه نبأ من كان قبلكم والحكم فيما بينكم ، وخيرة (٣). معاد كم انزله بعلمه وأشهد الملائكة بتصديقه قال الله جل وجهه « لٰكِنِ اللّٰهُ يَشْهَدُ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ وَالْمَلٰئِكَةُ يَشْهَدُونَ وَكَفىٰ بِاللّٰهِ شَهِيداً » فجعله الله نوراً يهدى للتى هي أقوم وقال : « فَإِذَا قَرَأْنَاهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ » وقال: « اتَّبِعُوا مَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ قَلِيلاً مَا تَذَكَّرُونَ » وقال : « فَاسْتَقِمْ كَمَا أُمِرْتَ وَمَنْ تَابَ مَعَكَ وَلَا تَطْغَوْا إِنَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ » ففي اتّباع ما جائكم من الله الفوز العظيم ، وفي تركه الخطاء المبين ، قال : « إِمَّا يَأْتِيَنَّكُمْ مِنِّي هُدًى فَمَنْ تَبِعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقىٰ » فجعل في اتّباعه كل خير يرجى في الدنيا والاخرة فالقرآن آمر و زاجر حُدّ فيه الحدود ، وسن فيه السنن ، وضرب فيه الامثال ، وشرع فيه الدّين اعذار أمن نفسه (٤) وحجّة على خلقه ، أخذ على ذلك ميثاقهم ، و ارتهن عليه أنفسهم ليبيّن لهم ما يأتون وما يتّقون ،

---

(١) البحار ج ١٩ : ٣١ . البرهان ج ١ : ٨ و هذا الخبر واشباهه مما يتمسك به في البحث عن مخلوقية القرآن وقد عنونه كثير من العلماء والمحدثين من الخاصة وغيرهم في كتبهم فراجع البحار ج ٢ : ١٤٧ . وج ١٩ : ٣١ . و كتاب البيان في تفسير القرآن ج ١ : ٢٨٣ و كتاب الملل والنحل (ط مصر) ج ١ : ١١٧ . وتاريخ الخلفاء : ٢٠٧ و غيرذلك .

(٢) البحار ج ١٩ : ٣١ . البرهان ج ١ : ٨

(٣) وفي البحار « وخير » بدل « وخيرة » .

(٤) وفي بعض النسخ « اعذار أمر نفسه »

ليهلك من هلك عن بيّنة ، ويحيى من حيّ عن بيّنة وان الله سميع عليم .(١)

١٧ ـ عن ياسر الخادم عن الرضا عليه السلام انه سئل عن القرآن ؟ فقال: لعن الله المرجئة(٢) ولعن الله ابا حنيفة(٣) انه كلام الله غير مخلوق حيث ما تكلّمت به ، و حيث ما قرأت ونطقت فهو كلام وخبر وقصص (٤) .

١٨ ـ عن سماعة قال : قال أبوعبدالله عليه السلام : ان الله أنزل عليكم كتابه وهو الصادق البرّ ، فيه خبركم وخبر من قبلكم وخبر من بعدكم ، وخبر السماء والارض ، ولو أتاكم من يخبركم عن ذلك لتعجّبتم [من ذلك] (٥) .

باب ترك رواية التي بخلاف القرآن

١ ـ عن هشام بن الحكم عن أبيعبدالله عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله في خطبة بمنى اوبمكة : ياأيها الناس ماجائكم عنّي يوافق القرآن فأنا قلته وماجائكم عنّي لايوافق القرآن فلم أقله (٦)

٢ ـ عن اسمعيل بن أبي زياد السكوني عن أبي جعفر عن أبيه عن عليّ صلوات الله عليه قال : الوقوف عند الشبهة خير من الاقتحام في الهلكة ، وتركك حديثاً لم تروه خير من روايتك حديثاً لم تحصه ، ان على كل حقّ حقيقة وعلى كل صواب نوراً فماوافق كتاب الله فخذوا به ، وماخالف كتاب الله فدعوه (٧)

٣ ـ عن محمد بن مسلم قال : قال ابوعبدالله عليه السلام : يامحمد ماجائك في رواية من برّ أوفاجر يوافق القرآن فخذ به ، وماجائك في رواية من برّ اوفاجر يخالف القرآن فلاتأخذ به (٨)

(١ ـ ٥) البحارج ١٩ : ٣١ . البرهان ج ١ : ٩ .

(٢) وهم الذين يعتقدون انه لايضرمع الايمان معصية كما لاينفع مع الكفر طاعة ، و قيل غير ذلك .

(٣) وفي نسخة «اباعيينة» والظاهر هو المختار

(٦) البحار ج ١ : ١٤٥ . البرهان ج ١ : ٢٩ .

(٧ ـ ٨) البحار ج ١ : ١٤٤ ـ ١٤٥ . البرهان ج ١ : ٢٩ .

٤- عن أيوب بن حرّ قال : سمعت اباعبدالله عليه السلام يقول: كلّ شيء ، مردود الى الكتاب والسنة ، وكل حديث لايوافق كتاب الله فهو زخرف (١)

٥- عن كليب الاسدى قال: سمعت اباعبدالله عليه السلام يقول : ما اتاكم عنّا من حديث لايصدّقه كتاب الله فهو باطل (٢)

٦- عن سدير قال: كان ابو جعفر عليه السلام وابوعبدالله عليه السلام لايصدق علينا الابما يوافق كتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وآله (٣)

٧- عن الحسن بن الجهم عن العبد الصالح عليه السلام قال: اذا كان جائك الحديثان المختلفان فقِسهما على كتاب الله وعلى أحاديثنا ، فان اشبههما فهو حقّ وان لم يشبههما فهو باطل (٤) .

في ما انزل القرآن

١- عن أبي الجارود قال: سمعت ابا جعفر عليه السلام : يقول نزل القرآن على اربعة أرباع ربع فينا ، وربع في عدوّنا ، وربع في فرايض واحكام ، وربع سنن وامثال ولنا كرائم القرآن (٥)

٢- عن عبدالله بن سنان : قال(٦) سئلت ابا عبدالله عليه السلام عن القرآن والفرقان ، قال : القرآن جملة الكتاب وأخبار مايكون ، والفرقان المحكم الذي يعمل به ؛ وكلّ محكم فهو فرقان (٧)

٣- وعن الاصبغ بن نباتة قال : سمعت امير المؤمنين عليه السلام يقول : نزل القرآن اثلاثاً ثلث فينا وفي عدوّنا وثلث سنن وامثال وثلث فرايض واحكام (٨)

(١-٤) البحار ج ١ : ١٤٤ - ١٤٥ . البرهان ج ١ : ٢٩

(٣-٤) الوسائل ج ٣ كتاب القضاء باب ٩ .

(٥) البحار ج ١٩ : ٣٠ . البرهان ج ١ : ٢١ . الصافي ج ١ : ١٤ .

(٦) وفي نسخة البحار هكذا «عن عبدالله بن سنان عمن ذكره قال سئلت اباعبدالله (ع) اه»

(٧) البحار ج ١٩ : ٨ . الصافي ج ١ : ١٨ . البرهان ج ١ : ٢١

(٨) البحار ج ١٩ : ٣٠ . الصافي ج ١ : ١٤ . البرهان ج ١ : ٢١

٤- عن عبدالله بن بكير عن ابى عبدالله عليه السلام قال: نزل القرآن باياك اعنى و اسمعى ياجارة(١)

٥- عن ابن ابى عمير عمن حدثه عن ابى عبدالله عليه السلام قال: ماعاتب الله نبيه فهو يعنى به من قدمضى فى القرآن مثل قوله: «ولولا ان ثبتناك لقد كدت تركن اليهم شيئاً قليلا» عنى بذلك غيره (٢)

٦- عن ابى بصير قال: سمعت اباعبدالله عليه السلام يقول: ان القرآن زاجر و آمر يأمر بالجنّة و يزجر عن النار (٣)

٧- عن محمد بن خالد بن الحجاج الكرخى عن بعض أصحابه رفعه الى خيثمة قال: قال ابوجعفر يا خيثمه القرآن نزل اثلاثاً ثلث فينا وفى احبّائنا، وثلث فى اعدائنا وعدوّ من كان قبلنا وثلث سنّة ومثل، و لو ان الآية اذا نزلت فى قوم ثم مات اولئك القوم ماتت الآية لما بقى من القرآن شيء، و لكن القرآن يجرى أوله على آخره ما دامت السماوات و الارض، و لكل قوم آية يتلونها [و] هم منها من خير أوشرّ (٤).

تفسير الناسخ و المنسوخ و الظاهر و الباطن و المحكم و المتشابه

١- عن أبى محمد الهمدانى عن رجل عن ابى عبدالله عليه السلام قال: سألته عن الناسخ والمنسوخ والمحكم والمتشابه؟ قال: الناسخ الثابت، والمنسوخ مامضى، والمحكم

(١) البحار ج ١٩ : ٩٣ . الصافى ج ١ : ١٨ . وهذا مثل يضرب لمن يتكلم بكلام ويريد به شيئاً غيره وقيل ان اول من قال ذلك سهل بن مالك الفزارى ذكر قصته فى مجمع الامثال (ج ١ ٥٠-٥١ ط مصر) وقال الطريحى: هو مثل يراد به التعريض للشيء يعنى ان القرآن خوطب به النبى (ص) لكن المراد به الامة اه.

(١ - ٤) البرهان ج ١ : ٢١

(٢) البحار ج ١٩ : ٩٣ . الصافى ج ١ : ١٨

(٣) البحار ج ١٩ : ٣٠ .

(٤) البحار ج ١٩ : ٣٠ . الصافى ج١ : ١٤

مايعمل به ، والمتشابه الذي يشبه بعضه بعضاً (١) .

٢ـ عن جابر قال : قال ابو عبدالله عليه السلام : يا جابر ان للقرآن بطناً و للبطن ظهراً ثم قال : يا جابر و ليس شيء أبعد من عقول الرجال منه ؛ ان الآية لتنزل اولها في شيء و اوسطها في شيء و آخرها في شيء ، وهو كلام متصل يتصرف على وجوه (٢) .

٣ ـ عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال : نزل القرآن ناسخاً ومنسوخاً (٣) .

٤ ـ عن حمران بن اعين عن أبي جعفر عليه السلام قال : ظَهْر القرآن الذين نزل فيهم وبَطْنه الذين عملوا بمثل اعمالهم (٤) .

٥ ـ عن الفضيل بن يسار قال : سئلت أبا جعفر عليه السلام عن هذه الرواية « ما في القرآن آية الا ولها ظهر و بطن ، ومافيه حرف الا وله حدّ و لكل حدّ مطّلع» (٥) مايعني بقوله لها ظهر و بطن ؟ قال : ظهره وبطنه تأويله ، منه مامضي ومنه مالم يكن بعد ، يجري كما يجري الشمس والقمر ، كلما جاء منه شيء وقع قال الله تعالى «وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ» [نحن نعلمه] (٦)

٦ـ عن أبي بصير قال : سمعت أباعبدالله عليه السلام يقول : ان القرآن فيه محكم و متشابه ، فاما المحكم فنؤمن به ونعمل به وندين به ، واما المتشابه فنؤمن به ولا نعمل به (٧) .

٧ـ عن مسعدة بن صدقة قال سئلت أباعبدالله عليه السلام عن الناسخ والمنسوخ و المحكم والمتشابه ؟ قال : الناسخ الثابت المعمول به ، و المنسوخ ماقدكان يعمل

(١ ـ ٤) البحار ج ١٩ : ٣٠ و٩٣ ـ ٩٤ و ٢٥ . البرهان ج ١ : ٢٠ ـ ٢١ . الصافي ج ١ : ١٤ و ١٧ .

(١ـ٣) الوسائل ج ٣ كتاب القضاء باب ١٣ .

(٥) قال الفيض (ره) المطلع بتشديد الطاء وفتح اللام مكان الاطلاع من موضع عال ويجوز ان يكون بوزن مصعد بفتح الميم ومعناه : اى مصعد يصعد اليه من معرفة علمه و محصل معناه قريب من معنى التأويل و البطن كما ان معنى الحد قريب من معنى التنزيل و الظهر «انتهى»

(٦ـ٧) البحار ج ١٩ : ٩٤ . البرهان ج ١ : ٢٠ . الصافي ج ١ ١٧ ـ ١٨ .

به،ثم جاءمانسخه والمتشابه مااشتبه على جاهله(١) .

٨-عن جابر قال : سئلت أباجعفر عليه السلام عـن شيء فـى تفسير القرآن فاجابنى ، ثم سألته ثانية فأجابنى بجواب آخر فقلت : جعلت فداك كنت أجبت فى هذه المسئلة بجواب غيرهذاقبل اليوم فقال عليه السلام لى : ياجابر ان للقرآن بطناً ، و للبطن ظهراً ، يا جابر وليس شيء أبعد من عقول الرجال من تفسير القرآن ، ان الآية لتكون اولهافى شيء وآخرها(٢) فى شيء وهو كلام متّصل يتصرّف على وجوه (٣)

٩-عن أبى عبدالرحمن السلمى(٤) انّ علياً عليه السلام مرّ على قاض فقال : هل تعرف الناسخ من المنسوخ ؟ فقال : لافقال : هلكت و أهلكت ، تأويل كلّ حرف من القرآن على وجوه . (٥)

١٠- عن ابراهيم بن عمر قال: قال أبوعبدالله عليه السلام :ان فى القرآن مامضى وما يحدث وماهو كائن ، كانت فيه أسماء الرّجال فالقيت ، و انما الاسم الواحد منه فى وجوه لا يحصى يعرف ذلك الوُصاة (٦).

١١- عن حماد بن عثمان قال : قلت لابى عبدالله عليه السلام ان الا حاديث تختلف عنكم قال : فقال : ان القرآن نزل على سبعة أحرف وأدنى ماللامام أن يفتى على

(١ - ٥) البحار ج ١٩ : ٩٤ و٢٥ . البرهان ج ١ : ٢٠ . الصافى ج ١ : ١٧ - ١٨ .

(٢) وفى نسخة البرهان «واوسطها وآخرها» .

(٤) وفى نسخة الوسائل «عبدالرحمن السلمى بدل ابى عبدالرحمن» والظاهر هو المختار .

(٥) الوسائل : ج ٣ كتاب القضاء باب ١٣ .

(٦) البحارج ١٩ : ٢٥ . البرهان ج ١ : ٢٠ . الصافى ج ١ : ٢٥ وقال الفيض (ره) لعل المراد باسماء الرجال الملقية اعلامهم و بالاسم الواحد ما كنّى به تارة عنهم و تارة عن غير هم من الالفاظ التى لها معان متعددة و ذلك كالذكر فانه قديراد به رسول الله(ص) وقد يراد به امير المؤمنين (ع) و قد يراد به القرآن ، و كالشيطان فانه قديراد به الثانى وقديراد به ابليس وقديراد بهغيرهما اراد (ع) ان الرجال كانوا مذكورين فى القرآن تارة باعلامهم فالقيت واخرى بكنايات فالقيت فهم اليوم مذكورون بالكنايات بالفاظ لها معان آخر يعرف ذلك الاوصياء .

سبعة وجوه ، ثم قال : «هٰذٰا عَطٰاؤُنٰا فَامْنُنْ أَوْأَمْسِكْ بِغَيْرِحِسٰابٍ»(۱)

ماعنی به الائمة من القرآن

۱ـ عن ابن مسكان قال : قال أبوعبدالله عليه السلام : من لم يعرف أمرنا من القرآن لم يتنكّب الفتن (۲)

۲ـ عن حنان بن سدير عن أبيه قال : قال أبوجعفر عليه السلام : ياأباالفضل لناحقّ فی كتاب الله المحكم من الله لو محوه فقالوا ليس من عندالله اولم يعلموا لكان سواء (۳)

۳ـ عن محمد بن مسلم قال : قال أبوجعفر عليه السلام : يامحمد اذاسمعت الله ذكر احداًمن هذه الامة بخير فنحن هم واذا سمعت الله ذكر قوماًبسوء ممن مضی فهم عدوّنا (٤)

٤ـ عن داود بن فرقد عمن أخبره عن أبی عبدالله عليه السلام قال : لوقد قُرِء القرآن كما انزل لالفيتنافيه مسمّين (٥)

٥ـ وقال سعيد بن الحسين الكندی عن أبی جعفر عليه السلام بعدمسمّين كماسمّی من قبلنا (٦) .

٦ـ عن ميسر عن أبی جعفر عليه السلام قال : لولاانه زيدفی كتاب الله و نقص منه ما خفی حقّنا علی ذی حجی ، ولوقدقام قائمنا فنطق صدّقه القرآن(۷)

۷ ـ عن مسعدة بن صدقة عن أبی جعفر عليه السلام عن أبيه عن جدّه قال : قال أمير المؤمنين عليه السلام سمّوهم بأحسن امثال القرآن يعنی عترة النبی صلی الله عليه وآله ، هذا عذب فرات فاشربوا ، وهذاملح اجاج فاجتنبوا .(۸)

۸ـ عن عمر بن حنظلة عن أبی عبدالله عليه السلام عن قول الله «قُلْ كَفٰی بِاللّٰهِ شَهِيداً بَيْنِی وَبَيْنَكُمْ وَمَنْ عِنْدَهُ عِلْمُ الْكِتٰابِ» فلمارآنی أتتبّع هذا وأشباهه من الكتاب قال : حسبك كل شیٔ فی الكتاب من فاتحته الی خاتمته مثل هذا فهو فی الائمة عنی به (۹)

(۱ـ۲) البحار ج ۱۹ : ۲۲و۳۰ . البرهان ج ۱ : ۲۱ ـ۲۲ وتنكب الشیء : تجنبه

(۳ـ٦) البحار ج ۱۹ : ۳۰ . البرهان ج ۱ : ۲۲

(٤ـ٦) الصافی ج ۱ : ١٤ و۲٥ . اثبات الهداة ج ۳ : ٤۳ . والفاء : وجده .

(۷ـ۹) البحار ج ۱۹ : ۳۰ . البرهان ج ۱ : ۲۲ اثبات الهداة ج ۳ :٤۳ـ٤٤ . و للمحدث الحر العاملی(ره) فی هذه الاخبار بيان فراجع وسيأتی فی ذيل ص ۳٤ ايضاً بيان لهذه الاحاديث(۹) الصافی ج ۱ : ١٤ ولمؤلفه (ره) فی بيان الخبر تحقيق رشيق فراجع .

علم الائمة بالتأويل

١ ـ عن الاصبغ بن نباتة قال : لما قدم امير المؤمنين عليه السلام الكوفة صلّى بهم أربعين صباحاً يقرء بهم « سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى » قال : فقال المنافقون : لا والله ما يحسن ابن أبي طالب أن يقرء القرآن ولو أحسن أن يقرء القرآن لقرء بنا غير هذه السورة قال : فبلغه ذلك فقال : ويل لهم اني لاعرف ناسخه من منسوخه ومحكمه من متشابهه وفصله من فصاله وحروفه من معانيه ، والله ما من حرف نزل على محمد صلى الله عليه وآله الا انّي أعرف فيمن انزل وفي اىّ يوم وفي اىّ موضع ، ويل لهم أما يقرءون « إِنَّ هٰذَا لَفِي الصُّحُفِ الأُولَىٰ صُحُفِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَىٰ » و الله عندي ورثتهما من رسول الله صلى الله عليه وآله ، وقد أنهى رسول الله صلى الله عليه وآله من ابراهيم وموسى (ع) ، ويل لهم والله أنا الذى انزل الله فيّ « وَتَعِيَهَا أُذُنٌ وَاعِيَةٌ » فانّما كنّا عند رسول الله صلى الله عليه وآله فيخبرنا بالوحي فأعيه أنا ومن يعيه ، فاذا خرجنا قالوا : ماذا قال آنفاً ؟ (١)

٢ ـ عن سليم بن قيس الهلالي قال : سمعت أمير المؤمنين عليه السلام يقول : ما نزلت آية على رسول الله صلى الله عليه وآله الا أقرأنيها واملاها عليّ ، فاكتبها بخطّي ، و علّمني تأويلها وتفسيرها وناسخها ومنسوخها ومحكمها ومتشابهها ، ودعا الله لي أن يعلّمني فهمها وحفظها ، فما نسيت آية من كتاب الله و لا علم املائه عليّ فكتبته منذ دعا لي بما دعا وما ترك شيئاً علّمه الله من حلال ولا حرام ولا امر ولا نهى كان أولا يكون من طاعة أو معصية الا علّمنيه وحفظته ، فلم أنس منه حرفاً واحداً ، ثم وضع يده على صدري ودعا الله أن يملاء قلبي علماً وفهماً وحكمة ونوراً لم أنس شيئاً ، و لم يفتني شيء لم اكتبه ، فقلت : يارسول الله أوتخوّفت عليّ النسيان فيما بعد ؟ فقال : لست أتخوّف عليك نسياناً ولا جهلاً ، و قد أخبرني ربّي انه قد استجاب لي فيك و في شركائك الذين يكونون من بعدك ، فقلت : يارسول الله ومن شركائي من بعدي ؟ قال : الذين قرنهم الله بنفسه وبي فقال : الاوصياء منّي الى أن يردوا عليّ الحوض كلّهم هاد مهتد لا يضرّهم من خذلهم ، هم مع القرآن و القرآن معهم ، لا يفارقهم ولا يفارقونه بهم تنصر امتي و بهم يمطرون ، و بهم يدفع عنهم و بهم استجاب دعائهم ، فقلت :

(١) البرهان ج ١ : ١٦

يارسول الله سمّهم لي فقال : ابني هذا ـ ووضع يده على رأس الحسن عليه السلام ـ ؛ ثم ابني هذا ـ ووضع يده على رأس الحسين عليه السلام ـ ، ثم ابن له يقال له علي وسيولد في حيوتك فاقرأه مني السلام ، تكمله اثناعشر من ولد محمد ، فقلت له : بابي انت [وامي] فسمّهم لي، فسمّاهم رجلا رجلا فيهم (١) والله يااخي بني هلال مهديّ أمة محمد صلى الله عليه وآله الذي يملأ الارض قسطاً وعدلاً كما مُلئت جوراً وظلماً ، والله اني لاعرف من يبايعه بين الركن والمقام وأعرف أسماء آبائهم وقبائلهم (٢) .

٣ ـ عن سلمة بن كهيل عمّن حدثه عن عليّ عليه السلام قال : لواستقامت لي الامرة وكسرت أوثنيت لي الوسادة ، لحكمت لاهل التوراة بما أنزل الله في التورية حتى تذهب الى الله ، انّي قدحكمت بما أنزل الله فيها ، ولحكمت لاهل الانجيل بما أنزل الله في الانجيل حتى يذهب الى الله انّي قد حكمت بما أنزل الله فيه ؛ و لحكمت في أهل القرآن بما أنزل الله في القرآن حتّى يذهب الى الله اني قدحكمت بما انزل الله فيه (٣) .

٤ ـ عن أيوب بن حرّ عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قلت له : الائمة بعضهم أعلم من بعض ؟ قال : نعم و علمهم با لحلال و الحرام و تفسير القرآن واحد (٤) .

٥ ـ عن حفص بن فرط الجهنيّ عن جعفر بن محمد الصادق عليه السلام قال : سمعته يقول : كان علي عليه السلام صاحب حلال وحرام وعلم بالقرآن ، ونحن على منهاجه(٥) .

٦ ـ عن السكوني عن جعفر عن أبيه عن جدّه عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله : ان فيكم من يقاتل على تأويل القرآن كما قاتلت على تنزيله ، وهو عليّ بن

---

(١) وفي نسخة البرهان «منهم» .

(٢) البحار ج ١٩ : ٢٦ . البرهان ج ١ : ١٧ . الصافي ج ١ : ١١ .

(٣-٥) البحار ج ١٩ : ٢٥ . البرهان ج ١ : ١٧ .

أبيطالب .(١)

٧ـ عن بشير الدهّان قال . سمعت أباعبدالله عليه السلام يقول : ان الله فرض طاعتنا فی کتابه فلا يسع الناس جهلاً ، لنا صفوالمال ولنا الانفال ولنا کرائم القرآن ، ولا أقول لكم إنّا أصحاب الغيب ، ونعلم كتاب الله و كتاب الله يحتمل كل شيء ، انّ الله أعلمنا علماً لايعلمه أحد غيره ، وعلماً قد أعلمه ملئكته ورسله ، فما علمته ملئكته ورسله فنحن نعلمه(٢) .

٨ـ عن مرازم قال : سمعت اباعبدالله عليه السلام يقول : إنّا أهل بيت لم يزل الله يبعث فينا من يعلم كتابه من أوله الى آخره ، وإنّ عندنا من حلال الله و حرامه مايسعنا [من] كتمانه مانستطيع أن نحدّث به أحداً (٣) .

٩ـ عن الحكم بن عيينة قال : قال أبوعبدالله عليه السلام لرجل من أهل الكوفة : و سأله عن شيء لولقيتك بالمدينة لأريتك أثر جبرئيل فی دورنا ، و نزوله على جدّي بالوحي والقرآن والعلم ؛ فيستسقی الناس العلم من عندنا فيهدونهم وضللنا نحن ؟ هذا محال (٤)

١٠ ـ عن يوسف بن السخت البصري قال: رأيت التوقيع بخط محمّد بن محمّد بن علي (٥) فكان فيه الذي يجب عليكم و لكم ان تقولوا انّا قدوة الله و ائمّة ، وخلفاء الله في أرضه وامنائه على خلقه ، وحججه في بلاده ، نعرف الحلال و الحرام ونعرف تأويل الكتاب وفصل الخطاب (٦) .

---

(١) الوسائل (ج ٣) كتاب القضاء باب ١٣

(١ـ٤) البحار ج ١٩ : ٢٥ـ٢٦ . البرهان ج ١ : ١٧

(٣) الصافی ج ١ : ١٢ .

(٥) كذا في نسختي الاصل والبحار و في نسخة البرهان «محمد بن محمد بن الحسن بن علي» والظاهر «محمد بن الحسن بن علي» وهو الحجة المنتظر المهدی صلوات الله عليه وعلى آبائه الطاهرين .

(٦) البحار ج ١٩ : ٢٦ـ٢٩ . البرهان ج ١ : ١٧ .

۱۱- عن ثوير بن أبي فاختة عن أبيه قال : قال علي عليه السلام : ما بين اللوحين شيء إلا و أنا أعلمه(۱) .

۱۲- عن سليمان الاعمش عن أبيه قال : قال علي عليه السلام ما نزلت آية إلا و أنا علمت فيمن أنزلت و أين نزلت و على من نزلت ؛ ان ربّي وهب لي قلباً عقولا و لساناً طلقاً(۲) .

۱۳- عن أبي الصّباح قال : قال أبوعبدالله عليه السلام ان الله علّم نبيّه صلى الله عليه وآله التنزيل والتأويل فعلّمه رسول الله صلى الله عليه وآله عليّاً عليه السلام (۳) .

فيمن فسّر القرآن برأيه

۱- عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال : ليس شيء أبعد من عقول الرجال من تفسير القرآن ، ان الآية ينزل اولّها في شيء وأوسطها في شيء وآخرها في شيء ، ثم قال : « إِنَّمَا يُرِيدُ اللهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَ يُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً » من ميلاد الجاهلية(٤) .

۲- عن هشام بن سالم عن أبي عبدالله عليه السلام قال : من فسّر القرآن برأيه فاصاب لم يوجر ، وان اخطأ كان إثمه عليه(٥) .

۳- عن ابي الجارود قال : قال أبوجعفر عليه السلام : ما علمتم فقولوا و مالم تعلموا فقولوا الله أعلم ، فان الرجل ينزع بالآية فيخر بها أبعد ما بين السماء والارض (٦) .

٤- عن ابي بصير عن أبي عبدالله عليه السلام قال : من فسّر القرآن برأيه ان أصاب لم يوجر و ان أخطأ فهو أبعد من السماء(٧) .

٥- عن عبدالرحمن بن الحجاج قال : سمعت أباعبدالله عليه السلام يقول : ليس ابعد من

(۱-٤) البحار ج ۱۹ : ۲٦ - ۲۹ البرهان ج ۱ : ۱۷

(٤) الوسائل (ج ۳) كتاب القضاء باب ۱۳

(٥) البحار ج ۱۹ : ۲۹ . البرهان ج ۱ : ۱۹ . وفي نسخة البرهان «هشام بن سالم عن أبي جعفر(ع)» ولكن الظاهر هو المختار فانه لا يروى عن أبي جعفر الباقر (ع) .

(٦-۷) البحار ج ۱۹ : ۲۹ . الوسائل ج ۳ كتاب القضاء باب ۱۳ البرهان ج ۱ : ۱۹

(۷) الصافي ج ۱ : ۱۷

عقول الرجال من القرآن (١).

٦ـ عن عمار بن موسى عن أبي عبدالله عليه السلام قال: سئل عن الحكومة قال: من حكم برأيه بين اثنين فقد كفر، ومن فسّر [برأيه] آية من كتاب الله فقد كفر (٢).

كراهيّة الجدال في القرآن

١ـ عن زرارة عن أبي جعفر عليه السلام قال: ايّاكم والخصومة فانها تحبط العمل و تمحق الدين وان احدكم لينزع بالآية يقع فيها أبعد من السماء (٣).

٢ـ عن المعمَّر بن سليمان عن أبي عبدالله عليه السلام قال: قال أبي عليهما السلام ما ضرب رجل القرآن بعضه ببعض الا كفر (٤)

٣ـ عن يعقوب بن يزيد عن ياسر عن أبي الحسن الرّضا عليه السلام يقول: المراء في كتاب الله كُفر (٥).

٤ـ عن داود بن فرقد عن أبي عبدالله عليه السلام قال: لاتقولوا لكلّ آية هذه رجل وهذه رجل ان من القرآن حلالاً ومنه حراماً وفيه نبأ من قبلكم، وخبر من بعدكم و حكم ما بينكم، فهكذا هو كان رسول الله صلى الله عليه وآله مفوّض فيه ان شاء فعل الشيء وان شاء تذكّر حتى اذا فرضت فرايضه، وخمّست اخماسه، حقّ على الناس أن يأخذوا به، لانّ الله قال: «مَا آتَيٰكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَيٰكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا» (٦).

(١ ـ ٣) البحار ج ١٩ : ٢٩ . الوسائل ج ٣ كتاب القضاء باب ١٣ . البرهان ج١ : ١٩ .

(٤) الصافي ج١ : ٢١ وقال الفيض (ره) لعل المراد بضرب بعضه ببعض تاويل بعض متشابهاته الى بعض بمقتضى الهوى من دون سماع من اهله او نور وهدى من الله .

(٥) البحار ج ١٩ : ٢٩ . الوسائل ج ٣ كتاب القضاء باب ١٣ البرهان ج١ : ١٩

(٦) البحار ج ١٩ : ٢٩ . البرهان ج١ : ٤١

بسم الله الرحمن الرحيم

من سورة ام الكتاب

۱ـ بأسانيد عن الحسن بن علی بن أبی حمزة البطائنی عن أبيه قال : قال ابوعبد الله عليه السلام اسم الله الاعظم مقطّع فی ام الكتاب(۱) .

۲ـ عن محمد بن سنان عن أبی الحسن موسی بن جعفر عن أبيه عليهما السلام قال : قال لابی حنيفة ماسورة أولها تحميد و أوسطها اخلاص و آخرها دعاء ؟ فبقی متحيّراً ثم قال : لاأدری فقال أبوعبدالله عليه السلام : السورة التی أولها تحميد ، وأوسطها اخلاص ، و آخرها دعاء : سورة الحمد(۲) .

۳ ـ عن يونس بن عبد الرحمن عمّن رفعه قال : سألت أبا عبد الله عليه السلام « وَ لَقَدْ آتَيْنَاكَ سَبْعاً مِنَ الْمَثَانِي وَ الْقُرْآنَ الْعَظِيمَ » قال : هی سورة الحمد و هی سبع آيات ، منها بسم الله الرّحمن الرّحيم و انما سمّيت المثانی لانّها يثنّی فی الركعتين (۳) .

٤ـ وعن أبی حمزة عن أبی جعفر عليه السلام قال : سرقوا اكرم آية فی كتاب الله بسم الله الرحمن الرحيم (٤) .

٥ـ عن صفوان الجمّال قال : قال أبوعبدالله عليه السلام :ماأنزل الله من السماء كتاباً الاو فاتحته بسم الله الرحمن الرحيم ، و انما كان يعرف انقضاء السورة بنزول بسم الله الرحمن الرحيم ابتداء للاخری . (٥)

---

(۱) البرهان ج ۱ : ٤۱

(۲) البحار ج ۱۹ : ٥۸ . البرهان ج ۱ : ٤۱

(۳ـ٤) البحار ج ۱۸ : ۳۳٥ ـ ۳۳٦ . و ج ۱۹ : ٥۸ـ٥۹ . البرهان ج ۱ : ٤۲

(٥) البحار ج ۱۸ : ۳۳٦ وج ۱۹ : ٥۹ . البرهان ج۱ : ٤۲ . الصافی ج ۱ :٥۱

٦- عن أبي حمزة عن أبي جعفر عليه السلام قال: كان رسول الله صلى الله عليه وآله يجهر ببسم الله الرحمن الرحيم ويرفع صوته بها،فاذا سمعها المشركون ولّوا مدبرين فانزل الله: «وَإِذَا ذَكَرْتَ رَبَّكَ فِي الْقُرْآنِ وَحْدَهُ وَلَّوْا عَلَىٰ أَدْبَارِهِمْ نُفُورًا» (١).

٧- قال الحسن بن خرزاد وروى عن أبي عبدالله عليه السلام قال: اذا أمّ الرجل القوم جاء شيطان الى الشيطان الذي هو قريب الامام، فيقول: هل ذكر الله يعني هل قرء بسم الله الرحمن الرحيم؟ فان قال: نعم هرب منه، وان قال: لا ركب عنق الامام ودلّى رجليه في صدره، فلم يزل الشيطان امام القوم حتى يفرغوا من صلواتهم. (٢)

٨- عن عبدالملك بن عمر عن أبي عبدالله عليه السلام قال: ان ابليس رنّ أربع رنّات(٣) أولهنّ يوم لعن، وحين هبط الى الارض، وحين بعث محمد صلى الله عليه وآله على فترة من الرسل، وحين انزلت امّ الكتاب الحمد لله ربّ العالمين، ونخر نخرتين. (٤) حين اكل آدم عليه السلام من الشجرة، وحين اهبط آدم الى الارض قال: ولعن من فعل ذلك (٥)

٩- عن اسمعيل بن أبان يرفعه الى النبي صلى الله عليه وآله قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله لجابر بن عبدالله: ياجابر ألا أعلّمك أفضل سورة انزلها الله في كتابه؟ قال: فقال جابر: بلى بأبي انت وامي يارسول الله علّمنيها، قال: فعلّمه الحمد لله امّ الكتاب؟ قال: ثم قال له: ياجابر الا اخبرك عنها؟ قال: بلى بأبي انت وامي فاخبرني، قال: هي شفاء من كلّ داء الا السّام يعني الموت(٦).

١٠- عن سلمة بن محرز قال: سمعت أباعبدالله عليه السلام يقول: من لم تبرأه الحمد لم يبرئه شيء(٧).

---

(١) البحار ج ١٨ : ٣٥١ و ج ١٩ : ٥٩ . البرهان ج ١ : ٤٢

(٢) البحار ج ١٨ : ٣٣٦ وج ١٩ : ٥٩ . البرهان ج١ : ٤٢

(٣) الرنّة : صوت المكروب او المريض

(٤) نخر الانسان اوالدابة : مدّ الصوت والنفَس في خياشيمه .

(٥) البحار ج ١٩ : ٥٩ . البرهان ج ١ : ٤٢ .

(٦-٧) البحار ج ١٩ : ٥٩ . الصافي ج ١ : ٥٦ . الوسائل ج ١ ابواب قراءة القرآن باب ٣٧ البرهان ج ١ . ٤٢ . و اخرجهما الطبرسي (ره) في كتاب مجمع البيان (ط صيدا ج١ : ١٧-١٨)عن هذا الكتاب ايضاً .

١١ـ عن أبي بكر الحضرمي قال : قال أبو عبدالله عليه السلام : اذا كانت لك حاجة فاقرأ المثاني وسورة اخرى وصلّ ركعتين وادع الله ، قلت: أصلحك الله وما المثاني؟ قال : فاتحة الكتاب بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله ربّ العالمين (١) .

١٢ـ عن عيسى بن عبدالله عن أبيه عن جده عن عليّ عليه السلام قال : بلغه ان اناساً ينزعون بسم الله الرحمن الرحيم فقال : هي آية من كتاب الله أنساهم ايّاها الشيطان(٢) .

١٣ـ عن اسمعيل بن مهران قال : قال ابو الحسن الرضا عليه السلام : ان بسم الله الرحمن الرحيم أقرب الى اسم الله الاعظم من سواد العين الى بياضها (٣) .

١٤ ـ عن سليمان الجعفري قال : سمعت أبا الحسن عليه السلام يقول : اذا اتى أحدكم اهله فليكن قبل ذلك ملاطفة فانه أبرّ لقلبها و اسلّ لسخيمتها (٤) فاذا أفضى الى حاجته قال : بسم الله ثلثاً فان قدر ان يقرأ أيّ آية حضرته من القرآن فعل ، والا قد كفته التسمية ، فقال له رجل في المجلس : فان قرأ بسم الله الرحمن الرحيم اوجرّبه (٥) فقال : و ايّ آية أعظم في كتاب الله ؟ فقال : بسم الله الرحمن الرحيم (٦) .

١٥ـ عن الحسن بن خرزاد قال : كتبت الى الصادق أسئل عن معنى الله فقال : استولى على مادقّ وجلّ (٧) .

١٦ـ عن خالد بن مختار قال : سمعت جعفر بن محمّد (ع) يقول : مالهم قاتلهم الله

(١ـ٢) البحار ج ١٨ : ٣٣٦ و١٩ : ٥٩ . البرهان ج ١ : ٤٢

(٣) الصافي ج ١ : ٥٢ البرهان ج ١ : ٤٢ . ونقله المجلسي «ره» عن الصفار و رواه الصدوق «ره» في العيون باسناده عن الرضا (ع) .

(٤) سل السخيمة من قلبه : انتزعها واخرجها منه والسخيمة الحقد .

(٥) وفي نسخة البرهان «أويجزيه ؟ » .

(٦ـ٧) البحار ج ١٩ : ٥٩ . البرهان ج ١ : ٤٢

عمدوا الى أعظم آية في كتاب الله ، فزعموا انها بدعة اذا اظهروها ، وهي بسم الله الرحمن الرحيم(١) .

١٧ - عن محمد بن مسلم قال: سألت اباعبدالله عليه السلام عن قول الله عزّوجلّ «وَلَقَدْ آتَيْنَاكَ سَبْعاً مِنَ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنَ الْعَظِيمَ» فقال فاتحة الكتاب [يثنّى فيها القول قال : وقال رسول الله صلى الله عليه وآله ان الله منّ على بفاتحة الكتاب] من كنز الجنة فيها : بسم الله الرحمن الرحيم الآية التي يقول فيها : «وَإِذَا ذَكَرْتَ رَبَّكَ فِي الْقُرْآنِ وَحْدَهُ وَلَّوْا عَلَىٰ أَدْبَارِهِمْ نُفُوراً» «والْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ» دعوى اهل الجنّة حين شكروا الله حسن الثواب ، و «مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ» قال جبرئيل ماقالها مسلم قطّ الاصدّقه الله وأهل سمواته «إِيَّاكَ نَعْبُدُ» اخلاص العبادة «وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ» افضل ماطلب به العباد حوائجهم «اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ» صراط الانبياء وهم الذين انعم الله عليهم «غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ» اليهود «وَغَيْرِ الضَّالِّينَ» النصارى(٢) .

١٨ - عن عبدالله بن سنان عن ابيعبدالله عليه السلام في تفسير « بسم الله الرحمن الرحيم » فقال : الباء بهاء الله والسين سناء الله والميم مجدالله (٣)

١٩ - ورووا غيره عنه ملك الله ، الله اله الخلق الرحمن بجميع العالم الرحيم بالمؤمنين خاصّة(٤) .

٢٠ - ورووا غيره عنه والله اله كل شيء(٥)

٢١ - عن محمد بن على الحلبي عن ابى عبدالله عليه السلام انه كان يقرء مالك يوم الدين(٦) .

٢٢ - عن داود بن فرقد قال : سمعت اباعبدالله عليه السلام يقرأ مالا احصى ملك

(١-٢) البرهان ج ١ : ٤٢ و ٥١ . البحار ج ١٩ : ٥٩ و ١٨ : ٣٣٦ وفيه بيان فراجع و نقل الطبرسى «ره» الحديث الاخير في مجمع البيان ج ١ : ٣١ عن هذا الكتاب ايضاً . وسيأتي في ذيل حديث ٢٨ بيان لقوله « غيرالضالين » ..

(٣-٦) البرهان ج١ : ٤٥ .

(٦) البحار ج ١٩ : ٥٩ ورواه الطبرسى «ره» في مجمع البيان ج ١ : ٣١ عن هذا الكتاب ايضاً .

يوم الدين(١).

٢٣ـ عن الزهري قال: قال علي بن الحسين عليه السلام لو مات ما بين المشرق والمغرب لما استوحشت بعد أن يكون القرآن معي، كان اذا قرأ مالك يوم الدين يكرّرها ويكاد أن يموت(٢).

٢٤ـ عن الحسن بن محمد الجمّال عن بعض أصحابنا قال: بعث عبدالملك بن مروان الى عامل المدينة أن وَجِّه الي محمد بن علي بن الحسين ولا تهيّجه ولا تروّعه، واقض له حوائجه، وقد كان ورد على عبدالملك رجل من القدريّة (٣) فحضر جميع من كان بالشام فأعياهم جميعاً، فقال ما لهذا الا محمد بن علي، فكتب الى صاحب المدينة ان يحمل محمد بن علي اليه، فأتاه صاحب المدينة بكتابه فقال له أبوجعفر عليه السلام اني شيخ كبير لا اقوى على الخروج وهذا جعفر ابني يقوم مقامي، فوجّهه اليه فلما قدم على الاموي ازدراه (٤) لصغره وكره ان يجمع بينه وبين القدري مخافة أن يغلبه، و تسامع الناس بالشام بقدوم جعفر لمخاصمة القدري، فلما كان من الغد اجتمع الناس بخصومتهما فقال الاموي لابي عبدالله عليه السلام: إنّه قد أعيانا امر هذا القدري وانما كتبت اليك لاجمع بينك وبينه فانه لم يدع عندنا احداً الا خصمه، فقال: ان الله يكفيناه قال: فلما اجتمعوا قال القدري لابي عبدالله عليه السلام: سل عمّا شئت، فقال له: اقرأ سورة الحمد قال: فقرأها وقال الاموي ـ وانا معه ـ : ما في سورة الحمد علينا! انّا لله وانّا اليه راجعون! قال: فجعل القدري يقرء سورة الحمد حتّى بلغ قول الله تبارك و تعالى «إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ» فقال له جعفر عليه السلام: قِف من تستعين و ما حاجتك

---

(١) البحار ج ١٨ : ٣٣٦ . الصافي ج ١ : ٥٣ البرهان ج ١ : ٥١

(٢) البحار ج ١٨ : ٣٣٦ و ج ١٩ : ٥٩ البرهان ج ١ : ٥٢ وفي رواية الكليني (قده) «حتى يكادان يموت» .

(٣) القدري في الاخبار يطلق على الجبري وعلى التفويضي والمراد في هذا الخبر هو الثاني وقد احال كل من الفريقين ماورد في ذلك على الاخر وقد ورد في ذمهم احاديث كثيرة في كتب الفريقين مثل قوله لعن الله القدرية على لسان سبعين نبياً وقوله (ص): القدرية مجوس امتي وقوله (ص) اذا قامت القيامة نادى منادا اهل الجمع اين خصماء الله فتقوم القدرية الى غير ذلك .

(٤) ازدراه: احتقره واستخف به واصله من زري .

الى المعونة ؟ ان الامر اليك فبهت الذى كفر والله لايهدى القوم الظالمين(١) .

٢٥ ـ عن داود بن فرقد عن أبى عبدالله عليه السلام قال : « إهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ » يعنى أمير المؤمنين صلوات الله عليه (٢) .

٢٦ ـ قال محمد بن على الحلبى : سمعته مالا احصى وانا اصلّى خلفه يقرأ اهدنا الصراط المستقيم(٣) .

٢٧ ـ عن معوية بن وهب قال : سألت أباعبدالله عليه السلام عن قول الله « غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ » ؟ قال : هم اليهود و النصارى (٤) .

٢٨ ـ عن رجل عن ابن أبى عمير رفعه فى قوله « غير المغضوب عليهم وغير الضّالّين » وهكذا نزلت(٥) قال : المغضوب عليهم فلان وفلان وفلان والنُّصّاب ، و الضّالّين الشكاك الذين لايعرفون الامام (٦) .

---

(٥) مسئلة اختلاف النزول والقراءات فى الآيات الكريمة القرآنية من المعويصات التى عنونها المفسرون فى كتبهم وذهب كل الى قول ، ونقل اقوالهم وما هو الحق فيها ، خارج عن وضع هذه التعليقة ، ومن اراد الوقوف على شتى الاقول ومعتقد الامامية فى ذلك فليراجع كتاب البيان فى تفسير القرآن للمرجع المعظم العلامة الخوئى مدظله العالى ، و غيره من الموسوعات والتفاسير ، ورأيت اخيراً فى مجلة « الهادى » (العدد الاول من السنة الثانية) مقالة فى كيفية نزول القرآن من الزميل الفاضل الدكتور السيد محمد باقر الحجتى وقد جمع فيها الاقوال والاراء ولا تخلو مطالعتها عن الفائدة ، وكيف كان فهذا الحديث ونظائره ممامر فى صفحة ٢٢ قد ورود عن ائمة اهل البيت بقراءة « غير الضالين » بدل « ولا الضالين » وقد نقل هذه القراءة عن عمر بن الخطاب وغيره ايضاً . قال الطبرسى (ره) : و قرء « غير الضالين » عمر بن الخطاب ، و روى ذلك عن على عليه السلام ، وقدمر نظير هذا الحديث فى اختلاف النزول أحاديث أخرى فى ص ١٣ ويأتى فى مطاوى الكتاب ايضا ولا يخفى ان معنى النزول فى تلك الروايات ليس هو التحريف المدعى فى بعض الكلمات بل المراد من النزول هو التفسير والتأويل من حيث المعنى كما صرح به معظم العلماء بل المنتمين الى ذلك القول كا لمحدث الحر العاملى (ره) فى كتاب اثبات الهداة والمولى محسن الفيض فى الوافى وغيرهم ، والافهى أخبار آحاد لاتعارض ماثبت بالتواتر بين المسلمين .

(١-٦) البرهان ج ١ : ٥٢ . البحار ج ١٨ : ٣٣٦ وج ١٩ : ٥٩ .

بسم الله الرحمن الرحيم

من سورة البقرة

١ ـ عن سعد الاسكاف قال: سمعت أباجعفر عليه السلام يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: اعطيت الطوال مكان التورية، واعطيت المئين (١) مكان الانجيل، واعطيت المثانى مكان الزبور، وفضّلت بالمفصّل سبع وستّين سورة (٢).

٢ ـ عن أبى بصير عن أبى عبدالله عليه السلام قال: من قرأ البقرة وآل عمران جائتا (٣) يوم القيمة تظلّانه على رأسه مثل الغمامتين أوغيابتين (٤).

٣ ـ عن عمر بن جميع رفعه الى علي قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: من قرأ أربع آيات من اول البقرة وآية الكرسى وآيتين بعدها، وثلاث آيات من آخرها لم ير فى نفسه وأهله وماله شيئاً يكرهه، ولايقربه الشيطان ولم ينس القرآن (٥)

قوله «الٓمٓ ذٰلِكَ الْكِتٰابُ لٰا رَيْبَ فِيهِ» الاية

١ ـ عن سعدان بن مسلم عن بعض اصحابه عن ابى عبدالله عليه السلام فى قوله «الٓمٓ ذٰلِكَ

---

(١) قال الفيض «ره» اختلف الاقوال فى تفسير هذه الالفاظ اقربها الى الصواب واحوطها لسور الكتاب ان الطُوَل كصرد هى السبع الاول بعد الفاتحة على ان يعد الانفال والبرائة واحدة لنزولهما جميعاً فى المغازى وتسميتهما بالقرينتين، و المئين من بنى اسرائيل الى سبع سور سمّيت بها لان كلّاً منها على نحو مأة آية والمفصّل من سورة محمد (ص) الى آخر القرآن سمّيت به لكثرة الفواصل بينها والمثانى بقية السور و هى التى تقصر عن المئين وتزيد على المفصل كأنّ الطول جعلت مبادى تارة والتى تلتها مثانى لها لانها ثنت الطول اى تلتها والمئين جعلت مبادى اخرى والتى تلتها مثانى لها.

(٢) البحار ج ١٩ : ٨ البرهان ج١ : ٥٢ ورواه الفيض «ره» فى هامش الصافى ج١ : ١٠

(٣) هذا هو الظاهر الموافق لنسختى البحار والبرهان ولرواية الصدوق فى ثواب الاعمال لكن فى نسخة الاصل «جاء».

(٤ـ٥) البحار ج ١٩ : ٦٧ البرهان ج١ : ٥٣ والغيابة: كل ما اظل الانسان كالسحابة

الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ» قال: كتاب علي لاريب فيه «هُدًى لِلْمُتَّقِينَ» قال: المتقون شيعتنا «الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ الصَّلٰوةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ» ومما علمناهم ينبؤن(١) .

٢ - عن محمد بن قيس قال : سمعت أباجعفر عليه السلام يحدث قال : ان حيياً و أبا ياسر ابني أخطب ونفراً من اليهود وأهل خيبر أتوا رسول الله صلى الله عليه وآله فقالوا له: أليس فيما تذكر فيما انزل عليك الم ؟ قال: بلى، قالوا : أتاك بها جبرئيل من عندالله ؟ قال :نعم قالوا : لقد بعثت انبياء قبلك وما نعلم نبياً منهم أخبر ما مدة ملكه وما أجل امته غيرك؟ فاقبل حيي على أصحابه فقال لهم : الالف واحد ، واللام ثلثون ، والميم أربعون ، فهي احد وسبعون ، فعجب ممن يدخل في دين مدة ملكه وأجل امته احدى وسبعون سنة [قال] ثم أقبل على رسول الله صلى الله عليه وآله فقال : له يا محمد هل مع هذا غيره ؟ فقال : نعم قال: فهاته ، قال : المص قال : هذه أثقل وأطول الالف واحد واللام ثلثون (٢)

---

(١) البحار ج ٢١ : ٢١ . البرهان ج ١ : ٥٣ . الصافي ج ١ : ٥٨-٥٩ .

(٢) كذا في نسختي الاصل و البرهان ونقله المجلسي (ره) عن تفسير علي بن ابراهيم وقال المحدث البحراني في البرهان بعده : «قلت : تمام الحديث ساقط و بعده حديث لا يناسبه في نسختين من العياشي» وكتب في هامش نسخة الاصل « اعلم ان النسخة التي كتبت منها الساقط من نسختي هذه كانت هكذا بعد قوله : و اللام ثلثون من الماء الخ و كتب في حاشيتها واعلم ان في النسخة التي كانت نسختي كتبت منها بعد قوله واللام ثلثون . ابن يعقوب قال قلت لابي عبدالله (ع) ان اهل مكة يذبحون البقرة في البيت ، وكان بعد ذلك سطور محيت و بالجملة فالظاهر انه سقط من النسخ اوراق و الحديث المذكور موجود في معاني الاخبار للصدوق . انتهى»

اقول تمام الحديث على ما في البحار و كتاب معاني الاخبار هكذا : «والميم اربعون والراء مأتان ثم قال له : هل مع هذا غيره ؟ قال نعم ، قالوا قد التبس علينا امرك فما ندرى ما اعطيت ثم قاموا عنه ثم قال ابو ياسر للحي اخيه : ما يدريك لعل محمداً قد جمع له هذا كله واكثر منه . قال فذكر ابو جعفر (ع) ان هذه الايات انزلت فيهم «منه آيات محكمات هن ام الكتاب واخر متشابهات» قال وهي تجري في وجه آخر على غير تأويل حي و ابا ياسر و اصحابهما انتهى» .

(١) من الماء المالح الاجاج فصلصلها فى كفّه فجمدت؛ ثم قال لها: منك أخلق

(١) قدوقع هنا من النسخ كما عرفت سقط والله اعلم به وقد سقط فيما سقط صدر هذا الحديث و تمامه مذكور فى تفسير القمى ره عند تفسير قوله تعالى « واذ قلنا للملئكة اسجدوا اه» (ص ٣٢) ورواه الصدوق فى العلل فى باب «٩٦» علة الطبايع والشهوات و المحبات «ج ١ ص ٩٨-١٠٠ . ط قم» ورواه المجلسى «ره» منهما فى البحار ج ٣ «فى باب» الطينة والميثاق» ص ٦٦ وج ١٤ : ٤٧٥-٤٧٦ . ونحن نورده بلفظ التفسير و هذا نصه :

«حدثنى ابى عن الحسن بن محبوب عن عمرو بن أبى المقدام عن ثابت الحذاء عن جابر بن يزيد الجعفى عن أبى جعفر محمد بن على بن الحسين عن أبيه عن آبائه عن أمير المؤمنين(ع) قال : ان الله تبارك وتعالى اراد ان يخلق خلقاً بيده وذلك بعد مامضى من الجن و النسناس فى الارض سبعة آلاف سنة وكان من شأنه خلق آدم كشط عن اطباق السماوات ، وقال للملائكة انظروا الى اهل الارض من خلقى من الجن والنسناس فلما رأوا ما يعملون من المعاصى و السفك و الفساد فى الارض بغير الحق عظم ذلك عليهم وغضبوا لله وتأسفوا على اهل الارض ولم يملكوا غضبهم ، فقالوا : ربنا انت العزيز القادر الجبار القاهر العظيم الشأن و هذا خلقك الضعيف الذليل يتقلبون فى قبضتك ويعيشون برزقك ويستمتعون بعافيتك وهم يعصونك بمثل هذه الذنوب العظام لاتأسف عليهم ولاتغضب ، ولاتنتقم لنفسك لماتسمع منهم وترى و قدعظم ذلك علينا واكبرناه فيك ، قال فلما سمع ذلك من الملائكة «قال انى جاعل فى الارض خليفة» يكون حجة فى ارضى على خلقى ، فقالت الملئكة : سبحانك «اتجعل فيها من يفسد فيها» كما أفسد بنو الجان و يسفكون الدماء كما سفكت بنو الجان ، ويتحاسدون و يتباغضون ، فاجعل ذلك الخليفة منا فانا لانتحاسد ولانتباغض ولانسفك الدماء «و نسبح بحمدك ونقدس لك» فقال جل وعز «انى اعلم مالاتعلمون» انى اريد ان اخلق خلقاً بيدى و اجعل من ذريته انبياء و مرسلين وعباداً صالحين و ائمة مهتدين اجعلهم خلفاء على خلقى فى أرضى ، ينهونهم عن معصيتى و ينذرونهم من عذابى ، ويهدونهم الى طاعتى ، و يسلكون بهم سبيلى ، واجعلهم لى حجة عليهم وعذراً ونذراً ، وابين النسناس عن ارضى و اطهرها منهم وانقل مردة الجن العصاة عن بريتى وخلقى وخيرتى ، واسكنهم فى الهواء وفى اقطار الارض فلايجاورون نسل خلقى واجعل بين الجن وبين خلقى حجاباً فلايرى نسل خلقى الجن و لا يجالسونهم ولايخالطونهم ، فمن عصانى من نسل خلقى الذين اصطفيتهم اسكنتهم مساكن العصاة واوردتهم مواردهم ولاابالى .

قال فقالت الملئكة : يا ربنا افعل ماشئت «لاعلم لنا الا ما علمتنا انك العليم الحكيم» ــ

الجبّارين والفراعنة والعتاة اخوان الشياطين وائمّة الكفر والدعاة الى النار، وأتباعهم الى يوم القيمة ولاابالى ، ولااسئل عمّا أفعل وهم يسئلون ، و أشترط فى ذلك البداء فيهم ولم يشترط فى اصحاب اليمين البداء فيهم ، ثم خلط المائين فى كفّه جميعاً فصلصلها(۱) ، ثم اكفا هما قُدّام عرشه وهم ثلّة من طين ، ثم أمر الملئكة الاربعة الشمال و الدبور والصبا والجنوب ان جولوها على هذه الثلّة الطين (۲) فابروها (۳) و انشؤها ثم جزّوها و فصلوا و أجروا فيها الطبايع الاربعة : الريح ، والبلغم ، والمرّة والدّم ، قال : فجالت عليه الملئكة الشمال والجنوب والدبور والصبا و اُجروا فيها الطبايع فالريح فى الطبايع الاربعة من قبل الشمال والبلغم فى الطبايع الاربعة فى البدن

☆ ـ قال فباعدهم الله من العرش مسيرة خمسمأة عام قال: فلاذوا بالعرش فاشاروا بالاصابع ، فنظر الرب جل جلاله اليهم ونزلت الرحمة فوضع لهم البيت المعمور، فقال : طوفوا به و دعوا العرش فانه لى رضا فطافوا به وهو البيت الذى يدخله كل يوم سبعون الف ملك لا يعودون اليه ابداً ، فوضع الله البيت المعمور توبة لاهل السماء ، ووضع الكعبة توبة لاهل الارض فقال الله تبارك وتعالى «انى خالق بشراً من صلصال من حمأ مسنون فاذا سويته و نفخت فيه من روحى فقعوا له ساجدين» قال : و كان ذلك تقدمة فى آدم قبل ان يخلقه و احتجاجاً منه عليهم ، قال : فاغترف ربنا تبارك و تعالى غرفة بيمينه من الماء العذب الفرات ـ و كلتا يديه يمين ـ فصلصلها فى كفه حتى جمدت فقال لها : منك اخلق النبيين والمرسلين وعبادى الصالحين والائمة المهتدين والدعاة الى الجنة واتباعهم الى يوم القيامة و لا ابالى و لا أسأل عما افعل و هم يسئلون ثم اغترف غرفة اخرى من الماء المالح الاجاج اه»

(۱) الصلصال: الطين اليابس الذى لم يطبخ اذا نقربه صوت كما يصوت الفخار والفخار ماطبخ من الطين .

(۲) وفى نسختى البحار والتفسير «سلالة من طين ـ السلالة الطين» فى الموضعين وهو الظاهر .

(۳) قال المجلسى (ره) قوله فابروها يمكن ان يكون مهموزاً من برأه الله اى خلقه وجاء غير المهموز ايضاً بهذا المعنى فيكون مجازاً اى اجعلوها مستعدة للخلق كما فى قوله انشؤها ويحتمل ان يكون من البرى بمعنى النحت كناية عن التفريق او من التأبير من قولهم ابر النخل اى اصلحه .

من ناحية الصبا ، قال: والمرّة في الطبايع الاربعة من ناحية الدبور قال والدم في الطبايع الاربعة من ناحية الجنوب قال : فاستعلت النسمة و كمل البدن ، قال فلزمها من ناحية الريح حبّ الحيوة ، وطول الامل و الحرص ، ولزمها من ناحية البلغم حبّ الطعام والشراب واللباس واللين والحلم والرفق ، ولزمها من ناحية المرّة الغضب والسفه والشيطنة والتجبّر والتمرّد والعجلة ، ولزمها من ناحية الدم الشهوة للنساء واللّذات و ركوب المحارم في الشهوات .

قال أبو علي الحسن بن محبوب وأخبرني عمر عن جابر أنّ أبا جعفر عليه السلام أخبره انه قال : وجدنا هذا الكلام مكتوباً في كتاب من كتب عليّ بن ابي طالب عليه السلام .(١)

٤ـ قال : قال هشام بن سالم قال ابو عبدالله عليه السلام : وما علم الملئكة بقولهم « أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ » لولا انهم قد كانوا رأوا من يفسد فيها و يسفك الدماء(٢) .

٥ـ عن محمد بن مروان عن جعفر بن محمد عليه السلام قال : إنّي لاطوف بالبيت مع أبي عليه السلام اذ أقبل رجل طوال جعشم(٣) متعمّم بعمامة فقال : السلام عليك يابن رسول الله ، قال : فردّ عليه أبي ، فقال : اشياء اردت أن اسئلك عنها مابقي احد يعلمها الّا رجل او رجلان ، قال : فلما قضى ابي الطواف دخل الحجر فصلّى ركعتين ، ثم قال : ههنا ياجعفر ثم أقبل على الرجل فقال له ابي : كأنّك غريب ؟ فقال : أجل فأخبرني عن هذا الطواف كيف كان ولم كان ؟

قال : ان الله لما قال للملئكة « إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا » الى آخر الاية كان ذلك من يعصي منهم ، فاحتجب عنهم سبع سنين فلا ذوا بالعرش يلوذون يقولون : لبّيك ذو المعارج لبّيك ، حتّى تاب عليهم فلما أصاب آدم الذنب طاف

---

(١) قال المجلسي «ره» في المجلد الثالث ص٦٦ بعد نقل قطعة من صدر الخبر عن تفسير علي بن ابراهيم ما لفظه « العياشي عن جابر عن أبي جعفر (ع) مثله » . فلعل الخبر بتمامه كان موجوداً في نسخة المجلسي «ره» والله اعلم .

(٢) البحار ج ٥ : ٣١ . البرهان ج ١ : ٧٤ .

(٣) الجعشم : الرجل الغليظ مع شدة .

بالبيت حتى قبل الله منه ، قال :فقال : صدقت فتعجّب ابى من قوله:صدقت ، قال:فأخبرني عن «نون والقلم وما يسطرون» قال : نون نهر في الجنة أشدّ بياضاً من اللبن ، قال : فامر الله القلم فجرى بما هو كائن ومايكون فهو بين يديه موضوع ماشاء منه زاد فيه وماشاء نقص منه ، وماشاء كان ومالايشأ لايكون ، قال : صدقت ، فتعجّب أبي من قوله صدقت قال : فأخبرني عن قوله : «وَفِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ مَعْلُومٌ» ماهذا الحقّ المعلوم ؟ قال : هو الشيء يخرجه الرجل من ماله ليس من الزكوة فيكون للنائبة و الصلة ، قال : صدقت قال : فتعجّب أبي من قوله صدقت قال : ثم قام الرجل فقال ابى : عليَّ بالرجل قال : فطلبته فلم أجده . (١)

٦ـ عن محمّد بن مروان قال : سمعت أباعبدالله عليه السلام يقول : كنت مع أبي في الحجر فبينا هو قائم يصلي اذ أتاه رجل فجلس اليه فلما انصرف سلّم عليه ثم قال : انّي اسئلك عن ثلثه أشياء لايعلمها ألا انت ورجل آخر ، قال : ماهي؟ قال : اخبرني اى شيء كان سبب الطواف بهذا البيت ؟ فقال : ان الله تبارك وتعالى لما أمر الملئكة ان يسجدوا لادم ردّت الملئكة فقالت: «أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ» فغضب عليهم ثم سألوه التوبة فأمروهم ان يطوفوا بالضراح وهو البيت المعمور ، فمكثوا به يطوفون به سبع سنين يستغفرون الله مماقالوا ، ثم تاب عليهم من بعد ذلك ورضي عنهم ، فكان هذا اصل الطواف ، ثمّ جعل الله البيت الحرام حذاء الضراح توبة لمن أذنب من بني آدم وطهوراً لهم ، فقال : صدقت ثم ذكر المسئلتين نحو الحديث الاول ثم قام الرجل (٢) فقلت : من هذا الرجل ياأبه ؟ فقال : يابنيّ هذا الخضر عليه السلام (٣)

٧ـ عليّ بن الحسين في قوله : «واذ قال ربك للملئكة اني جاعل في الارض خليفة قالوا اتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء» ردّوا على الله فقالوا : أتجعل

---

(١) البحار ج ٢١ : ٤٦ . البرهان ج ١ : ٧٤ .

(٢) وفي نسخة البرهان «ثم قال الرجل : صدقت» .

(٣) البحار ج ٢١ : ٤٦ . البرهان ج ١ : ٧٤ . الصافي ج١ : ٧٣ .

فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء ؛ وانما قالوا ذلك بخلق مضى يعني الجانّ بن الجنّ «ونحن نسبّح بحمدك ونقدّس لك» فمنّوا على الله بعبادتهم ايّاه ، فأعرض عنهم ثم علّم آدم الاسماء كلها ثم قال للملئكة : «أَنْبِئُونِي بِأَسْمَاءِ هَؤُلَاءِ» قالوا : لاعلم لنا ، قال : يا آدم انبئهم باسمائهم فأنبأهم ثم قال لهم :اسجدوا لآدم فسجدوا ، وقالوا في سجودهم في انفسهم : ما كنا نظنّ ان يخلق الله خلقاً اكرم عليه منّا نحن خزّان الله و جيرانه ، و أقرب الخلق اليه فلما رفعوا رؤسهم قال الله يعلم ما تبدون من ردّكم عليّ وما كنتم تكتمون ؛ ظنّاً ان لايخلق الله خلقاً أكرم عليه منّا ، فلمّا عرفت الملائكة انّها وقعت في خطيئة لاذوا بالعرش و انّها كانت عصابة من الملئكة ، وهم الذين كانوا حول العرش ، لم يكن جميع الملئكة الذين قالوا ماظننّا أن يخلق خلقاً أكرم عليه منّا وهم الذين امروا بالسجود ، فلاذوا بالعرش وقالوا بايديهم وأشار باصبعه يديرها فهم يلوذون حول العرش الى يوم القيمة ؛ فلما أصاب آدم الخطيئة جعل الله هذا البيت لمن اصاب من ولده خطيئة أتاه فلاذ به من ولد آدم كما لاذوا اولئك بالعرش ، فلمّا هبط آدم الى الارض طاف بالبيت ، فلما كان عند المستجار دنا من البيت فرفع يديه الى السماء فقال : يا ربّ اغفر لي فنودي اني قد غفرت لك ، قال : يا ربّ و لولدي قال : فنودي يا آدم من جاءني من ولدك فباء بذنبه (١) بهذا المكان غفرت له (٢)

٨ـ عن عيسى بن حمزة قال : قال رجل لابي عبدالله عليه السلام : جعلت فداك ان الناس يزعمون ان الدنيا عمرها سبعة آلاف سنة فقال : ليس كما يقولون انّ الله خلق لها خمسين ألف عام فتركها قاعاً قفراء خاوية (٣) عشرة ألف عام ، ثمّ بدا الله بدأ الخلق فيها خلقاً ليس من الجنّ ولا من الملئكة ولا من الانس ، وقدّر لهم عشرة ألف عام ، فلما قربت آجالهم افسدوا فيها فدمّر الله عليهم تدميراً ثم تركها قاعاً قفراء خاوية عشرة ألف عام ، ثم خلق فيها الجنّ وقدّر لهم عشره ألف عام ، فلما قربت آجالهم افسدوا

---

(١) اى اقر واعترف به .

(٢) البحار ج ٢١ : ٤٦ . البرهان ج ١ : ٧٤ .

(٣) القاع : المستوى من الارض ، وخاوية : اى خالية من الاهل .

فيها وسفكوا الدماء وهو قول الملئكة «اتجعل فيها من يفسد فيها ويفسك الدماء» كما سفكت بنو الجانّ ، فأهلكهم الله ثم بدأ الله فخلق آدم وقدّر له عشرة ألف عام ، وقد مضى من ذلك سبعة ألف عام ومائتان وأنتم في آخر الزمان(١)

٩ـ قال : قال زرارة دخلت على أبي جعفر عليه السلام فقال : أيّ شيء عندك من أحاديث الشيعة ؟ فقلت : انّ عندي منها شيئاً كثيراً فدهممت ان أوقدلها ناراً ثم أحرقها فقال وارها ننسا انكرت منها فخطر على بال الادميون (٢) فقال لي : ما كان علم الملئكة حيث قالوا «اتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء»(٣).

١٠ـ قال : وكان يقول أبوعبدالله عليه السلام : اذا حدّث بهذا الحديث هو كسر على القدريّة ثم قال أبوعبدالله عليه السلام انّ آدم كان له في السماء خليل من الملئكة فلما هبط آدم من السماء الى الارض استوحش الملك وشكى الى الله وسأله أن يأذن له فيهبط عليه فأذن له فهبط عليه ، فوجده قاعداً في قفرة من الارض ، فلما رآه آدم وضع يده على رأسه وصاح صيحة قال أبوعبدالله عليه السلام : يروون انه اسمع عامة الخلق ، فقال له الملك : يا آدم ما أراك الا قد عصيت ربّك وحملت على نفسك مالا تطيق ، أتدري ما قال الله لنا فيك فرددنا عليه ؟ قال : لا قال : «قال اني جاعل في الارض خليفة» قلنا «أتجعل فيها من يفسد فيها ويفسك الدماء» فهو خلقك أن تكون في الارض يستقيم إن تكون في السماء ؟ فقال ابوعبدالله عليه السلام : والله عزّى بها آدم ثلثاً (٤)

١١ـ عن أبي العباس عن ابي عبدالله عليه السلام سألته عن قول الله «وَعَلَّمَ آدَمَ الأَسْمَاءَ كُلَّهَا» ماذا علّمه ؟ قال : الارضين و الجبال والشعاب والاودية ، ثم نظر الى بساط تحته فقال : وهذا البساط مما علّمه . (٥)

١٢ـ عن الفضل بن عباس عن أبي عبدالله عليه السلام قال : سألته عن قول الله : «و علّم آدم الاسماء كلّها» ماهي ؟ قال : أسماء الاودية و النبات و الشجر و الجبال من

(١ ـ ٣) البرهان ج ١: ٧٥ .

(٢) كذا في نسخة الاصل وفي نسخة البرهان هكذا «فقال وارها تنسي ما انكرت منها فخطر على بالي الادميون اه» وكتب في هامشها اي الاجل المنسوبة بآدم (ع)

(٤ـ٥) البحار ج ٥ : ٥٧ـ٥٨ و٣٩ . البرهان ج ١ : ٧٥ .

(٥) الصافي ج ١ : ٧٤

الارض : (١)

١٣ ـ عن داود بن سرحان العطار قال : كنت عند أبي عبدالله عليه السلام ، فدعا بالخوان فتغدينا (٢) ثم جاؤا بالطشت والدست سنانه (٣) فقلت : جعلت فداك قوله : « وعلم آدم الاسماء كلها » الطشت والدست سنانه منه ؟ فقال : والفجاج (٤) والاودية وأهوى بيده كذا وكذا . (٥)

١٤ ـ عن حريز عمن أخبره عن أبي عبدالله عليه السلام قال : لما أن خلق الله آدم أمر الملئكة أن يسجدوا له ، فقالت الملئكة في انفسها : ما كنا نظن ان الله خلق خلقاً أكرم عليه منا ، فنحن جيرانه ونحن أقرب خلقه اليه ، فقال الله : « أَلَمْ أَقُلْ لَكُمْ إِنِّي أَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا تَكْتُمُونَ » فيما أبدوا من أمر بني الجان ، وكتموا ما في أنفسهم فلاذت الملائكة الذين قالوا ماقالوا بالعرش (٦)

١٥ ـ عن جميل بن دراج قال : سألت أباعبدالله عليه السلام عن ابليس أكان من الملائكة أو كان يلي شيئاً من أمر السماء ؟ فقال : لم يكن من الملئكة وكانت الملئكة ترى انه منها ، وكان الله يعلم انه ليس منها ، ولم يكن يلي شيئاً من امر السماء ولا كرامة ، فأتيت الطيار (٧) فأخبرته بما سمعت فانكر وقال : كيف لا يكون من الملئكة والله يقول للملئكة « اسجدوا لآدم فسجدوا إلا إبليس » فدخل عليه الطيار فسأله وأنا عنده ، فقال له : جعلت فداك قول الله جل وعز « يا أيها الذين آمنوا » في غير مكان في مخاطبة المؤمنين أيدخل في هذه المنافقون ؟ فقال : نعم يدخلون

(١) البرهان ج ١ : ٧٥ .

(٢) تغدى : اكل اول النهار .

(٣) كذا في النسخ واستظهر في هامش نسخة البحار ان الصحيح « ثم جاؤا بالطشت والدست شويه » في الموضعين وعليه فالكلمة فارسية . وهو الاناء المعد لغسل اليد .

(٤) الفجاج جمع الفج : الطريق الواضح بين الجبلين . وفي بعض النسخ « العجاج » وهو بمعنى والغبار .

(٥ - ٦) البحار ج ٥ : ٣٩ ـ ٤٠ . البرهان ج ١ ٧٥ .

(٧) المشهور بهذا اللقب محمد بن عبدالله وقد يطلق على ابنه حمزة بن الطيار .

فى هذه المنافقون والضُلّال و كل من أقرّ بالدعوة الظاهرة (١)

١٦ - عن جميل بن درّاج عن أبيعبدالله عليه السلام قال: سئلته عن ابليس أكان من الملئكة أوهل كان يلى شيئاً من أمر السماء قال: لم يكن من الملئكة ولم يكن يلى شيئاً من أمر السماء وكان من الجنّ، وكان مع الملئكة وكانت الملئكة ترى انه منها، وكان الله يعلم انه ليس منها، فلمّا أمر بالسجود كان منه الذى كان (٢)

١٧ - عن أبى بصير قال: قال أبوعبدالله عليه السلام: انّ أوّل كفر كفر بالله حيث خلق الله آدم كفر ابليس حيث ردّ على الله أمره، وأول الحسد حيث حسد ابن آدم أخاه، و أول الحرص حرص آدم، نهى عن الشجرة فأكل منها فأخرجه حرصه من الجنّة (٣)

١٨ - عن بدر بن خليل الاسدى عن رجل من اهل الشام قال: قال أمير المؤمنين صلوات الله عليه، أول بقعة عبدالله عليها ظهر الكوفة لما أمر الله الملئكة ان تسجدوا لآدم سجدوا على ظهر الكوفة (٤)

١٩ - عن بكر بن موسى الواسطى قال: سألت أبا الحسن موسى عليه السلام عن الكفر والشرك ايّهما أقدم؟ فقال: ماعهدى بك تخاصم الناس، قلت: أمرنى هشام بن الحكم ان اسئلك عن ذلك فقال لى: الكفر أقدم وهو الجحود قال لابليس ابى

(١) البحار ج ٥ : ٤٠ و ج ١٤ : ٦١٩ . البرهان ج ١ : ٧٩ وقال المجلسى «ره» بعده: حاصله ان الله تعالى انما أدخله فى لفظ الملئكة لانه كان مخلوطاً بهم وكونه ظاهراً منهم، وانما وجه الخطاب فى الامر بالسجود الى هؤلاء الحاضرين وكان من بينهم فشمله الامر، او المراد انه خاطبهم بياايها الملئكة مثلا وكان ابليس ايضاً مأموراً لكونه ظاهراً منهم ومظهراً لصفاتهم كما ان خطاب ياايها الذين آمنوا يشمل المنافقين لكونهم ظاهراً من المؤمنين واما ظن الملئكة فيحتمل ان يكون المراد انهم ظنوا انه منهم فى الطاعة و عدم العصيان لانه يبعد ان لايعلم الملئكة انه ليس منهم مع انهم رفعوه الى السماء واهلكوا قومه فيكون من قبيل قولهم (ع) سلمان منا اهل البيت على انه يحتمل ان يكون الملئكة ظنوا انه كان ملكاً جعله الله حاكماً على الجان ويحتمل ان يكون هذا الظن من بعض الملائكة الذين لم يكونوا بين جماعة منهم قتلوا الجان و رفعوا ابليس.

(٢) البحار ج ١٤ : ٦١٩ . البرهان ج ١ : ٧٩ . الصافى ج ١ : ٧١

(٣-٤) البحار ج ٥ : ٤٠. واخرج الاخير منهما الفيض (ره) فى الصافى (ج ١ : ٧٨) ايضاً.

واستكبر وكان من الكافرين (١)

٢٠ ـ عن سلام بن المستنير عن أبي جعفر عليه السلام في قوله : « وَلاَ تَقْرَبا هٰذِهِ الشَّجَرَةِ » يعني لاتأكلا منها(٢) .

٢١ ـ عن عطاء عن أبي جعفر عن أبيه عن آبائه عن علي عليه السلام عن رسول الله صلى الله عليه وآله قال : انما كان لبث آدم و حوا في الجنة حتى خرجا منها سبع ساعات من أيام الدنيا حتى اكلا من الشجرة فاهبطهما الله الى الارض من يومهما ذلك ، قال : فحاجّ آدم ربه فقال يارب أرأيتك قبل أن تخلقني كنت قدرت على هذا الذنب و كل ماصرت وانا صائر اليه ، أو هذاشيء فعلته أنا من قبل ان تقدره (٣) علي ، غلبت علي شقوتي ؛ فكان ذلك مني وفعلي لامنك و لا من فعلك ؟ قال له : يا آدم انا خلقتك و علمتك اني أسكنك و زوجتك الجنة ، و بنعمتي و ما جعليت فيك من قوتي قويت بجوارحك علي معصيتي ، و لم تغب عن عيني ، ولم يخل علمي من فعلك ولا مما انت فاعله ، قال آدم : يارب الحجة لك علي يارب قال : فحين خلقتني وصورتني و نفخت فيّ من روحي واسجدت لك ملئكتي (٤) و نوهت باسمك في سمواتي ؛ و ابتدأتك بكرامتي واسكنتك جنتي ، ولم أفعل ذلك الا برضى مني عليك ابتليتك بذلك من غير أن يكون عملت لي عملاً تستوجب به عندي مافعلت بك ، قال آدم : يارب الخير منك والشر مني ، قال الله: يا آدم انا الله الكريم خلقت الخير قبل الشر ، وخلقت رحمتي قبل غضبي ، وقدمت بكرامتي قبل هواني ، وقدمت باحتجاجي قبل عذابي ، يا آدم الم أنهك عن الشجرة وأخبرك ان الشيطان عدو لك ولزوجتك ؟ واُحذّركما قبل ان تصيرا الى الجنة ، وأعلمكما انكما ان اكلتما من الشجرة لكنتما ظالمين لانفسكما عاصيين لي ، يا آدم لايجاورني في جنتي ظالم عاص بي قال : فقال : بلى يارب الحجة لك علينا ، ظلمنا أنفسنا وعصينا والا تغفرلنا وترحمنا نكن من الخاسرين ، قال :

---

(١) البرهان ج ١ : ٧٩ . ولم نظفر على مظانه في البحار

(٢) البحار ج ٥ : ٥١ . البرهان ج ١ : ٨٤ . الصافي ج ١ : ٧٩ .

(٣) وفي نسخة «لم تقدره » .

(٤) الظاهر كما في نسخة البرهان «ونفخت في من روحك قال الله تعالى يا آدم اسجدت لك ملائكتي اه»

فلما أقرّا لربّهما بذنبهما ، وان الحجّة من الله لهما ، تداركتهما رحمة الرحمن الرحيم، فتاب عليهما ربُّهما انه هو التوّاب الرحيم .

قال الله : يا آدم اهبط أنت وزوجك الى الارض ، فاذا اصلحتما اصلحتكما ، و ان عملتما الى قوّيتكما ، وان تعرّضتما لرضاي تسارعت الى رضاكما ، و ان خفتما مني آمنتكما من سخطي ، قال: فبكيا عند ذلك وقالا : ربّنا فأعنّا على صلاح أنفسنا وعلى العمل بما يرضيك عنا، قال الله لهما : اذا عملتما سوءاً فتوبا الىّ منه أتب عليكما وانا الله التوّاب الرحيم ، قال: فاهبطنا برحمتك الى أحبّ البقاع اليك ،قال: فاوحى الله الى جبرئيل ان اهبطهما الى البلدة المباركة مكّة، فهبط بهما جبريل فالقى آدم على الصّفا والقى حوّا على المروة ،قال : فلما القياقا ما على أرجلهما ورفعا رؤسهما الى السماء وضجّا بأصواتهما بالبكاء الى الله، وخضعا بأعناقهما ، قال : فهتف الله بهما ما يبكيكما بعد رضاي عنكما؛ قال: فقالا: ربّنا أبكتنا خطيئتنا وهي أخرجتنا من جوار ربّنا ، وقد خفي عنّا تقديس ملئكتك لك ؛ ربّنا و بدت لنا عوراتنا و اضطرّنا ذنبنا الى حرث الدنيا ومطعمها ومشربها ، ودخلتنا وحشة شديدة لتفريقك بيننا ، قال: فرحمهما الرحمن الرحيم عند ذلك ، وأوحى الى جبريل انا الله الرحمن الرحيم وانّي قد رحمت آدم وحوّا لما شكيا اليّ فاهبط عليهما بخيمة من خيام الجنّة، وعزّهما (١) عنّي بفراق الجنة ، واجمع بينهما في الخيمة فانّي قد رحمتهما لبكائهما ووحشتهما ووحدتهما ، وانصب لهما الخيمة على الترعة (٢) التي بين جبال مكّة ، قال والترعة مكان البيت وقواعدها التي رفعتها الملئكة قبل ذلك فهبط جبريل على آدم بالخيمة على مقدار اركان البيت (٣) وقواعده ، فنصبها .

قال: وانزل جبرئيل آدم من الصفا وانزل حوّا من المروة وجمع بينهما في الخيمة ، قال : وكان عمود الخيمة قضيب ياقوت احمر فأضاء نوره وضوئه جبال مكّة وما حولها ، قال : وكلّما امتدّ ضوء العمود فجعله الله حرماً فهو موا ضع الحرم اليوم

(١) من التعزية بمعنى التسلية .

(٢) سيأتي بيانه في آخر الحديث

(٣) وفي نسخة البرهان «على مكان اركان البيت» .

كلّ ناحية من حيث بلغ ضوء العمود ، فجعله الله حرماً لحرمة الخيمة والعمود ، لأنّهنّ من الجنة قال : و لذلك جعل الله الحسنات في الحرم مضاعفة والسيّئات فيه مضاعفة: قال : ومدّت أطناب الخيمة حولهما فمنتهى أوتادها ما حول المسجد الحرام ، قال : و كانت أوتادها من غصون الجنّة وأطنابها من ظفائر الارجوان(١) قال :فاوحى الله الى جبريل اهبط على الخيمة سبعين الف ملك يحرسونهما من مردة الجن و يؤنسون آدم و حوّا ويطوفون حول الخيمة تعظيماً للبيت والخيمة ؛ قال : فهبطت الملئكة فكانوا بحضرة الخيمة يحرسونها من مردة الشياطين والعتاة ، ويطوفون حول اركان البيت و الخيمة كل يوم وليلة كما كانوا يطوفون في السماء حول البيت المعمور ، قال : واركان البيت الحرام في الارض حيال البيت المعمور الذى في السماء .

قال : ثمّ أنّ الله اوحى الى جبرئيل بعد ذلك ان اهبط الى آدم وحوّا فنحّهما عن مواضع قواعد بيتي لانّي اريد ان اهبط في ظلال من ملائكتي الى أرضي(٢) فارفع اركان بيتي لملائكتي ولخلقي من ولد آدم قال فهبط جبرئيل على آدم وحوّا فاخرجهما من الخيمة ونحاهما عن ترعة البيت الحرام ونحّى الخيمة عن موضع الترعة قال ووضع آدم على الصفا ووضع حوّا على المروة ورفع الخيمة الى السماء فقال آدم وحوّا يا جبرئيل أبسخط من الله حوّلتنا وفرّقت بيننا أم برضى تقديراً من الله علينا فقال لهما : لم يكن ذلك سخطاً من الله عليكما ولكن الله لا يسئل عمّا يفعل ، يا آدم ان السبعين ألف ملك الذين انزلهم الله الى الارض ليؤنسوك ويطوفون حول أركان البيت والخيمة سألوا الله أن يبني لهم مكان الخيمة بيتاً على موضع الترعة المباركة حيال البيت المعمور فيطوفون حوله كما كانوا يطوفون في السماء حول البيت المعمور ، فاوحى الله الى أن أنحّيك وحوّا وأرفع الخيمة الى السماء ، فقال آدم : رضينا بتقدير الله ونافذ أمره فينا ، فكان آدم على الصفا و حوّا على المروة قال : فداخل آدم لفراق حوّا وحشة شديدة وحزن قال : فهبط من الصفا يريد المروة شوقاً الى حوا وليسلّم عليها وكان فيما بين الصفا والمروة وادياً

---

(١) لعله تصحيف «ضفائر» بالضاد وسيأتي .

(٢) سيأتي معناه في آخر الحديث وانه نظير قوله تعالى «الا ان يأتيهم الله في ظلل من الغمام والملئكة» .

و كان آدم يرى المروة من فوق الصفا ، فلما انتهى الى موضع الوادي غابت عنه المروة فسعى في الوادي حذراً لما لم ير المروة مخافة ان يكون قد ضل عن طريقه فلما ان جاز الوادي و ارتفع عنه نظر الى المروة فمشى حتى انتهى الى المروة فصعد عليها فسلم على حوا ثم اقبلا بوجههما نحو موضع الترعة ينظران هل رفع قواعد البيت ويسئلان الله ان يردهما الى مكانهما حتى هبط من المروة ، فرجع الى الصفا فقام عليه و اقبل بوجهه نحو موضع الترعة فدعى الله ، ثم انه اشتاق الى حوا فهبط من الصفا يريد المروة ففعل مثل ما فعله في المرة الاولى ، ثم رجع الى الصفا ففعل عليه مثل ما فعل في المرة الاولى ثم انه هبط من الصفا الى المروة ففعل مثل ما فعل في المرتين الاولتين ثم رجع الى الصفا فقام عليه ودعى الله ان يجمع بينه وبين زوجته حوا قال : فكان ذهاب آدم من الصفا الى المروة ثلث مرات ورجوعه ثلث مرات ، فذلك ستة اشواط ، فلما ان دعيا الله و بكيا اليه وسألاه ان يجمع بينهما استجاب الله لهما من ساعتهما من يومهما ذلك مع زوال الشمس ، فاتاه جبرئيل وهو على الصفا واقف يدعو الله مقبلاً بوجهه نحو الترعة ، فقال له جبرئيل : انزل يا آدم من الصفا فالحق بحوا ، فنزل آدم من الصفا الى المروة ففعل مثل ما فعل في الثلث المرات حتى انتهى الى المروة ، فصعد عليها واخبر حوا بما اخبره جبريل ففرحا بذلك فرحاً شديداً وحمدا الله وشكراه فلذلك جرت السنة بالسعي بين الصفا و المروة ، و لذلك قال الله : « إِنَّ الصَّفَا وَ الْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوِ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا »

قال ثم ان جبريل أتاهما فأنزلهما من المروة وأخبرهما ان الجبار تبارك و تعالى قد هبط الى الارض فرفع قواعد البيت الحرام بحجر من الصفا وحجر من المروة و حجر من طور سينا وحجر من جبل السلام ، وهو ظهر الكوفة فأوحى الله الى جبرئيل ان ابنه واتمه ، قال فاقتلع جبرئيل الاحجار الاربعة بأمر الله من مواضعهن بجناحيه فوضعها حيث أمره الله في اركان البيت على قواعده التي قدرها الجبار ونصب اعلامها ثم أوحى الله الى جبرئيل ان ابنه واتممه بحجارة من أبي قبيس ، واجعل له بابين باب شرقي و باب غربي قال : فأتمه جبرئيل فلما أن فرغ منه طافت الملئكة حوله فلما

نظر آدم وحوا الى الملئكة يطوفون حول البيت انطلقا فطافا بالبيت سبعة اشواط ثم خرجا يطلبان ما يأكلان وذلك من يومهما الذی هبط بهما فيه (۱)

۲۲ ـ عن جابر الجعفی عن جعفر بن محمد عن آبائه (ع) قال : ان الله اختار من الارض جميعاً مكّة واختار من مكّة بكّة ، فأنزل فی بكّة سرادقاً من نور محفوفاً بالدرّ والياقوت ، ثم أنزل فی وسط السرادق عُمُداً أربعة ، وجعل بين العُمُد الاربعة لؤلؤة بيضاء وكان طولها سبعة أذرع فی ترابيع البيت ، و جعل فيها نوراً من نور السرادق بمنزلة القناديل وكانت العُمُد أصلها فی الثرى والرؤس تحت العرش ، و كان الربع الاول من زمرّد أخضر ، والربع الثانی من ياقوت أحمر ، و الربع الثالث من لؤلؤ أبيض ، و الربع الرابع من نور ساطع ، و كان البيت ينزل فيما بينهم مرتفعاً من الارض ، وكان نور القناديل يبلغ الى موضع الحرم وكان أكبر القناديل مقام ابراهيم ، فكان القناديل ثلثمائة و ستّين قنديلا فالرّكن الاسود باب الرّحمة الى ركن الشامیّ ، فهو باب الانابة وباب الركن الشامی باب التّوسل ، و باب الركن اليمانی باب التوبة و هو باب آل محمد (ع) و شيعتهم الى الحجر فهذا البيت حجّة الله فی أرضه على خلقه ، فلما هبط آدم الى الارض هبط على الصفاء و لذلك اشتقّ الله له اسماً من اسم آدم لقول الله «انّ الله اصطفى آدم» ونزلت حوّا على

(۱) البحار ج ٥ : ٤٩ـ٥٠ . البرهان ج ۱ : ۸٤ـ۸٥ . وقال المجلسی «ره» فی بيانه : الترعة بالتاء المثناة من فوق والراء المهملة : الدرجة و الروضة فی مكان مرتفع ولعل المراد هنا الدرجة لكون قواعد البيت مرتفعة وفی بعض النسخ بالنون والزای المعجمة ای المكان الخالی عن الاشجار و الجبال تشبيهاً بنزعة الرأس ، وظفائر الارجوان فی اكثر نسخ الحديث بالظاء ، ولعله تصحيف الضاد قال الجزری : الضفر: النسج ، والضفائر الذوائب المضفورة . والضفير: حبل مفتول من شعر انتهى . والارجوان صبغ احمر شديد الحمرة وكانه معرب ارغوان . وهبوطه تعالى كناية عن توجه امره واهتمامه بصدور ذلك الامر كما قال تعالى «هل ينظرون الا ان يأتيهم الله فی ظلل من الغمام والملئكة» والظلال : ما اظلك من شیء وههنا كناية عن كثرة الملئكة واجتماعهم ای اهبط امری مع جم غفير من الملئكة واليوم المذكور فی آخر الخبر لعل المراد به اليوم من ايام الاخرة كما مر وقد سقط فيما عندنا من نسخ العياشی من اول الخبر شیء تركناه كما وجدنا .

المروة فاشتق الله له اسماً من اسم المرأة، وكان آدم نزل بمرأة من الجنة فلما لم يخلق آدم المرأة الى جنب المقام (١) وكان يركن اليه سئل ربه ان يهبط البيت الى الارض فاهبط فصار على وجه الارض، فكان آدم يركن اليه وكان ارتفاعها من الارض سبعة أذرع، وكانت له أربعة أبواب، وكان عرضها خمسة وعشرين ذراعاً في خمسة وعشرين ذراعاً ترابيعة وكان السرادق مأتي ذراع في مأتي ذراع (٢).

٢٣ـ عن جابر بن عبدالله عن النبي صلى الله عليه وآله قال: كان ابليس أول من تغنّى وأول من ناح واول من حدا لما اكل من الشجرة تغنّى، فلما هبط حدا فلمّا استتر على الارض ناح يذكره (٣) مافي الجنة (٤).

٢٤ـ عن جابر عن أبي جعفر عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: ان الله حين اهبط آدم الى الارض أمره أن يحرث بيده فيأكل من كدّه بعد الجنة ونعيمها، فلبث يجأر (٥) ويبكي على الجنة مائتي سنة، ثم انه سجد لله سجدة فلم يرفع رأسه ثلثة أيام ولياليها، ثم قال: اى ربّ ألم تخلقني؟ فقال الله: قدفعلت، فقال: ألم تنفخ

(١) كذا في النسخ وفي نسخة «حب المقام» ولاتخلو العبارة من التصحيف.

(٢) البحار ج ٢١: ١٥. البرهان ج ١: ٨٥-٨٦.

(٣) وفي نسخة البحار «ماذكره».

(٤) البحار ج ٥: ٥٨ وج ١٤: ٦١٥ و٦١٩. البرهان ج ١: ٨٦ وزاد بعده في نسخة البحار «فقال آدم: رب هذا الذي جعلت بيني وبينه العداوة لم اقو عليه وأنا في الجنة وان لم تعني عليه لم اقو عليه، فقال الله: السيئة بالسيئة والحسنة بعشر امثالها الى سبعمأة، قال: رب زدني، قال: لايولد لك ولد الا جعلت معه ملكاً او ملكين يحفظانه، قال: رب زدني، قال: التوبة مفروضة في الجسد مادام فيها الروح، قال: رب زدني، قال: اغفر الذنوب ولاابالي، قال: حسبي، قال: فقال ابليس: رب هذا الذي كرمت علي وفضلته و ان لم تفضل علي لم اقو عليه، قال: لايولد له ولد الاولد لك ولدان، قال: رب زدني قال: تجري منه مجرى الدم في العروق، قال: رب زدني، قال: تتخذ انت وذريتك في صدورهم مساكن، قال: رب زدني، قال: تعدهم وتمنيهم «وما يعدهم الشيطان الاغروراً».

«انتهى».

(٥) جأر: رفع صوته بالدعاء.

فيّ من روحك ؟ قال: قد فعلت قال: ألم تسكنّي جنتك ؟ قال: قد فعلت، قال: ألم تسبق لي رحمتك غضبك ؟ قال الله: قد فعلت فهل صبرت أو شكرت ؟ قال آدم: لا إله إلا أنت سبحانك انّي ظلمت نفسي فاغفر لي انّك انت الغفور الرحيم، فرحمه الله بذلك وتاب عليه انه هو التوّاب الرحيم. (١)

٢٥ ـ عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر عليه السلام قال: قال الكلمات التي تلقّيهن آدم من ربه فتاب عليه وهدى قال: «سبحانك اللّهمّ وبحمدك انّي عملت سوءاً و ظلمت نفسي فاغفر لي انك خير الغافرين اللّهم انه لا إله إلا انت سبحانك وبحمدك انّي عملت سوءاً وظلمت نفسي فاغفر لي انّك انت الغفور الرحيم» (٢)

٢٦ ـ وقال الحسن بن راشد: اذا استيقظت من منامك فقل الكلمات التي تلقّى بها آدم من ربه «سبوّح قدّوس ربّ الملائكة والروح سبقت رحمتك غضبك لا إله إلّا انت انّي ظلمت نفسي فاغفر لي وارحمني انّك أنت التوّاب الرحيم الغفور» (٣)

٢٧ ـ عن عبد الرحمن بن كثير عن أبي عبد الله عليه السلام قال: انّ الله تبارك و تعالى عرض على آدم في الميثاق ذرّيته فمرّ به النبي صلى الله عليه وآله وهو متّكئ على عليّ عليه السلام وفاطمة صلوات الله عليها تتلوهما والحسن والحسين (ع) يتلوان فاطمة، فقال الله: يا آدم ايّاك ان تنظر اليهم بحسد اهبطك من جواري؛ فلما اسكنه الله الجنة مثّل له النبيّ وعليّ وفاطمة والحسن و الحسين صلوات الله عليهم، فنظر اليهم بحسد ثم عرضت عليه الولاية فانكرها فرمته الجنة بأوراقها، فلما تاب الى الله من حسده وأقرّ بالولاية و دعا بحق الخمسة محمد و علي و فاطمة و الحسن والحسين (ع) غفر الله له، وذلك قوله «فتلقّى آدم من ربّه كلمات» الآية (٤).

٢٨ ـ عن محمد بن عيسى بن عبد الله العلوي عن أبيه عن جدّه عن عليّ عليه السلام قال: الكلمات التي تلقّيها آدم من ربّه قال: يا ربّ اسئلك بحقّ محمد لمّا تبت عليّ، قال: و ما علّمك بمحمد ؟ قال: رأيته في سرادقك الاعظم مكتوباً وأنا في الجنة (٥)

٢٩ ـ عن جابر قال: سئلت أبا جعفر عليه السلام عن تفسير هذه الآية في باطن

(١-٤) البحار ج ٥: ٥٨ و ٥٠-٥١. البرهان ج ١: ٨٧.
(٥) البحار ج ٥: ٥١. البرهان ج ١: ٨٧

القرآن «فإما يأتينكم مني هدى فمن تبع هداى فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون» قال: تفسير الهدى علي عليه السلام قال الله فيه «فمن تبع هداى فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون» (١)

٣٠ - عن سماعة بن مهران قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قول الله «أوفوا بعهدي أوف بعهدكم» قال: اوفوا بولاية علي فرضاً من الله أوف لكم الجنة (٢)

٣١ - عن جابر الجعفي قال: سألت ابا جعفر عليه السلام عن تفسير هذه الآية في باطن القرآن «وآمنوا بما أنزلت مصدقاً لما معكم ولا تكونوا أول كافر به» يعني فلاناً وصاحبه ومن تبعهم ودان بدينهم، قال الله يعنيهم «ولا تكونوا أول كافر به» يعني علياً عليه السلام (٣)

٣٢ - عن اسحق بن عمار قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قول الله: «واقيموا الصلوة وآتوا الزكوة» قال: هي الفطرة التي افترض الله على المؤمنين (٤)

٣٣ - عن ابراهيم بن عبد الحميد عن أبي الحسن عليه السلام قال: سألته عن صدقة الفطر أواجبة هي بمنزلة الزكوة؟ فقال: هي مما قال الله: «أقيموا الصلوة وآتوا الزكوة» هي واجبة (٥)

٣٤ - عن زرارة قال: سألت ابا جعفر عليه السلام وليس عنده غير ابنه جعفر بن محمد عن زكوة الفطرة فقال: يؤدي الرجل عن نفسه وعياله وعن رقيقه الذكر منهم والانثى و الصغير منهم و الكبير، صاعاً من تمر عن كل انسان أو نصف صاع من حنطة، وهي الزكوة التي فرضها الله على المؤمنين مع الصلوة على الغني و الفقير منهم، و هم جل الناس و أصحاب الاموال أجل الناس، قال: قلت: و على الفقير

---

(١) البرهان ج ١ : ٨٩ .

(٢-٣) البحار ج ٩ : ١٠١ . البرهان ج ١ : ٩١ . واخرجهما المحدث الحر العاملي (ره) في كتاب اثبات الهداة (ج ٣ : ٥٤٠) عن هذا الكتاب ايضاً

(٤-٥) البحار ج ٢٠ : ٢٨ . البرهان ج ١ : ٩٢ . الصافي ج ١ : ٨٦ . الوسائل (ج ٢) ابواب الفطرة باب ١

الذي يتصدّق عليهم ؟ قال : نعم يعطى مايتصدّق بهعليه (١)

٣٥ ـ عن هشام بن الحكم عن أبيعبد الله عليه السلام قال : نزلت الزكوة و ليس للناس الاموال وانما كانت الفطرة (٢)

٣٦ ـ عن سالم بن مكرم الجمال عن أبيعبدالله عليه السلام قال : اعط الفطرة قبل الصلوة وهو قول الله « وَأَقِيمُوا الصَّلٰوةَ وَ آتُوا الزَّكٰوةَ » و الذي يأخذ الفطرة عليه ان يؤدّي عن نفسه و عن عياله و ان لم يعطها حتّى ينصرف من صلوته فلا يعدله فطرة (٣)

٣٧ ـ عن يعقوب بن شعيب عن أبيعبدالله عليه السلام قال : قلت قوله : « أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ » قال : فوضع يده على حلقه قال : كالذابح نفسه (٤)

٣٨ ـ و قال الحجال عن ابن اسحق عمن ذكره « و تنسون انفسكم » اى تتركون (٥)

٣٩ ـ عن مسمع قال : قال أبو عبد الله عليه السلام : يا مسمع ما يمنع أحدكم اذا دخل عليه غمّ من غموم الدنيا أن يتوضّأ ثم يدخل مسجده ويركع ركعتين فيدعو الله فيهما اما سمعت الله يقول : « وَاسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلٰوةِ » (٦)

٤٠ ـ عن عبد الله بن طلحة عن ابي عبد الله عليه السلام [في قوله تعالى] « و استعينوا بالصبر والصلوة » قال : الصبر هو الصوم (٧)

٤١ ـ عن سليمان الفراء عن أبي الحسن عليه السلام في قول الله « واستعينوا بالصّبر والصلوة » قال : الصبر الصوم اذا نزلت بالرجل الشدّة او النازلة فليصم قال : الله يقول :

(١ـ٣) البحار ج ٢٠ : ٢٨ـ٢٩ . البرهان ج ١ : ٩٢ . الوسائل (ج ٢) ابواب الفطرة باب ١ و٦ و١٢ .

(٤ـ٥) البرهان ج ١ : ٩٣ـ ٩٤

(٦) » » » البحار ج ١٨ : ٩٥٩ . الصافي ج ١ : ٨٧

(٧) البرهان ج ١ : ٩٤ . البحار ج ٢٠ : ٦٦ الوسائل (ج ٢) ابواب الصوم المندوب باب ١

استعينوا بالصبر والصلوة» الصبر الصوم . (١)

٤٢- وعن ابي معمر عن علي عليه السلام في قوله: «اَلَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُمْ مُلاقُوا رَبِّهِمْ» يقول: يوقنون انهم مبعوثون والظنّ منهم يقين . (٢)

٤٣- عن هرون بن محمد الحلبي قال: سألت أباعبدالله عليه السلام عن قول الله: «يا بَني إِسْرائِيلَ» قال: هم نحن خاصّة . (٣)

٤٤- عن محمد بن علي عن أبي عبدالله عليه السلام قال: سألته عن قوله: «يابني اسرائيل» قال: هي خاصّة بآل محمد(ع) (٤)

٤٥- عن أبي داود عمن سمع رسول الله صلى الله عليه وآله يقول: انا عبدالله اسمي أحمد وأنا عبدالله (٥) اسمي اسرائيل فما أمره فقد أمرني وماعناه فقد عناني . (٦)

٤٦- عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر عليه السلام في قوله: «وَإِذْ واعَدْنا مُوسى أَرْبَعِينَ لَيْلَةً» قال: كان في العلم و التقدير ثلثين ليلة ، ثم بدالله فزاد عشراً فتمّ ميقات ربّه للاول والآخر أربعين ليلة (٧)

---

(١) البحار ج ٢٠ : ٦٦ . البرهان ج ١ : ٩٤ و زاد في نسخة البرهان بعده «اذا نزلت بالرجل الشدة اوالنازلة فليصم فان الله عزوجل يقول «و استعينوا بالصبر و الصلوة و انها لكبيرة الاعلى الخاشعين» والخاشع الذليل في صلوته المقبل عليها يعني رسول الله و اميرالمؤمنين (ع)»

(٢) البرهان ج ١ : ٩٥ . الصافي ج ١ : ٨٧ .

(٣-٤) » » . البحار ج ٧ : ١٧٨ .

(٥) كتب في هامش نسخة البحار ان الظاهر اسقاط لفظ الابن من الحديث كما يظهر من بيانه (قده) .

(٦) البرهان ج ١ : ٩٥ . البحار ج ٧ : ١٧٨ ونقله الفيض في هامش الصافي عن هذا الكتاب وقال المجلسي (ره) : لعل المعنى ان المراد بقوله تعالى : «يا بني اسرائيل اذكروا نعمتي التي انعمت عليكم واني فضلتكم على العالمين» في الباطن آل محمد (ع) لان اسرائيل معناه عبدالله وانا ابن عبدالله وانا عبدالله ، لقوله سبحانه «سبحان الذي اسرى بعبده» فكل خطاب حسن يتوجه الى بني اسرائيل في الظاهر يتوجه الى والى اهل بيتي في الباطن

(٧) البرهان ج ١ : ٩٨ . البحار ج ٥ : ٢٧٧ .

٤٧ـ عن سليمان الجعفري قال: سمعت أبا الحسن الرضا عليه السلام في قول الله «وَقُولُوا حِطَّةٌ نَغْفِرْ لَكُمْ خَطَايَاكُمْ» قال: فقال أبو جعفر عليه السلام نحن باب حطتكم (١)

٤٨ـ عن أبي اسحق عمن ذكره «وقولوا حطة» مغفرة حط عنّا اي اغفر لنا. (٢)

٤٩ـ عن زيد الشحام عن أبي جعفر عليه السلام قال: نزل جبرئيل بهذه الاية «فَبَدَّلَ الَّذِينَ ظَلَمُوا آلَ مُحَمَّدٍ حَقَّهُمْ غَيْرَ الَّذِي قِيلَ لَهُمْ فَأَنْزَلْنَا عَلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا آلَ مُحَمَّدٍ حَقَّهُمْ رِجْزاً مِنَ السَّمَاءِ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ». (٣)

٥٠ـ عن صفوان الجمّال عن أبي عبدالله عليه السلام قال: قال الله لقوم موسى «ادخلوا الباب سجداً وقولوا حطة فبدّل الذين ظلموا قولاً غير الذي قيل لهم» الاية. (٤)

٥١ـ عن اسحق بن عمّار عن أبي عبدالله عليه السلام انه تلا هذه الاية «ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَانُوا يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللهِ وَيَقْتُلُونَ النَّبِيِّينَ بِغَيْرِ حَقٍّ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ» فقال: والله ما ضربوهم بأيديهم ولا قتلوهم باسيافهم ولكن سمعوا أحاديثهم فاذاعوها فاخذوا عليها فقتلوا فصار قتلاً واعتداءاً ومعصية. (٥)

٥٢ـ عن اسحق بن عمّار قال: سألت أبا عبدالله عليه السلام عن قول الله «خُذُوا مَا آتَيْنَاكُمْ بِقُوَّةٍ» أقوة في الابدان ام قوة في القلوب؟ قال فيهما جميعاً (٦)

٥٣ـ عن عبيدالله الحلبي قال: قال: «اذْكُرُوا مَا فِيهِ» واذكروا ما في تركه من العقوبة. (٧)

٥٤ـ عن محمد بن أبي حمزة عن بعض أصحابنا عن ابي عبدالله عليه السلام عن قول الله «خذوا ما آتيناكم بقوة» قال: السجود ووضع اليدين على الركبتين في الصلوة وأنت راكع. (٨)

---

(١) البرهان ج ١: ١٠٤. البحار ج ٧: ٢٦.
(٢) » » » . البحار ج ٥: ٢٧٧.
(٣) » » » . البحار ج ٧: ١٣٦. الصافي ج ١: ٩٦
(٤) » » »
(٥) » » » . البحار ج ١: ٨٦
(٦ـ٧) » » » . البحار ج ٥: ٢٧٧. الصافي ج ١: ٩٨. ونقل الخبر الاول الطبرسي «ره» في مجمع البيان ج ١: ١٢٨
(٨) البرهان ج ١: ١٠٤. البحار ج ٥: ٢٧٧.

٥٥ ـ عن عبدالصمد بن برار قال : سمعت أبا الحسن عليه السلام يقول : كانت القردة و هم اليهود الذين اعتدوا في السبت فمسخهم الله قروداً (١)

٥٦ ـ عن زرارة عن ابي جعفر وابي عبدالله (ع) في قوله : «فَجَعَلْنَاهَا نَكَالاً لِمَا بَيْنَ يَدَيْهَا وَمَا خَلْفَهَا وَمَوْعِظَةً لِلْمُتَّقِينَ» قال : لما معها ينظر اليها من اهل القرى ولما خلفها قال : ونحن ولنا فيها موعظة (٢)

٥٧ ـ عن أحمد بن محمد بن أبي نصر البزنطي قال : سمعت أبا الحسن الرضا عليه السلام يقول ان رجلاً من بني اسرائيل قتل قرابة له ثم أخذه فطرحه على طريق أفضل سبط من اسباط بني اسرائيل ، ثم جاء يطلب بدمه فقالوا لموسى : ان سبط آل فلان قتل فلاناً فأخبرنا من قتله ؟ فقال : ايتوني ببقرة «قَالُوا أَتَتَّخِذُنَا هُزُواً قَالَ أَعُوذُ بِاللهِ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ» قال : ولو عمدوا الى بقرة أجزئهم و لكن شددوا فشدد الله عليهم ، «قَالُوا ادْعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّنْ لَنَا مَا هِيَ قَالَ إِنَّهُ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ لَا فَارِضٌ وَلَا بِكْرٌ عَوَانٌ بَيْنَ ذَٰلِكَ» لاصغيرة ولا كبيرة ولو انهم عمدوا الى بقرة أجزأتهم ولكن شددوا فشدد الله عليهم ، «قَالُوا ادْعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّنْ لَنَا مَا لَوْنُهَا قَالَ إِنَّهُ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ صَفْرَاءُ فَاقِعٌ لَوْنُهَا تَسُرُّ النَّاظِرِينَ» ولو انهم عمدوا الى بقرة لاجزأتهم ولكن شددوا فشدد الله عليهم ، «قَالُوا ادْعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّنْ لَنَا مَا هِيَ إِنَّ الْبَقَرَ تَشَابَهَ عَلَيْنَا وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللهُ لَمُهْتَدُونَ قَالَ إِنَّهُ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ لَا ذَلُولٌ تُثِيرُ الْأَرْضَ وَلَا تَسْقِي الْحَرْثَ مُسَلَّمَةٌ لَا شِيَةَ فِيهَا قَالُوا الْآنَ جِئْتَ بِالْحَقِّ» فطلبوها فوجدوها عند فتى من بني اسرائيل فقال : لا أبيعها الا بملء مسكها ذهباً ، فجاؤا الى موسى فقالوا له : قال : فاشتروها قال : فقال لرسول الله موسى عليه السلام بعض أصحابه : ان هذه البقرة لها نبأ فقال : وماهو ؟ قال : ان فتى من بني اسرائيل كان باراً بابيه وانه اشترى بيعاً فجاء الى أبيه والا قاليد تحت رأسه ، فكره أن يوقظه فترك ذلك فاستيقظ أبوه فأخبره فقال له : احسنت فخذ هذه البقرة فهي لك عوض بما فاتك ؛ قال : فقال رسول الله صلى الله عليه وآله : انظروا الى البر

(١ـ٢) البرهان ج ١ : ١٠٥ . البحار ج ٥ : ٣٤٥ .

ما بلغ بأهله (۱).

٥٨ ـ عن الحسن بن علي بن محبوب عن علي بن يقطين قال: سمعت ابا الحسن عليه السلام (۲) يقول: ان الله أمر بني اسرائيل أن تذبحوا بقرة و انما كانوا يحتاجون الى ذنبها [فشددوا] فشدد الله عليهم (۳)

٥٩ ـ عن الفضل بن شاذان عن بعض اصحابنا رفعه الى أبي عبدالله عليه السلام انه قال من لبس نعلاً صفراء لم يزل مسروراً حتى يبليها؛ كما قال الله «صفراء فاقع لونها تسر الناظرين» (٤)

٦٠ ـ وقال: من لبس نعلاً صفراء لم يبلها حتى يستفيد علماً أومالاً (٥)

٦١ ـ عن يونس بن يعقوب (٦)، قال: قلت لابي عبدالله عليه السلام ان أهل مكة يذبحون البقرة في اللبب فما ترى في أكل لحومها قال فسكت هنيهة ثم قال: قال الله «فذبحوها وما كادوا يفعلون» لاتأكل الاماذبح من مذبحه (۷)

٦٢ ـ عن محمد بن سالم (مسلم خل) عن أبي بصير قال: قال جعفر بن محمد: خرج عبدالله بن عمرو بن العاص من عند عثمان فلقى أمير المؤمنين صلوات الله عليه، فقال له: يا

---

(۱) البرهان ج ۱: ۱۱۱ البحار ج ٥: ۲۸٦ واخرجه الطبرسي «ره» في كتاب مجمع البيان ج ۱ (ط صيدا): ١٣٤ عن هذا الكتاب ايضاً

(۲) و في نسخة البرهان «عن الحسن بن علي بن فضال قال سمعت أبا الحسن (ع) اه».

(۳) البرهان ج ۱: ۱۱۲. البحار ج ٥: ۲۸۷. الصافي ج ۱: ۱۰۳

(٤ـ٥) « « « . الوسائل (ج ۱) ابواب احكام الملابس باب ٤٠

(٦) وفي البرهان «يونس بن عبدالرحمن» بدل «يونس بن يعقوب» و الظاهر هو المختار.

(۷) البحار ج ١٤: ۸۰۸. الوسائل (ج ۳) ابواب الذبائح باب ٥. البرهان ج ۱: ۱۱۲.

علىّ بيّتنا الليلة فى امر نرجوا ان يثبت الله هذه الامة فقال أمير المؤمنين لن يخفى على ما بيّتم فيه حرّفتم و غيّرتم و بدّلتم تسع مأة حرف ، ثلثمائة حرّفتم و ثلثمائة غيّرتم وثلثمائة بدّلتم «فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ يَكْتُبُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ» الى آخر الاية ومما يكسبون (١)

٦٣ـ عن جابر عن أبى جعفر عليه السلام فى قوله «وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْناً» قال : قولوا للناس أحسن ما تحبّون أن يقال لكم ، فانّ الله يبغض اللعّان السبّاب الطعّان على المؤمنين المتفحّش ، السائل الملحف ، و يحب الحيى الحليم الضعيف المتعفّف (٢) .

٦٤ـ عن حريز عن بريد قال : قلت لابى عبدالله عليه السلام : أطعم رجلاً سائلاً لا أعرفه مسلماً ؟ قال : نعم أطعمه مالم تعرفه بولاية و لا بعداوة ان الله يقول : « وقولوا للنّاس حسناً » و لا تطعم من ينصب لشىء من الحقّ ، او دعا الى شىء من الباطل (٣) .

٦٥ـ عن عبدالله بن سنان عن أبى عبدالله عليه السلام قال : سمعته يقول : اتّقوا الله ولا تحملوا الناس على اكتافكم ، انّ الله يقول فى كتابه : «وقولوا للنّاس حسناً» قال: وعودوا امرضاهم واشهدوا جنايزهم وصلّوا معهم فى مساجدهم حتى النفس[٤] و حتّى يكون المباينة (٥) .

٦٦ـ عن حفص بن غياث عن جعفر بن محمد (ع) قال : انّ الله بعث محمداً صلى الله عليه وآله وسلم بخمسة أسياف فسيف على أهل الذمّة قال الله : «وقولوا للنّاس حسناً» نزلت فى أهل الذمّة ثم نسختها اخرى قوله «قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ» الاية (٦)

٦٧ـ عن أبى عمرو الزبيرى عن أبى عبدالله عليه السلام قال الكفر فى كتاب الله على خمسة

---

(١) البرهان ج ١ : ١١٩ .

(٢) البرهان ج ١ : ١٢١ . البحار ج ١٦ : ٤٥ : الصافى ج ١ : ١٠٩

(٣) » » » (٤) وفى البحار « حتى [ينقطع] النفس » .

(٥) البحار ج ١٦ : ٤٥ . البرهان ج ١ : ١٢١ .

(٦) البحار ج ٢٢ : ١٠٦ . » » الصافى ج ١ : ١٠٩ .

اوجه فمنها كفر البرائة [وهو على قسمين] كفر النعم والكفر بترك امر الله فالكفر بما نقول من أمر الله[1] فهو كفر المعاصي وترك ما أمر الله عز وجل ، وذلك قوله : «وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَكُمْ لَا تَسْفِكُونَ دِمَائَكُمْ» الى قوله «أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ» فكفّرهم بتركهم ما أمر الله ونسبهم الى الايمان ولم يقبله منهم ولم ينفعهم عنده ، فقال : «فَمَا جَزَاءُ مَنْ يَفْعَلُ ذَٰلِكَ مِنْكُمْ إِلَّا خِزْيٌ» الاية الى قوله عمّا تعملون(٢)

٦٨ ـ عن جابر عن أبي جعفر عليه السلام قال : اما قوله « أَفَكُلَّمَا جَاءَكُمْ رَسُولٌ بِمَا لَا تَهْوَىٰ أَنْفُسُكُمُ » الاية قال أبو جعفر : ذلك مثل موسى و الرسل من بعده و عيسى صلوات الله عليه ضرب لامة محمد صلى الله عليه وآله مثلاً فقال الله لهم «فان جاءكم محمد بما لا تهوى انفسكم استكبرتم بموالاة عليّ ففريقاً من آل محمد كذّبتم و فريقاً تقتلون» فذلك تفسيرها في الباطن (٣).

٦٩ ـ عن أبي بصير عن أبيعبدالله عليه السلام في قوله : «وَكَانُوا مِنْ قَبْلُ يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا» فقال : كانت اليهود تجد في كتبها ان مهاجر محمد عليه الصلوة و السلام ما بين عير(٤) وأحد فخرجوا يطلبون الموضع فمرّوا بجبل يسمى حداداً فقالوا حداد وأحد سواء فتفرّقوا عنده ، فنزل بعضهم بفدك وبعضهم بخيبر و بعضهم بتيماء (٥) فاشتاق الذين بتيماء الى بعض اخوانهم فمرّ بهم اعرابيٌّ من قيس فتكاروا منه(٦) وقال لهم : امرّ بكم ما بين عير واحد فقالوا له : اذا مررت بهما فآذنا بهما فلما توسّط بهم أرض المدينة قال لهم : ذاك عير وهذا احد ، فنزلوا عن ظهر أبله فقالوا له : قد أصبنا

---

(١) في العبارة تشويش ويحتمل السقط ايضاً ورواه الكليني (ره) في اصول الكافي ج ٢ ص ١٠٢ .

(٢ـ٣) البرهان ج ١ ص ١٢٤ ـ ١٢٥ . البحار ج ٧ : ١٥٥ . الصافي ج ١ : ١١٤

(٤) عير : اسم جبل بالمدينة . وقيل ان بالمدينة جبلين يقال لاحدهما عير الوارد و الاخر عير الصادر.

(٥) تيماء : اسم ارض على عشر مراحل من مدينة النبي (ص) .

(٦) من الكراء اي استأجروا

بُغيتنا (١) فلاحاجة لنا في ابلك ، فاذهب حيث شئت و كتبوا الى اخوانهم الذين بفدك و خيبر : اناقد أصبنا الموضع فهلمُّوا الينا فكتبوا اليهم : انّاقد استقرّت بنا الدّار واتّخذنا الاموال وما اقربنا منكم و اذا كان ذلك فما اسرعنا اليكم فاتّخذوا بارض المدينة الاموال فلما كثرت اموالهم بلغ تُبّع (٢) فغزاهم فتحصّنوا منه فحاصرهم ، فكانوا يرقّون لضعفاء اصحاب تبّع ، فيلقون اليهم بالليل التمر والشعير ، فبلغ ذلك تبع فرقّ لهم و آمنهم فنزلوا اليه فقال لهم : اني قد استطبت بلادكم ولاأرى الامقيماً فيكم ، فقالوا له : انه ليس ذلك لك انها مهاجر نبيّ وليس ذلك لاحد حتى يكون ذلك ، فقال لهم : فاني مخلّف فيكم من اسرتي من اذا كان ذلك ساعده ونصره ، فخلّف فيهم حيّين الاوس والخزرج فلما كثروا بها كانوا يتناولون اموال اليهود ، فكانت اليهود تقول لهم : اما لو بعث محمد لنخرجنّكم من ديارنا و أموالنا ، فلمّا بعث الله محمداً عليه الصلوة و السلام آمنت به الانصار و كفرت به اليهود ، وهو قول الله « وَكانُوا مِنْ قَبْلُ يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا » الى « فَلَعْنَةُ اللهِ عَلَى الْكافِرِينَ » (٣)

٧٠ - عن جابر قال : سألت أبا جعفر عليه السلام عن هذه الآية عن قول الله « لَمّا جائَهُمْ ما عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ » قال تفسيرها في الباطن لمّا جائهم ما عرفوا في عليّ كفروا به فقال الله [فيهم فلعنة الله على الكافرين في باطن القرآن قال ابوجعفر] فيه يعني بني اميّة هم الكافرون في باطن القرآن ، قال أبو جعفر نزلت هذه الآية على رسول الله صلى الله عليه وآله هكذا « بِئْسَمَا اشْتَرَوْا بِهِ أَنْفُسَهُمْ أَنْ يَكْفُرُوا بِما أَنْزَلَ اللهُ في عَليٍّ بَغْياً » وقال الله في علي « ان ينزل الله من فضله على من يشاء من عباده » يعني علياً قال الله « فَباؤُا بِغَضَبٍ عَلى غَضَبٍ » يعني بني اميّة « وَلِلْكافِرِينَ » يعني بني اميّة « عَذابٌ أَلِيمٌ » (٤)

---

(١) البغية بالضم : الحاجة .

(٢) تبع كسكر من ملوك حمير سمي تبعاً لكثرة اتباعه وقال الطريحي : هوذو القرنين الذى قال الله فيه « اهم خير ام قوم تبع » اه .

(٣) البحار ج ٦ : ٥٤ . البرهان ج١ : ١٢٨ . الصافي ج ١ : ١١٥ . رواه الطبرسي (ره) في كتاب مجمع البيان (ج ١ : ١٥٨) عن العياشي مع اختلاف يسير في بعض الالفاظ

(٤) البحار ج ٩ : ١٠١ . البرهان ج ١ : ١٢٨ - ١٢٩ . الصافي ج ١ : ١١٨ .

٧١ ـ وقال جابر: قال أبوجعفر: نزلت هذه الاية على محمد صلى الله عليه وآله هكذا و الله «وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ مَاذَا أَنْزَلَ رَبُّكُمْ فِي عَلِيٍّ» يعني بني أمية «قَالُوا نُؤْمِنُ بِمَا أُنْزِلَ عَلَيْنَا» يعني في قلوبهم بما انزل الله عليه «وَيَكْفُرُونَ بِمَا وَرَاءَهُ» بما انزل الله في علي «وَهُوَ الْحَقُّ مُصَدِّقًا لِمَا مَعَهُمْ» يعني عليا (١).

٧٢ ـ عن أبي عمرو الزبيري عن أبي عبدالله عليه السلام قال: قال الله في كتابه يحكي قول اليهود «إِنَّ اللَّهَ عَهِدَ إِلَيْنَا أَلَّا نُؤْمِنَ لِرَسُولٍ حَتَّىٰ يَأْتِيَنَا بِقُرْبَانٍ» الاية فقال: «فَلِمَ تَقْتُلُونَ أَنْبِيَاءَ اللَّهِ مِنْ قَبْلُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ» وانما نزل هذا في قوم اليهود وكانوا على عهد محمد صلى الله عليه وآله لم يقتلوا الانبياء بأيديهم ولا كانوا في زمانهم، وانما قتل أوائلهم الذين كانوا من قبلهم فنزلوا بهم اولئك القتلة، فجعلهم الله منهم وأضاف اليهم فعل اوائلهم بما تبعوهم وتولّوهم (٢).

٧٣ ـ عن أبي بصير عن أبي جعفر عليه السلام في قول الله «وَأُشْرِبُوا فِي قُلُوبِهِمُ الْعِجْلَ بِكُفْرِهِمْ». قال لما ناجى موسى عليه السلام ربّه أوحى الله اليه أن ياموسى قد فتنت قومك قال وبماذا يارب؟ قال: با لسامري قال: وما فعل السامري؟ قال صاغ لهم من حليّهم عجلاً، قال: يارب ان حليّهم لتحتمل ان يصاغ منه غزال أو تمثال أو عجل فكيف فتنتهم! قال: انه صاغ لهم عجلاً فخار قال: يارب ومن أخاره؟ قال: أنا فقال عندها موسى: «إِنْ هِيَ إِلَّا فِتْنَتُكَ تُضِلُّ بِهَا مَنْ تَشَاءُ وَتَهْدِي مَنْ تَشَاءُ» قال: فلما انتهى موسى الى قومه ورآهم يعبدون العجل ألقى الالواح من يده فتكسّرت فقال أبوجعفر عليه السلام: كان ينبغي ان يكون ذلك عند اخبار الله اياه قال: فعمد موسى فبرد العجل (٣) من أنفه الى طرف ذنبه ثم أحرقه بالنار، فذرّه في اليمّ قال: فكان أحدهم ليقع في الماء و ما به اليه من حاجة، فيتعرض بذلك للرماد فيشربه، و هو قول الله: «و اشربوا في قلوبهم العجل بكفرهم» (٤)

---

(١) البرهان ج ١: ١٢٩. البحار ج ٩: ١٠١.

(٢) البرهان ج ١: ١٣٠. الصافي ج ١: ١١٩.

(٣) البرد: القطع بالمبرد وهو السوهان.

(٤) البحار ج ٥: ٢٧٧. البرهان ج ١: ١٣٠. الصافي ج ١: ١١٩.

٧٤ - عن أبي بصير عن أبيجعفر عليه السلام قال: لما هلك سليمان وضع ابليس السحر، ثم كتبه في كتاب فطواه و كتب على ظهره: هذا ما وضع آصف بن برخيا من ملك سليمان بن داود عليهما السلام من ذخاير كنوز العلم، من اراد كذا و كذا فليقل كذا و كذا ثم دفنه تحت السرير ثم استثاره لهم (١) فقال الكافرون: ما كان يغلبنا سليمان الا بهذا، وقال المؤمنون: وهو عبدالله ونبيه (٢) فقال الله في كتابه: «واتبعوا ما تتلوا الشياطين على ملك سليمان» اي السحر (٣)

٧٥ - عن محمد بن قيس قال: سمعت أبا جعفر عليه السلام وسأله عطا ونحن بمكة عن هاروت و ماروت؟ فقال أبوجعفر عليه السلام: ان الملئكة كانوا ينزلون من السماء الى الارض في كل يوم وليلة يحفظون أعمال اهل اوساط الارض من ولد آدم والجن فيكتبون اعمالهم ويعرجون بها الى السماء، قال فضج اهل السماء من معاصي اهل اوساط الارض فتوامروا بينهم مما يسمعون و يرون من افترائهم الكذب على الله و جرأتهم عليه ونزهوا الله فيما يقول فيه خلقه ويصفون قال: فقالت طائفة من الملئكة: يا ربنا ما تغضب مما يعمل خلقك في أرضك مما يفترون عليك الكذب و يقولون الزور ويرتكبون المعاصي وقد نهيتهم عنها ثم أنت تحلم عنهم و هم في قبضتك وقدرتك وخلال عافيتك قال أبو جعفر عليه السلام: واحب الله أن يرى الملئكة قدرته ونافذ أمره في جميع خلقه ويعرف الملئكة ما من به عليهم مما عدله عنهم من جميع خلقهم وما طبعهم عليهم من الطاعة وعصمهم به من الذنوب، قال: فأوحى الله الى الملئكة ان اندبوا منكم(٤) ملكين حتى اهبطهما الى الارض ثم اجعل فيهما من طبايع المطعم و المشرب والشهوة والحرص والامل مثل ما جعلت في ولد آدم ثم اختبرهما في الطاعة لي، قال: فندبوا لذلك هاروت وماروت وكانوا من أشد الملئكة قولا في العيب لولد آدم،

(١) اى اظهره لهم.

(٢) وفي المنقول عن تفسير القمي (ره) «بل هو عبدالله و نبيه».

(٣) البحار ج ٥: ٣٣٦. الصافي ج ١: ١٢٥. البرهان ج ١: ١٣٨.

(٤) ندبه الى الامر وللامر: دعاه وحثه عليه وفي بعض النسخ «انتدبوا» و هو بمعناه واستظهره المجلسي «ره» في البحار

قال : ثم أوحى الله اليهما انظرا الأتشركا بى شيئاً ولاتقتلان النفس التى حرّمت ، ولا تزنيان و لاتشربان الخمر ، قال : ثم كشط (١) عن السموات السبع ليريهما قدرته ثم أهبطهما الى الارض فى صورة البشر ولباسهم ، فهبطا برحته بابل مهروز (٢) فرفع لهما بناء مشرف فاقبلا نحوه فاذا بحضرته امرأة جميلة حسناء مزيّنة معطّرة مسفرة مقبلة نحوهما ، فلما نظرا اليها وناطقاها وتأمّلاها وقعت فى قلوبهما موقعاً شديداً لموضع الشهوة التى جعلت فيهما ، ثمّ أنهما ائتمرا بينهما وذكرا مانهيا عنه من الزنا فمضيا ثم حرّكتهما الشّهوة الّتي جعلت فيهما فرجعا اليها رجوع فتنة وخذلان، فراوداها عن نفسها فقالت لهما : ان لى ديناً أدين به ولست أقدر فى دينى الذى ادين له على ان اجيبكما الى ما تريدان الّا أن تدخلان فى دينى الذى ادين به ، فقالا لها : وما دينك ؟ فقالت : لى اله من عبده وسجد له كان لى السبيل الى ان أجيبه الى كل ماسألنى فقالا لها : وما الهك ؟ قالت : الهى هذا الصنم ، قال : فنظر احدهما الى صاحبه فقالا هاتان الخصلتان ممّا نهينا عنهما الشّرك والزّنا ، لانّا إن سجدنا لهذا الصّنم وعبدناه أشركنا بالله ، وانما نشرك بالله لنصل الى الزنا ، وهو ذا نحن نطلب الزنا فليس نعطاه الا بالشّرك ، قال : فأتمرا فيهما فغلبتهما الشّهوة الّتي جعلت فيهما ، فقالا لها : نجيبك الى ماسألت ، قالت : فدونكما فاشربا هذا الخمر فانه قربان لكما عنده ، و به تصلان الى ماتريدان ، قال فأتمرا بينهما فقالا : هذه ثلث خصال ممّا قد نهانا ربّنا عنه : الشرك و الزنا ، و شرب الخمر ، و انما ندخل فى شرب الخمر حتى نصل الى الزنا فأتمرا بينهما ثم قالا لها : ماأعظم البليّة بك قد أجبناك الا ما سألت ، قالت : فدونكما فاشربا من هذا الخمر و اعبدا الصنم و اسجدا ، قال : فشربا الخمر و سجد اله ، ثم راوداها عن نفسها فلما تهيّئت لهما و تهيّئا لها دخل عليهما سائل يسئل فلما ان رأياه ذعرا منه ، فقال لهما : انكما لمريبين ذعرين قد خلوتما بهذه المرأة العطرة الحسناء انكما لرجلا سوء و خرج عنهما ، فقالت لهما : لا و الهى ماتصل الى أن

(١) كشط الغطاء عن الشيء : نزعه و كشف عنه .

(٢) كذا فى نسخة الاصل ، وفى نسختى البحار والصافى « فهبطا فى ناحية بابل فرفع لهما » و هو الظاهر .

تقربانى وقد اطّلع (١) هذا الرجل على حالكما و عرف مكانكما خرج الآن فيخبر بخبركما ، ولكن بادرا الى هذا الرجل فاقتلاه قبل ان يفضحكما و يفضحنى ، ثمّ دونكما فاقضيا حاجتكما وانتما مطمئنّان آمنان، قال : فقاما الى الرجل فأدركاه فقتلاه ثم رجعا اليها فلم يرياها وبدت لهما سوآتهما ، و نزع عنهما رياشهما ، و اسقطا فى أيديهما ، قال : فأوحى الله اليهما انّما اهبطتكما الى الارض مع خلقى ساعة من نهار فعصيتمانى بأربع معاصى كلّها قد نهيتكما عنها ، وتقدّمت اليكما فيها فلم تراقبانى ولم تستحيامنى، وقد كنتما أشدّ من ينقم على أهل الارض من المعاصى و سجر اسفى وغضبى عليهم لما جعلت فيكم من طبع خلقى وعصمتى ايّاكم من المعاصى فكيف رأيتما موضع خذلانى فيكما، اختارا عذاب الدنيا ام عذاب الاخرة فقال احدهما: نتمتّع من شهواتنا فى الدنيا اذ صرنا اليها الى أن نصير الى عذاب الآخرة ، وقال الاخر: انّ عذاب الدّنيا له مدّة وانقطاع ، وعذاب الاخرة دائم لاانقطاع له ، فلسنا نختار عذاب الآخرة الدائم الشّديد على عذاب الدنيا الفانى المنقطع ، قال: فاختارا عذاب الدنيا، فكانا يعلّمان السحر بأرض بابل ، ثم لمّا علّما الناس [السحر] رفعا من الارض الى الهواء فهما معذّبان منكّسان معلّقان فى الهواء الى يوم القيمة (٢) .

٧٦ ـ عن زرارة عن أبى الطفيل قال: كنت فى مسجد الكوفة فسمعت عليّاً وهو على المنبر وناداه ابن الكوّا وهو فى مؤخّر المسجد فقال : يا أمير المؤمنين ما الهدى ؟ فقال : لعنك الله ولم تسمعه ، ما الهدى تريد ولكن العمى تريد، ثم قال له: ادن فدنا منه ، فسأله عن اشياء فأخبره ، فقال : أخبرنى عن هذه الكوكبة الحمراء يعنى الزهره قال: ان الله اطلّع ملئكته على خلقه وهم على معصية من معاصيه ، فقال الملكان هاروت وماروت : هؤلاء الذين خلقت أباهم بيدك ، واسجدت له ملئكتك يعصونك ؟ قال : فلعلّكم لو ابتليتم بمثل الذى ابتليتهم (٣) به عصيتمونى كما عصونى قالا: لا

---

(١) وفى نسختى البحار و الصافى «لاتصلان الان الى وقد اطلع» و هو الظاهر .

(٢) البحار ج ١٤ : ٢٦٢ . الصافى ج ١ : ١٢٧ . ونقله الطبرسى «ره» فى كتاب مجمع البيان ج ١ : ١٧٥ (ط صيدا) عن هذا الكتاب

(٣) فى نسخة البحار «اذا ابتليتم بمثل الذى ابتلوهم» .

وعزّتك قال: فابتلاهم بمثل الذي ابتلى به بني آدم من الشهوة ثم أمرهم ان لا يشركوا به شيئاً ولا يقتلوا النّفس التي حرّم الله، ولا يزنوا ولا يشربوا الخمر، ثم اهبطهما الى الارض فكانا يقضيان بين الناس هذا في ناحية وهذا في ناحية، فكانا بذلك حتى أتت احديهما هذه الكوكبة تخاصم اليه، وكانت من أجمل الناس فأعجبته فقال لها الحقّ لك ولا أقضى لك حتّى تمكّنيني من نفسك فواعدت يوماً ثم أتت الآخر فلما خاصمت اليه وقعت في نفسه وأعجبته كما أعجبت الاخر، فقال لها مثل مقالة صاحبه، فواعدته الساعة التي وعدت صاحبه فاتّفقا جميعاً عندها في تلك الساعة، فاستحي كل واحد من صاحبه حيث رآه وطأطأ رؤوسهما ونكسا، ثم نزع الحياء منهما، فقال احدهما لصاحبه: يا هذا جاءني الذي جاء بك، قال: ثم أعلماها وراوداها عن نفسها فأبت عليهما حتّى يسجدا لو ثنها ويشربا من شرابها، وأبيا عليها وسألاها فأبت الأان يشربا من شرابها فلما شربا صلّيا لو ثنها ودخل مسكين فرآهما، فقالت لهما: يخرج هذا فيخبر عنكما فقاما اليه فقتلاه، ثم راوداها عن نفسها فأبت حتى يخبراها بما يصعدان به الى السماء، وكانا يقضيان بالنهار، فاذا كان الليل صعدا الى السماء فأبيا عليها وأبت ان تفعل فاخبراها، فقالت ذلك لتجرّب مقالتهما وصعدت، فرفعا أبصارهما اليها فرأيا أهل السماء مشرفين عليهما ينظرون اليهما وتناهت الى السماء، فمسخت فهي الكوكبة التي ترى (١)

٧٧ ـ عن محمد بن مسلم عن ابى جعفر عليه السلام في قوله: «مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنْسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلِهَا» قال: الناسخ ما حوّل وما ينسيها: مثل الغيب الذي لم يكن بعد كقوله «يَمْحُوا اللهُ مَا يَشَاءُ وَيُثْبِتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ» قال: فيفعل الله ما يشاء ويحوّل ما يشاء مثل قوم يونس اذا بداله فرحمهم، ومثل قوله «فَتَوَلَّ عَنْهُمْ فَمَا أَنْتَ بِمَلُومٍ» قال أدركتهم رحمته (٢)

---

(١) البحار ج ١٤ : ٢٣٦ . الصافي ج ١ : ١٢٩ وللفيض «ره» في الخبرين كلام لطيف فراجع .

(٢) البحار ج ٢ : ١٣٨ . البرهان ج ١ : ١٤٠ .

٧٨ ـ عن عمر بن يزيد قال : سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قول الله «ما ننسخ من آية أو ننسها نأت بخير منها أو مثلها» فقال: كذبوا ما هكذا هي اذا كان ينسي وينسخها أو يأت(١) بمثلها لم ينسخها قلت : هكذا قال الله قال ليس هكذا قال تبارك وتعالى، قلت : فكيف قال ؟ قال ليس فيها الف ولا واو ، قال : «ما ننسخ من آية أو ننسها نأت بخير منها مثلها» يقول :ما نميت من امام أو ننسه ذكره نأت بخير منه من صلبه مثله (٢)

٧٩ ـ عن محمد بن يحيى في قوله «ما كَانَ لَهُمْ أَنْ يَدْخُلُوهَا إِلَّا خَائِفِينَ» يعني الايمان لا يقبلونه الا والسيف على رؤسهم (٣)

٨٠ ـ عن حريز قال: قال أبو جعفر عليه السلام أنزل الله هذه الآية في التطوع خاصة «فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهُ اللهِ إِنَّ اللهَ وَاسِعٌ عَلِيمٌ» و صلى رسول الله صلى الله عليه وآله إيماء على راحلته أينما توجهت به حيث خرج الى خيبر ، وحين رجع من مكة و جعل الكعبة خلف ظهره (٤)

٨١ ـ قال زرارة قلت لابي عبدالله عليه السلام : الصلوة في السفر في السفينة والمحمل سواء؟ قال : النافلة كلها سواء تؤمي ايماء أينما توجهت دابتك وسفينتك ، والفريضة تنزل لها من المحمل الى الارض الا من خوف ، فان خفت أومأت ، وأما السفينة فصل فيها قائماً وتوخ القبلة(٥) بجهدك ، فان نوحاً عليه السلام قد صلى الفريضة فيها قائماً متوجهاً الى القبلة وهي مطبقة عليهم، قال : قلت : وما كان علمه بالقبلة فيتوجهها وهي مطبقة عليهم ؟ قال: كان جبرئيل عليه السلام يقومه نحوها، قال: قلت فأتوجه نحوها في كل تكبيرة ؟ قال : اما

---

(١) وفي نسخة البحار «اذا كان ينسي وينسخها و يأتي» .

(٢) البحار ج ٢ : ١٣٨ . البرهان ج ١ : ١٤٠ و قال المجلسي «ره» : لعل الخيرية باعتبار ان الامام المتأخر أصلح لاهل عصره من المتقدم وان كانا متساويين في الكمال كما يدل عليه قوله : مثله .

(٣) الصافي ج ١ : ١٣٥ .

(٤) البحار ج ١٨ : ١٥٣ . الوسائل ج ١ ابواب القبلة باب ١٥ البرهان ج ١ : ١٤٦ . الصافي ج ١ ١٣٥ .

(٥) وفي البرهان : وتوجه الى القبلة . وتوخى الشيء : قصده .

فى النافلة فلا، انما يكبر فى النافلة على غير القبلة اكثر ثم قال: كل ذلك قبلة للمتنفل انه قال: «فثم وجه الله ان الله واسع عليم». (١)

٨٢ـ عن حماد بن عثمان عن أبى عبدالله عليه السلام قال: سألته عن رجل يقرء السجدة وهو على ظهر دابته، قال يسجد حيث توجهت به فان رسول الله صلى الله عليه وآله كان يصلى على ناقته النافلة و هو مستقبل المدينة، يقول الله «فاينما تولوا فثم وجه الله ان الله واسع عليم» (٢).

٨٣ـ عن ابى ولاد قال سألت أبا عبدالله عن قوله «اَلَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ أُولٰئِكَ يُؤْمِنُونَ بِهِ» قال: فقال هم الائمة (٣).

٨٤ـ عن منصور عن أبى بصير عن أبى عبدالله عليه السلام فى قول الله «يتلونه حق تلاوته» فقال: الوقوف عند ذكر الجنة والنار (٤).

٨٥ـ عن يعقوب الاحمر عن أبى عبدالله عليه السلام قال: العدل الفريضة (٥)

٨٦ـ عن ابراهيم بن الفضيل عن أبى عبدالله عليه السلام قال: العدل فى قول أبى جعفر عليه السلام الفداء (٦)

٨٧ـ قال: ورواه اسباط الزطى قال: قلت لابى عبدالله عليه السلام قول الله «لَا يَقْبَلُ اللهُ مِنْهُ صَرْفاً وَلَا عَدْلاً» قال: الصرف النافلة والعدل الفريضة (٧)

٨٨ـ رواه باسانيد عن صفوان الجمال قال: كنا بمكة فجرى الحديث فى قول الله «وَإِذِ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ» قال: اتمهن بمحمد وعلى والائمة من ولد على صلى الله عليهم، فى قول الله «ذُرِّيَّةً بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ وَ اللهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ»

(١ـ٣) البحار ج ١٨ : ١٥٣ . البرهان ج ١ : ١٤٦ـ١٤٧ . الصافى ج ١ : ١٣٥ ـ ١٣٧ .

(٢) الوسائل ج ١ ابواب القبلة باب ١٣

(٣) اثبات الهداة ج ٣ : ٤٤ .

(٤) البرهان ج ١ : ١٤٧ . الصافى ج ١ : ١٣٧ـ١٣٨ البحار ج ١٩ : ٥٤

(٥ـ٦) » » » » » البحار ج ٣ : ٣٠٧

(٧) » » » البحار ج ٣ : ٣٠٧ .

ثم قال : انى جاعلك للناس اماماً قال : « ومن ذريّتي قال لاينال عهدى الظالمين » قال : يارب ويكون من ذريّتى ظالم ؟ قال : نعم فلان وفلان وفلان ومن اتّبعهم ، قال : يارب فعجّل لمحمّد وعلي ماوعدتني فيهما ، و عجّل نصرك لهما واليه أشار بقوله «وَمَنْ يَرْغَبُ عَنْ مِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ إِلَّا مَنْ سَفِهَ نَفْسَهُ وَ لَقَدِ اصْطَفَيْنَاهُ فِي الدُّنْيَا وَ إِنَّهُ فِي الْآخِرَةِ لَمِنَ الصَّالِحِينَ » فالملّة الامامة فلما اسكن ذريّته بمكّة قال : « رَبَّنَا إِنِّي أَسْكَنْتُ مِنْ ذُرِّيَّتِي بِوَادٍ غَيْرِ ذِي زَرْعٍ عِنْدَ بَيْتِكَ الْمُحَرَّمِ» الى قوله « مِنَ الثَّمَرَاتِ مَنْ آمَنَ» فاستثنى من آمن خوفاً ان يقول له لا كما قال له في الدعوة الاولى «ومن ذريّتي قال لاينال عهدى الظالمين» فلمّا قال الله : « وَ مَنْ كَفَرَ فَأُمَتِّعُهُ قَلِيلاً ثُمَّ أَضْطَرُّهُ إِلَىٰ عَذَابِ النَّارِ وَ بِئْسَ الْمَصِيرُ » قال : يارب وَ مَنِ الَّذين متّعتهم ؟ قال : الذين كفروا بآياتي، فلان وفلان وفلان (١)

٨٩ ـ عن حريز عمّن ذكره عن أبي جعفر عليه السلام في قول الله «لاينال عهدى الظالمين » اى لايكون اماماً ظالماً (٢)

٩٠ ـ عن هشام بن الحكم عن ابى عبد الله عليه السلام في قول الله « إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَاماً » قال : فقال : لو علم الله ان اسماً افضل منه لسمّانا به (٣)

٩١ ـ عن محمد بن الفضيل [عن ابى الصباح] قال : سئل ابو عبد الله عليه السلام عن رجل نسى ان يصلّي الركعتين عند مقام ابراهيم عليه السلام في الطواف في الحجّ والعمرة ؟ فقال : ان كان بالبلد صلّى ركعتين عند مقام ابراهيم ، فان الله يقول « وَاتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى » و ان كان ارتحل و سار فلا آمره أن يرجع (٤)

٩٢ ـ عن الحلبي عن أبي عبد الله عليه السلام قال : سألته عن رجل طاف بالبيت

(١-٢) البحار ج ٧ : ٢٣٠ . البرهان ج ١ : ١٥٠ . الصافي ج١ : ١٣٨ . ونقل المحدث الحر العاملي «ره» صدر الخبر الاول في كتاب اثبات الهداة ج ٣ : ٤٤ عن هذا الكتاب .

(٣) البرهان ج ١ : ١٥٠ .

(٤) البحار ج ٢١ : ٤٨ . البرهان ج١ : ١٥٢ .

طواف الفريضة في حجّ كان أو عمرة وجهل ان يصلّي ركعتين عند مقام ابراهيم عليه السلام قال: يصلّيها ولو بعد أيّام لان الله يقول «واتّخذوا من مقام ابراهيم مصلّى» (١)

٩٣ ـ عن المنذر الثوري عن أبي جعفر عليه السلام قال: سألته عن الحجر فقال: نزلت ثلثة أحجار من الجنّة: الحجر الاسود استودعه ابراهيم، ومقام ابراهيم وحجر بني اسرائيل قال أبو جعفر: ان الله استودع ابراهيم الحجر الابيض وكان أشدّ بياضاً من القراطيس فاسودّ من خطايا بني آدم (٢)

٩٤ ـ عن جابر الجعفي قال: قال محمد بن علي: يا جابر ما اعظم فرية أهل الشام على الله يزعمون ان الله تبارك وتعالى حيث صعد الى السماء وضع قدمه على صخرة بيت المقدس، ولقد وضع عبد من عباد الله قدمه على حجر فأمرنا الله تبارك وتعالى ان نتّخذها مصلّى، يا جابر ان الله تبارك وتعالى لا نظير له ولا شبيه، تعالى عن صفة الواصفين وجلّ عن أوهام المتوهّمين، واحتجب عن عين الناظرين لا يزول مع الزائلين ولا يأفل مع الآفلين ليس كمثله شيء وهو السميع العليم (٣)

٩٥ ـ عن الحلبي عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سألته أتغتسل النّساء اذا أتين البيت؟ قال: نعم انّ الله يقول: «طَهِّرَا بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْعَاكِفِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ» ينبغي للعبد ان لا يدخل الا وهو طاهر، قد غسل عنه العرق والاذى وتطهر (٤)

٩٦ ـ عن عبد الله بن غالب عن أبيه عن رجل عن علي بن الحسين قول ابراهيم «رَبِّ اجْعَلْ هَذَا بَلَداً آمِناً وَارْزُقْ أَهْلَهُ مِنَ الثَّمَرَاتِ مَنْ آمَنَ مِنْهُمْ بِاللَّهِ» ايّانا عنى بذلك واولياءه وشيعة وصيّه، «قَالَ وَمَنْ كَفَرَ فَأُمَتِّعُهُ قَلِيلاً ثُمَّ أَضْطَرُّهُ إِلَى عَذَابِ النَّارِ» قال: عنى بذلك من جحد وصيّه ولم يتّبعه من امّته وكذلك والله حال هذه

---

(١) البحار ج ٢١ : ٤٨ . البرهان ج ١ : ١٥٢ . الوسائل ج ٢ ابواب الطواف باب ٧٣ .

(٢) البرهان ج ١ : ١٥٢ . البحار ج ٢١ : ٥٢

(٣) البحار ج ٢ : ٩١ . البرهان ج ١ : ١٥٥ . الصافي ج ١ : ١٣٩ .

(٤) البرهان ج ١ : ١٥٣ . الصافي ج ١ : ١٣٩ البحار: ج ٢١ : ٤٣ .

الامّة (١) .

٩٧ـ عن أحمد بن محمد عنه قال : ان ابراهيم لمّا ان دعا ربه أن يرزق أهله من الثّمرات قطع قطعة من الاردن فاقبلت حتى طافت بالبيت سبعاً ثم أقرّها الله في موضعها وانما سمّيت الطائف بالطواف بالبيت (٢) .

٩٨ـ عن أبي سلمة عن أبي عبدالله عليه السلام انّ الله انزل الحجر الاسود من الجنّة لادم وكان البيت درّة بيضاء فرفعه الله الى السماء وبقي أساسه فهو حيال هذا البيت وقال : يدخله كل يوم سبعون ألف ملك لايرجعون اليه ابداً فامر الله ابراهيم و اسمعيل ان يبنيا البيت على القواعد (٣) .

٩٩ـ قال الحلبي سئل أبوعبدالله عليه السلام عن البيت أكان يحجّ قبل أن يبعث النبي صلى الله عليه وآله؟ قال : نعم وتصديقه في القرآن قول شعيب حين قال لموسى حيث تزوّج «عَلَىٰ أَنْ تَأْجُرَنِي ثَمَانِيَ حِجَجٍ» ولم يقل ثماني سنين ، وان آدم ونوحاً حجّا وسليمان ابن داود قد حجّ البيت بالجنّ و الانس والطير و الريح ، وحجّ موسى على جمل أحمر يقول لبّيك لبّيك ، وانّه كما قال الله : «إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِلْعَالَمِينَ» وقال : «وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ» وقال «أَنْ طَهِّرَا بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْعَاكِفِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ» وانّ الله أنزل الحجر لادم وكان البيت (٤) .

١٠٠ـ عن أبي الورقاء قال : قلت لعلي بن أبي طالب عليه السلام : أوّل شيء نزل من السماء ماهو؟ قال : أوّل شيء نزل من السماء الى الارض فهو البيت الذى بمكّة ، أنزله الله ياقوته حمراء ففسق قوم نوح في الارض فرفعه حيث يقول : «وان يرفع ابراهيم القواعد من البيت واسمعيل» (٥) .

١٠١ـ عن أبي عمرو الزبيري عن أبي عبدالله عليه السلام قال : قلت له : أخبرني عن

---

(١) البرهان ج ١: ١٥٥ ـ . الصافي ج ١ : ١٣٩ـ١٤٠ البحار ج ٢١ : ١٩

(٢) » » » » » » » » » » البحار ج ٢١ : ١٨

(٣) » » » » » » » » » » البحار ج ٢١ : ١٥

(٤ـ٥) البحار ج ٢١ : ١٥ . البرهان ج ١ : ١٥٥ .

امة محمد صلى الله عليه وآله من هم ؟ قال : امة محمد بنو هاشم خاصة ، قلت : فما الحجة في أمة محمد أنهم أهل بيته الذين ذكرت دون غيرهم ؟ قال : قول الله « وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمَيْنِ لَكَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِنَا أُمَّةً مُسْلِمَةً لَكَ وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا وَتُبْ عَلَيْنَا إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ » فلما أجاب الله ابراهيم واسمعيل وجعل من ذريتهما امة مسلمة وبعث فيها رسولا منها يعني من تلك الامة ، يتلو عليهم آياته ويزكيهم ويعلمهم الكتاب والحكمة ردف ابراهيم دعوته الاولى بدعوة الاخرى فسأل لهم تطهيراً من الشرك ومن عبادة الاصنام ليصح أمره فيهم ولا يتبعوا غيرهم ، فقال « وَاجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ رَبِّ إِنَّهُنَّ أَضْلَلْنَ كَثِيراً مِنَ النَّاسِ فَمَنْ تَبِعَنِي فَإِنَّهُ مِنِّي وَمَنْ عَصَانِي فَإِنَّكَ غَفُورٌ رَحِيمٌ » فهذه دلالة على انه لاتكون الائمة و الامة المسلمة التي بعث فيها محمد صلى الله عليه وآله الا من ذرية ابراهيم لقوله واجنبني وبنيّ ان نعبد الاصنام (١) .

١٠٢ ـ عن جابر عن أبي جعفر عليه السلام قال : سألته عن تفسير هذه الاية من قول الله « إِذْ قَالَ لِبَنِيهِ مَا تَعْبُدُونَ مِنْ بَعْدِي قَالُوا نَعْبُدُ إِلَهَكَ وَإِلَهَ آبَائِكَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَعِيلَ وَإِسْحَقَ إِلَهاً وَاحِداً » قال جرت في القائم عليه السلام (٢) .

١٠٣ ـ عن الوليد عن أبي عبدالله قال : ان الحنيفة هي الاسلام (٣) .

١٠٤ ـ عن زرارة عن أبي جعفر عليه السلام ما أبقت الحنيفة شيئاً حتى ان منها قص الشارب وقلم الاظفار والختان (٤) .

١٠٥ ـ عن الفضل بن صالح عن بعض أصحابه في قوله « قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنْزِلَ إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَعِيلَ وَإِسْحَقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ » اما قوله

---

(١) البرهان ج ١ : ١٥٥ ـ ١٥٦ . البحار ج ٧ : ١٢٢ . الصافي ج ١ : ١٤١

(٢) » » » » اثبات الهداة ج ٧ : ٩٣ الصافي ج ١ : ١٤٢

وقال الفيض «ره» : لعل مراده (ع) انها جارية في قائم آل محمد (ع) فكل قائم منهم يقول حين الموت ذلك لبنيه ويجيبونه بما اجابوا به .

(٣) البحار ج ٢ : ٨٨ . البرهان ج ١ : ١٥٦ .

(٤) الوسائل (ج ٣) ابواب احكام الاولاد باب ٤٩ . البرهان ج ١ : ١٥٦ .

« قولوا» فهم آل محمد صلى الله عليه وآله؛ و قوله «فَإِنْ آمَنُوا بِمِثْلِ مَا آمَنْتُمْ بِهِ فَقَدِ اهْتَدَوْا» ساير الناس (١).

١٠٦ـ عن حنّان بن سدير عن أبيه عن أبي جعفر قال: قلت له كان ولد يعقوب انبياء؟ قال: لا ولكنّهم كانوا اسباط اولاد الانبياء ولم يكونوا يفارقوا الدنيا الاسعداء تابوا و تذكّروا ماصنعوا (٢).

١٠٧ـ عن سلام عن أبي جعفر عليه السلام في قوله: «آمنّا بالله وما انزل الينا» قال: انما عنى بذلك عليّاً والحسن و الحسين وفاطمة، وجرت بعد هم في الائمة قال: ثم يرجع القول من الله في النّاس فقال: «فان آمنوا» يعني الناس «بمثل ما آمنتم به» يعني عليّاً وفاطمة و الحسن والحسين والائمّة من بعدهم «فَقَدِ اهْتَدَوْا وَ إِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا هُمْ فِي شِقَاقٍ» (٣).

١٠٨ـ عن زرارة عن أبي جعفر عليه السلام و حمران عن أبي عبدالله قال: الصبغة الاسلام (٤)

١٠٩ـ عن عمر بن عبدالرحمن بن كثير الهاشمي مولى أبي جعفر عن أبي عبدالله عليه السلام في قول الله «صِبْغَةَ اللَّهِ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ صِبْغَةً» قال: الصبغة معرفة امير المؤمنين بالولاية في الميثاق (٥)

١١٠ـ عن بريد بن معوية العجلي عن أبي جعفر عليه السلام قال: قلت له «وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا» قال نحن الامّة الوسطى ونحن شهداء الله على خلقه وحجّته في أرضه (٦)

---

(١) البحار ج ٧ : ١٢٢ . البرهان ج ١ : ١٥٧ . الصافي ج ١ : ١٤١ .

(٢) البرهان ج ١ : ١٥٧ . البحار ج ٥ : ١٨٩ .

(٣) « « . البحار ج ٧ : ١٢٢ . الصافي ج ١ : ١٤٣ . اثبات الهداة ج ٣ : ٤٤ .

(٤ـ٥) البحار ج ٢ : ٨٨ . البرهان ج ١ : ١٥٧ . الصافي ج ١ : ١٤٤

(٦) الصافي ج ١ : ١٤٧ . البحار ج ٧ . : ٧١ . البرهان ج ١ : ١٦٠ .

١١١ ـ عن أبي بصير قال : سمعت أباجعفر عليه السلام يقول : نحن نمط الحجاز (١) فقلت : وما نمط الحجاز ؟ قال : أوسط الانماط ان الله يقول : «وكذلك جعلناكم امّة وسطاً» قال : ثم قال : الينا يرجع الغالي وبنا يلحق المقصّر (٢)

١١٢ ـ وروى عمر بن حنظلة عن أبي عبدالله عليه السلام قال : هم الائمة (٣) .

١١٣ ـ وقال أبو بصير عن أبي عبدالله «لتكونوا شهداء على النّاس» قال : بما عندنا من الحلال والحرام وبما ضيّعوا منه (٤)

١١٤ ـ عن أبي عمر و الزبيري عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال الله : «وكذلك جعلناكم امّة وسطاً لتكونوا شهداء على الناس و يكون الرّسول عليكم شهيداً» فان ظننت ان الله عنى بهذه الآية جميع أهل القبلة من الموحّدين أفترى انّ من لايجوز شهادته في الدنيا على صاع من تمر يطلب الله شهادته يوم القيمة و يقبلها منه بحضرة جميع الامم الماضية ! كلا لم يعن الله مثل هذا من خلقه ، يعني الامّة التي و جبت لها دعوة ابراهيم كنتم خير امّة اخرجت للناس وهم الامّة الوسطى وهم خير امّة اخرجت للناس . (٥)

١١٥ ـ قال أبو عمرو الزبيري عن أبي عبدالله عليه السلام قال : قلت له ألا تخبرني عن الايمان أقول هو وعمل ام قول بلا عمل ؟ فقال : الايمان عمل كلّه و القول بعض ذلك العمل ، مفرض من الله مبيّن في كتابه واضح نوره ، ثابتة حجّته يشهد له بها الكتاب ويدعو اليه ولما ان أصرف نبيّه الى الكعبة عن بيت المقدس قال المسلمون للنبيّ :

---

(١) قال المجلسي «ره» : كانه كان النمط المعمول في الحجاز افخر الانماط : فكان يبسط في صدر المجلس وسط سائر الانماط وفي النهاية : في حديث علي (ع) خير هذه الامة النمط الاوسط ، النمط : الطريقة من الطرائق الى ان قال : والانماط : ضرب من البسط له خمل رقيق واحدها نمط «انتهى» ثم ذكر كلام صاحب القاموس في ذلك فراجع ان شئت .

(٢ـ٤) البرهان ج ١ : ١٦٠ . البحار ج ٧ : ٧٢ . ونقل الحديث الاول في الصافي ج ١ : ١٤٧

(٥) البرهان ج ١ : ١٦٠ . البحار ج ٧ : ٧٢ . الصافي ج ١ : ١٤٧ .

أرايت صلاتنا التى كنّا نصلّي الى بيت المقدس ماحالنا فيها ، وماحال من مضى من امواتنا وهم يصلّون الى بيت المقدس ؟ فأنزل الله «وما كان الله ليضيع ايمانكم إن الله بالناس لرؤف رحيم» فسمّى الصلوة ايماناً فمن اتّقى الله حافظاً لجوارحه موفياً كلّ جارحة من جوا رحه بما فرض الله عليه ، لقى الله مستكملا لا يمانه من اهل الجنّة و من خان في شيء منها او تعدّى ما امرالله فيها لقى الله ناقص الايمان (١)

١١٦- عن حريز قال ابوجعفر عليه السلام استقبل القبلة بوجهك ولاتقلب وجهك من القبلة فتفسد صلوتك فان الله يقول لنبيّه في الفريضة : «فولِّ وجهك شطر المسجد الحرام وحيث ما كنتم فولّوا وجوهكم شطره» (٢)

١١٧- عن جابر الجعفى عن ابى جعفر عليه السلام يقول : الزم الارض لاتحركنّ يدك ولارجلك ابداً حتى ترى علامات اذكرها لك في سنة ، وترى منادياً ينادى بدمشق ، وخسف بقرية من قراها ، و يسقط طائفة من مسجدها ، فاذا رايت الترك جازوها فأقبلت الترك حتى نزلت الجزيرة واقبلت الروم حتى نزلت الرملة ، وهى سنة اختلاف في كلّ ارض من ارض العرب ، وان أهل الشام يختلفون عند ذلك على ثلث رايات الاصهب والابقع والسفياني ، مع بنى ذنب الحمار مضر ، ومع السفياني اخواله من كلب فيظهر السفياني ومن معه على بني ذنب الحمار حتى يقتلوا قتلا ، لم يقتله شيء قطّ ويحضر رجل بدمشق فيقتل هوومن معه قتلا لم يقتله شيء قطّ وهو من بنى ذنب الحمار ، وهي الآية التى يقول الله تبارك وتعالى «فاختلف الاحزاب من بينهم فويل للّذين كفروا من مشهد يوم عظيم» ويظهر السفياني ومن معه حتى لايكون له همّة الا آل محمد صلى الله عليه وآله و شيعتهم ، فيبعث بعثاً الى الكوفة ، فيصاب باناس من شيعة آل محمد بالكوفة قتلاً و صلباً وتقبل راية من خراسان حتى تنزل ساحل الدجلة يخرج رجل من الموالى ضعيف ومن تبعه ، فيصاب بظهر الكوفة ، ويبعث بعثاً الى المدينة فيقتل بها رجلاً ويهرب المهدى والمنصور منها ، ويؤخذ آل محمد صغيرهم و كبيرهم لايترك منهم أحد الاحبس ويخرج الجيش في طلب الرجلين ويخرج المهديّ منها على سنّة موسى خائفاً يترقّب

---

(١) البرهان ج١ : ١٦١ البحار ج ١٨ : ١٥٣ . الصافي ج ١ : ١٤٨

(٢) » » البحار ج ١٨ : ١٤٩

حتى يقدم مكة وتقبل الجيش حتى اذا نزلوا البيداء وهو جيش الهملات (١) خسف بهم فلا يفلت منهم الا مخبر فيقوم القائم بين الركن والمقام فيصلّي وينصرف ومعه وزيره ، فيقول : يا أيها الناس انّا نستنصر الله على من ظلمنا وسلب حقّنا من يحاجنا في الله فانا أولى بالله ومن يحاجّنا في آدم فانا أولى الناس بآدم ، ومن حاجّنا في نوح فانا أولى الناس بنوح ، ومن حاجّنا في ابراهيم فانا أولى الناس بابراهيم ، و من حاجّنا بمحمّد فانا أولى الناس بمحمّد صلى الله عليه وآله ، ومن حاجّنا في النّبيين فنحن اولى الناس بالنبيّين ومن حاجّنا في كتاب الله فنحن أولى الناس بكتاب الله ، انّا نشهد و كلّ مسلم اليوم انّا قد ظُلمنا وطردنا (٢) وبغي علينا واخرجنا من ديارنا وأموالنا وأهالينا وقهرنا ، الا انّا نستنصر الله اليوم و كلّ مسلم ويجيء ، والله ثلثمائة وبضعة عشر رجلا فيهم خمسون امرأة يجتمعون بمكّة على غير ميعاد قزعاً كقزع الخريف (٣) يتبع بعضهم بعضاً و هي الآية التي قال الله ﴿أَيْنَمَا تَكُونُوا يَأْتِ بِكُمُ اللَّهُ جَمِيعًا إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ ، فيقول رجل من آل محمّد صلى الله عليه وآله وسلم وهي القرية الظّالمة أهلها ثم يخرج من مكّة هو و من معه الثّلثمائة وبضعة عشر يبايعونه بين الركن والمقام ، ومعه عهد نبيّ الله ورايته وسلاحه ووزيره معه ، فينادي المنادي بمكّة باسمه وأمره من السماء حتى يسمعه أهل الارض كلّهم اسمه اسم نبيّ ، ما أشكل عليكم فلم يشكل عليكم عهد نبيّ الله صلى الله عليه وآله ورايته وسلاحه والنفس الزكيّة من ولد الحسين ، فان اشكل عليكم هذا فلا يشكل عليكم الصوت من السماء باسمه وأمره واياك وشذاذ من آل محمّد ؛ فان لآل محمّد و عليّ راية و لغيرهم رايات ، فالزم الارض ولا تتّبع منهم رجلاً أبداً حتى ترى رجلاً من ولد الحسين ، معه عهد نبيّ الله ورايته وسلاحه فان عهد نبيّ الله صار عند عليّ بن الحسين ، ثم صار عند محمّد بن عليّ ويفعل الله ما يشاء فالزم هؤلاء أبداً واياك ومن ذكرت لك ، فاذا خرج رجل منهم معه

---

(١) الهلاك خ ل .

(٢) طرحنا خ ل .

(٣) قال الجزري في النهاية : ومنه حديث علي «يجتمعون اليه كما يجتمع قزع الخريف» اي قطع السحاب المتفرقة وانما خص الخريف لانه اول الشتاء و السحاب يكون فيه متفرقاً غير متراكم ولا مطبق ثم يجتمع بعضه الى بعض بعد ذلك .

ثلثمائة وبضعة عشر رجلا ومعه راية رسول الله ﷺ عامداً الى المدينة حتى يمر بالبيداء ، حتى يقول هكذا[1] مكان القوم الذين يخسف بهم وهي الآية التي قال الله «أفأمن الذين مكروا السيئات أن يخسف الله بهم الارض أو يأتيهم العذاب من حيث لا يشعرون او يأخذهم في تقلبهم فماهم بمعجزين» فاذا قدم المدينة أخرج محمد بن الشجري على سنة يوسف ثم يأتي الكوفة فيطيل بها المكث ماشاء الله أن يمكث حتى يظهر عليها . ثم يسير حتى يأتي العذراء (٢) هو و من معه وقد لحق به ناس كثير والسفياني يومئذ بوادي الرملة، حتى اذا التقوا وهم يوم الابدال يخرج اناس كانوا مع السفياني من شيعة آل محمد ؛ ويخرج ناس كانوا مع آل محمد الى السفياني فهم من شيعته حتى يلحقوا بهم و يخرج كل ناس الى رايتهم وهو يوم الابدال .

قال أمير المؤمنين ؑ : ويقتل يومئذ السفياني و من معه حتى لا يترك منهم مخبر والخائب يومئذ من خاب من غنيمة كلب ، ثم يقبل الى الكوفة فيكون منزله بها، فلايترك عبداً مسلماً الا اشتراه واعتقه ، و لا غارماً الا قضى دينه ، ولا مظلمة لاحد من الناس الا ردها ، ولايقتل منهم عبد الا أدى ثمنه دية مسلمة الى أهلها ولا يقتل قتيل الا قضى عنه دينه وألحق عياله في العطاء حتى يملاء الارض قسطاً و عدلا كماملئت ظلماً وجوراً وعدواناً ، ويسكنه هو وأهل بيته الرحبة والرحبة انما كانت مسكن نوح وهي أرض طيبة ولا يسكن رجل من آل محمد (ع) ولايقتل الا بأرض طيبة زاكية فهم الاوصياء الطيبون (٣) .

١٦٧-عن ابي سمينة عن مولى لابي الحسن قال : سألت أبا الحسن ؑ عن قوله : «اينما تكونوا يأت بكم الله جميعاً» قال : وذلك والله ان لو قدقام قائمنا يجمع الله اليه شيعتنا من جميع البلدان (٤) .

---

(١) وفي نسخة البحار « هذا » وهو الظاهر . (٢) وفي البرهان « البيداء » .

(٣) البحار ج ١٣ : ١٦٠- ١٦١ . البرهان ج ١ : ١٦٣- ١٦٤ و رواه المحدث الحر العاملي «ره» في اثبات الهداة (ج ٧ : ٩٤) عن هذا الكتاب مختصراً

(٤) البحار ج ١٣ : ١٧٦ . اثبات الهداة ج ٧ : ٩٤ البرهان ج١٦٣١ الصافي ج ١ : ١٥٠ .

١١٨ ـ عن المفضّل بن عمر قال: قال أبو عبدالله عليه السلام: اذا اوذن الامام دعا الله باسمه العبرانى الاكبر فانتحيت له(١) اصحابه الثلثمائة والثلثة عشر قزعاً كقزع الخريف وهم أصحاب الولاية ومنهم من يفتقد من فراشه ايلا فيصبح بمكة، ومنهم من يرى يسير فى السحاب نهاراً يعرف باسمه واسم أبيه وحسبه ونسبه، قلت جعلت فداك أيّهم أعظم ايماناً؟ قال: الذى يسير فى السحاب نهاراً و هم المفقودون، و فيهم نزلت هذه الاية «اينما تكونوا يأت بكم الله جميعاً» (٢).

١١٩ ـ عن جابر عن أبى جعفر عليه السلام قال: قال النبى صلى الله عليه وآله: ان الملك ينزل الصحيفة أول النهار، وأول الليل يكتب فيها عمل ابن آدم فأملوا (٣) فى أوّلها خيراً و فى آخرها خيراً فانّ الله يغفر لكم ما بين ذلك انشاء الله فانّ الله يقول: «اذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ» (٤).

١٢٠ ـ عن سماعة بن مهران عن أبى عبدالله عليه السلام قال: قلت له للشكر حدّاً اذا فعله الرجل كان شاكراً؟ قال: نعم قلت: ماهو؟ قال الحمد لله على كلّ نعمة أنعمها عليّ وان كان لكم فيما أنعم عليه حقّ أدّاه؟ قال: ومنه قول الله «اَلْحَمْدُ لِلّٰهِ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هٰذَا» حتى عدّ آيات (٥).

١٢١ ـ عن أبى عمرو الزبيرى عن أبي عبدالله عليه السلام قال: الكفر فى كتاب الله على خمسة أوجه فمنها كفر النعم، و ذلك قول الله يحكى قول سليمان «هٰذَا مِنْ فَضْلِ رَبِّي لِيَبْلُوَنِي ءَأَشْكُرُ أَمْ أَكْفُرُ» الاية و قال الله «لَئِنْ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ» و قال: «فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ وَاشْكُرُوا لِي وَلَا تَكْفُرُونِ» (٦).

١٢٢ ـ عن محمد بن مسلم عن أبى جعفر عليه السلام قال: تسبيح فاطمة (ع) من ذكر الله

---

(١) انتحى الرجل: قصده

(٢) البحار ج ١٣: ١٩٥ البرهان ج ١: ١٦٣

(٣) وفى نسخة البرهان «فاعملوا».

(٤) البحار ج ١٨: ٤٨٨. البرهان ج ١: ١٦٦ الصافى ج ١: ١٥٢

(٥) البحار ج ١٩ (ج ٢): ١٦٠. » » » »

(٦) البحار ج ١٥ (ج ٢): ١٣٦ » » » »

الكثير الذي قال : «اذكروني أذكركم»(١) .

١٢٣ـ عن الفضيل عن أبي جعفر عليه السلام قال : قال يافضيل بلّغ من لقيت من موالينا عنّا السلام وقل لهم : اني اقول انّي لا أغني عنكم من الله شيئاً الا بورع فاحفظوا السنتكم وكفّوا ايديكم وعليكم بالصبر والصلوة ان الله مع الصابرين (٢) .

١٢٤ـ عن عبدالله بن طلحة قال أبوعبدالله عليه السلام : الصبر هو الصوم(٣)

١٢٥ ـ عن الثمالي قال : سألت أباجعفر عليه السلام عن قول الله «ولنبلونّكم بشيء من الخوف والجوع» قال : ذلك جوع خاص وجوع عام ، فامّا بالشام فانه عام و أما الخاص بالكوفة يخصّ ولا يعم ، ولكنه يخصّ بالكوفة أعداء آل محمد عليه الصلوة والسلام فيهلكهم الله بالجوع ، وأما الخوف فانه عام بالشام وذاك الخوف اذاقام القائم عليه السلام ، و اما الجوع فقبل قيام القائم عليه السلام ، وذلك قوله « ولنبلونكم بشيء من الخوف والجوع» (٤) .

١٢٦ـ عن اسحق بن عمار قال : لماقبض أبوجعفر عليه السلام جعلنا نعزّي ابا عبد الله عليه السلام ،فقال بعض من كان معنا في المجلس : رحمه الله عبداًوصلّى عليه ، كان اذاحدّثنا قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله ، قال : فسكت أبوعبدالله عليه السلام طويلاًونكت في الارض (٥) قال : ثم التفت الينا فقال قال رسول الله صلى الله عليه وآله قال الله تبارك وتعالى اني اعطيت الدنيا بين عبادي فيضاً(٦)فمن أقرضني منها قرضاً اعطيته لكل واحدة منهنّ عشراً الى سبعمائة ضعف وماشئت ، فمن لم يقرضني منها قرضاً فأخذتها منه قهراً أعطيته ثلث خصال لو اعطيت واحدة منهنّ ملئكتي رضوا بها ثم قال: «الذين اذا أصابتهم مصيبة قالوا انّا لله وانّا اليه

---

(١) البرهان ج ١ : ١٦٦

(٢ـ٣) » » البحار ج ٢٠ : ٦٦ . والخبر الثاني في نسخة البحار هكذا «عن عبدالله بن طلحة عن أبي عبدالله (ع) في قوله تعالى واستعينوا بالصبر والصلوة ـ قال : الصبر هو الصوم» .

(٤) البحار ج ١٣ : ١٦٢ . البرهان ج ١ . ١٦٨ . اثبات الهداة ج ٧ : ٤٣٢ .

(٥) نكت الارض بقضيب او باصبعه : ضرب بها به حال التفكر فاثر فيها

(٦) كذا في نسخة الاصل وفي البرهان «قرضا» .

رَاجِعُونَ » الى قوله « وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ » (١)

١٢٧ ـ عن اسمعيل بن زياد السكوني عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه عليهم السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : أربع من كُنَّ فيه كتبه الله من أهل الجنة : من كانت عصمته شهادة ان لا اله الا الله ، ومن اذا أنعم الله عليه النعمة قال : الحمد لله ، ومن اذا أصاب ذنباً قال : استغفر الله ، و من اذا أصابته مصيبة قال : انا لله و انا اليه راجعون (٢) .

١٢٨ ـ عن ابى على المهلبى عن أبي عبدالله عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : أربع من كنَّ فيه كان في نور الله الاعظم : من كان عصمة أمره شهادة ان لا اله الا الله و انَّ محمداً رسول الله ، ومن اذا أصابته مصيبة قال : انا لله و انا اليه راجعون ، و من اذا أصاب خيراً قال : الحمد لله ومن اذا أصاب خطيئة قال : استغفر الله وأتوب اليه (٣)

١٢٩ ـ عن عبد الله بن صالح الخثعمى عن أبي عبدالله عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال الله : عبدى المؤمن أن خوَّلته و أعطيته و رزقته و استقرضته ، فان أقرضنى عفواً أعطيته مكان الواحد مأة ألف فما زاد ، و ان لا يفعل أخذته قسراً بالمصايب فى ماله فان يصبر أعطيته ثلث خصال ، ان أختبر بواحدة منهنَّ ملئكتى اختاروها ثم تلا هذه الاية « الَّذين اذا أصابتهم » الى قوله « المهتدون » (٤)

١٣٠ ـ قال اسحق بن عمار قال أبو عبدالله عليه السلام : هذا ان أخذ الله منه شيئاً فصبر واسترجع (٥)

١٣١ ـ عن أبي بصير عن أبي جعفر عليه السلام في قول الله : « إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوِ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا » اى لا

---

(١) البرهان ج ١ : ١٦٨ .

(٢) البرهان ج ١ : ١٦٨ . البحار ج ١٩ (ج ٢) : ١٦ .

(٣) » » » » » » » » الصافى ج ١ : ١٥٣ .

(٤ـ٥) البرهان ج ١ : ١٦٨ . و رواه الصدوق فى الخصال بوجه أبسط .

حرج عليه أن يطوّف بهما (١)

١٣٢ - عن عاصم بن حميد عن أبى عبد الله عليه السلام «ان الصفا والمروة من شعائر الله» يقول لاحرج عليه أن يطوّف بهما فنزلت هذه الاية ، فقلت : هى خاصّة او عامّة قال : هى بمنزلة قوله «ثمّ أورثنا الكتاب الّذين اصطفينا من عبادنا» فمن دخل فيهم من الناس كان بمنزلتهم يقول الله «و من يطع الله و الرسول فاولئك مع الّذين أنعم الله عليهم من النبيّين والصّديقين و الشّهداء و الصالحين وحسن اولئك رفيقاً» (٢)

١٣٣ - عن بعض أصحابنا عن أبى عبد الله عليه السلام قال : سألته عن السعى بين الصّفا والمروة فريضة هو أو سنّة ؟ قال : فريضة ، قال : قلت : أليس الله يقول : «فلاجناح عليه أن يطوّف بهما» قال : كان ذلك فى عمرة القضاء ، وذلك ان رسول الله صلى الله عليه وآله كان شرطه عليهم (٣) ان يرفعوا الاصنام فتشاغل رجل من أصحابه حتى اعيدت الاصنام فجاؤا الى رسول الله صلى الله عليه وآله فسئلوه و قيل له : انّ فلاناً لم يطف (٤) و قدا عيدت الاصنام ، قال : فأنزل الله «انّ الصفا والمروة من شعائر الله فمن حجّ البيت أو اعتمر فلا جناح عليه أن يطوّف بهما» اى والاصنام عليهما (٥)

١٣٤ - و عن ابن مسكان عن الحلبى قال : سألته فقلت و لم جعل السعى بين الصفا و المروة ؟ قال : ان ابليس تراءا لا براهيم عليه السلام (٦) فى الوادى فسعى

(١-٢) البحار ج ٢١ : ٥٤ . البرهان ج ١ : ١٧٠ . الصافى ج ١ : ١٥٤

(٣) قال الفيض (ره) فى الوافى يعنى شرط على المشركين ان يرفعوا اصنامهم التى كانت على الصفا والمروة حتى ينقضى ايام المناسك ثم يعيدوها فتشاغل رجل من المسلمين عن السعى حتى انقضت الايام و اعيدت الاصنام فزعم المسلمون عدم جواز السعى حال كون الاصنام على الصفا و المروة .

(٤) وفى رواية الكافى «لم يسع بين الصفا والمروة» عوض «لم يطف»

(٥) البحار ج ٢١ : ٥٤ . البرهان ج ١ : ١٧٠ .

(٦) اى ظهر له (ع)

ابراهيم منه كراهيّة أن يكلّمه و كان منازل الشياطين (١)

١٣٥ ـ وقال : قال أبو عبد الله في خبر حمّاد بن عثمان انه كان على الصفا و المروة أصنام فلما ان حجّ الناس لم يدروا كيف يصنعون فأنزل الله هذه الاية ، فكان الناس يسعون و الاصنام على حالها فلما حجّ النبي صلى الله عليه وآله رمى بها (٢).

١٣٦ ـ عن ابن ابي عمير عمن ذكره عن أبي عبدالله عليه السلام «إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ في علي عليه السلام (٣)

١٣٧ ـ عن حمران عن أبي جعفر عليه السلام في قول الله : «انّ الذين يكتمون ما أنزلنا من البيّنات والهدى من بعد ما بيّناه للنّاس في الكتاب» يعني بذلك نحن والله المستعان (٤).

١٣٨ ـ عن زيد الشحام قال : سئل أبو عبدالله عليه السلام عن عذاب القبر ؟ قال : انّ أباجعفر عليه السلام حدّثنا ان رجلا أتى سلمان الفارسي فقال : حدّثني فسكت عنه ثم عاد فسكت فأدبر الرجل و هو يقول : و يتلو هذه الاية «انّ الذين يكتمون ما أنزلنا من البيّنات و الهدى من بعد ما بيّناه للنّاس في الكتاب» فقال له : اقبل انّا لو وجدنا أمينا لحدّثناه ولكن اعدّ لمنكر ونكير اذا أتياك في القبر فسألاك عن رسول الله صلى الله عليه وآله ، فان شككت او التويت (٥) ضربا ك على رأسك بمطرقة (٦) معهما تصير منه رماداً فقلت : ثمّ مه قال : تعود ثمّ تعذّب ، قلت : و ما منكر و نكير ؟ قال : هما قعيدا القبر (٧) قلت : أملكان يعذّبان الناس في قبورهم ؟ فقال : نعم (٨)

١٣٩ ـ عن بعض اصحابنا عن أبي عبدالله عليه السلام قال : قلت له أخبرني عن قول الله : «انّ الذين يكتمون ما أنزلنا من البيّنات و الهدى من بعد ما بيّناه للناس في

(١-٢) البحار ج ٢١ : ٥٥ . البرهان ج ١ : ١٧٠ .

(٣-٤) البحار ج ١ : ٨٨ . البرهان ج ١ : ١٧٠ .

(٥) التوى عليه الامر : اشتدوا متنع .

(٦) المطرقة : آلة من حديد ونحوه يضرب بها الحديد و نحوه

(٧) القعيد : الذى يصاحبك في قعودك ، فعيل بمعنى مقاعد .

(٨) البحار ج ٢١ : ٨٨ . البرهان ج ١ : ١٧٠

الكتاب » قال : نحن يعني بها والله المستعان ؛ انّ الرجل منّا اذا صارت اليه لم يكن له أو لم يسعه الا ان يبيّن للناس من يكون بعده (١) .

١٤٠ ـ ورواه محمد بن مسلم قال : هم أهل الكتاب (٢)

١٤١ ـ عن عبدالله بن بكير عمّن حدّثه عن أبي عبدالله عليه السلام في قوله: «أُولٰئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللاعِنُونَ » قال : نحن هم وقد قالوا هوامّ الارض (٣)

١٤٢ ـ عن جابر قال : سألت أبا عبدالله عليه السلام عن قول الله : «وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللهِ أَنْدَاداً يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللهِ » قال : فقال هم اولياء فلان (٤) وفلان وفلان اتّخذوهم ائمة من دون الامام الذي جعل الله للناس اماماً فلذلك قال الله تبارك وتعالى «وَلَوْ يَرَى الَّذِينَ ظَلَمُوا إِذْ يَرَوْنَ الْعَذَابَ أَنَّ الْقُوَّةَ لِلّٰهِ جَمِيعاً وَأَنَّ اللهَ شَدِيدُ الْعَذَابِ إِذْ تَبَرَّأَ الَّذِينَ اتُّبِعُوا مِنَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا» الى قوله « وَمَا هُمْ بِخَارِجِينَ مِنَ النَّارِ» قال : ثم قال أبو جعفر عليه السلام : والله يا جابر هم ائمّة الظلم و اشياعهم (٥)

١٤٣ ـ عن زرارة وحمران ومحمد بن مسلم عن أبي جعفر وأبي عبدالله عليهما السلام قوله : «ومن النّاس من يتّخذ من دون الله انداداً يحبّونهم كحبّ الله و الذين آمنوا أشدّ حبّاً لله» قال : هم آل محمد صلى الله عليه وآله . (٦) .

١٤٤ ـ عن عثمان بن عيسى عمن حدثه عن أبي عبدالله عليه السلام في قول الله « كَذٰلِكَ يُرِيهِمُ اللهُ أَعْمَالَهُمْ حَسَرَاتٍ عَلَيْهِمْ» قال : هو الرجل يدع المال لا ينفقه في طاعة الله

---

(١) اثبات الهداة ج ١ : ٢٦٢ . (١ـ٢) البحار ج ٢١ : ٨٨ البرهان ج ١ : ١٧٠ .

(٣) البرهان ج ١ : ١٧١ . الصافي ج ١ : ١٥٥ . البحار ج ١ : ٨٨ـ٨٩ و قال المجلسي (ره) : ضمير «هم» راجع الى اللاعنين ، قوله و قد قالوا اما كلامه (ع) فضمير الجمع راجع الى العامة ، او كلام المؤلف اوالرواة فيحتمل ارجاعه الى اهل البيت عليهم السلام ايضاً .

(٤) وفي نسخة الصافي «هم والله اولياء فلان اه» .

(٥) البحار ج ٨ : (الطبع الجديد وقد سقط من طبع امين الضرب على مافي هامش الجديد» . ٣٦٣ البرهان ج ١ : ١٧٢ . الصافي ج ١ : ١٥٦ . اثبات الهداة ج ١ : ٢٦٢

(٦) البحار ج٨ : ٢١٨ . البرهان ج ١ : ١٧٢ . الصافي ج ١ : ١٥٧ .

بخلاً ثم يموت فيدعه لمن هو يعمل به في طاعة الله أو في معصيته ، فان عمل به في طاعة الله رآه في ميزان غيره فزاده حسرة وقد كان المال له ، أو من عمل به (١) في معصية الله قوّاه بذلك المال حتى أعمل به في معاصي الله (٢)

١٤٥ ـ عن منصور بن حازم قال : قلت لأبي عبدالله عليه السلام : «و ما هم بخارجين من النار» قال : أعداء علي عليه السلام هم المخلدون في النار أبد الابدين و دهر الداهرين .(٣)

١٤٦ ـ عن العلا بن رزين عن محمد بن مسلم عن أحدهما انه سئل عن امرأة جعلت مالها هدياً و كل مملوك لها حراً ان كلّمت اختها أبداً ، قال : تكلّمها وليس هذا بشيء انما هذا واشباهه من خطوات الشياطين (٤)

١٤٧ ـ عن محمد بن مسلم ان امرأة من آل المختار حلفت على اختها اوذات قرابة لها قالت : أدنوي يافلانة فكلي معي ، فقالت : لا فحلفت عليها بالمشي الى بيت الله و عتق مايملك انلم تدني فتأكلي معي ، انلا اظلّ و اياك سقف بيت او أكلت معك على خواني أبداً ، قال : فقالت الاخرى مثل ذلك ، فحمل عمر بن حنظلة الى أبي جعفر عليه السلام مقالتهما ، فقال : انا اقضي في ذا ، قل لهما فلتأكل وليظلّها و اياها سقف بيت ، و لا تمشي و لا تعتق و ليتقّ الله ربّهما و لا تعودا الى ذلك فانّ هذا من خطوات الشياطين . (٥)

١٤٨ ـ عن منصور بن حازم قال : قال أبو عبدالله عليه السلام : اما سمعت بطارق ؟ ان طارقاً كان نخّاساً بالمدينة فاتى ابا جعفر عليه السلام فقال : ياأباجعفر اني هالك انى حلفت بالطلاق والعتاق والنذور ، فقال له : ياطارق انّ هذه من خطوات الشيطان . (٦)

١٤٩ ـ عن عبدالرحمن بن أبي عبدالله قال : سألت أبا عبدالله عن رجل حلف

(١) وفي نسخة الصافي والمحكي من الفقيه والكافي «وان كان عمل به»

(٢) البحار ج ١٥(ج ٣) : ١٠٢ . البرهان ج ١ : ١٧٣ . الصافي ج ١ : ١٥٧

(٣) البرهان ج ١ : ١٧٣ . البحار ج ٨ : ٢١٨ .

(٤) « « . البحار ج ٢١ : ١٤٥ .

(٥ـ٦) البحار ج ٢٣ : ١٤٥ . البرهان ج ١ : ١٧٣ـ١٧٤ .

ان ينحر ولده ؟ فقال : ذلك من خطوات الشيطان (١)

١٥٠ـ عن محمد بن مسلم قال : سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول : «لَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ» قال : كلّ يمين بغير الله فهي من خطوات الشيطان (٢)

١٥١ـ عن محمد بن اسمعيل رفع الى أبي عبدالله عليه السلام في قوله : «فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ» قال : الباغي الظالم ، والعادي الغاصب (٣)

١٥٢ـ عن أبي بصير قال : سمعت أباعبدالله عليه السلام يقول : المضطرّ لايشرب الخمر لأنّها لاتزيده الاشرّاً فان شربها قتلته فلا يشربنّ منها قطرة (٤)

١٥٣ـ عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر عليه السلام في المرأة او الرجل يذهب بصره فيأتيه الاطبّاء فيقولون : نداويك شهراً أوأربعين ليلة مستلقياً كذلك يصلّي فرجعت اليه له ؛ فقال : «مَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ»(٥)

١٥٤ـ عن حماد بن عثمان عن ابي عبدالله عليه السلام في قوله : «فمن اضطرّ غير باغ ولاعاد» قال : الباغي الخارج على الامام والعادي اللصّ (٦)

١٥٥ـ عن بعض أصحابنا قال : أتت امرأة الى عمر فقالت : ياأمير المؤمنين اني فجرت فأقم فيّ حدّالله ، فأمر برجمها و كان عليّ أمير المؤمنين عليه السلام حاضراً ، قال : فقال له : سلها كيف فجرت ؟ قالت : كنت في فلاة من الارض أصابني عطش شديد فرفعت لي خيمة فأتيتها فأصبت فيها رجلاً أعرابياً فسألته الماء ، فأبى عليّ ان يسقيني

---

(١) الوسائل (ج ٣) كتاب الايمان باب ١١ وباب ١٥ لكن في الباب الاخير «ان يفجر ولده» مكان «ان ينحر» لكن الظاهر الموافق لرواية التهذيب هو المختار . البحار ج ٢٣ : ١٤٥ . البرهان ج ١ : ١٧٤ .

(٢) البحار ج ٢٣ : ١٤٦ . البرهان ج ١ : ١٧٤ . الوسائل (ج ٣) كتاب الايمان باب ١٥ . الصافي ج ١ : ١٥٨ .

(٣) البحار ج ١٤ : ٧٦٥ . البرهان ج ١ : ١٧٤ . الصافي ج ١ : ١٥٩

(٤) البرهان ج ١ : ١٧٤ . البحار ج ١٤ : ٧٧

(٥) البرهان ج ١ : ١٧٤ . البحار ج ١٦ (م) : ٩

(٦) » » » البحار ج ١٤ : ٧٦٥

الآن امكنّه من نفسي ، فوليت عنه هاربة فاشتد بى العطش حتّى غارت عيناى (١) و ذهب لساني ، فلما بلغ ذلك منّي أتيته فسقاني و وقع علي ، فقال له علي عليه السلام : هذه التي قال الله : «فمن اضطر غير باغ ولا عاد» وهذه غير باغية ولا عادية فخل سبيلها ، فقال عمر: لولا علي لهلك عمر (٢)

١٥٦ ـ عن حماد بن عثمان عن أبي عبدالله عليه السلام في قوله : «فمن اضطر غير باغ و لا عاد» قال : الباغي طالب الصيد و العادي السارق ليس لهما ان يقصّرا من الصلوة ؛ و ليس لهما اذا اضطرا الى الميتة أن يأكلاها ؛ ولا يحل لهما ما يحل للناس اذا اضطروا (٣)

١٥٧ ـ عن ابن مسكان رفعه الى أبي عبدالله عليه السلام قوله «فَمَا أَصْبَرَهُمْ عَلَى النَّارِ» قال : ما أصبرهم على فعل ما يعملون انه يصيرهم الى النار (٤)

١٥٨ ـ عن سماعة بن مهران عن أبي عبدالله عليه السلام في قوله «اَلْحُرُّ بِالْحُرِّ وَ الْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأُنْثَى بِالْأُنْثَى» فقال : لايقتل حر بعبد و لكن يضرب ضرباً شديداً و يغرم دية العبد ، وان قتل رجل امرأة فأراد أولياء المقتول ان يقتلوا أدّوا نصف ديته الى أهل الرجل (٥)

١٥٩ ـ محمد بن خالد البرقي عن بعض أصحابه عن أبي عبدالله عليه السلام في قول الله «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ» أهي جماعة المسلمين ؟ قال : هي للمؤمنين خاصة (٦)

١٦٠ ـ عن الحلبي عن أبي عبدالله عليه السلام قال : سألته عن قول الله : «فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتِّبَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ وَ أَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ» قال : ينبغي للذي له الحق ان لا

---

(١) غارت عينه : دخلت في الرأس وانخسفت .

(٢) البرهان ج ١ : ١٧٤ ـ ١٧٥ . البحار ج ١٦ (م) : ٩ .

(٣) » » » الصافي ج ١: ١٥٩ . البحار ج ١٨ : ٦٩٨

(٤) الصافي ج ١ : ١٦٠ . البرهان ج ١ : ١٧٥

(٥ـ٦) البحار ج ٢٤ : ٤٥ و ٤٢ . البرهان ج ١ : ١٧٦ . الصافي ج ١ : ١٦١ الوسائل (ج ٣) ابواب القصاص باب ٣١ وباب ٥٢ .

يضرّ(١) أخاه اذا كان قادراً على دية «و ينبغى للذى عليه الحقّ [با لمعنى أصلحت] ان لايماطل أخاه اذاقدرعلى مايعطيه ، و يؤدّى اليه باحسان ، قال : يعنى اذا وهب القود اتبعوه بالدّية الى أولياء المقتول لكى لايبطل دم امرىء مسلم (٢)

١٦١- عن أبى بصير عن أحدهما فى قوله : «فمن عفى له من أخيه شيىء» ماذلك قال : هو الرجل يقبل الدية فأمر الله الذى له الحقّ أن يتبعه بمعروف و لا يعسره ، و أمر الله الذى عليه الدية ألايمطله وان يؤدّى اليه باحسان اذا أيسر . (٣)

١٦٢- عن الحلبى عن أبى عبدالله عليه السلام قال : سألته عن قول الله : «فَمَنِ اعْتَدَى بَعْدَ ذٰلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ» قال : هو الرجل يقبل الدية او يعفو أو يصالح ثم يعتدى فيقتل فله عذاب اليم ، و فى نسخة اخرى فيلقى صاحبه بعد الصلح فيمثّل به فله عذاب اليم .(٤)

١٦٣- عن عمّار بن مروان عن أبى عبدالله عليه السلام قال : سألته عن قول الله «إِنْ تَرَكَ خَيْراً الْوَصِيَّةُ» قال : حقّ جعله الله فى أموال الناس لصاحب هذا الامر ، قال : قلت : لذلك حدّ محدود ؟ قال : نعم قال قلت : كم ؟ قال : أدناه السدس وأكثره الثلث (٥)

١٦٤- عن محمد بن مسلم عن أبى جعفر عليه السلام قال : سألته عن الوصيّة يجوز للوارث؟ قال : نعم ثم تلا هذه الاية «ان ترك خيراً الوصيّة للوالدين والاقربين» (٦)

١٦٥- عن محمد بن قيس عن أبى جعفر عليه السلام قال : من أوصى بوصيّة لغير الوارث من صغير أو كبير بالمعروف غير المنكر فقد جازت وصيّته (٧)

١٦٦- عن السكونى عن جعفر بن محمد عن أبيه عن علىّ عليه السلام قال : من لم يوص عند موته لذوى قرابته ممّن لا يرث فقد ختم عمله بمعصية . (٨)

---

(١) وفى بعض النسخ «ان لايعسر» وفى آخر «ان لا يعتر»

(٢ - ٤) البحار ج ٢٤ : ٤٦ . البرهان ج ١ : ١٧٦ - ١٧٧ وروى الحديث الاول المحدث الكاشانى فى الصافى (ج ١ : ١٦٢) عن هذا الكتاب ايضاً

(٥ - ٦) البحار ج ٢٣ : ٤٦ . البرهان ج ١ : ١٧٧ . الصافى ج ١ : ١٦٣

(٧) الوسائل (ج ٢) ابواب الوصايا باب ١٠٠ . البرهان ج١ : ١٧٨ .

(٨) البرهان ج ١ : ١٧٨ . البحار ج ٢٣ : ٤٧ . الصافى ج١ : ١٦٣ .

١٦٧ ـ عن ابن مسكان عن أبي بصير عن أحدهما قوله «كتب عليكم اذا حضر احدكم الموت ان ترك خيراً الوصيّة للوالدين والاقربين» قال: هي منسوخة نسختها آية الفرايض التي هي المواريث «فَمَنْ بَدَّلَهُ بَعْدَمَا سَمِعَهُ فَإِنَّمَا إِثْمُهُ عَلَى الَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُ» يعني بذلك الوصيّ (١)

١٦٨ ـ عن سماعة عن أبي عبدالله عليه السلام في قوله: «ان ترك خيراً الوصيّة للوالدين والاقربين بالمعروف حقاً على المتّقين» قال شيئاً جعله الله لصاحب هذا الأمر، قال: قلت: فهل لذلك حدّ؟ قال: نعم قلت: وما هو؟ قال: ادنى ما يكون ثلث الثلث(٢)

١٦٩ ـ عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر عليه السلام قال: سألته عن رجل أوصى بماله في سبيل الله، قال: أعطه لمن أوصى له وان كان يهوديّاً أو نصرانيّاً لان الله يقول: «فمن بدّله بعد ما سمعه فانما اثمه على الذين يبدّلونه»(٣)

١٧٠ ـ عن ابي سعيد عن أبي عبدالله عليه السلام انه سئل عن رجل أوصى في حجّة فجعلها وصيّة في نسمة (٤) قال: يغرمها وصيّه ويجعلها في حجّته كما أوصى به ان الله يقول: «فمن بدّله بعدما سمعه فانما اثمه على الذين يبدّلونه»(٥)

١٧١ ـ عن مثنّى بن عبدالسلام عن أبي عبدالله عليه السلام قال: سألته عن رجل أوصى له بوصيّة فمات قبل أن يقبضها ولم يترك عقباً قال: اطلب له وارثاً و مولى فادفعها اليه، فان الله يقول: «فمن بدّله بعدما سمعه فانما اثمه على الذين يبدّلونه» قلت:

---

(١) الوسائل (ج ٣) ابواب القضايا باب ١٥. البحار ج ٢٣: ٤٧. البرهان ج١: ١٧٨. الصافي ج ١: ١٦٣.

(٢) البحار ج ٢٣: ٤٧. البرهان ج ١: ١٧٨

(٣) الصافي ج ١: ١٦٣. البرهان ج ١: ١٧٩. البحار ج ٢٣: ٤٧

(٤) وفي بعض النسخ «قسمه» وفي آخر «نسبه» والظاهر الموافق لرواية الكليني (ره) في الكافي هو المختار. و النسمة: الانسان و تطلق على المملوك ذكراً كان او انثى.

(٥) البحار ج ٢٣: ٤٨. البرهان ج١: ١٧٩.

ان الرجل كان من أهل فارس دخل في الاسلام لم يسمّ و لا يعرف له ولي ، قال : اجهد ان يقدر له على ولي فان لم تجده وعلم الله منك الجهد تتصدّق بها(١) .

١٧٢ـ عن محمد بن سوقة قال : سألت أبا جعفر عليه السلام عن قول الله « فمن بدّله بعد ما سمعه فانما اثمه على الذين يبدّلونه » قال نسختها التي بعدها « فَمَنْ خَافَ مِنْ مُوصٍ جَنَفاً أَوْ إِثْماً » يعني الموصى اليه ان خاف جنفاً من الموصي اليه في ثلثه جميعاً فيما أوصى به اليه مما لا يرضى الله به في خلاف الحق فلا اثم على الموصى اليه ان يبدّله الى الحقّ و الى ما يرضى الله به من سبيل الخير(٢) .

١٧٣ ـ عن يونس رفعه الى أبي عبدالله عليه السلام في قوله « فمن خاف من موص جنفاً او اثماً فاصلح بينهم فلا اثم عليه » قال يعني اذا ما اعتدى في الوصيّة وزاد في الثلث(٣) .

١٧٤ ـ عن البرقي عن بعض أصحابنا عن أبي عبد الله عليه السلام في قوله : « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ » قال : هي للمؤمنين خاصّة (٤)

١٧٥ـ عن جميل بن درّاج قال سألت أبا عبدالله عليه السلام عن قول الله « كتب عليكم القتال » و « يا أيّها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام » قال : فقال هذه كلها يجمع الضلال و المنافقين و كل من أقرّ بالدعوة الظاهرة(٥) .

١٧٦ ـ عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر عليه السلام في قوله « وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ » قال الشيخ الكبير والذي يأخذه العطاش (٦) .

١٧٧ـ عن سماعة عن أبي بصير قال : سألته عن قول الله « وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين » قال : هو الشيخ الكبير لا يستطيع والمريض (٧) .

(١ ـ ٣) الوسائل (ج٢) كتاب الوصايا باب ٢٨ . البحار ج ٢٣ : ٤٨ . البرهان ج١ : ١٧٩ .
(٤) الصافي ج ١ : ١٦٤ . البرهان ج١ : ١٨٠
(٥) البرهان ج ١ : ١٨٠
(٦) البحار ج ٢٠ : ٨١ . البرهان ج ١ : ١٨١ . الصافي ج١ : ١٦٦ .
(٧) الوسائل (ج ٢) ابواب من يصح منه الصوم باب ١٤ . البحار ج ٢٠ : ٨١ البرهان ج ١ : ١٨١

١٧٨ ـ عن أبي بصير قال : سألته عن رجل مرض من رمضان الى رمضان قابل و لم يصحّ بينهما ولم يطق الصوم ؟ قال : تصدّق مكان كلّ يوم ، أفطر على مسكين مدّاً من طعام ، وان لم يكن حنطة فمن تمر ، وهو قول الله « فدية طعام مسكين » فان استطاع ان يصوم الرمضان الذي يستقبل و الا فليتربّص الى رمضان قابل فيقضيه فان لم يصحّ حتّى جاء رمضان قابل فليتصدّق كما تصدّق مكان كلّ يوم أفطر مدّاً و ان صحّ في ما بين الرمضانين فتوانى (١) أن يقضيه حتى جاء رمضان الاخر فانّ عليه الصوم و الصدقة جميعاً يقضي الصوم و يتصدّق من أجل انه ضيّع ذلك الصيام (٢)

١٧٩ ـ عن العلا عن محمد عن أبي جعفر عليه السلام قال : سألته عن قول الله « و على الذين يطيقونه فدية طعام مسكين » قال الشيخ الكبير والذي يأخذه العطاش (٣) .

١٨٠ ـ عن رفاعة عن أبي عبدالله عليه السلام في قوله « وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين » قال : المرأة تخاف على ولدها والشيخ الكبير (٤) .

١٨١ ـ عن محمد بن مسلم قال : سمعت أباجعفر عليه السلام يقول : الشيخ الكبير و الذي به العطاش لاحرج عليهما ان يفطرا في رمضان و تصدّق كل واحد منهما في كلّ يوم بمد (٥) من طعام ، ولاقضاء عليهما وان لم يقدرا فلاشيء عليهما (٦) .

---

(١) توانى في الامر : ترفق وتمهل فيه ولم يعجل . وفي نسخة البحار «متوالى» و هو تصحيفه

(٢) الوسائل (ج٢) ابواب احكام شهر رمضان باب ٢٥ . البحار ج ٢٠ : ٨٥ البرهان ج ١ : ١٨١ .

(٣) البحار ج ٢٠ : ٨١ . البرهان ج ١ : ١٨١ .

(٤) الوسائل (ج٢) ابواب من يصح منه الصوم باب ١٤ . البرهان ج ١ : ١٨٢ البحار ج ٢٠ : ٨١ .

(٥) كذا في نسختي الاصل والبرهان و رواية الكليني (ره) في الكافي، وفي نسخة البحار ورواية الشيخ في التهذيب بمدين

(٦) البحار ج ٢٠ : ٨١ . البرهان ج ١ : ١٨٢ .

١٨٢- عن الحرث النصرى عن أبي عبدالله عليه السلام قال: قال في آخر شعبان: ان هذا الشهر المبارك الذى أنزلت فيه القرآن وجعلته هدى للناس وبينات من الهدى والفرقان قدحضر فسلّمنا فيه وسلّمه لنا وسلّمه منا في يسر منك وعافية (١)

١٨٣- عن عبدوس العطار عن أبي بصير عن أبيعبدالله عليه السلام قال: اذا حضر شهر رمضان فقل اللّهم قدحضر رمضان وقد افترضت علينا صيامه وأنزلت فيه القرآن هدى للنّاس وبينّات من الهدى والفرقان، اللّهم اعنّا على صيامه وتقبّله منّا وسلّمنا فيه وسلّمه منّا و سلّمنا له في يسر منك و عافية انّك على كل شيء قدير يا أرحم الراحمين (٢)

١٨٤- عن ابراهيم عن أبي عبدالله عليه السلام قال: سألته عن قوله «شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ» كيف أنزل فيه القرآن وانما انزل القرآن في طول عشرين سنة من اوّله الى آخره فقال عليه السلام: نزل القرآن جملة واحدة في شهر رمضان الى البيت المعمور، ثم أنزل من البيت المعمور في طول عشرين سنة، ثم قال: قال النبي صلى الله عليه وآله نزلت صحف ابراهيم في أوّل ليلة من شهر رمضان وأنزلت التورية لست مضين من شهر رمضان وانزلت الانجيل لثلث عشر ليلة خلت من شهر رمضان، وانزل الزبور لثماني عشرة من رمضان و انزل القرآن لاربع وعشرين من رمضان (٣).

١٨٥- عن ابن سنان عمّن ذكره قال: سألت أباعبدالله عليه السلام عن القرآن والفرقان أهما شيئان اوشيء واحد؟ قال: فقال: القرآن جملة الكتاب، والفرقان المحكم الواجب العمل به (٤)

١٨٦- عن الصباح بن سيابة قال: قلت لابي عبدالله عليه السلام ان ابن ابي يعفور أمرني أن أسئلك عن مسائل فقال: وماهي؟ قال: يقول لك: اذا دخل شهر رمضان و أنا في

(١-٢) البرهان ج١ : ١٨٣ البحار ج ٢٠ : ٩٩.

(٣) » » » . البحار ج٢٠ : ١٠٦ . ورواه الطبرسي (ره) في كتاب مجمع البيان ج٢: ٢٧٦ عن كتب العامة ثم قال مالفظه «وهذا بعينه رواه العياشي عن ابيعبدالله (ع) عن آبائه عن النبي (ص)» انتهى.

(٤) البرهان ج ١: ١٨٣ · البحار ج١٩ : ٥.

منزلي الى ان أسافر قال : ان الله يقول : «فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ» فمن دخل عليه شهر رمضان وهو في أهله فليس له ان يسافر الا لحج أو عمرة أو في طلب مال يخاف تلفه(١).

١٨٧ـ عن زرارة عن أبي جعفر عليه السلام في قوله «فمن شهد منكم الشهر فليصمه» قال : فقال : ما أبينها لمن عقلها ، قال : من شهد رمضان فليصمه ، ومن سافر فليفطر(٢).

١٨٩ ـ و قال ابو عبد الله : « فليصمه » قال : الصوم فوه لا يتكلم الا بالخير (٣)

١٨٨ـ عن أبي بصير قال : سألت اباعبدالله عليه السلام عن حدّ المرض الذي يجب على صاحبه فيه الافطار كما يجب عليه في السفر في قوله : «وَمَنْ كَانَ مَرِيضاً أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ» ؟ قال : هو مؤتمن عليه مفوّض اليه فان وجد ضعفاً فليفطر ، وان وجده قوّة فليصم (٤) كان المريض على ما كان (٥)

١٩٠ ـ عن محمد بن مسلم عن ابي عبدالله عليه السلام قال : لم يكن رسول الله صلى الله عليه وآله يصوم في السفر تطوّعاً ولا فريضة يكذبون على رسول الله صلى الله عليه وآله نزلت هذه الاية ورسول الله بكراع الغميم (٦) عند صلوة الفجر فدعا رسول الله صلى الله عليه وآله باناء فشرب وامر الناس أن يفطروا ، فقال قوم : قد توجّه النهار و لو صمنا يو منا هذا فسمّاهم رسول الله صلي الله عليه و آله العصاة فلم يزالون يسمّون بذلك الا سم حتّى قبض رسول الله صلى الله عليه وآله (٧).

(١ـ٣) البحار ج ٢٠ : ٨٢ . البرهان ج ١ : ١٨٤ .

(٤) وفي رواية الكليني (ر ه) «فليصمه كان المرض ما كان» .

(٥) البحار ج٢٠ : ٨٢ . البرهان ج١ : ١٨٢ .

(٦) كراع الغميم موضع بناحية حجاز بين مكة والمدينة .

(٧) الوسائل (ج٢) ابواب من يصح منه الصوم باب ١٢ البرهان ج١ : ١٨٤ البحار ج ٢٠ : ٨٢ . واخرجه الطبرسي «قده» في كتاب مجمع البيان (ج٢ ط صيداص ٢٧٤) عن هذا الكتاب ايضاً

١٩١- عن الثمالي عن أبي جعفر عليه السلام في قول الله «يُرِيدُ اللهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ» قال اليسر علي عليه السلام، وفلان و فلان العسر، فمن كان من ولد آدم لم يدخل في ولاية فلان وفلان (١)

١٩٢- عن الزهري عن علي بن الحسين عليه السلام قال: صوم السفر والمرض ان العامة اختلفت في ذلك فقال قوم: يصوم وقال قوم لا يصوم، وقال قوم: ان شاء صام و ان شاء أفطر، وأما نحن فنقول يفطر في الحالين جميعاً فان صام في السفر او في حال المرض فعليه القضاء، ذلك بأن الله يقول «فمن كان منكم مريضاً اوعلى سفر فعدة من أيام أخر يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر» (٢)

١٩٣ - عن سعيد النقاش قال: سمعت أبا عبدالله عليه السلام فقال: ان في الفطر لتكبيراً ولكنه مسنون يكبر في المغرب ليلة الفطر وفي العتمة والفجر وفي صلوة العيد، وهو قول الله «وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللهَ عَلى ما هَداكُمْ» والتكبير ان يقول الله أكبر الله أكبر لا اله الا الله والله أكبر ولله الحمد قال: في رواية أبي عمرو التكبير الاخير أربع مرات (٣)

١٩٤ - عن ابن أبي عمير عن رجل عن أبي عبدالله عليه السلام قال: قلت له: جعلت فداك مايتحدث به عندنا ان النبي صلى الله عليه وآله صام تسعة وعشرين أكثر مما صام ثلثين أحق هذا قال: ماخلق الله من هذا حرفاً، ماصامه النبي صلى الله عليه وآله الا ثلثين، لان الله يقول: «ولتكملوا العدة» فكان رسول الله صلى الله عليه وآله ينقصه (٤).

١٩٥- عن سعيد عن أبي عبدالله عليه السلام قال: ان في الفطر تكبيراً قال: قلت: ما تكبير الا في يوم النحر قال: فيه تكبير ولكنه مسنون في المغرب والعشاء والفجر والظهر والعصر وركعتي العيد (٥)

(١) البحار ج ٩: ١٠١. البرهان ج١: ١٨٤.

(٢) البرهان ج١: ١٨٤. البحار ج٢٠: ٨٢.

(٣) البرهان ج١: ١٨٤.

(٤) « « « البحار ج ٢٠: ٧٧.

(٥) البرهان ج١: ١٨٥. البحار ج ١٩ (ج٢): ٤٤.

١٩٦- عن ابن أبي يعفور عن أبي عبدالله عليه السلام في قوله «فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي» يعلمون اني أقدر على أن أعطيهم مايسئلون (١).

١٩٧- عن سماعة عن أبي عبدالله عليه السلام قال: سألته عن قول الله «أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَائِكُمْ هُنَّ لِبَاسٌ» الى «وَكُلُوا وَاشْرَبُوا» قال: نزلت في خوات بن جبير (٢) وكان مع رسول الله صلى الله عليه وآله في الخندق وهو صائم فأمسى على ذلك و كانوا من قبل ان تنزل هذه الآية، اذا نام أحدهم حرم عليه الطعام فرجع خوات الى أهله حين أمسى فقال: عندكم طعام؟ فقالوا لا، تنم حتى نصنع لك طعامك، فاتكأ فنام فقالوا: قد فعلت؟ قال: نعم، فبات على ذلك وأصبح فغدا الى الخندق فجعل يغشى عليه فمر به رسول الله صلى الله عليه وآله فلما رأى الذي به سأله فأخبره كيف كان أمره، فنزلت هذه الآية «أحل لكم ليلة الصيام الرفث الى نساءكم» الى «كلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر» (٣)

١٩٨- عن سعد عن بعض اصحابه عنهما في رجل تسحّر (٤) وهو شاك في الفجر؟ قال: لا بأس «كلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر» وارى أن يستظهر في رمضان ويتسحّر قبل ذلك (٥)

١٩٩- عن أبي بصير قال: سألت أبا عبدالله عليه السلام عن رجلين قاما في شهر رمضان فقال احدهما: هذا الفجر، وقال الآخر: ما أرى شيئاً، قال: ليأكل الذي لم يستيقن

---

(١) البرهان ج١: ١٨٥. الصافي ج١: ١٦٨. البحار ج ١٩ (ج ٢): ٤٤.

(٢) كذا في نسخ الكتاب من الاصل وغيره و توافقها رواية الكليني (ره) والصدوق (قده) لكن في تفسير القمي و كتاب مجمع البيان والمحكي عن تفسير النعماني «مطعم بن جبير» مكان «خوات بن جبير» وقد اختلفت العامة ايضاً في اسمه.

(٣) البحار ج ٢٠ : ٦٩ - ٧٠. البرهان ج ١ : ١٨٧. الصافي ج ١ : ١٦٩

(٤) تسحر اى اكل السحور.

(٥) البحار ج ٢٠ : ٧٠. البرهان ج ١ : ١٨٧. الوسائل (ج ٢) ابواب وجوب الصوم باب ٥٤.

الفجر ، وقد حرم الأكل على الذي زعم قد رأى ان الله يقول : «فكلوا و اشربوا حتى يتبيّن لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر ثم أتمّوا الصيام الى الليل» (١)

٢٠٠ - عن أبي بصير قال : سألت أباعبدالله عليه السلام عن اناس صاموا في شهر رمضان فغشيهم سحاب اسود عند مغرب الشمس فظنّوا (٢) انه اللّيل فافطروا أو أفطر بعضهم ، ثم أن السحاب فصل عن السماء فاذا الشمس لم تغب ؟ قال : على الذي افطر قضاء ذلك اليوم ، ان الله يقول : «واَتِمُّوا الصِّيامَ اِلَى اللَّيْلِ» فمن اكل قبل ان يدخل الليل فعليه قضاؤه لانه أكل متعمّداً (٣)

٢٠١ - عن القاسم بن سليمان عن جرّاح عن الصادق عليه السلام قال : قال الله «واتمّوا الصيام الى الليل» يعني صيام رمضان ، فمن رأى هلال شوال بالنهار فليتمّ صيامه (٤)

٢٠٢ - عن سماعة قال : على الذي أفطر القضاء لان الله يقول : «واتمّوا الصيام الى الليل» فمن اكل قبل ان يدخل الليل فعليه قضاؤه لانه اكل متعمّداً (٥)

٢٠٣ - عن عبيدالله الحلبي عن ابيعبدالله عليه السلام قال : سألته عن الخيط الابيض من الخيط الاسود فقال : بياض النهار من سواد الليل (٦)

٢٠٤ - عن زياد بن عيسى (عبدالله خل) قال : سألت أباعبد الله عليه السلام عن قول الله «وَلا تَأْكُلُوا أَمْوالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْباطِلِ» قال : كانت قريش تقامر الرجل في أهله

---

(١) البحار ج ٢٠ : ٧٠ . البرهان ج ١ : ١٨٧ . الصافي ج ١ : ١٦٩ .

(٢) وفي رواية الكليني (ره) «فرأوا» .

(٣) البرهان ج١ : ١٨٧ . البحار ج٢٠ : ٧١ .

(٤) البرهان ج١ : ١٨٧ . البحار ج٢٠ : ٧٧ . الوسائل (ج٢) ابواب احكام شهر رمضان باب ٨ .

(٥) البحار ج٢٠ : ٧٢ . البرهان ج١ : ١٨٧ .

(٦) البحار ج٢٠ : ٧٠ . « « «

وماله فنها هم الله عن ذلك (١)

٢٠٥ ـ عن أبي بصير عن أبيعبد الله عليه السلام قال : قلت له قول الله «ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل وتدلوا بها الى الحكّام» فقال : يابا بصير ان الله قدعلم ان في الامّة حكّاماً يجورون ، اما انّه لم يعن حكام أهل العدل و لكنّه عنى حُكّام أهل الجور ، يابا محمّد (٢) اما انه لو كان لك على رجل حقّ فدعوته الى حكّام أهل العدل فأبى عليك الأن يُرافعك الى حُكّام أهل الجور ليقضوا له كان ممّن يحاكم الى الطّاغوت (٣)

٢٠٦ ـ عن الحسن بن علي قال : قرأت في كتاب أبي الاسد الى أبي الحسن الثاني وجوابه بخطّه سأل ماتفسير قوله : «ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل وتدلوا بها الى الحُكّام» قال: فكتب اليه : الحُكّام القضاة ، قال : ثم كتب تحته هو أن يعلم الرجل انه ظالم عاصى هو غير معذور في أخذه ذلك الذي حكم له به اذا كان قدعلم انه ظالم (٤)

٢٠٧ ـ عن سماعة قال : قلت لابي عبد الله عليه السلام الرجل يكون عنده الشيء تبلّغ به (٥) وعليه الدين أيطعمه عياله حتّى يأتيه الله بميسرة فيقضى دينه ، أو يستقرض على ظهره ؟ فقال : يقضى بماعنده دينه ، ولايأكل أموال الناس الا وعنده مايؤدّى اليهم حقوقهم ، ان الله يقول : «لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل» (٦)

٢٠٨ ـ عن زيد أبي اسامة قال : سئل أبو عبد الله عليه السلام عن الاهلّة ؟ قال : هي الشهور فاذا رأيت الهلال فصم واذا رأيته فأفطر ، قلت: أرأيت ان كان الشهر تسعة وعشرين أيقضى ذلك اليوم ؟ قال: لا الّا أن تشهد ثلثة عدول فانّهم ان شهدوا انّهم رأوا الهلال قبل ذلك

---

(١) البحار ج١٦ (م) : ٣٤ . البرهان ج ١ : ١٨٧ .

(٢) كنية اخرى لابي بصير .

(٣ـ٤) البحار ج٢٤ : ٦ . البرهان ج١ : ١٨٧ ـ ١٨٨ . الصافي ج١ : ١٧١

(٥) تبلغ بكذا : اكتفى به .

(٦) البحار ج ٢٤ : ٤٥ . البرهان ج١ : ١٨٨ . الصافي ج١ : ١٧١

فانه يقضي ذلك اليوم (١)

٢٠٩ ـ عن زياد بن المنذر قال : سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول : صم حين يصوم الناس ، و أفطر حين يفطر الناس فانّ الله جعل الاهلّة مواقيت(٢)

٢١٠ـ عن سعد عن أبي جعفر عليه السلام قال : سألته عن هذه الاية « لَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا وَلَٰكِنَّ الْبِرَّ مَنِ اتَّقَىٰ وَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا » فقال : آل محمد صلى الله عليه وآله أبواب الله وسبيله و الدعاة الى الجنّة والقادة اليها والا دلاء عليها الى يوم القيمة (٣) .

٢١١ـ عن جابر بن يزيد عن أبي جعفر عليه السلام في قوله : « ليس البرّ بأن تأتوا البيوت من ظهورها » الاية قال : يعني أن يأتي الامر من وجهها اي الامور كان (٤) .

٢١٢ـ قال : وروى سعيد بن منخل في حديث له رفعه قال : البيوت الائمة (ع) والابواب أبوابها (٥) .

٢١٣ـ عن جابر عن أبي جعفر عليه السلام « وأتوا البيوت من أبوابها » قال : أيتوا الامور من وجهها (٦) .

٢١٤ـ عن الحسن بياع الهروي يرفعه عن أحدهما في قوله « لَا عُدْوَانَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ » قال الا على ذرّية قتلة الحسين عليه السلام (٧) .

٢١٥ـ عن العلا بن الفضيل قال : سألته عن المشركين أيبتدئ بهم المسلمون بالقتال في الشهر الحرام ؟ فقال : اذا كان المشركون ابتدؤهم باستحلالهم ورأى

(١ ـ ٢) البرهان ج١ : ١٨٩ . البحار ج٢٠ : ٧٧ .

(٣) الوسائل (ج٣) كتاب القضاء ابواب صفات القاضي باب ٣ . البحار ج١ : ٩٧ البرهان ج١ : ١٨٩ . الصافي ج١ : ١٧١ .

(٤ ـ ٦) البحار ج١ : ٩٧ . البرهان ج ١ : ١٩٠ . واخرج الخبر الاخير منها الفيض (ره) في الصافي (ج١ : ١٧١) عن الكتاب ايضاً .

(٧) الوسائل (ج٢) ابواب الامر بالمعروف والنهي عن المنكر باب٥ الصافي ج١ ١٧٢ . البرهان ج١ : ١٩٠ .

المسلمون أنهم يظهرون عليهم فيه ، وذلك قوله : « اَلشَّهْرُ الْحَرَامُ بِالشَّهْرِ الْحَرَامِ وَ الْحُرُمَاتُ قِصَاصٌ » (۱) .

۲۱۶ ـ عن ابراهيم قال أخبرني من رواه عن أحدهما قال : قلت : « فلا عدوان الا على الظالمين » قال : لا يعتدي الله على أحد الا على نسل قتلة الحسين عليه السلام (۲) .

۲۱۷ ـ عن حماد اللحام عن أبي عبد الله عليه السلام قال : لو ان رجلا أنفق ما في يديه في سبيل الله ما كان أحسن و لا وفق[۳] أليس الله يقول : « ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة واحسنوا ان الله يحب المحسنين » يعني المقتصدين (۴) .

۲۱۸ ـ عن حذيفة قال : « و لا تلقوا بايديكم الى التهلكة » قال : هذا في التقية (۵) .

۲۱۹ ـ عن زرارة عن أبي جعفر عليه السلام قال : ان العمرة واجبة بمنزلة الحج لان الله يقول « وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ » [ماذلك] (۶) هي واجبة مثل الحج ، و من تمتع أجزأته والعمرة في أشهر الحج متعة (۷) .

۲۲۰ ـ عن زرارة عن أبي عبد الله في قوله « وأتموا الحج والعمرة لله » قال : أتمامهما اداؤهما ، يتقي ما يتقي المحرم فيهما (۸) .

۲۲۱ ـ عن ابي عبيدة عن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله « واتموا الحج والعمرة لله » قال

---

(۱) البحار ج ۲۱ : ۱۰۶ . البرهان ج ۱ : ۱۹۱ ـ ۱۹۲ : الصافي ج ۱ : ۱۷۳ .

(۲) الوسائل (ج ۲) ابواب الامر بالمعروف والنهي عن المنكر باب ۵ . البرهان ج ۱ : ۱۹۲ . (۳) وفي نسخة الصافي « ولا وفق للخير » .

(۴) البرهان ج ۱ : ۱۹۲ . الصافي ج ۱ : ۱۷۳ .

(۵) الوسائل ابواب الامر بالمعروف و النهي عن المنكر باب ۲۴ البرهان ج ۱ . ۱۹۲ ثم ان المختار هو الموافق لنسخة الوسائل ولكن في بعض النسخ « النفقة » بدل « التقية » .

(۶) ليس ما بين المعقفتين في نسختي البحار والبرهان .

(۷) البحار ج ۲۱ : ۲۲ ـ ۲۳ . البرهان ج ۱ : ۱۹۴ .

(۸) البحار ج ۲۱ : ۷۷ . البرهان ج ۱ : ۱۹۴ .

الحج جميع المناسك والعمرة لا يجاوز بها مكة(١) .

٢٢٢ـ عن يعقوب بن شعيب عن أبي عبدالله عليه السلام «واتمّوا الحج والعمرة لله» قلت : يكتفى الرجل اذا تمتّع بالعمرة الى الحجّ مكان ذلك العمرة المفردة؟ قال نعم كذلك أمر رسول الله صلى الله عليه وآله (٢).

٢٢٣ ـ عن معوية بن عمّار الدهني عن أبي عبدالله عليه السلام قال : انّ العمرة واجبة على الخلق بمنزلة الحجّ ، لانّ الله يقول : « واتمّوا الحجّ والعمرة لله » وانما نزلت العمرة بالمدينة وأفضل العمرة عمرة رجب(٣) .

٢٢٤ـ عن أبان عن الفضل بن أبي العباس(٤) في قول الله : «واتمّوا الحجّ والعمرة لله» قال : هما مفروضان(٥) .

٢٢٥ـ عن زرارة وحمران ومحمد بن مسلم عن أبي جعفر وابي عبدالله عليهما السلام قالوا : سألنا هما عن قوله : « و أتمّوا الحج والعمرة لله» قالا : فانّ تمام الحج والعمرة ان لا يرفث ولا يفسق ولا يجادل (٦) .

٢٢٦ـ عن عبد الله فرقد عن أبي جعفر عليه السلام قال : الهَدْي من الابل والبقر والغنم ولا يجب حتى يعلّق عليه يعني اذا قلّده فقد وجب ، وقال : « وَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ»

---

(١) الوسائل (ج ٢) ابواب العمرة باب ٨ . البحار ج ٢١ : ٧٧ . البرهان ج١ : ١٩٤ .

(٢) البرهان ج١ : ١٩٤ . البحار ج٢١ : ٢٣ . الصافي ج١ : ١٧٤ .

(٣) « « ». البحار ج٢١ : ٧٧ .

(٤) في بعض النسخ «ابى المفضل أبى العباس» وفي اخرى « الفضل بن ابى العباس » وفي ثالثة «أبى الفضل بن أبى العباس» لكن الظاهر ما اخترناه في المتن وهو أبو العباس المعروف ببقباق يروى عنه ابان كثيراً فراجع جامع الرواة وغيره .

(٥) البحار ج ٢١ : ٧٧ ، البرهان ج١ : ١٩٤ . الصافي ج١ : ١٧٤ .

(٦) الوسائل (ج٢) ابواب العمرة باب ٨ . البحار ج ٢١ : ٤٠ . البرهان ج١: ١٩٤ الصافي ج١ : ١٧٥ .

شاة (١).

٢٢٧ ـ عن الحلبي عن ابي عبدالله عليه السلام في قوله «فإن أحصرتم فما استيسر من الهدي» قال: يُجزيه شاة والبدنة والبقرة أفضل(٢)

٢٢٨ ـ عن زيد ابي اسامة قال سئل أبو عبدالله عليه السلام عن رجل بعث بهدي مع قوم يساق فواعدهم يوم يقلّدون فيه هديهم ويحرمون فيه، قال: يحرم عليه مايحرم على المحرم في اليوم الذي واعدهم حتى يبلغ الهدي محلّه، قلت: أرأيت ان اختلفوا في ميعادهم او ابطئوا في السير عليه وهو جناح أن يحلّ في اليوم الذي واعدهم؟ قال: لا (٣)

٢٢٩ ـ عن الحلبي عن أبي عبدالله عليه السلام قال: خرج رسول الله صلى الله عليه وآله حين حج حجة الوداع، خرج في أربع بقين من ذي القعدة حتى أتى الشجرة (٤) فصلّى ثم قاد راحلته حتى اتى البيداء (٥) فأحرم منها و أهلّ بالحجّ و ساق مائة بدنة وأحرم الناس كلّهم بالحجّ، لايريدون عمرة و لايدرون ما المتعة حتى اذا قدم رسول الله صلى الله عليه وآله مكّة، طاف بالبيت وطاف الناس معه ثم صلّى عند مقام ابراهيم عليه السلام فاستلم الحجر ثم قال: أبدأ بما بدأ الله به، ثم أتى الصفا فبدأ بها، ثم طاف بين الصفا والمروة، فلمّا قضى طوافه ختم بالمروة قام يخطب اصحابه وأمرهم أن يحلّوا ويجعلوها عمرة وهو شيء أمر الله

---

(١) الوسائل (ج ٢) كتاب الحج ابواب الذبح باب ٣٢. البحار ج ٢١ : ٦٤. البرهان ج ١ : ١٩٥. الصافي ج١ : ١٧٤.

(٢) الوسائل (ج٢) كتاب الحج ابواب الذبح باب ١٠. البحار ج٢١ : ٦٤. البرهان ج١ : ١٩٥. الصافي ج١ : ١٧٤.

(٣) البحار ج ٢١ : ٧٦. البرهان ج ١ : ١٩٥.

(٤) وهي سمرة كانت بذي الحليفة و كان النبي (ص) ينزلها من المدينة ويحرم منها وهي على ستة اميال من المدينة.

(٥) البيداء: اسم لارض ملساء بين مكة والمدينة وهي الى مكة اقرب وفي قول بعضهم ان قوماً كانوا يغزون البيت فنزلوا بالبيداء فبعث الله عزو جل جبرائيل فقال يا بيداء أبيديهم.

به فأحل الناس (١)

٢٣٠ ـ و قال رسول الله صلى الله عليه وآله : لو كنت استقبلت من امري ما استدبرت لفعلت ما أمرتكم ، و لم يكن يستطيع ان يحلّ من أجل الهدى الذى كان معه ، لان الله يقول : «وَلَا تَحْلِقُوا رُؤُسَكُمْ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحِلَّهُ» فقال سراقة بن جعشم الكنانى : (٢) يارسول الله علّمتنا ديننا كأنّما خلقنا اليوم أرأيت لهذا الذى امرتنا به لعامنا هذا اولكل عام؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وآله : لابل للابد (٣)

٢٣١ ـ عن حريز عمّن رواه عن أبيعبدالله عليه السلام فى قول الله «فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ» قال: مرّ رسول الله صلى الله عليه وآله على كعب بن عجرة و القمّل يتناثر (٤) من رأسه وهو محرم ، فقال له : أيؤذيك هوامّك؟ قال: نعم، فانزل الله هذه الآية «فمن كان منكم مريضاً أو به اذىً من رأسه ففدية من صيام أو صدقة أو نسك» فأمره رسول الله صلى الله عليه وآله ان يحلق رأسه وجعل الصيام ثلثة أيّام والصدقة على ستّة مساكين مُدّين لكلّ مسكين و النسك شاة (٥).

٢٣٢ ـ قال : وقال أبو عبدالله عليه السلام : كل شىء فى القرآن «أو» فصاحبه بالخيار يختار مايشاء ، و كل شىء فى القرآن(٦) فان لم يجد فعليه ذلك . (٧)

٢٣٣ ـ عن أبى بصير عنه عليه السلام قال : ان استمتعت بالعمرة الى الحجّ فانّ عليك الهدى «فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ» إمّا جزور (٨) وامّا بقرة وإمّا شاة ، فان لم تقدر

---

(١) البرهان ج ١ : ١٩٥

(٢) سراقة بن مالك بن جعشم : صحابى .

(٣) البرهان ج١ : ١٩٥ .

(٤) تناثر الشىء: تساقط متفرقاً .

(٥ ـ ٧) البحار ج٢١ : ٤١ . البرهان ج١ : ١٩٥ الصافى ج١ : ١٧٥ .

(٦) و فى رواية الكافى هكذا « و كل شىء فى القرآن فمن لم يجد كذا فعليه كذا فالاولى الخيار» وفى نسخة الصافى « فالاول الخيار »وقال الفيض(ره) فالاول الخيار اى الخير والحرى بالاختيار .

(٨) الجزور : الناقة التى تنحر .

فعليك الصيام كما قال الله (١).

٢٣٤ ـ وذكر أبو بصير عنه قال: نزلت على رسول الله صلى الله عليه وآله المتعة وهو على المروة بعد فراغه من السعى (٢)

٢٣٥ ـ عن معوية بن عمار عن أبى عبدالله عليه السلام فى قوله «فمن تمتّع بالعمرة الى الحجّ فما استيسر من الهدى» قال: ليكن كبشاً سميناً فان لم يجد فعجلاً من البقر والكبش أفضل، فان لم يجد جذع (٣) فموجىء من الضأن (٤) والّا ما استيسر من الهدى شاة (٥).

٢٣٦ ـ عن عبدالرحمن بن الحجاج قال: كنت قائماً اصلّى وابو الحسن موسى بن جعفر عليه السلام قاعداً قدّامى وانا لا أعلم، قال: فجاءه عباد البصرى فسلّم عليه وجلس وقال: يا أبا الحسن ما تقول فى رجل تمتّع ولم يكن له هَدْى؟ قال: يصوم الأيّام التى قال الله، قال: فجعلت سمعى اليهما فقال عباد: واى أيّام هى؟ قال قبل التروية ويوم التروية ويوم عرفة قال: فان فاته؟ قال: يصوم صبيحة الحصبة (٦) و يومين بعده قال: افلا تقول كما

(١) الوسائل (ج ٢) كتاب الحج ابواب الذبح باب ١٠. البحار ج ٢١ : ٦٤ البرهان ج ١ : ١٩٧.

(٢) البحار ج ٢١ : ٦٤. البرهان ج ١ : ١٩٨.

(٣) الجذع من الضأن: ماله سنة تامة.

(٤) وفى رواية الكلينى «فموجوء» ولعله الاظهر قال الجزرى «و منه الحديث انه ضحى بكبشين موجوئين اى خصيين ومنهم من يرويه موجأين بوزن مكرمين وهو خطأ ومنهم من يرويه موجيين بغير همز على التخفيف ويكون من وجيته وجيا فهو موجى».

(٥) الوسائل (ج ٢) كتاب الحج ابواب الذبح باب ١٠. البحار ج ٢١ : ٦٤ البرهان ج ١ : ١٩٨.

(٦) الحصبة ويقال المحصب شعب بين مكة ومنى مخرجه الى الابطح و قيل هو ما بين الجبل الذى عنده مقابر مكّة و الجبل الذى يقابله سمى به لاجتماع الحصباء وهى الحصى المحمولة بالسيل فيه ويقال للنزول فيه التحصيب وفى المحكى عن المصباح للشيخ ان التحصيب النزول فى مسجد الحصبة و قيل أن هذا المسجد غير معروف الان بل الظاهر انه راسه من قرب زمن الشيخ و يوم الحصبة يوم الرابع عشر.

قال عبدالله بن الحسن ؟ قال : وأيّ شيء قال ؟ قال : يصوم أيّام التشريق قال : انّ جعفراً عليه السلام كان يقول : انّ رسول الله صلى الله عليه وآله أمر بلالاً ينادى ان هذه ايّام أكل و شرب ولايصومنّ أحد ، فقال : ياابا الحسن انّ الله قال : «فَصِيَامُ ثَلٰثَةِ أَيَّامٍ فِي الحَجِّ وَ سَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ» قال : كان جعفر عليه السلام يقول : وذوالقعدة و ذوالحجّة كلتين أشهر الحجّ (١)

٢٣٧ ـ عن منصور بن حازم عن أبى عبد الله عليه السلام قال : اذا تمتّع با لعمرة الى الحجّ ولم يكن معه هدى صام قبل يوم التروية ويوم التروية ويوم عرفة ، فان لم يصم هذه الايّام صام بمكّة فان أعجلوا صام فى الطريق ، وان أقام بمكة قدر مسيره الى منزله فشاء ان يصوم السبعة الايّام فعل (٢)

٢٣٨ ـ عن ربعى بن عبد الله بن الجا رود عن أبى الحسن عليه السلام قال : سألته عن قول الله «فصيام ثلٰثة ايّام فى الحجّ» قال قبل التروية يصوم ويوم التروية ويوم عرفة ، فمن فاته ذلك فليقض ذلك فى بقيّة ذى الحجّة ، فانّ الله يقول فى كتابه «اَلْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ» (٣)

٢٣٩ ـ عن معوية بن عمّار عن أبى عبد الله عليه السلام فى قول الله «فَصِيَامُ ثَلٰثَةِ أَيَّامٍ فِي الحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ» قال : اذا رجعت الى أهلك (٤)

٢٤٠ ـ عن حفص بن البخترى عن أبى عبد الله عليه السلام فيمن لم يصم الثلٰثة

---

(١) البحار ج٢١ : ٦٧ . البرهان ج١ : ١٩٨ :

(٢) « « « « « ونقله المحدث الحر العاملى (ره) فى الوسائل (ج٢ كتاب الحج ابواب الذبائح باب ٤٩) عن تفسير العياشى لكن فيه «حذيفة بن منصور عن ابى عبدالله (ع) اه» بدل «منصور بن حازم» فيحتمل التعدد او التصحيف .

(٣) البحار ج ٢١ : ٦٧ البرهان ج ١ : ١٩٨ . الوسائل (ج٢) ابواب الذبح باب ٤٥ .

(٤) الوسائل (ج٢) ابواب الذبايح باب ٤٥ . البحار ج ٢١ : ٦٨ . البرهان ج١ : ١٩٨

الايام في ذي الحجة حتى يهلّ الهلال ، قال : عليه دم لان الله يقول : « فصيام ثلثة ايّام في الحجّ » في ذي الحجّة قال ابن أبي عمير : و سقط عنه السبعة الأيّام (١)

٢٤١ ـ عن علي بن جعفر عن اخيه موسى بن جعفر قال : سئلته عن صوم ثلثة ايّام في الحجّ والسبعة أيصومها متوالية أم يفرّق بينهما ؟ قال : يصوم الثلثة لا يفرّق بينهما ولا يجمع الثلثة والسبعة جميعاً (٢)

٢٤٢ ـ عن علي بن جعفر عن أخيه قال : سألته عن صوم الثلثة الايّام في الحجّ والسبعة أيصومها متوالية أو يفرّق بينهما ؟ قال : يصوم الثلثة والسبعة لا يفرّق بينها ولا يجمع السبعة والثلثة جميعاً (٣)

٢٤٣ ـ عن عبد الرحمن بن محمد العزرمي عن أبي عبد الله عليه السلام عن أبيه عن عليّ عليه السلام في صيام ثلثة ايام في الحجّ قال : قبل التروية بيوم و يوم التروية و يوم عرفة فان فاته ذلك تسحّر ليلة الحصبة (٤)

٢٤٤ ـ عن غياث بن ابراهيم عن أبيه عن عليّ عليه السلام قال : صيام ثلثة ايّام في الحجّ قبل التروية بيوم ويوم التروية ويوم عرفة فان فاته ذلك تسحّر ليلة الحصبة ، فصيام ثلثة أيام وسبعة اذا رجع (٥)

٢٤٥ ـ وقال : قال عليّ عليه السلام : اذا فات الرجل الصيام فليبدأ صيامه من ليلة النفر (٦)

٢٤٦ ـ عن ابراهيم بن أبي يحيى عن أبي عبدالله عن أبيه عن عليّ عليه السلام قال : يصوم المتمتّع قبل التروية بيوم ويوم التروية ويوم عرفة فان فاته ان يصوم ثلثة ايّام في الحجّ ولم يكن عنده دم صام اذا انقضت ايّام التشريق ، فيتسحّر ليلة الحصبة ثم يصبح صائماً . (٧)

٢٤٧ ـ عن حريز عن زرارة قال : سألت اباجعفر عليه السلام عن قول الله « ذَٰلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ » ؟ قال : هو لاهل مكّة ليست لهم متعة ولا عليهم عمرة قلت : وما حدّ ذلك ؟ قال : ثمانية وأربعين ميلاً من نواحي مكّة ، كل شيء دون

(١ـ٣) الوسائل ج ٢) ابواب الذبائح باب ٤٥ـ٤٦ . البحار ج ٢١ : ٦٨ ج ٢ : ١٩٨ و كتب في هامش نسخة الاصل بعد ذكر الحديث الاخير « كذا في النسخ والظاهر انه مكرر » .

(٤ـ٧) البحار ج ٢١ : ٦٨ . البرهان ج ١ : ١٩٨ . الوسائل (ج ٢) ابواب الذبائح باب ٤٥ .

عسفان ودون ذات عرق (١) فهو من حاضري المسجد الحرام . (٢)

٢٤٨ ـ عن حمّاد بن عثمان عن أبي عبدالله في «حاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ» قال: دون المواقيت الى مكّة فهم من حاضري المسجد الحرام وليس لهم متعة . (٣)

٢٤٩ ـ عن عليّ بن جعفر عن أخيه موسى قال : سألته عن أهل مكة هل يصلح لهم ان يتمتّعوا في العمرة الى الحجّ ؟ قال : لا يصلح لا هل مكة المتعة ، و ذلك قول الله «ذلك لمن لم يكن أهله حاضري المسجد الحرام» . (٤)

٢٥٠ ـ عن سعيد الاعرج عنه قال : ليس لاهل سرف و لا لاهل مرّ (٥) ولا لاهل مكّة متعة يقول الله : «ذلك لمن لم يكن أهله حاضري المسجد الحرام» . (٦)

٢٥١ ـ عن معوية بن عمار عن أبيعبدالله عليه السلام في قوله «الحجّ اشهر معلومات» هو شوّال و ذو القعدة وذو الحجّة . (٧)

٢٥٢ ـ عن زرارة عن أبي جعفر عليه السلام قال : «الحجّ اشهر معلومات» قال :شوال و ذو القعدة وذو الحجة ، وليس لاحدان يحرم بالحجّ فيما سواهنّ . (٨)

٢٥٣ ـ عن الحلبي عن أبي عبدالله عليه السلام في قوله : «الحجّ اشهر معلومات فمن فرض فيهنّ الحجّ» قال : الاهلة . (٩)

٢٥٤ ـ عن معوية بن عمار عن أبي عبدالله عليه السلام قال : في قول الله «الحجّ اشهر معلومات فمن فرض فيهنّ الحجّ» والفرض فرض الحجّ التلبية و الاشعار والتقليد فايّ ذلك فعل فقد فرض الحجّ ، ولا يفرض الحجّ الا في هذه الشهور التي قال الله «الحجّ اشهر معلومات» وهي شوال وذو القعدة وذو الحجّة . (١٠)

---

(١) عسفان بضم العين : موضع بين مكة والجحفة . وذات عرق اول تهامة وآخر العقيق وهو عن مكة نحواً من مرحلتين .

(٢-٤) البرهان ج١ : ١٩٨ . البحار ج ٢١ : ٢٠ .

(٥) سرف ككتف : موضع على ستة اميال من مكة وقيل سبعة وتسعة واثني عشر . ومر ـ بفتح الميم ـ : موضع بينه وبين مكة خمسة اميال .

(٦) البحار ج٢١ : ٢٠ البرهان ج١ : ١٩٩ .

(٧ ـ ١٠) البحار ج٢١ : ٣٠ . البرهان ج١ : ٢٠٠ .

٢٥٥ ـ عن ابراهيم بن عبد الحميد عن أبي الحسن قال : من جادل في الحج فعليه اطعام ستة مساكين لكل مسكين نصف صاع ان كان صادقاً أو كاذباً ، فان عاد مرتين فعلى الصادق شاة ، وعلى الكاذب بقرة ، لان الله عزوجل يقول : «لا جِدالَ في الحَجّ ولا رَفَثَ وَلا فُسُوقَ» والرفث الجماع ، و الفسوق الكذب ، والجدال قول الرجل لا والله وبلى والله المفاخرة (١) .

٢٥٦ ـ عن معاوية بن عمار عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قول الله « الحج أشهر معلومات فمن فرض فيهن الحج فلا رفث و لا فسوق ولا جدال في الحج » والرفث هو الجماع و الفسوق الكذب والسباب والجدال قول الرجل لا و الله وبلى والله [و المفاخرة] (٢) .

٢٥٧ ـ عن محمد بن مسلم قال : سألت أبا جعفر عليه السلام عن قول الله « فمن فرض فيهن الحج فلا رفث ولا فسوق ولا جدال في الحج » قال : يا محمد ان الله اشترط على الناس شرطاً وشرط لهم شرطاً ، فمن وفى لله وفى الله له ، قلت : فما الذي اشترط عليهم وما الذي شرط لهم ؟ قال : اما الذي اشترط عليهم فانه قال : « الحج اشهر معلومات فمن فرض فيهن الحج فلا رفث و لا فسوق و لاجدال في الحج » و اما ما شرط لهم فانه قال : « فَمَن تَعَجَّلَ في يَومَينِ فَلا إثمَ عَلَيهِ وَمَن تَأَخَّرَ فَلا إثمَ عَلَيهِ لِمَنِ اتَّقىٰ » قال : يرجع لا ذنب له (٣) .

٢٥٨ ـ عن أبي بصير عن أبي عبدالله عليه السلام قال : اذا حلف ثلث ايمان متتابعات صادقاً فقد جادل فعليه دم ، واذا حلف بواحدة كاذباً فقد جادل فعليه دم (٤) .

٢٥٩ ـ عن محمد بن مسلم عن أحدهما عن رجل محرم قال لرجل : لا لعمري قال ليس ذلك بجدال انما الجدال لا والله وبلى والله (٥) .

---

(١) ـ الوسائل (ج ٢) كتاب الحج ابواب بقية الكفارات باب ١ . البحار ج ٢١ : ٤٠ البرهان ج ١ : ٢٠٠ .

(٢) الصافي ج ١ : ١٧٦ . البحار ج ٢١ : ٤٠ البرهان ج ١ : ٢٠٠ .

(٣ ـ ٥) البحار ج ٢١ : ٤٠ . البرهان ج ١ : ٢٠٠ ـ ٢٠١ .

٢٦٠- عن محمد بن مسلم قال : سألت أبا جعفر عليه السلام عن قول الله «الحج اشهر معلومات فمن فرض فيهن الحج فلا رفث ولا فسوق ولا جدال في الحج» فقال : يا محمد ان الله اشترط على الناس وشرط لهم فمن وفى لله وفى الله له قال : قلت : ما الذى اشترط عليهم وشرط لهم قال : اما الذى اشترط في الحج فانه قال : «الحج اشهر معلومات فمن فرض فيهن الحج فلا رفث ولا فسوق ولا جدال في الحج» و اما الذي شرط لهم فانه قال : «فمن تعجل في يومين فلا اثم عليه ومن تأخر فلا اثم عليه لمن اتقى» يرجع لا ذنب له قلت : أرأيت من ابتلي بالرفث والرفث هو الجماع ما عليه ؟ قال : يسوق الهدى ويفرق ما بينه و بين أهله حتى يقضيان المناسك وحتى يعودا الى المكان الذي أصابا فيه ما أصابا قلت : أرأيت ان أرادان يرجعا في غير ذلك الطريق الذى ابتلى فيه ؟ قال : فليجتمعا اذا قضيا المناسك ، قلت : فمن ابتلى با لفسوق و الفسوق الكذب فلم يجعل له حداً ؟ قال يستغفر الله و يلبي ، قلت : فمن ابتلى با لجدال و الجدال قول الرجل : لا و الله وبلى والله ماعليه ؟ قال : اذا جادل قوماً مرتين فعلى المصيب دم شاة وعلى المخطئ دم بقرة (١) .

٢٦١- عن محمد بن مسلم عن أبى جعفر عليه السلام عن الرجل المحرم قال لاخيه : لا لعمرى قال : ليس هذا بجدال انما الجدال لا والله وبلى والله (٢) .

٢٦٢- عن عمر بن يزيد بياع السابري عن أبي عبدالله عليه السلام في قول الله : «لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ» يعني الرزق اذا احل الرجل من احرامه و قضى نسكه فليشترو ليبع في الموسم (٣) .

٢٦٣- عن زيد الشحام عن أبي عبدالله قال : سألته عن قول الله «أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ» قال : اولئك قريش كانوا يقولون : نحن اولى الناس بالبيت ولا يفيضون الا من المزدلفة ، فأمرهم الله أن يفيضوا من عرفة (٤) .

(١-٢) البرهان ج١ : ٢٠١ . البحار ج ٢١ : ٤٠ .

(٣) » » » البحار ج ٢١ : ٨٨ .

(٤) الوسائل (ج٢) ابواب احرام الحج باب١٩ . البحار ج٢١ : ٨٨ البرهان ج١: ٢٠١ . الصافي ج١ : ١٧٢ .

٢٦٤ - عن رفاعة عن أبي عبدالله عليه السلام قال سألته عن قول الله «ثمّ أفيضوا من حيث أفاض الناس»؟ قال: ان اهل الحرم كانوا يقفون على المشعر الحرام و يقف الناس بعرفة ولا يفيضون حتى يطلّع عليهم أهل عرفة، وكان رجلاً يكنّى أبا سيار و كان له حمار فاره (١) وكان يسبق أهل عرفة فاذا اطلع عليهم قالوا: هذا أبو سيّار، ثم افاضوا فأمرهم الله ان يقفوا بعرفة وان يفيضوا منه (٢).

٢٦٥ - عن معاوية بن عمّار عن أبي عبدالله عليه السلام في قوله «ثمّ أفيضوا من حيث أفاض النّاس» قال: يعني ابراهيم واسمعيل (٣).

٢٦٦ - عن عليّ (٤) قال: سألت أباعبدالله عليه السلام عن قول الله «ثمّ افيضوا من حيث أفاض الناس» قال: كانت قريش يفيض من المزدلفة في الجاهلية يقولون: نحن اولى بالبيت من الناس، فأمرهم الله أن يفيضوا من حيث أفاض الناس من عرفة (٥).

٢٦٧ - وفي رواية اخرى (٦) عن أبي عبدالله عليه السلام قال: انّ قريشاً كان تفيض من جمع ومضر وربيعة من عرفات (٧).

٢٦٨ - عن أبي الصباح عن أبي عبدالله عليه السلام قال: انّ ابراهيم اخرج اسمعيل الى الموقف فأفاضا منه ثم ان الناس كانوا يفيضون منه حتى اذا كثرت قريش قالوا لانفيض من حيث أفاض النّاس و كانت قريش تفيض من المزدلفة و منعوا الناس ان يفيضوا معهم الّا من عرفات، فلمّا بعث الله محمّداً عليه الصلوة والسلام أمره أن يفيض من حيث أفاض

---

(١) دابة فارهة: نشيطة قوية من الفره بمعنى النشاط ولا يقال للفرس فاره انما يقال في البغل والحمار وغير ذلك.

(٢ - ٣) البحار ج ٢١ : ٥٩. البرهان ج ١ : ٢٠٢. الوسائل (ج ٢) ابواب احرام الحج باب ١٩. و نقل الخبر الاخير في الصافي (ج ١ : ١٧٧) عن الكتاب ايضاً.

(٤) وفي نسخة الوسائل «عن علي بن زياد قال سئلت اه».

(٥ - ٧) الوسائل (ج ٢) ابواب احرام الحج باب ١٩. البحار ج ٢١ : ٥٩. البرهان ج ١ : ٢٠٢.

(٦) وفي نسخة البرهان «وفي رواية حريز» مكان «وفي رواية اخرى».

الناس، وعنى بذلك ابراهيم و اسمعيل عليهما السلام (١) .

٢٦٩ـ عن جابر عن أبيجعفر عليه السلام في قوله: «ثمّ افيضوا من حيث أُفاض الناس» قال هم أهل اليمن(٢) .

٢٧٠ـ عن محمد بن مسلم قال: سألت أباجعفر عليه السلام في قول الله «اذْكُرُوا اللهَ كَذِكْرِكُمْ آبائَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْراً» قال: كان الرجل في الجاهلية يقول: كان أبي و كان أبي فانزلت هذه الاية في ذلك(٣) .

٢٧١ـ عن محمد بن مسلم عن ابي عبدالله عليه السلام والحسين(٤) عن فضالة بن أيوب عن العلاء عن محمد بن مسلم عن ابيجعفر عليه السلام في قول الله مثله سواء، أي كانوا يفتخرون بآبائهم يقولون أبي الذي حمل الديات و الذي قاتل كذا و كذا اذا قاموا بمنى بعد النحر و كانوا يقولون ايضاً ـ يحلفون بآبائهم ـ لا و أبي لا و أبي(٥) .

٢٧٢ـ عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال سألته عن قوله «اذكروا الله كذكركم آبائكم او أشدّ ذكراً» قال ان اهل الجاهلية كان من قولهم كلّا و أبيك، بلى و أبيك، فامروا ان يقولوا لا و الله و بلى و الله (٦) .

٢٧٣ـ وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام في قوله: «واذكروا الله كذكركم آبائكم أو أشدّ ذكراً» قال: كان الرجل يقول: كان أبي و كان أبي فنزلت عليهم في ذلك(٧) .

٢٧٤ـ عن عبد الاعلى قال سألت أباعبدالله عليه السلام عن قول الله: «رَبَّنا آتِنا فِي الدُّنْيا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنا عَذابَ النّارِ» قال رضوان الله والجنّة في الاخرة والسعة في المعيشة وحسن الخلق في الدنيا(٨) .

(١ـ٣) الوسائل (ج٢) ابواب احرام الحج باب ١٩. البحار ج٢١: ٤٩. البرهان ج١: ٢٠٢.

(٤) وهو الحسين بن السعيد كما صرح به في نسخة الوسائل

(٥ـ٦) الوسائل (ج٢) ابواب العود الى منى باب ٩. البحار ج٢١: ٧٢. البرهان ج١: ٢٠٣.

(٧) البحار ج٢١: ٧٢. البرهان ج١: ٢٠٣.

(٨) البرهان ج١: ٢٠٣. الصافي ج١: ١٧٩.

٢٧٥ـ عن عبدالاعلى عن ابيعبدالله عليه السلام قال: رضوان الله والتوسعة في المعيشة وحسن الصحبة وفي الآخرة الجنّة (١).

٢٧٦ـ عن رفاعة عن ابى عبدالله عليه السلام قال: سألته عن الايام المعدودات قال: هى ايّام التشريق(٢).

٢٧٧ـ عن زيد الشحّام عن ابى عبدالله عليه السلام قال: المعدودات والمعلومات هى واحدة أيّام التشريق(٣).

٢٧٨ـ عن حمّاد بن عيسى قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: قال عليّ عليه السلام: فى قول الله «وَاذْكُرُوا اللهَ فِي أَيَّامٍ مَعْدُودَاتٍ» قال ايّام (٤) التشريق(٥).

٢٧٩ ـ عن محمّد بن مسلم قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قول الله «واذكروا الله فى ايّام معدودات» قال: التكبير فى ايّام التشريق فى دبر الصلوة(٦).

٢٨٠ـ عن سلام بن المستنير عن ابى جعفر عليه السلام فى قوله «فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ لِمَنِ اتَّقَى» منهم الصيد وا تّقى الرفث والفسوق والجدال وما حرّم الله عليه فى احرامه (٧).

٢٨١ـ عن معوية بن عمّار عن أبى عبدالله عليه السلام فى قول الله «فمن تعجّل فى يومين فلا اثم عليه ومن تأخّر فلا اثم عليه» قال: يرجع مغفوراً له لاذنب له (٨)

٢٨٢ـ عن أبى أيوب الخزّاز قال: قلت لابى عبدالله عليه السلام: انّا نريد ان نتعجّل،

---

(١) البرهان ج١: ٢٠٣

(٢) « « « البحار ج٢١: ٧١. الوسائل (ج٢) ابواب العود الى منى باب٩.

(٣ـ٦) البحار ج٢١: ٧١. البرهان ج١: ٢٠٤.

(٤) وفى نسخة البرهان «قال: التكبير فى ايام التشريق فى دبر الصلوات»

(٧) البحار ج ٢١: ٧٣. البرهان ج١: ٢٠٥

(٨) البحار ج ٢١: ٧٣. البرهان ج١: ٢٠٥.

فقال : لاتنفروا في اليوم الثاني حتّى تزول الشمس ، فاما اليوم الثالث فاذا انتصف فانفروا فانّ الله يقول : « فمن تعجّل في يومين فلا اثم عليه» فلو سكت لم يبق أحد الاّ يعجّل ولكنّه قال جلّ وعزّ «ومن تأخّر فلا اثم عليه» (١)

٢٨٣ـ عن أبي بصير عن أبي عبدالله قال : انّ العبد المؤمن حين يخرج من بيته حاجّاً لايخطو خطوة ولا يخطو به راحلته الا كتب الله له بها حسنة ، ومحا عنه سيّئة، ورفع له بها درجة ، فاذا وقف بعرفات فلو كانت له ذنوباً عدد الثرى رجع كما ولدته امّه ، فقال له: استانف العمل يقول الله : «فمن تعجّل في يومين فلا اثم عليه ومن تأخّر فلا اثم عليه لمن اتّقى» . (٢)

٢٨٤ـ عن أبي بصير في رواية اخرى نحوه ، وزاد فيه فاذا حلق رأسه لم يسقط شعره الا جعل الله لها بها نوراً يوم القيمة ، وما انفق من نفقه كتبت له ، فاذا طاف بالبيت رجع كما ولدته امّه . (٣)

٢٨٥ـ عن أبي حمزة الثمالي عن أبي جعفر عليه السلام في قوله « فمن تعجّل في يومين فلا اثم عليه » الاية قال :انتم والله هم ، انّ رسول الله صلى الله عليه وآله قال : لايثبت على ولاية عليّ عليه السلام الا المتّقون(٤)

٢٨٦ ـ عن حمّاد عنه في قوله « لمن اتّقى » الصيد فان ابتلى شئ من الصيد ففداه فليس له أن ينفر في يومين (٥)

٢٨٧ـ عن الحسين بن بشّار قال : سألت ابا الحسن عليه السلام عن قول الله « وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي الْحَيَوةِ الدُّنْيا » قال : فلان وفلان «وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ» النسل هم الذريّة والحرث الزرع (٦)

٢٨٨ـ عن زرارة عن أبي جعفر عليه السلام وأبي عبدالله عليه السلام قال : سألتهما عن قوله « وَ

(١ـ٣) البحار ج٢١ : ٧٣ . البرهان ج١ : ٢٠٥

(٤) الصافي ج ١ : ١٨٠ . البحار ج ٢١ : ٧٣ . البرهان ج ١ : ٢٠٥ .

(٥) البحار ج ٢١ : ٧٣ . البرهان ج ١ : ٢٠٥ .

(٦) البحار ج ٤ : ٥٤ . البرهان ج ١ : ٢٠٥ . الصافي ج ١ : ١٨١ وقال الفيض «ره» تشمل عامة المنافقين و ان نزلت خاصة .

إِذَا تَوَلَّىٰ سَعَىٰ فِي الْأَرْضِ » الى آخر الآية فقال : النسل : الولد ،والحرث الارض .(۱)

۲۸۹ـ وقال أبوعبدالله الحرث الذرّية (۲)

۲۹۰ـ عن أبى اسحق السبيعى عن أمير المؤمنين علىّ عليه السلام في قوله « وَإِذَا تَوَلَّىٰ سَعَىٰ فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ » بظلمه و سوء سيرته والله لايحبّ الفساد(۳)

۲۹۱ـ عن سعد الاسكاف عن أبى جعفر عليه السلام قال : انّ الله يقول في كتابه « وَهُوَ أَلَدُّ الْخِصَامِ » بل هم يختصمون قال : قلت ما ألدّ ؟ قال : شديد الخصومة (٤)

۲۹۲ـ عن جابر عن أبي جعفر عليه السلام قال : امّا قوله : « وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ وَاللَّهُ رَءُوفٌ بِالْعِبَادِ » فانّها أُنزلت في علىّ بن أبيطالب عليه السلام حين بذل نفسه لله ولرسوله ليلة اضطجع على فراش رسول الله صلى الله عليه وآله لما طلبته كفّار قريش(٥)

۲۹۳ـ عن ابن عباس قال : شرى علىّ عليه السلام بنفسه لبس ثوب النبي صلى الله عليه وآله ثمّ نام مكانه فكان المشركون يرمون رسول الله صلى الله عليه وآله قال : فجاء ابوبكر وعلىّ عليه السلام نائم وأبوبكر يحسب انه نبىّ الله ، فقال : أين نبىّ الله ؟ فقال علىّ : ان نبىّ الله قد انطلق نحو بئر ميمون (٦) فأدرك قال : فانطلق ابوبكر فدخل معه الغار و جعل عليه السلام يرمى بالحجارة كما كان يرمى رسول الله صلى الله عليه وآله وهو يتضوّر قد لفّ رأسه فقالوا انّك لكنه كان صاحبك لا يتضوّر قد استنكرنا ذلك(۷)

(۱ـ۳) البحار ج ٤: ٥٤ . البرهان ج ۱ : ۲۰۵ . ونقل الفيض «ره» الخبر الاخير في الصافى (ج ۱ : ۱۸۱) عن هذا الكتاب ثم قال : ومنه ان يمنع الله بشؤم ظلمه المطر فيهلك الحرث والنسل الى غير ذلك من نتائج الظلم .

(٤) البحار ج ٤: ٤٥. البرهان ج ۱: ۲۰۵ (٥) البحار ج ۷ : ۲۳ البرهان ج ۱ : ۲۰۸.

(٦) بئر ميمون بمكة ، منسوبة الى ميمون بن خالد بن عامر الحضرمى .

(۷) البحار ج ۷ : ۱۲۳ . البرهان ج ۱ : ۲۰۸ . ثم انه قد اختلفت النسخ هيهنا ففي بعضها «قد استكثرنا ذلك منك» وفي آخر «قد استكبرنا ذلك» و فى المحكى عن كتاب مسند احمد بن حنبل هكذا «فقالوا انك للئيم كان صاحبك نراميه فلا يتضور و انت تتضور و قد استنكرنا ذلك اه» .

والتضور : التلوى والصياح من وجع الضرب وقيل : تتضور تظهر الضور بمعنى الضر وقال ابو العباس : التضور : التضعف

٢٩٤ـ عن أبي بصير قال: سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول: «يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَافَّةً وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ» قال: أتدرى ما السلم؟ قال: قلت أنت أعلم، قال: ولاية علي والائمة الاوصياء من بعده، قال: وخطوات الشيطان والله ولاية فلان وفلان (١)

٢٩٥ـ عن زرارة وحمران ومحمد بن مسلم عن أبي جعفر وأبي عبدالله عليهما السلام قالوا سألناهما عن قول الله: «يا أيها الذين آمنوا ادخلوا في السلم كافة» قال: أمروا بمعرفتنا (٢)

٢٩٦ـ عن جابر عن أبي جعفر عليه السلام في قول الله: «يا أيها الذين آمنوا ادخلوا في السلم كافة ولا تتبعوا خطوات الشيطان» قال: السلم هم آل محمد صلى الله عليه وآله أمر الله بالدخول فيه (٣)

٢٩٧ـ عن أبي بكر الكلبي عن جعفر عن أبيه عليهما السلام في قوله: «ادخلوا في السلم كافة» هو ولايتنا (٤)

٢٩٨ـ وروى جابر عن أبي جعفر عليه السلام قال: السلم هو آل محمد أمر الله بالدخول فيه، وهم حبل الله الذي امر بالاعتصام به قال الله: «وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعاً وَلَا تَفَرَّقُوا» (٥)

٢٩٩ـ وفي رواية أبي بصير عن أبي عبدالله عليه السلام في قوله: «ولا تتبعوا خطوات الشيطان» قال: هي ولاية الثاني والاول (٦)

٣٠٠ ـ عن مسعدة بن صدقة عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده قال: قال امير المؤمنين عليه السلام: ألا ان العلم الذي هبط به آدم وجميع ما فضلت به النبيون الى خاتم النبين والمرسلين في عترة خاتم النبيين و المرسلين، فأين يتاه بكم (٧) و أين

(١ـ٣) اثبات الهداة ج ٣: ٤٥. البحار ج ٧: ١٢٣. البرهان ج ١: ٢٠٨ الصافي ج ١: ١٨٢

(٢ـ٤) البحار ج ٧: ١٢٣. البرهان ج ١: ٢٠٨. الصافي ج ١: ١٨٣.

(٥ـ٦) البرهان ج ١: ٢٠٨

(٧) تاه تيهاً: ضل.

تذهبون ، يامعاشر من فسخ من أصلاب اصحاب السفينة ، فهذا مثل ما فيكم فكما نجى في هاتيك منهم من نجى و كذلك ينجو في هذه منكم من نجى ، ورهن ذمتي ، وويل لمن تخلّف عنهم انّهم فيكم كأصحاب الكهف ، ومثلهم باب حطّة ، وهم باب السلم فادخلوا في السلم كافة ولا تتبعوا خطوات الشيطان . (١)

٣٠١ـ عن جابر قال : قال أبو جعفر عليه السلام في قول الله تعالى «في ظُلَلٍ مِنَ الغَمامِ وَ المَلٰئِكَةُ وَقُضِيَ الأَمْرُ» قال : ينزل في سبع قباب من نور لا يعلم في أيّها ، هو حين ينزل في ظهر الكوفة فهذا حين ينزل . (٢)

٣٠٢ـ عن أبي حمزة عن أبي جعفر عليه السلام قال : قال يا باحمزة كأنّي بقائم أهل بيتي قد علا نجفكم ، فاذا علا فوق نجفكم نشر راية رسول الله صلى الله عليه وآله ، فاذا نشرها انحطّت عليه ملئكة بدر . (٣)

٣٠٣ـ وقال أبو جعفر عليه السلام انه نازل في قباب من نور حين ينزل بظهر الكوفة على الفاروق فهذا حين ينزل و اما «قُضِيَ الأَمْرُ» فهو الوسم على الخرطوم يوم يوسم الكافر . (٤)

٣٠٤ـ عن أبي بصير عن أبي عبدالله عليه السلام في قوله «سَلْ بَنِي إِسْرائِيلَ كَمْ آتَيْناهُمْ مِنْ آيَةٍ بَيِّنَةٍ» فمنهم من آمن ومنهم من جحد ومنهم من أقرّ و منهم من أنكر ومنهم من بدّل نعمة الله . (٥)

(١ـ٢) البرهان ج ١ : ٢٠٨ـ٢٠٩ الصافي ج ١ : ١٨٣

(٣) » » » » » » اثبات الهداة ج ٧ : ٩٥ .

(٤) البرهان ج ١ : ٢٠٩ . الصافي ج ١ : ١٨٣ وقال الفيض «ره» لعل المراد انه ينزل على امر يفرق به بين المؤمن والكافر وان المعنى بقضاء الامر امتياز احدهما عن الاخر بوسمه على خرطوم الكافر وذلك في الرجعة .

(٥) البحار ج ٤ : ٥٤ البرهان ج ١ : ٢٠٩ . الصافي ج ١ : ١٨٣ وقد اختلفت النسخ ففي البحار وقف على قوله «من انكر» ولم يذكر ما بعده وفي البرهان «من بدل» مكان «من اقر» وقال الفيض «ره» بعد نقل الخبر عن الكافي على لفظ «بدل» وأورد العياشي «انكر» مكان «بدل» .

٣٠٥ ـ عن زرارة وحمران ومحمد بن مسلم عن أبى جعفر وأبى عبدالله عليهما السلام عن قوله «كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللهُ النَّبِيِّينَ» قال : كانوا ضُلّالاً فبعث الله فيهم أنبياء ولو سألت الناس لقالوا : قدفرغ من الامر . (١)

٣٠٦ ـ عن يعقوب بن شعيب قال : سالت اباعبدالله عليه السلام عن قول الله «كان النّاس امّة واحدة» قال : كان هذا قبل نوح امّة واحدة فبدالله فارسل الرسل قبل نوح ، قلت : أعلى هدىً كانوا أم على ضلالة ؟ قال : بل كانوا ضُلّالاً ، كانوا لامؤمنين ولاكافرين ولا مشركين . (٢)

٣٠٧ ـ عن يعقوب بن شعيب قال : سألت أبا عبدالله عليه السلام عن هذه الاية «كان الناس امّة واحدة» قال : قبل آدم و بعد نوح ضلّالا فبدالله فبعث الله النبيّين مبشّرين و منذرين ، اما انّك ان لقيت هؤلاء قالوا : ان ذلك لم يزل و كذبوا انما هو شيء بدا لله فيه . (٣)

٣٠٨ ـ عن محمد بن مسلم عن أبى جعفر عليه السلام فى قول الله «كان الناس امّة واحدة فبعث الله النبيّين مبشّرين ومنذرين» فقال : ابيات كان هذا قبل نوح كانوا ضلالا فبعث الله النبيين مبشّرين ومنذرين (٤)

٣٠٩ ـ عن مسعدة عن أبيعبدالله عليه السلام فى قول الله «كان الناس امّة واحدة فبعث الله النبيّين مبشّرين ومنذرين» فقال : كان ذلك قبل نوح ، قيل : فعلى هُدىً كانوا ؟ قال : بلى كانوا ضلّالاً ، وذلك انه لمّا انقرض آدم وصلح ذريّته بقي شيث وصيّه لايقدر على اظهار دين الله الذى كان عليه آدم وصالح ذريّته ، وذلك ان قابيل تواعده بالقتل كما قتل أخاه هابيل ، فسار فيهم بالتقيّة والكتمان ، فازدادوا كلّ يوم ضلالاً حتّى لم يبق على الارض معهم الامن هو سلف ولحق الوصى بجزيرة فى البحر يعبدالله ، فبدالله تبارك وتعالى أن يبعث الرسل ولو سئل هؤلاء الجهّال لقالوا قدفرغ من الامر و كذبوا

(١) البرهان ج ١ : ١٢٠ .
(٢) الصافى ج ١ : ١٨٤
(٣ـ٤) البرهان ج ١ : ٢١٠ .

انما [هي] شيء يحكم به الله في كلّ عام، ثم قرأ «فيها يفرق كلّ أمر حكيم» فيحكم الله تبارك وتعالى مايكون في تلك السنة من شدّة اورخاء أومطر أوغير ذلك قلت : أفضلا لاً كانوا قبل النبيين أم على هدىً ؟ قال : لم يكونوا على هدىً كانوا على فطرة الله التي فطرهم عليها لاتبديل لخلق الله ، ولم يكونوا ليهتدوا حتى يهديهم الله اما تسمع يقول ابراهيم «لئن لم يهدني ربّي لاكوننّ من القوم الضالّين» اى ناسياً للميثاق (۱)

۳۱۰ـ عن محمّد بن سنان قال : حدثني المعافي بن اسمعيل قال : لما قتل الوليد (۲) خرج من هذه العصابة نفر بحيث احدث القوم (۳) قال : فدخلنا على أبي عبدالله عليه السلام فقال : ما الّذي أخرجكم من غير الحجّ والعمرة ؟ قال : فقال القائل منهم الذي شتّت الله من كلمة أهل الشام وقتلهم خليفتهم ، واختلافهم فيما بينهم قال : قال ماتجدون أعينكم اليهم فأقبل يذكر حالاتهم أليس الرجل منكم يخرج من بيته الى سوقه فيقضي حوائجه ثمّ يرجع لم يختلف ان كان لمن كان قبلكم أتى هو على مثل ما أنتم عليه ليؤخذ الرجل منهم ، فيقطع يديه ورجليه وينشر بالمناشير (٤) ويصلب على جذع النخلة ولايدع ماكان عليه ، ثم ترك هذا الكلام ثم انصرف الى آية من كتاب الله «أم حسبتم أن تدخلوا الجنّة ولمّا يأتكم مثل الّذين خلوا من قبلكم مسّتهم البأساء والضرّاء وزلزلوا حتّى يقول الرّسول والّذين آمنوا معه متى نصر الله ألا إنّ نصر الله قريب» (٥)

۳۱۱ـ حمدويه عن محمّد بن عيسى قال: سمعته يقول كتب اليه ابراهيم بن عنبسة

---

(۱) الصافي ج ۱ . ۱۸٤ . البرهان ج ۱ : ۲۱۰

(۲) وهو وليد بن يزيد بن عبدالملك الاموي و كان فاسقاً شريباً للخمر منتهكاً حرمات الله اراد الحج ليشرب فوق ظهر الكعبة فمقته الناس لفسقه و خرجوا عليه فقتل .

(۳) كذا في النسخ .

(٤) وفي بعض النسخ «و نشر بالمنشار» .

(٥) البرهان ج ۱ : ۲۱۰ .

يعني ابي علي بن محمد عليه السلام ان رأى سيدي ومولاي أن يخبرني عن قول الله «يسئلونك عَنِ الخَمْرِ وَالمَيْسِرِ» الاية فما الميسر (١) جعلت فداك؟ فكتب كل ما قومر به فهو الميسر وكل مسكر حرام (٢)

٣١٢ - الحسين عن موسى بن القاسم البجلي (٣) عن محمد بن علي بن جعفر بن محمد عن أبيه عن أخيه موسى عن أبيه جعفر عليه السلام قال: النرد والشطرنج من الميسر (٤)

٣١٣ - عن عامر بن السمط عن علي بن الحسين عليه السلام قال: الخمر من ستة اشياء التمر والزبيب، و الحنطة. والشعير، و العسل، والذرة (٥)

٣١٤ - عن جميل بن دراج عن أبي عبدالله عليه السلام قال: سألته عن قوله «يَسْئَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلِ العَفْوَ» قال: العفو الوسط (٦)

٣١٥ - عن عبد الرحمن قال: سألت اباعبدالله عليه السلام عن قوله: «يَسْئَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلِ العَفْوَ» قال: «الَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَٰلِكَ قَوَاماً» قال: هذه بعد هذه هي الوسط (٧).

٣١٦ - عن يوسف عن ابيعبدالله عليه السلام اوأبي جعفر عليه السلام في قول الله «يسئلونك ماذا ينفقون قل العفو» قال: الكفاف (٨).

٣١٧ - و في رواية أبي بصير القصد (٩)

---

(١) هذا هو الظاهر الموافق لنسخة الوسائل ولكن في نسختي الاصل و البرهان «فما المنفعة» عوض «فما الميسر».

(٢) الوسائل «ج ٢» ابواب مايكتسب به باب ١٠٢. البرهان ج ١: ٢١٢.

(٣) وفي نسخة الوسائل «موسى بن عمر» ولكن الظاهر هو المختار في المتن.

(٤) الوسائل (ج ٢) ابواب ما يكتسب به باب ١٠٢. البرهان ج ١: ٢١٢

(٥) البرهان ج ١: ٢١٢.

(٦) الوسائل (ج ٣) ابواب النفقات باب ٢٥. البرهان ج ١: ٢١٢. الصافي ج ١: ١٨٩

(٧-٩) » » » » » » » »

٣١٨ ـ عن زرارة عن أبي جعفر عليه السلام قال : سألته عن قول الله تبارك وتعالى «وَإِنْ تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ» قال : تخرج من أموالهم قدر مايكفيهم وتخرج من مالك قدرما يكفيك ، قال : قلت : أرأيت ايتام صغار و كبار (١) وبعضهم أعلى في الكسوة من بعض ؟ فقال: اما الكسوة فعلى كل انسان من كسوته ، واما الطعام فاجعله جميعاً فاما الصغير فانه اوشك ان يأكل كما يأكل الكبير. (٢)

٣١٩ ـ عن سماعة عن أبي عبدالله أو أبي الحسن عليهما السلام قال : سألته عن قول الله «وان تخالطوهم» قال : يعني اليتامى يقول : اذا كان الرجل يلي يتامى وهو في حجره، فليخرج من ماله على قدرما يخرج لكل انسان منهم فيخالطهم فيأكلون جميعاً ولا يرزأن (٣) من أموالهم شيئاً فانما هو نار (٤).

٣٢٠ ـ عن الكاهلي قال : كنت عند أبي عبدالله عليه السلام فسأله رجل ضرير البصر فقال انا ندخل على اخ لنا في بيت ايتام معهم خادم لهم، فنقعد على بساطهم و نشرب من مائهم ، ويخدمنا خادمهم ، وربما اطعمنا فيه الطعام من عند صاحبنا وفيه من طعامهم فماترى أصلحك الله؟ فقال : قد قال الله «بَلِ الْإِنْسَانُ عَلَىٰ نَفْسِهِ بَصِيرَةٌ» فأنتم لايخفى عليكم وقد قال الله «وان تخالطوهم فاخوانكم» الى «لَأَعْنَتَكُمْ» ثم قال : ان يكن دخولكم عليهم فيه منفعة لهم فلابأس ، وان كان فيه ضرر فلا(٥) .

٣٢١ ـ عن أبي حمزة عن أبي جعفر عليه السلام قال: جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وآله فقال: يارسول الله ان أخي هلك وترك ايتاماً ولهم ماشية فمايحل لي منها ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وآله : ان كنت تليط حوضها وترد ناديتها(٦) و تقوم على رعيتها فاشرب من ألبانها

---

(١) وفي رواية الكليني «ره» «ارأيت ان كانوا يتامى صغاراً و كباراً اه» .

(٢) البحار ج ١٦ : ١٢١ . البرهان ج ١ : ٢١٣ . الصافي ج ١ : ١٨٩ .

(٣) لايرزأن بتقديم المهملة اى لاينقصن ولايصيبين منها شيئاً .

(٤) البحار ج ١٦ : ١٢١ . البرهان ج ١ ٢١٣ .

(٥) البحار ج ١٦ : ١٢١ . الصافي ج ١ : ١٨٩ . البرهان ج ١ : ٢١٣

(٦) لاط الحوض : مدره لئلا ينشف الماء . والنادية : النوق المتفرقة .

غير مجتهد (١) ولاضارّ بالولد والله يعلم المفسد من المصلح (٢)

٣٢٢- عن محمد بن مسلم قال : سألته عن الرجل بيده الماشية لابن اخ له يتيم في حجره أيخلط أمرها بأمر ماشيته ؟ قال : فان كان يليط حوضها ويقوم على هناتها (٣) ويردّ نادتها فليشرب من ألبانها غير مجتهد للحلاب ولامضرّ بالولد ، ثم قال: «من كان غنياً فليستعفف ومن كان فقيراً فليأكل بالمعروف والله يعلم المفسد من المصلح» (٤)

٣٢٣- عن محمد الحلبي قال: قلت لابي عبدالله عليه السلام قول الله «وان تخالطوهم فاخوانكم والله يعلم المفسد من المصلح» قال تخرج من أموالهم قدر ما يكفيهم وتخرج من مالك قدر ما يكفيك ثم تنفقه (٥)

عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر عليه السلام مثله (٦)

٣٢٤- عن علي عن أبي عبدالله عليه السلام قال : سألته عن قول الله في اليتامى «وان تخالطوهم فاخوانكم» ؟ قال: يكون لهم التمر واللّبن و يكون لك مثله على قدر ما يكفيك ويكفيهم ، ولا يخفى على الله المفسد من المصلح . (٧)

٣٢٥- عن عبدالرحمن بن حجّاج عن أبي الحسن موسى عليه السلام قال : قلت له يكون لليتيم عندي الشيء وهو في حجري أنفق عليه منه وربما اصبت (٨) ممّا يكون له من الطعام وما يكون منّي اليه أكثر؟ فقال : لابأس بذلك ان الله يعلم من المفسد من المصلح . (٩)

---

(١) اى غير مبالغ في الحلب . ويحتمل ايضاً كونه تصحيف «منهك» كما في رواية الطبرسي «ره» في كتاب مجمع البيان في سورة النساء وظاهر نسخة الوسائل ايضاً و هو من نهك الضرع : استوفى جميع مافيه .

(٢-٤) البحار ج ١٦ : ١٢١ . البرهان ج ١ ٢١٤ . الوسائل (ج ٢) ابواب مايكتسب به باب ٦٨ .

(٣) من هنأ الابل : طلاها بالهناء اى القطران .

(٥-٦) البحار ج ١٦ : ١٢١ . البرهان ج ١ : ٢١٤ .

(٨) و في نسختي البرهان والوسائل «اصيب» بدل «اصبت» .

(٧-٩) الوسائل (ج ٢) ابواب مايكتسب به باب ٦٩ . البحار ج ١٦ : ١٢٢ . البرهان ج ١ : ٢١٤ .

٣٢٦ ـ عن جميل قال: سمعت أباعبدالله عليه السلام يقول: كان الناس يستنجون بالحجارة و الكرسف (١) ثم أحدث الوضوء (٢) و هو خلق حسن فأمر به رسول الله صلى الله عليه وآله [وصنعه] وانزله الله في كتابه «إِنَّ اللّٰهَ يُحِبُّ التَّوّٰابِينَ وَ يُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ» (٣)

٣٢٧ ـ عن سلام قال: كنت عند أبي جعفر عليه السلام فدخل عليه حمران بن أعين فسأله عن أشياء فلمّا همّ حمران بالقيام قال لابي جعفر عليه السلام: أخبرك أطال الله بقاك و امتعنا بك انا نأتيك فمانخرج من عندك حتى ترقّ قلوبنا وتسلو أنفسنا عن الدنيا (٤) وتهون علينا مافي أيدي الناس من هذه الاموال، ثم نخرج من عندك فاذا صرنا مع الناس و التجّار أحببنا الدنيا؟ قال فقال أبو جعفر عليه السلام: انما هي القلوب مرّة يصعب عليها الامر ومرّة يسهل، ثم قال أبو جعفر: اما انّ أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله قالوا: يا رسول الله نخاف علينا النفاق، قال: فقال لهم: ولِمَ تخافون ذلك؟ قالوا انّا اذا كنّا عندك فذكرتنا روعنا ووجلنا نسينا الدنيا و زهدنا فيها حتّى كأنا نعاين الاخرة و الجنّة والنار و نحن عندك، فاذا خرجنا من عندك و دخلنا هذه البيوت وشممنا الاولاد ورأينا العيال والاهل والمال، يكاد أن نحوّل عن الحال التي كنّا عليها عندك و حتّى كأنّا لم نكن على شيء أفتخاف علينا أن يكون هذا النفاق؟ فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وآله: كلّا هذا من خطوات الشيطان ليرغّبنكّم في الدنيا، والله لو أنكّم تدومون على الحال التي تكونون عليها وأنتم عندي في الحال التي وصفتم أنفسكم بها لصافحتكم الملئكة ومشيتم على الماء ولولا انكّم تذنبون فتستغفرون الله لخلق الله خلقاً لكي يذنبوا ثم يستغفروا فيغفر لهم، انّ المؤمن مفتن توّاب اما تسمع لقوله «انّ الله يحبّ التوّابين» وقال «استغفروا ربكّم ثم توبوا اليه». (٥)

٣٢٨ ـ عن أبي خديجة عن أبي عبدالله عليه السلام قال: كانوا يستنجون بثلثة أحجار

---

(١) الكرسف: القطن.

(٢) اى الاستنجاء بالماء

(٣) البحار ج ١٨ (ج ١): ٤٨. البرهان ج ١: ٢١٥.

(٤) سلا عن الشيء: نسيه

(٥) البرهان ج ١: ٢١٥

لانهم كانوا يأكلون البسر (١) وكانوا يبعرون بعراً فأكل رجل من الانصار (٢) الدّباء (٣) فَلان بطنه و استنجى بالماء فبعث اليه النبي صلى الله عليه وآله قال فجاء الرجل وهو خائف ان يكون قد نزل فيه امر فيسوئه في استنجائه بالماء قال : فقال رسول الله : هل عملت في يومك هذا شيئاً ؟ فقال : نعم يا رسول الله انّي والله ماحملني على الاستنجاء بالماء الا انّي اكلت طعاماً فَلان بطني ، فلم تغن عني الحجارة شيئاً فاستنجيت بالماء ، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله : هنيئاً لك فانّ الله قد أنزل فيك آية «انّ الله يحبُّ التوّابين ويحبُّ المتطهّرين» فكنت أوّل من صنع ذا أوّل التوّابين وأوّل المتطهّرين . (٤)

٣٢٩- عن عيسى بن عبدالله قال : قال أبو عبدالله عليه السلام : المرأة تحيض يحرم على زوجها أن يأتيها في فرجها لقول الله تعالى (٥) «ولَا تَقرَبُوهُنَّ حَتَّى يَطهُرنَ» فيستقيم الرجل أن يأتي امرأته وهي حايض فيما دون الفرج . (٦)

٣٣٠- عن عبدالله بن أبي يعفور قال : سألت أبا عبدالله عليه السلام عن اتيان النساء في أعجازهنّ قال : لا بأس ثمّ تلا هذه الآية «نِسَاؤُكُم حَرثٌ لَكُم فَأتُوا حَرثَكُم أنَّى شِئتُم» . (٧)

---

(١) البسر: التمر اذا لون ولم ينضج .

(٢) قال الفيض «ره» في الوافي بعد نقل الخبر عن كتاب الفقيه « ويقال ان هذا الرجل كان البراء بن معرور الانصاري» .

(٣) الدباء بضم الدال ممدوداً : القرع .

(٤) البحار ج ١٨ «ج ١» : ٤٧ . البرهان ج ١ ٢١٦ . الصافي ج ١ : ١٩١

(٥) وفي نسخة «ونهى في قوله تعالى» .

(٦) البرهان ج ١ : ٢١٦ . الوسائل (ج ١) ابواب الحيض باب ٢٥ و (ج ٣) ابواب النكاح ومايناسبه باب ١٥ . وابواب مايحرم بالمصاهرة ونحوها باب ٢٩ .

(٧) البحار ج ٢٣ : ٩٨ . البرهان ج ١ : ٢١٦ . الوسائل «ج ٣» ابواب مقدمات النكاح و آدابه باب ٧٣ و زاد فيه بعد قوله أنى شئتم «قال حيث شاء» . كما في خبر زرارة .

٣٣١ ـ عن زرارة عن أبي جعفر عليه السلام في قول الله «نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم انّى شئتم» قال : حيث شاء . (١)

٣٣٢ ـ عن صفوان بن يحيى عن بعض أصحابنا قال : سئلت اباعبدالله عليه السلام عن قول الله «نساؤكم حرث لكم فاتوا حرثكم انّى شئتم» ؟ فقال : من قدّامها ومن خلفها في القبل . (٢)

٣٣٣ ـ عن معمر بن خلّاد عن أبي الحسن الرضا عليه السلام انه قال : أيّ شيء يقولون في اتيان النساء في اعجازهنّ ؟ قلت : بلغني ان أهل المدينة لايرون به بأساً ؛ قال : ان اليهود كانت تقول : اذا اتى الرجل من خلفها خرج ولده أحول ، فانزل الله « نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم انّى شئتم » يعني من خلف أو قدّام خلافاً لقول اليهود ، و لم يعن في أدبارهنّ (٣)

عن الحسن بن علي عن أبيعبد الله عليه السلام مثله .

٣٣٤ ـ عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال : سألته عن قول الله «نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم انّى شئتم» قال : من قبل (٤)

٣٣٥ ـ عن أبي بصير عن أبي عبدالله عليه السلام قال : سألته عن الرجل يأتي أهله في دبرها ، فكره ذلك و قال : وايّاكم ومحاشّ النساء (٥) و قال : انّما معنى «نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم انّى شئتم» ايّ ساعة شئتم (٦)

٣٣٦ ـ عن الفتح بن يزيد الجرجاني قال : كتبت الى الرضا عليه السلام في مثله فورد منه الجواب سئلت عمّن أتى جاريته في دبرها و المرأة لعبة [الرّجل] لا تؤذى وهي حرث كما قال الله تعالى (٧)

٣٣٧ ـ عن محمد بن مسلم قال : سألت أباعبد الله عليه السلام عن قوله الله تبارك وتعالى

(١-٢) البحار ج ٢٣ : ٩٨ . البرهان ج ١ : ٢١٦ : الوسائل (ج ٣) ابواب مقدمات النكاح وآدابه باب ٧٣ و ٧٢ . الصافي ج ١ : ١٩١ .

(٣) البحار ج ٢٣ : ٩٨ . البرهان ج ١ : ٢١٦ .

(٤-٧) الوسائل ج ٣ ابواب مقدمات النكاح باب ٧٢ . البحار ج ٢٣ : ٩٨ . البرهان ج ١ : ٢١٦ . الصافي ج ١ : ١٩١ .

(٥) المحاش جمع المحشة : الدبر .

لااله غيره «وَلا تَجْعَلُوا اللهَ عُرْضَةً لِأَيْمانِكُمْ أَنْ تَبَرُّوا وَتَتَّقُوا» قال: هو قول الرجل لاوالله وبلى والله. (١)

٣٣٨ - عن زرارة وحمران ومحمد بن مسلم عن أبى جعفر و أبى عبدالله عليهما السلام «ولاتجعلوا الله عرضة لأيمانكم» قالا هو الرجل يصلح بين الرجل فيحمل ما بينهما من الاثم (٢)

٣٣٩ - عن منصور بن حازم عن أبى عبد الله عليه السلام و محمد بن مسلم عن أبى جعفر عليه السلام فى قول الله «ولا تجعلوا الله عُرضة لايمانكم» قال: يعنى الرجل يحلف أن لا يكلّم اخاه وما أشبه ذلك اولا يكلّم أمه (٣)

٣٤٠ - عن أيوب (٤) قال: سمعته يقول: لاتحلفوا بالله صادقين ولا كاذبين فان الله يقول: «ولا تجعلوا الله عرضة لايمانكم» قال: اذا استعان رجل برجل على صلح بينه وبين رجل فلا تقولنّ ان علىّ يميناً ان لا أفعل وهو قول الله «ولاتجعلوا الله عرضة لايمانكم ان تبرّوا وتتّقوا وتصلحوا بين الناس» (٥)

٣٤١ - عن أبى الصباح قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قول الله «لا يؤاخذكم الله باللّغو فى ايمانكم» قال: هو لا والله وبلى والله و كلاّ والله، لا يعقد عليها أولا يعقد على شىء. (٦)

---

(١) الوسائل (ج ٣) كتاب الايمان باب ١٧. البحار ج ٢٣ : ٩٨ . البرهان ج ١ : ٢١٦ .

(٢) البحار ج ٢٣ : ١٤٦ . البرهان ج ١ : ٢١٧

(٣) الوسائل (ج ٣) كتاب الايمان باب ١١ . البحار ج ٢٣ : ١٤٦ . البرهان ج ١ : ٢١٧

(٤) وفى نسخة الوسائل «عن أبى ايوب» .

(٥) الوسائل (ج ٣) كتاب الايمان باب ١ . البحار ج ٢٣ : ١٤٦ . البرهان ج ١ : ٢١٧

(٦) الوسائل (ج ٣) كتاب الايمان باب ١٧ . البحار ج ٢٣ : ١٤٦ . البرهان ج ١ : ٢١٧ .

۳۴۲ ـ عن بريد بن معوية قال : سمعت أباعبدالله عليه السلام يقول في الايلاء اذا آلى الرجل من امرأته لايقربها ولا يمسّها ولايجمع رأسه ورأسها فهو في سعة مالم يمض الأربعة الأشهر ، فاذا مضى الأربعة الأشهر فهو في حلّ ما سكتت عنه ، فاذا طلبت حقّها بعد الاربعة الاشهر [وقف] فامّا أن يفي فيمسّها و امّا أن يعزم على الطلاق فيخلّي عنها حتّى اذا حاضت و تطهّرت من محيضها طلّقها تطليقة من قبل أن يجامعها بشهادة عدلين ، ثم هو أحقّ برجعتها مالم يمض الثلثة الاقراء (۱)

۳۴۳ ـ عن الحلبي عن أبي عبد الله عليه السلام قال : أيّما رجل آلى من امرأته والايلاء أن يقول الرجل و الله لأجامعك كذا و كذا و يقول و الله لاغيظنّك ثم يغايظها ولا سوءنّك ثم يهجرها فلايجامعها ، فانه يتربّص بها أربعة أشهر فان فاء والايفاء أن يصالح فانّ الله غفوررحيم، وان لم يفيء اجبر على الطلاق ولايقع بينهما طلاق حتّى توقف ، وان عزم الطلاق فهي تطليقة . (۲)

۳۴۴ ـ عن أبي بصير في رجل آلى من امرأته حتّى مضت أربعة اشهر قال :[يوقف] فان عزم الطلاق اعتدت امرأته كماتعتدُّ المطلقة و ان امسك فلا بأس(۳)

۳۴۵ ـ عن منصور بن حازم قال : سألت أباعبدالله عليه السلام عن رجل آلى من امرأته فمضت أربعة أشهر قال : يوقف فان عزم الطلاق بانت منه وعليها عدّة المطلقة ، والاّ كفّر يمينه وامسكها (۴)

۳۴۶ ـ عن العباس بن هلال عن الرضا عليه السلام قال ذكر لنا ان اجل الايلاء اربعة اشهر بعدما يأتيان السلطان فاذا مضت الاربعة الاشهر فان شاء امسك وان شاء طلّق والامساك المسيس(۵)

۳۴۷ ـ سئل أبو عبدالله عليه السلام اذا بانت المرأة من الرجل هل يخطبها مع

(۱) البحار ج ۲۳ : ۱۳۳ . البرهان ج ۱ : ۲۱۸ .

(۲-۳) البحار ج ۲۳ : ۱۳۳ . البرهان ج ۱ : ۲۱۸-۲۱۹

(۴) « « « « « « الوسائل (ج ۳) كتاب الايلاء باب ۱۲ .

(۵) الوسائل (ج ۳) كتاب الايلاء باب ۸ . البحار ج ۲۳ : ۱۳۳ . البرهان ج ۱ : ۲۱۹ .

الخطاب قال يخطبها على تطليقتين ولا يقربها حتى يكفّر يمينه (١)

٣٤٨ـ عن صفوان عن بعض أصحابه عن أبي عبدالله عليه السلام في المولى اذا ابى ان يطلّق قال : كان علي عليه السلام يجعل له حظيرة من قصب ويحبسه فيها ويمنعه من الطعام والشراب حتى يطلّق (٢)

٣٤٩ـ عن أبي بصير عن أبي عبدالله عليه السلام في الرجل اذا آلى من امرأته فمضت أربعة أشهر ولم يفي فهي مطلّقة ، ثم يوقف فان فاء فهي عنده على تطليقتين ، وان عزم فهي باينة منه (٣)

٣٥٠ ـ عن محمد بن مسلم وعن زرارة قالا قال أبوجعفر عليه السلام :القرء ما بين الحيضتين. (٤)

٣٥١ـ عن زرارة قال : سمعت ربيعة الرأي وهو يقول ان من رأيي انّ الاقراء التّي سمّى الله في القرآن انّما هي الطهر فيما بين الحيضتين وليس بالحيض قال : فدخلت على أبي جعفر عليه السلام فحدّثته بما قال ربيعة ، فقال: كذب ولم يقل برأيه و انما بلغه عن علي عليه السلام ، فقلت : اصلحك الله أكان علي عليه السلام يقول ذلك ؟ قال : نعم كان يقول : انّما القرء الطهر تقرأ فيه الدم فيجمعه فاذا حاضت قذفته ، قلت : أصلحك الله رجل طلّق امرأته طاهراً من غير جماع بشهادة عدلين ، قال : اذا دخلت في الحيضة الثالثة فقد انقضت عدّتها وحلّت للازواج ، قال : قلت : ان أهل العراق يروون عن علي عليه السلام انّه كان يقول هو أحقّ برجعتها مالم تغتسل من الحيضة الثالثة ، فقال : كذبوا قال :وكان علي عليه السلام يقول : اذا رأت الدم من الحيضة الثالثة فقد انقضت عدّتها .(٥)

(١ـ٣) الوسائل (ج٣) كتاب الايلاء باب ١١ وباب ١٢ . البحار ج ٢٣ : ١٣٣ . البرهان ج ١ : ٢١٩ .

(٤) الوسائل (ج ٣) ابواب العدد باب ١٤ . البحار ج ٢٣ : ١٣٧ . البرهان ج ١ : ٢٢٠ .

(٥) البحار ج ٢٣ : ١٣٧ . البرهان ج ١ : ٢٢٠ . الوسائل (ج ٣) ابواب العدد باب ١٣ .

٣٥٢ ـ وفي رواية ربيعة الرأي ولاسبيل له عليها ، وانما القرء مابين الحيضتين وليس لها أن تتزوج حتى تغتسل من الحيضة الثالثة ، فانك اذا نظرت في ذلك لم تجد الاقراء الا ثلثة أشهر ، فاذا كانت لاتستقيم ممّا تحيض في الشهر مراراً وفي الشهر مرّة ، كان عدّتها عدّة المستحاضة ثلثة أشهر ، وان كانت تحيض حيضاً مستقيماً فهو في كلّ شهر حيضة ، بين كلّ حيضة شهر وذلك القرؤ (١) .

٣٥٣ ـ قال ابن مسكان عن أبي بصير قال : العدّة التي تحيض وتستقيم حيضها ثلثة اقراء وهي ثلث حيض (٢) .

٣٥٤ ـ و قال أحمد بن محمد : القرؤ هو الطهر انما يقرؤ فيه الدم حتّى اذا جاء الحيض دفعتها (٣) .

٣٥٥ ـ عن محمد بن مسلم قال : سألت أبا جعفر عليه السلام في رجل طلّق امرأته متى تبين منه ؟ قال : حين يطلع الدم من الحيضة الثالثة (٤) .

٣٥٦ ـ عن أبي بصير عن أبي عبدالله عليه السلام في قوله : «والمطلّقات يتربّصن بأنفسهنّ ثلثة قروء ولايحلّ لهنّ أن يكتمن ماخلق الله في أرحامهنّ» يعني لايحلّ لها ان تكتم الحمل اذا طلّقت وهي حبلى ، و الزوج لايعلم بالحمل ، فلايحلّ لها ان تكتم حملها وهو أحقّ بها في ذلك الحمل مالم تضع (٥) .

٣٥٧ ـ عن زرارة عن أبي جعفر عليه السلام قال : المطلّقة تبين عند أول قطرة من الحيضة الثالثة (٦) .

٣٥٨ ـ عن عبد الرحمن بن أبي عبدالله عن أبي عبدالله عليه السلام في المرأة اذا طلّقها زوجها متى تكون أملك بنفسها ؟ قال : اذا رأت الدم من الحيضة الثالثة فقد بانت .

٥٣٩ ـ قال زرارة قال أبو جعفر عليه السلام : الاقراء هي الاطهار وقال : القرؤ مابين الحيضتين (٧) .

٣٦٠ ـ عن عبد الرحمن قال : سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول : في الرجل اذا تزوّج المرأة قال : أقرّت بالميثاق الذي أخذ الله «إِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ باحسان» (٨) .

(١ ـ ٨) البحار ج ٢٣ : ١٣٧ ـ ١٣٩ . البرهان ج ١ : ٢٢١ ـ ٢٢٢

٣٦١- عن أبي بصير عن أبي عبدالله عليه السلام قال : المرأة التي لاتحلّ لزوجها حتّى تنكح زوجاً غيره التي يطلّق ثم يراجع ثم يطلّق ثم يراجع ثم يطلّق الثالثة ، فلاتحلّ له حتّى تنكح زوجاً غيره ان الله جلّ وعزّ يقول : « الطّلاق مرّتان فامساك بمعروف أو تسريح باحسان » والتسريح هو التطليقة الثالثة (٢) .

٣٦٢- قال : قال أبوعبدالله عليه السلام في قوله : « فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدُ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجاً غَيْرَهُ » هي ههنا التطليقة الثالثة ، فان طلّقها الأخير فلاجناح عليهما ان يتراجعا بتزويج جديد (٣) .

٣٦٣- عن أبي بصير عن أبي جعفر عليه السلام قال : انّ الله يقول : « الطّلاق مرّتان فامساك بمعروف أو تسريح باحسان » [قال :] التسريح بالاحسان التطليقة الثالثة (٣) .

٣٦٤- عن سماعة بن مهران قال : سألته عن المرأة التي لاتحلّ لزوجها حتّى تنكح زوجاً غيره قال : هي التي تطلّق ثم تراجع ثم تطلّق ثم تراجع ثم تطلّق الثالثة فهي التي لاتحلّ لزوجها حتّى تنكح زوجاً غيره ، وتذوق عسيلته ويذوق عسيلتها (٤) و هو قول الله : « الطّلاق مرّتان فامساك بمعروف أو تسريح باحسان » التسريح بالاحسان التطليقة الثالثة (٥) .

(١-٣) الوسائل ج ٣ ابواب اقسام الطلاق باب ٤ . البحار ج ٢٣ : ١٢٩ . البرهان ج ١ : ٢٢١ .

(٤) يعني الجماع على المثل شبه لذة الجماع بذوق العسل فاستعار لها ذوقاً و قالوا لكل ما استحلوا عسل و معسول وقيل ان العسيلة : ماء الرجل والنطفة تسمى العسيلة وقيل العسيلة كناية عن حلاوة الجماع الذي يكون بتغييب الحشفة و ان لم ينزل كما هو الشرط في الاستحلال . وانث العسيلة لانه شبهها بقطعة من العسل .

(٥) الوسائل ج ٣ ابواب اقسام الطلاق باب ٤ . البحار ج ٢٣ : ١٢٩ . البرهان ج ١ : ٢٢١ .

۳٦٥ـ عن أبي القاسم الفارسي قال : قلت للرضا عليه السلام : جعلت فداك ان الله يقول في كتابه : «فامساك بمعروف أو تسريح باحسان» ومايعني بذلك؟ قال : اما الامساك بالمعروف فكفّ الاذى واجباء النفقة ، واما التسريح باحسان فالطلاق على مانزل به الكتاب(۱) .

۳٦٦ـ عن زرارة عن أبي جعفر عليه السلام قال : لاينبغي لمن أعطى الله شيئاً أن يرجع فيه : ومالم يعط لله وفي الله فله أن يرجع فيه نحلة كانت أو هبة ؛ جيزت أو لم تجز ولا يرجع الرجل فيما يهب لامرأته ولا المرأة فيما تهب لزوجها ، جيزت او لم تجز أليس الله يقول : «فَلا تَأخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئاً» وقال : «إِنْ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْساً فَكُلُوهُ هَنِيئاً مَرِيئاً»(۲) .

۳٦۷ـ عن أبي بصير عن أبي عبدالله عليه السلام قال : سألته عن المختلعة كيف يكون خلعها ؟ فقال : لايحلّ خلعها حتّى تقول : والله لا أبرّ لك قسماً ولا أطيع لك أمراً ولا وطين فراشك ولادخلنّ عليك بغير اذنك فاذا هي قالت ذلك حلّ خلعها ، وحلّ له ماأخذ منها من مهرها ومازاد ، وهو قول الله «فَلا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ» و اذا فعل ذلك فقد بانت منه بتطليقه وهي أملك بنفسها ، ان شائت نكحته ، وان شائت فلا فان نكحته فهي عنده على ثنتين (بثنتين خ ل) (۳) .

۳٦۸ـ عن محمّد بن مسلم عن أبي جعفر عليه السلام في قول الله تبارك وتعالى «تِلْكَ حُدُودُ اللهِ فَلا تَعْتَدُوهَا وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ» فقال : ان الله غضب على الزاني فجعل له جلد مائة فمن غضب عليه فزاد فأنا الى الله منه بريء ، فذلك قوله «تلك حدود الله فلا تعتدوها»(٤) .

۳٦۹ـ عن عبد الله بن فضالة عن العبد الصالح قال : سألته عن رجل طلّق امرأته

(۱) البحار ج ۲۳ : ۱۲۹ . البرهان ج ۱ : ۲۲۱

(۲) البرهان ج ۱ : ۲۲۲ .

(۳) الوسائل ج ۳ كتاب الخلع باب ۱ . البحار ج ۲۳ : ۱۳۱ . البرهان ج ۱ : ۲۲۲ . الصافي ۱ : ۱۹٥ .

(٤) البرهان ج ۱ : ۲۲۲

عند قرؤها تطليقة ثمّ لم يراجعها ثم طلّقها عند قرؤها الثالثة فبانت منه ، أله أن يراجعها ؟ قال : نعم ، قلت : قبل أن يتزوّج زوجاً غيره ؟ قال : نعم ، قلت له فرجل طلّق امرأته تطليقة ثم راجعها ثم طلّقها ثم راجعها ثم طلّقها ، قال لاتحلّ له حتى تنكح زوجاً غيره(۱) .

۳۷۰- عن أبي بصير قال : سألت أبا جعفر عليه السلام عن الطلاق التي لاتحلّ له حتى تنكح زوجاً غيره قال لي : أخبرك بما صنعت أنا بامرأة كانت عندي فأردت ان أطلّقها فتركتها حتى اذا طمثت ثم طهرت ، طلّقتها من غير جماع بشاهدين ، ثمّ تركتها حتّى اذا كادت ان تنقضي عدّتها راجعتها و دخلت بها و مسستها و تركتها حتى طمثت وطهرت ثم طلّقتها بغير جماع بشاهدين (۲) ثم تركتها حتى اذا كادت ان تنقضي عدتها راجعتها ودخلت بها ومسستها ثم تركتها حتى طمثت فطهرت ثمّ طلّقتها بشهود من غير جماع و انما فعلت ذلك بها لانه لم يكن لي بها حاجة(۳) .

۳۷۱- عن الحسن بن زياد قال : سألته عن رجل طلّق امراته فتزوّجت بالمتعة أتحلّ لزوجها الاول ؟ قال : لا لاتحلّ له حتّى تدخل في مثل الذي خرجت من عنده ، وذلك قوله : « فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدُ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجاً غَيْرَهُ فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يَتَرَاجَعَا إِنْ ظَنَّا أَنْ يُقِيمَا حُدُودَ اللهِ » والمتعة ليس فيها طلاق(٤)

۳۷۲- عن أبي بصير عن أبي عبدالله عليه السلام قال : سألته عن الطلاق التي لاتحلّ له حتّى تنكح زوجاً غيره قال : هو الذي يطلّق ثم تراجع و الرجعة هو الجماع ، ثم يطلّق ثم يراجع ثم يطلّق الثالثة فلا تحلّ له حتّى تنكح زوجاً غيره ، وقال : الرجعة الجماع والافهي واحدة (٥)

۳۷۳- عن عمر بن حنظلة عنه قال: اذا قال الرجل لامرأته أنت طالقة ثمّ راجعها ثمّ قال أنت طالقة ثمّ راجعها ثم قال : أنت طالقة لم تحلّ له حتّى تنكح زوجاً غيره ،

(۱) الوسائل (ج ۳) ابواب اقسام الطلاق باب ٤ . البحار ج ۲۳ : ۱۲۹ البرهان ج ۱ ۲۲۳ .

(۲) وفي نسخة البرهان « بشهود من غير جماع »

(۳-٥) البحار ج ۲۳ : ۱۲۹ . البرهان ج ۱ : ۲۲۳

فان طلقها ولم يشهد فهو يتزوجها اذا شاء (١) .

٣٧٤ ـ محمد بن مسلم عن أبي عبدالله عليه السلام في رجل طلق امرأته ثم تركها حتى انقضت عدتها ثم يزوجها ثم طلقها من غير أن يدخل بها حتى فعل ذلك بها ثلثاً قال : لاتحل له حتى تنكح زوجاً غيره (٢)

٣٧٥ عن اسحق بن عمار قال : سألت أباعبدالله عليه السلام عن رجل طلق أمرأتـه طلاقاً لاتحل له حتى تنكح زوجاً غيره فتزوجها عبد ثم طلقها هل يهدم الطلاق ؟ قال نعم لقول الله : «حتى تنكح زوجاً غيره» وهو أحد الازواج (٣)

٣٧٦ ـ عن عبدالله بن سنان عن أبي عبدالله عن أمير المؤمنين عليه السلام قال : اذا أراد الرجل الطلاق [illegible] في غير جماع ، فانه أذا طلقها واحدة ثم تركها حتى يخلو أجلها وشاء ان يخطب مع الخطاب فعل ، فان راجعها قبل ان يخلو الاجل او العدة فهي عنده على تطليقة ، فان طلقها الثانية فشاء ايضاً أن يخطب مع الخطاب ان كان تركها حتى يخلو أجلها وان شاء راجعها قبل أن ينقضي أجلها فان فعل فهي عنده على تطليقتين ، فان طلقها ثلثاً فلاتحل له حتى تنكح زوجاً غيره ، وهي ترث وتورث ماكانت في الدم في التطليقتين الاولتين (٤) .

٣٧٧ ـ عن زرارة و حمران ابني أعين و محمد بن مسلم عن أبي جعفر عليه السلام و أبي عبدالله عليه السلام قالوا سئلناهما عن قوله «وَلاتُمْسِكُوهُنَّ ضِراراً لِتَعْتَدُوا» فقالا : هو الرجل يطلق المرأة تطليقة واحدة ثم يدعها حتي اذا كان آخر عدتها راجعها ثم يطلقها اخرى فيتركها مثل ذلك (فنهيه ظ) ذلك (٥) .

٣٧٨ . عن الحلبي عن أبي عبدالله عليه السلام قال : سألته عن قول الله «ولا تمسكوهن ضراراً لتعتدوا» قال الرجل يطلق حتى اذا كادت ان يخلو أجلها راجعها ثم طلقها ثم

---

(١) الوسائل (ج ٣) ابواب اقسام الطلاق باب ٤ . البحار ج ٢٣ : ١٢٩ البرهان ج ١ : ٢٢٣ .

(٢ـ٥) البحار ج ٢٣ : ١٢٩ : البرهان ج ١ : ٢٢٣ .

(٥) كذا في نسخة الاصل وفي نسخة البرهان هكذا «فنهى عن ذلك» .

راجعها يفعل ذلك ثلث مرات فنهى الله عنه (١) .

٣٧٩ـ عن عمرو بن جميع رفعه الى أمير المؤمنين عليه السلام قال : مكتوب في التورية من أصبح على الدنيا حزيناً فقد أصبح لقضاء الله ساخطاً ، و من أصبح يشكو مصيبة نزلت به فقد أصبح يشكو الله ، ومن اتى غنياً فتواضع لغنائه ذهب الله بثلثى دينه ، ومن قرء القرآن من هذه الامّة ثم دخل النار فهو ممّن كان يتّخذ آيات الله هزواً ومن لم يستشر يندم والفقر الموت الاكبر (٢) .

٣٨٠ ـ داود بن الحصين عن ابى عبدالله عليه السلام قال : «وَالْوالِداتُ يُرْضِعْنَ أَوْلادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كامِلَيْنِ» قال : مادام الولد فى الرضاع فهو بين الا بوين بالسويّة فاذا فطم (٣) فالاب أحقّ من الامّ فاذا مات الاب فالامّ أحقّ به من العصبة ، و ان وجد الاب من يرضعه بأربعة دراهم و قالت الامّ لا أرضعه الّا بخمسة دراهم ، فانّ له أن ينزعه منها ، الا انّ ذلك أخير (اجبر ـ اجبى خ ل) له وأقدم وأرفق به أن يترك مع أمّه (٤) .

٣٨١ ـ عن جميل بن درّاج قال : سألت أباعبدالله عليه السلام عن قول الله : «لاتُضَارَّ والِدَةٌ بِوَلَدِها وَلا مَوْلُودٌ لَهُ بِوَلَدِهِ» قال : الجماع (٥) .

٣٨٢ـ عن الحلبى قال أبوعبدالله عليه السلام «لاتضارّ والدة بولدها ولامولود له بولده» قال : كانت المرأة ممّن ترفع يدها الى الرجل اذا أراد مجامعتها فتقول : لاأدعك انى أخاف ان أحمل على ولدى (٦) ويقول الرجل للمرأة لاأجامعك انى أخاف ان تعلقى فاقتل ولدى ، فنهى الله عن أن يضارّ الرجل المرأة والمرأة الرجل (٧)

---

(١) البحار ٢٣ : ١٣٠ . البرهان ج ١ : ٢٢٤ .

(٢) البرهان ج ١ : ٢٢٤ .

(٣) فطم الولد : فصله عن الرضاع .

(٤) البرهان ج ١ : ٢٢٥ . البحار ج ٢٣ : ١٣٢

(٥) الوسائل (ج ٣) ابواب احكام الاولاد باب ٦٩ . البرهان ج ١ : ٢٢٥ .

(٦) وفي رواية الكلينى «انى اخاف ان احمل فاقتل ولدى»

(٧) البرهان ج ١ : ٢٢٥ .

٣٨٣ ـ عن العلا عن محمد بن مسلم عن أحدهما قال : سألته عن قوله : « وَ عَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَٰلِكَ » قال : هو في النفقة على الوارث مثل ما على الوالد (١) .

عن جميل عن سورة عن أبي جعفر عليه السلام مثله .

٣٨٤ ـ عن أبي الصباح قال : سئل أبو عبدالله عليه السلام عن قول الله « وعلى الوارث مثل ذلك » قال : لاينبغي الوارث ان يضارّ المرأة فيقول : لا أدع ولدها يأتيها ويضارّ ولدها ان كان لهم عنده شيء ولاينبغي له أن يقتر عليه (٢) .

٣٨٥ ـ عن الحلبي عن أبي عبدالله عليه السلام قال : المطلّقة ينفق عليها حتى تضع حملها وهي أحقّ بولدها أن ترضعه ممّا تقبله امرأة اخرى ، انّ الله يقول « لاتضارّ والدة بولدها ولامولود له بولده وعلى الوارث مثل ذلك » انه نهى ان يضارّ بالصبي أو يضارّ بأمّه في رضاعه ، وليس لها أن تأخذ في رضاعه فوق حولين كاملين فان أراد الفصال قبل ذلك عن تراض منهما كان حسناً ، والفصال هو الفطام (٣)

٣٨٦ ـ عن أبي بكر الحضرمي عن أبي عبدالله عليه السلام قال : لمّا نزلت هذه الاية « وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجاً يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَ عَشْراً » جئن النساء يخاصمن رسول الله صلى الله عليه وآله وقلن لانصبر ، فقال لهنّ رسول الله صلى الله عليه وآله : كانت احديكنّ اذا مات زوجها أخذت بعرة فالقتها خلفها (٤) في دويرها (٥) في خدرها ثم قعدت ، فاذا كان مثل ذلك اليوم من الحول أخذتها ففتّتها (٦) ثم اكتحلت بها ثم تزوّجت فوضع الله عنكنّ ثمانية أشهر (٧)

(١ـ٢) البحار ج ٢٣ : ١٠٩ . البرهان ج ١ : ٢٢٥ . الصافي ج ١ : ١٩٨ .

(٣) البرهان ج ١ : ٢٢٥ . البحار ج ٢٣ : ١٢٣ .

(٤) كانه كناية عن اعراضها عن الزوج .

(٥) وفي نسخة البرهان « في دبرها » .

(٦) فت الشيء : كسره بالاصابع كسراً صغيرة .

(٧) الوسائل (ج٣) ابواب العدد باب ٢٨ . الصافي ج ١ : ١٩٩ . البحار ج ٢٣ : ١٣٧ . البرهان ج ١ : ٢٢٥ .

٣٨٧ - عن عبدالله بن سنان عن أبي عبدالله قال: سمعته يقول: في امرأة توفّى عنها زوجها لم تمسّها، قال: لا ينكح حتّى تعتدّ أربعة أشهر و عشراً عدّة المتوفى عنها زوجها (١)

٣٨٨ - عن أبي بصير عن أبي جعفر عليه السلام قال: سألته عن قوله «مَتَاعاً إِلَى الْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ» قال: منسوخة نسختها «يتربّصن بأنفسهنّ أربعة أشهر وعشراً» ونسختها آية الميراث. (٢)

٣٨٩ - عن محمّد بن مسلم عن أبي جعفر الباقر عليه السلام قال: قلت له: جعلت فداك كيف صارت عدّة المطلّقة ثلث حيضات أو ثلثة أشهر، و صارت عدّة المتوفى عنها زوجها أربعة أشهر وعشراً؟ فقال: أمّا عدّة المطلقة ثلثة قروء فلاجل استبراء الرحم من الولد وامّا عدّة المتوفى عنها زوجها فانّ الله شرط للنساء شرطاً وشرط عليهنّ شرطاً فلم يجر (٣) فيما شرط لهنّ ولم يجر فيما شرط عليهنّ، امّا ما شرط لهنّ ففي الايلاء أربعة أشهر اذ يقول «للّذين يؤلون من نسائهم تربّص أربعة أشهر» فلن يجوز (٤) لاحد اكثر من أربعة اشهر في الايلاء لعلمه تبارك وتعالى انّها غاية صبر المرأة من الرجل، وامّا ما شرط عليهنّ فانه امرها أن تعتدّ اذا مات زوجها أربعة اشهر وعشراً فاخذ له منها عند موته ما أخذ لها منه في حياته (٥)

٣٩٠ - عن عبدالله بن سنان عن أبيه قال: سألت أباعبدالله عليه السلام عن قول الله «وَلَا تُوَاعِدُوهُنَّ سِرّاً إِلَّا أَنْ تَقُولُوا قَوْلاً مَعْرُوفاً» قال: هو طلب الحلال «وَلَا تَعْزِمُوا عُقْدَةَ النِّكَاحِ حَتَّى يَبْلُغَ الْكِتَابُ أَجَلَهُ» أليس يقول الرجل للمرأة قبل أن تنقضي عدّتها موعدك

(١-٢) البحار ج ٢٣: ١٣٧-١٣٨. البرهان ج ١: ٢٢٥-٢٢٦.

(٣) وفي نسخة البرهان كرواية الكليني (ره) «فلم يحابهن» مكان «فلم يجر» و هو بسكون الجيم من جأى كسعى اى لم يحبسهن ولم يمسكهن وقوله ولم يجر من الجور خلاف العدل.

(٤) وفي رواية الكليني (ره) «فلم يجوز».

(٥) البحار ج ٢٣: ١٣٨. البرهان ج ١: ٢٢٦.

بيت آل فلان (۱) ثم طلب اليها ان لاتسبقه بنفسها اذا انقضت عدّتها قلت : فقوله : «الّا أنْ تقولوا قولاً معروفاً» قال هو طلب الحلال في غير أن يعزم عقدة النكاح حتّى يبلغ الكتاب أجله (۲).

۳۹۱- في خبر رفاعة عنه عليه السلام «قولاً معروفاً» قال : تقول خيراً (۳).

۳۹۲- وفي رواية [اخرى عن] أبي بصير عنه « لا تواعدوهنّ سرّاً» قال : هو الرجل يقول للمرأة قبل أن تنقضي عدّتها اُواعدك بيت آل فلان لترفث و يرفث معها (٤).

۳۹۳ - وفي رواية عبدالله بن سنان قال : قال أبو عبدالله عليه السلام : هو قول الرجل للمرأة قبل أن تنقضي عدتها موعدك بيت آل فلان ثم يطلب اليها ان لاتسبقه بنفسها اذا انقضت عدّتها (٥).

۳۹٤- عن أبي بصير عن أبي عبدالله عليه السلام في قول الله « ولا تواعدوهنّ سرّاً الاّ أن تقولوا قولاً معروفاً» قال : المرأة في عدّتها تقول لها قولاً جميلاً ترغّبها في نفسك ، ولا تقول اني اصنع كذا وأصنع كذا القبيح من الامر في البضع و كلّ أمر قبيح (٦)

۳۹٥- عن مسعدة بن صدقة عن أبي عبدالله عليه السلام في قول الله : «الاّ ان تقولوا قولاً معروفاً» قال : يقول الرجل للمرأة وهي في عدّتها ياهذه ما أحبّ الاّ ما أسرّك ولو قد مضى عدّتك لاتفوتيني ان شاء الله فلاتسبقيني بنفسك ؛ وهذا كلّه من غير أن يعزموا عقدة النكاح (۷)

---

(۱) قال الفيض (ره) هذه الروايات تفسير للمواعدة المتضمنة للقول المعروف المرخص فيها «الى ان قال» : كانهم كانوا يتكلمون في الخلوة بما يستهجن فنهوا عن ذلك و يحتمل ان يكون المراد بالمواعدة سراً التعريض بالخطبة بمواعدة الرفث ونحوه وسمي ذلك سراً لانه مما يسر ويكون المراد ببيت آل فلان توقيت المكان لذلك .

(۲-٥) البحار ج ۲۳ : ۱۳۸ . البرهان ج۱ : ۲۲۷ .

(٦-۷) الوسائل (ج ۳) ابواب ما يحرم بالمصاهرة باب ۳٦ . البحار ج ۲۳ : ۱۳۸ . الصافي ج ۱ : ۲۰۰ . البرهان ج ۱: ۲۲۷.

٣٩٦ـ عن حفص بن البختري عن أبي عبدالله عليه السلام في الرجل يطلّق امرأته أ يُمتّعها ؟ فقال : نعم أما تحبُّ أن تكون من المحسنين ، اما تحبُّ أن تكون من المتقين (١)

٣٩٧ـ عن أبي الصباح عن أبي عبدالله عليه السلام قال : اذا طلّق الرجل امرأته قبل أن يدخل بها فلها نصف مهرها ، و ان لم يكن سمّى لها مهراً فمتاع بالمعروف على الموسع قدره و على المقتر قدره ، وليس لها عدّة ، و تزوّج من شائت من ساعتها (٢) .

٣٩٨ـ عن الحلبي عن أبي عبدالله عليه السلام قال : الموسع يُمتّع بالعبد والامة ويُمتّع المعسر بالحنطة والزبيب والثوب والدراهم (٣) .

٣٩٩ـ وقال: انّ الحسين (الحسن خل) بن عليّ عليهما السلام متّع امرأة طلّقها أمة لم يكن يطلق امرأة الا متّعها بشيء (٤)

٤٠٠ـ عن ابن بكير قال : سألت أباعبدالله عليه السلام عن قوله : «ومَتِّعُوهُنَّ عَلَى الْمُوسِعِ قَدَرُهُ وَعَلَى الْمُقْتِرِ قَدَرُهُ» ما قدر الموسع والمُقتر ؟ قال : كان عليّ بن الحسين عليهما السلام يُمتّع براحلته يعني حملها الذى عليها (٥)

٤٠١ ـ عن محمد بن مسلم قال : سألته عن الرجل يريد أن يطلّق امرأته قال : يُمتّعها قبل ان يطلّقها ، قال الله في كتابه «ومتّعوهن على الموسع قدره وعلى المقتر قدره» (٦)

٤٠٢ ـ عن اسامة بن حفص قيّم موسى بن جعفر (ع) قال : قلت له سله عن رجل يتزوّج المرأة ولم يسمّ لها مهراً ؟ قال : لها الميراث وعليها العدّة ولا مهر لها، وقال: اما تقرأ ما قال الله في كتابه « ان طلّقتموهنّ من قبل ان تمسوهنّ و قد فرضتم لهنّ

(١) البحار ج ٢٣ : ٨٣ . البرهان ج ١ : ٢٢٨ . الصافي ج ١ : ٢٠١ .

(٢ـ٤) البرهان ج ١ : ٢٢٨ . البحار ج ٢٣ : ٨٣ .

(٥) الوسائل (ج ٣) ابواب المهور باب ٤٧ البحار ج ٢٣ : ٨٣ . البرهان ج ١ : ٢٢٨

(٦) البحار ج ٢٣ : ٨٣ . البرهان ج ١ : ٢٢٨ .

فريضة فنصف مافرضتم » (١)

٤٠٣ ـ عن منصور بن حازم قال : قلت : رجل تزوّج امرأة وسمّى لها صداقاً ثم مات عنها ولم يدخل بها ؟ قال : لها المهر كُمّلا و لها الميراث قلت فأنهم رووا عنك ان لها نصف المهر ؟ قال: لايحفظون عنّي انما ذاك المطلقة (٢)

٤٠٤ عن عبد الله بن سنان عن أبي عبد الله قال : الّذي بيده عقدة النكاح هو وليّ أمره .(٣)

٤٠٥ ـ عن زرارة و حمران و محمّد بن مسلم عن أبي جعفر وأبي عبدالله عليهما السلام في قوله «الاّ أَنْ يَعْفُونَ أَوْيَعْفُوَ الَّذِي بِيَدِهِ عُقْدَةُ النِّكَاحِ» ؟ قال : هو الوليّ والذين يعفون عند الصداق (٤) اويحطّون عنه بعضه أو كلّه (٥)

٤٠٦ ـ عن أبي بصير عن أبي جعفر عليه السلام في قول الله « أويعفو الذي بيده عقدة النكاح » قال : هو الاب والاخ والموصى اليه والذي يجوز أمره في مال المرأة فيبتاع لها ويشتري ، فاي هؤلاء عفا فقد جاز (٦)

٤٠٧ عن رفاعة عن أبي عبد الله عليه السلام قال : « الذي بيده عقدة النكاح » هو الوليّ الذي أنكح يأخذ بعضاً ويدع بعضاً وليس له أن يدع كله . (٧)

٤٠٨ ـ عن أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله « أو يعفو الذي بيده عقدة النكاح» قال : هو الاخ والاب والرجل الذي يوصي اليه والذي يجوز أمره في ماله بقيمة قلت له : أرأيت ان قالت لا أجيز مايصنع ؟ قال :ليس ذلك لها أتجيز بيعه في مالها ولا

(١) الوسائل (ج ٣) ابواب المهور باب ٥٧ . البحار ج ٢٣ : ٨٣ . البرهان ج ١ : ٢٨٨ .

(٢-٣) البحار ج ٢٣ : ٨٣ . البرهان ج ١ : ٢٣٠ .

(٤) وفي نسخة البرهان «عن الصداق» وفي نسخة الوسائل هكذا «هو الذي يعفو عن بعض الصداق» .

(٥) الوسائل (ج ٣) ابواب المهور باب ٥٠ . البحار ج ٢٣ : ٨٣ . البرهان ج ١ : ٢٣٠ .

(٦-٧) البحار ج ٢٣ : ٨٣ . البرهان ج ١ : ٢٣٠ . الصافي ج ١ : ٢٠١

تجيز هذا ؟ (١)

٤٠٩- عن رفاعة عن أبي عبد الله عليه السلام قال : سألته عن الذي بيده عقدة النكاح فقال : هو الذي يزوّج يأخذ بعضاً ويترك بعضاً وليس له أن يترك كلّه (٢)

٤١٠- عن اسحق بن عمار قال : سألت جعفر بن محمد عليه السلام عن قول الله « إلّا أن يعفون » قال : المرأة تعفو عن نصف الصداق ، قلت : « أو يعفو الذي بيده عقدة النكاح » قال : أبوها اذا عفا جازله و أخوها اذا كان يقيم بها وهو القائم عليها ، فهو بمنزلة الاب يجوزله ، و اذا كان الاخ لايقيم بها و لا يقوم عليها لم يجز عليها أمره (٣)

٤١١ عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر عليه السلام في قوله « الّا أن يعفون أو يعفو الذي بيده عقدة النكاح » الذي يعفو عن الصداق أو يحطّ بعضه أو كلّه (٤)

٤١٢- عن سماعة عن أبي عبد الله عليه السلام « او يعفو الذي بيده عقدة النكاح » قال : هو الاب والاخ والرجل الذي يوصى اليه ، والذي يجوز امره في مال المرأة فيبتاع لها و يشتري فأيّ هؤلاء عفا فقد جاز ، قلت : أرأيت ان قالت : لا اجيزها ما يصنع ؟ قال : ليس لها ذلك أتجيز بيعه في مالها ولا تجيز هذا (٥)

٤١٣- عن بعض بني عطية عن أبي عبدالله عليه السلام في مال اليتيم يعمل به الرجل قال : ينيله (٦) من الربح شيئاً ان الله يقول : « ولا تنسوا الفضل بينكم » (٧)

٤١٤- عن ابن أبي حمزة عن أبي جعفر عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : يأتي على

(١) الوسائل (ج ٣) ابواب المهور باب ٥٠ . الصافي ج ١ : ٢٠١ . البرهان ج ١ : ٢٣٠ . البحار ج ٢٣ : ٨٣ .
(٢) البحار ج ٢٣ : ٨٤ . البرهان ج ١ : ٢٢٠ .
(٣-٥) الوسائل (ج ٣) ابواب المهور باب ٥٠ . الصافي ج ١ : ٢٠١ . البحار ج ٢٣ : ٨٤ . البرهان ج ١ : ٢٣٠ .
(٦) وفي بعض النسخ كنسخة البرهان « يقبله » بدل « ينيله » .
(٧) البحار ج ١٥ (ج ٤) :١١٧ . البرهان ج ١ : ٢٣٠

الناس زمان عضوض(١) يعض كل امرىء على مافي يديه وينسون الفضل بينهم ،قال الله: «ولا تنسوا الفضل بينكم»(٢)

٤١٥ـ عن محمد بن مسلم عن ابى جعفر عليه السلام قال قلت له الصلوة الوسطى فقال : «حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وصلوة العصر وقوموا لله قانتين» والوسطى هى الظهر وكذلك كان يقرؤها رسول الله صلى الله عليه وآله . (٣)

٤١٦ـ عن زرارة عن أبي جعفر عليه السلام قال :«حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى» والوسطى هى اوّل صلوة صلاها رسول الله صلى الله عليه وآله ، وهي وسط صلوتين بالنهار صلوة الغداة وصلوة العصر « قوموا لله قانتين »في الصلوة الوسطى وقال : نزلت هذه الآية يوم الجمعة ورسول الله صلى الله عليه وآله في سفر ، فقنت فيها وتركها على حالها في السفر والحضر ، وأضاف لمقامه (٤) ركعتين وانما وضعت الركعتان اللّتان أضافهما يوم الجمعة للمقيم لمكان الخطبتين مع الامام، فمن صلّى الجمعة في غير الجماعة فليصلّها أربعاً كصلوة الظهر في ساير الايّام ، قال : قوله : «وقوموا لله قانتين » قال :مطيعين راغبين (٥)

٤١٧ـ عن زرارة ومحمّد بن مسلم انهما سألا أباجعفر عليه السلام عن قول الله: «حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى» قال : صلوة الظهر و فيها فرض الله الجمعة وفيها الساعة التى لايوافقها عبدمسلم فيسئل خيراً الاأعطاه الله اياه(٦)

٤١٨ ـ عن عبدالله بن سنان عن أبي عبدالله عليه السلام قال: الصلوة الوسطى الظهر وقوموا لله قانتين اقبال الرجل علـى صلوته ومحافظته على وقتها حتّى لايلهيه عنها ولا

---

(١) زمان عضوض اى كلب شديد . وهو استعارة اصله العض بمعنى الشد بالاسنان على الشىء .

(٢) البرهان ج ١ : ٢٣١ . الصافي ج ١ : ٢٠٣ . البحار ج ١٥ (ج ٤) ١١٧

(٣) » » » » » » . البحار ج ١٨ : ٧٢ .

(٤) وفي نسخة البحار «للمقيم» مكان «لمقامه»

(٥) البرهان ج ١ : ٢٣١ . الصافي ج ١ : ٢٠٣ . البحار ج ١٨ : ٧٢٤ .

(٦) » » » » » » . البحار ج ١٨ : ٧٢ و ٧٢٥ .

يشغله شيء (١)

٤١٩ـ عن محمد بن مسلم عن ابى عبدالله عليه السلام قال: صلوة الوسطى هى الوسطى من صلوة النهار وهى الظهر، وانما يحافظ أصحابنا على الزوال من أجلها. (٢)

٤٢٠ـ وفى رواية سماعة «وقوموا لله قانتين» قال: هو الدعاء (٣)

٤٢١ـ [عن زرارة] عن عبدالرحمن بن كثير عن أبى عبدالله عليه السلام فى قوله: «حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وقوموا لله قانتين» [قال: الصلوة رسول الله وامير المؤمنين وفاطمة والحسن والحسين والوسطى امير المؤمنين] «وقوموا لله قانتين» طائعين للائمة (٤)

٤٢٢ـ عن زرارة عن أبى جعفر عليه السلام قال: قلت له: اخبرنى عن صلوة المواقفة (٥) فقال: اذا لم تكن النصف من عدوك صليت ايماء أراجلاً كنت او راكباً فان الله يقول: «فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالاً أَوْ رُكْبَاناً» تقول في الركوع: لك ركعت وأنت ربى، وفى السجود لك سجدت وانت ربى اينما توجهت لك دابتك غير انك توجه حين تكبر أول تكبيرة (٦)

٤٢٣ـ عن أبان بن منصور (٧) عن أبى عبدالله عليه السلام قال: فات أمير المؤمنين والناس يوماً بصفين يعني صلوة الظهر والعصر والمغرب والعشاء، فأمرهم أمير المؤمنين عليه السلام ان يسبحوا ويكبروا ويهللوا، قال: وقال الله «فان خفتم فرجالاً او ركباناً» فأمرهم علي عليه السلام فصنعوا ذلك ركباناً ورجالاً (٨)

ورواه الحلبى عن أبى عبدالله عليه السلام قال: فات الناس الصلوة مع علي يوم صفين الى آخره (٩).

٤٢٤ـ عن عبد الرحمن [بن أبى عبدالله] عن ابى عبدالله عليه السلام قال: سئلته عن قول الله: «فان خفتم فرجالاً اور كباناً» كيف يفعل ومايقول؟ ومن يخاف سبعاً او

(١ـ٢) البرهان ج ١ : ٢٣١. الصافى ج١ : ٢٠٣. البحار ج ١٨ : ٧٢.

(٣) الصافى ج ١ : ٢٠٣. البرهان ج ١ : ٢٣١.

(٤) البحار ج ٧ : ١٥٤. البرهان ج ١ : ٢٣١.

(٥) المواقفة : المحاربة.

(٦ـ٩) الوسائل (ج ١) ابواب صلوة الخوف باب ٤. البحار ج ١٨ : ٧٠٨. البرهان ج ١ : ٢٣١

(٧) وفى نسخة الوسائل «عن ابان عن منصور».

لها كيف يصلّى ؟ قال : يكبّر ويؤمي ايماءاً برأسه (١)

٤٢٥ ـ عن عبد الرحمن عن أبى عبدالله عليه السلام فى صلوة الزّحف قال : يكبّر و يهلّل يقول : الله اكبر يقول الله: «فان خفتم فرجالاً أو ركباناً » (٢)

٤٢٦ ـ عن ابن أبى عمير عن مُعوية قال : سألته عن قول الله « وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لِأَزْوَاجِهِمْ مَتَاعًا إِلَى الْحَوْلِ »قال : منسوخة نسختها آية «يتربّصن بأنفسهنّ أربعة أشهر وعشراً» ونسختها آية الميراث (٣)

٤٢٧ ـ عن أبى بصير قال : سألته عن قول الله : «والّذين يتوفّون منكم ويذرون ازواجاً وصيّة لازواجهم متاعاً الى الحول غير اخراجه قال : هى منسوخة قلت : و كيف كانت ؟ قال : كان الرجل اذا مات انفق على امرأته من صلب المال حولاً ، ثمّ اخرجت بلا ميراث ثم نسختها آية الربع و الثمن فالمرأة ينفق عليها من نصيبها . (٤)

٤٢٨ ـ عن أبى بصير قال : قلت لابى جعفر عليه السلام : «وَلِلْمُطَلَّقَاتِ مَتَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ» ما أدنى ذلك المتاع اذا كان الرجل معسراً لا يجد قال : الخمار(٥) وشبهه. (٦)

٤٢٩ ـ عن أبى بصير عن أبى عبدالله عليه السلام فى قول الله : «وللمطلّقات متاع بالمعروف حقّاً على المتّقين » قال : متاعها بعدما تنقضى عدّتها على الموسع قدره و على المقتر قدره ، فامّا فى عدّتها فكيف يمتّعها وهى ترجوه وهو يرجوها ويجرى الله بينهما ما شاء ، اما انّ الرجل الموسر يمتّع المرأة العبد والامة ، ويمتّع الفقير بالحنطة و الزبيب

(١ـ٢) البحار ج ١٨ : ٧٠٨ . البرهان ج ١ : ٢٣٢ . الوسائل (ج ١) ابواب صلوه الخوف باب ٤ .

(٣ـ٤) الوسائل (ج ٢) ابواب العدد باب ٢٨ . البحار ج ٢٣ : ١٣٨ . البرهان ج ١ : ٢٣٢ . الصافى ج ١ : ٢٠٤ . وقال الفيض (ره) يعنى نسخت المدة بآية التربص و النفقة بآيات الميراث وآية التربص وان كانت متقدمة فى التلاوة فهى متاخرة فى النزول

(٥) الخمار : المقنعة سميت بذلك لان الرأس يخمر بها اى يغطى وكل شىء غطيته فقد خمرته .

(٦) البحار ج ٢٣ : ٨٤ . البرهان ج ١ : ٢٣٢ .

والثوب والدراهم ، وان الحسن بن علي عليهما السلام متّع امرأة كانت له بأمة ، و لم يطلّق امرأة الّا متّعها. (١)

٤٣٠ـ قال : وقال الحلبي : متاعها بعد تنقضي عدّتها على الموسع قدره وعلى المقتر قدره . (٢)

٤٣١ـ عن أبي عبدالله وأبي الحسن موسى عليهما السلام قال : سألت أحدهما عن المطلّقة مالها من المتعة ؟ قال : على قدر مال زوجها . (٣)

٤٣٢ـ عن الحسن بن زياد(٤) عن أبي عبدالله عليه السلام عن رجل طلّق امرأته قبل أن يدخل بها قال : فقال : ان كان سمّى لها مهراً فلها نصف المهر و لا عدّة عليها وان لم يكن سمّى لها مهراً فلا مهر لها ولكن يمتّعها فان الله يقول في كتابه «وللمطلّقات متاع بالمعروف حقّاً على المتّقين» . (٥)

قال أحمد بن محمد عن بعض أصحابنا ان متعة المطلقة فريضة (٦)

٤٣٣ـ عن حمران بن أعين عن أبي جعفر عليه السلام قال : قلت له حدثني عن قول الله : «أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ خَرَجُوا مِن دِيَارِهِمْ وَهُمْ أُلُوفٌ حَذَرَ الْمَوْتِ فَقَالَ لَهُمُ اللهُ مُوتُوا ثُمَّ أَحْيَاهُمْ» قلت : أحياهم حتى نظر الناس اليهم ثم أماتهم من يومهم أوردّهم الى الدنيا حتّى سكنوا الدور وأكلوا الطعام ونكحوا النساء ؟ قال : بل ردّهم الله حتّى سكنوا الدور و أكلوا الطعام ونكحوا النساء ولبثوا بذلك ماشاء الله ثم ماتوا بآجالهم (٧)

(١ـ٣) البحار ج ٢٣ : ٨٤ . البرهان ج ١ : ٢٣٢ .

(٤) وفي نسخة البحار «الحسين بن زياد» بدل «الحسن بن زياد» وفي نسخة البرهان «أبي الحسن ع» مكان «أبي عبدالله ع» .

(٥ـ٦) البحار ج ٢٣ : ٨٤ . البرهان ج ١ : ٢٣٣

(٧) البحار ج ٥ : ٢١٤ و ١٢ : ٣٨٢ . البرهان ج ١ : ٢٣٣ وروى الكليني باسناده عن الباقر والصادق (ع) ان هؤلاء اهل مدينة من مدائن الشام وكانوا اذا وقع الطاعون ☆ـ

۴۳۴ـ عن علي بن عمار قال: قال أبو عبدالله عليه السلام لما نزلت هذه الآية «من جاء بالحسنة فله خير منها» قال رسول الله صلى الله عليه وآله : رب زدني ، فأنزل الله «من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها» قال رسول الله صلى الله عليه وآله : رب زدني فأنزل الله «من ذا الذي يقرض الله قرضاً حسناً فيضاعفه له أضعافاً كثيرة» والكثير عند الله لا يحصى (۱)

۴۳۵ـ عن اسحق بن عمار قال: قلت لابي الحسن قوله : «من ذا الذي يقرض الله قرضاً حسناً» قال : هي صلة الامام . (۲)

۴۳۶ ـ عن محمد بن عيسى بن زياد قال: كنت في ديوان ابن عباد فرأيت كتاباً ينسخ سألت عنه ؟ فقالوا : كتاب الرضا الى ابنه عليهما السلام من خراسان فسألتهم أن

ـ٭وأحسوا به خرج من المدينة الاغنياء لقوتهم وبقي فيها الفقراء لضعفهم فكان الموت يكثر في الذين اقاموا ويقل في الذين خرجوا فيقول الذين خرجوا لو كنا اقمنا لكثر فينا الموت ويقول الذين اقاموا لو كنا خرجنا لقل فينا الموت ، قال : فاجتمع رأيهم جميعاً انه اذا وقع الطاعون وأحسوا به خرج كلهم من المدينة فلما احسوا بالطاعون خرجوا جميعاً وتنحوا عن الطاعون حذر الموت فسافروا في البلاد ما شاء الله ثم انهم مروا بمدينة خربة قد جلا اهلها عنها وافناهم الطاعون فنزلوا بها فلما حطوا رحالهم واطمأنوا قال لهم الله عزوجل : موتوا جميعاً فماتوا من ساعتهم وصاروا رميماً يلوح ، وكانوا على طريق المارة فكنسهم المارة فنحوهم وجمعوهم في موضع .

فمر بهم نبي من أنبياء بني اسرائيل يقال له حزقيل ، فلما راى تلك العظام بكى واستعبر وقال : رب لو شئت لا حييتهم الساعة كما امتهم فعمروا بلادك وولدوا عبادك وعبدوك مع من يعبدك من خلقك فأوحى الله اليه : أفتحب ذلك ؟ قال : نعم يارب ، فأحياهم الله قال : فأوحى الله عزوجل ان قل كذا وكذا فقال الذي امره الله عزوجل ان يقوله .

قال : قال ابو عبدالله (ع) : وهو الاسم الاعظم ، فلما قال حزقيل ذلك نظر الى العظام يطير بعضها الى بعض فعادوا احياءاً ينظر بعضهم الى بعض يسبحون الله عزوجل ويكبرونه ويهللونه فقال حزقيل عند ذلك : اشهد ان الله على كل شيء قدير ، قال الراوي : فقال ابو عبدالله (ع) : فيهم نزلت هذه الآية .

(۱) البحار ج ۱۵ (ج ۲) : ۱۷۹ . البرهان ج ۱ : ۲۳۴

(۲) البرهان ج ۱ : ۲۳۴

يدفعوه الي فدفعوه الي فاذا فيه بسم الله الرحمن الرحيم أبقاك الله طويلاً واعاذك من عدوك يا ولدي فداك أبوك ، قد فسّرت لك مالي وانا حي سوى رجاء ان يمنّك [الله] بالصلة لقرابتك ولموالي موسى وجعفر رضي الله عنهما ، فامّا سعيدة فانها امرأة قوى الجزم في النحل والصواب في رقة الفطر وليس ذلك كذلك قال الله «من ذا الذي يقرض الله قرضاً حسناً فيضاعفه له أضعافاً كثيرة» وقال : «لينفق ذو سعة من سعته ومن قدر عليه رزقه فلينفق ما آتيه الله» وقد اوسع الله عليك كثيراً يا بنيّ فداك أبوك لا يستر في الامور بحسبها فتحظى حظّك والسلام . (١)

٤٣٧- عن محمد الحلبي عن أبي عبدالله عليه السلام «اَلَمْ تَرَ اِلَى الْمَلَاِ مِنْ بَنِي اِسْرائِيلَ مِنْ بَعْدِ مُوسى اِذْ قالُوا لِنَبِيٍّ لَهُمُ ابْعَثْ لَنا مَلِكاً نُقاتِلْ في سَبِيلِ اللهِ» قال : وكان الملك في ذلك الزمان هو الذي يسير بالجنود والنبيّ يقيم له أمره و ينبئه بالخبر من عند ربّه فلما قالوا ذلك لنبيّهم قال لهم : انه ليس عندكم وفاء ولا صدق ولا رغبة في الجهاد ، فقالوا : انا كنا نهاب الجهاد (٢) فاذا أخرجنا من ديارنا و أبنائنا فلا بدّ لنا من الجهاد ونطيع ربّنا في جهاد عدوّنا ، قال : «فَاِنَّ اللهَ قَدْ بَعَثَ لَكُمْ طالُوتَ مَلِكاً» فقالت عظماء بني اسرائيل : وما شأن طالوت يملك علينا وليس في بيت النبوة والمملكة ، و قد عرفت ان النبوّة والمملكة في آل اللاوى و يهودا و طالوت من سبط ابن يامين بن يعقوب ، «فَقالَ لَهُمْ اِنَّ اللهَ قَدِ اصْطَفاهُ عَلَيْكُمْ وَزادَهُ بَسْطَةً فِي الْعِلْمِ وَالْجِسْمِ» والملك بيد الله يجعله حيث يشاء ليس لكم ان تختاروا و«اِنَّ آيَةَ مُلْكِهِ اَنْ يَأْتِيَكُمُ التّابُوتُ» من قبل الله «تَحْمِلُهُ الْمَلئِكَةُ فِيهِ سَكِينَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَبَقِيَّةٌ مِمّا تَرَكَ آلُ مُوسى وَآلُ هرُونَ» وهو الذي كنتم تهزمون به من لقيتم ، فقالوا : ان جاء التابوت رضينا و سلّمنا . (٣)

٤٣٨- عن أبي بصير عن أبي جعفر عليه السلام في قوله «فَلَمّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتالُ تَوَلَّوْا اِلاّ قَلِيلاً مِنْهُمْ» قال : كان القليل ستين ألفاً . (٤)

---

(١) البرهان ج١ : ٢٣٤ .

(٢) وفي نسخة البحار «ان كتب الله الجهاد» .

(٣-٤) البحار ج٥ : ٣٢٩ . البرهان ج ١ : ٢٣٧ . و نقل الفيض «ره» الخبر الاول عن هذا الكتاب (في الصافي ج١ : ٢٠٦) مختصراً أيضاً

٤٣٩ـ عن أبى بصير عن أبى جعفر عليه السلام في قول الله «ان الله قد بعث لكم طالوت ملكاً قالوا أنّى يكون له المُلك علينا ونحن أحقّ بالملك منه» قال : لم يكن من سبط النبوّة ولا من سبط المملكة «قال ان الله اصطفيه عليكم» وقال «ان آية مُلكه أن يأتيكم التّابوت فيه سكينة من ربّكم وبقيّة ممّا ترك آل موسى وآل هرون تحمله الملئكة» فجائت به الملئكة تحمله . (١)

٤٤٠ـ عن حريز عن رجل عن أبى جعفر عليه السلام فى قول الله : « أن يأتيكم التابوت فيه سكينة من ربّكم وبقيّة مما ترك آل موسى وآل هرون تحمله الملئكة» قال رضاض (٢) الالواح فيها العلم و الحكمة ، العلم جاء من السماء فكتب فى الالواح و جعل فى التابوت . (٣)

٤٤١ـ عن أبى الحسن عن أبى عبدالله عليه السلام انه سئل عن قول الله «وبقيّة مما ترك آل موسى وآل هرون تحمله الملئكة » فقال : ذريّة الانبياء . (٤)

٤٤٢ـ عن العباس بن هلال عن أبى الحسن الرضا عليه السلام قال : سمعته وهو يقول للحسن : اى شيء السكينة عندكم و قرأ «فأنزل الله سكينته على رسوله» فقال له الحسن : جعلت فداك لا أدرى فأى شيء ؟ قال : ريح تخرج من الجنة طيّبة لها صورة كصورة وجه الانسان قال: فتكون مع الانبياء ، فقال له علىّ بن أسباط : تنزل على الانبياء والاوصياء ؟ فقال : تنزل على الانبياء [والاوصياء] قال : وهي التى نزلت على ابراهيم عليه السلام حيث بنى الكعبة فجعلت تاخذ كذا كذا وبنى الاساس عليها ، فقال له محمد بن علىّ : قول الله «فيه سكينة من ربّكم» قال : هي من هذا ؛ ثم أقبل على الحسن فقال : أى شيء التابوت فيكم ؟ فقال : السلاح ، فقال : نعم هو تابوتكم ، فقال : فأى شيء فى التابوت الذى كان فى بنى اسرائيل ؟ قال : كان فيه ألواح موسى التى تكسّرت والطست

(١) البحار ج ٥ : ٣٣١ . البرهان ج ١ : ٢٣٧ .

(٢) الرضاض : القتات و هى ماتفتت من الشيء المفتوت اى الكسارة و السقاطة . و فى بعض النسخ «الرضراض» بدل «الرضاض» و هو بمعناه . و رضراض الالواح : مكسوراتها .

(٣-٤) الصافى ج ١ . ٢٠٨ . البحار ج ٥ : ٣٣١ . البرهان ج ١ : ٢٣٧ .

التي تغسل فيها قلوب الانبياء (١).

٤٤٣- عن أبي بصير عن أبي جعفر عليه السلام في قول الله «إِنَّ اللَّهَ مُبْتَلِيكُمْ بِنَهَرٍ فَمَنْ شَرِبَ مِنْهُ فَلَيْسَ مِنِّي» فشربوا منه الا ثلثمائة وثلثة عشر رجلا، منهم من اغترف ومنهم من لم يشرب؛ فلما برزوا قال الذين اغترفوا «لَا طَاقَةَ لَنَا الْيَوْمَ بِجَالُوتَ وَجُنُودِهِ» وقال الذين لم يغترفوا «كَمْ مِنْ فِئَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِئَةً كَثِيرَةً بِإِذْنِ اللَّهِ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ»(٢).

٤٤٤- عن حماد بن عثمان قال: قال أبو عبدالله عليه السلام: لايخرج القائم عليه السلام في أقل من الفئة ولا يكون الفئة أقل من عشرة آلاف (٣).

٤٤٥- عن محمد الحلبي عن أبي عبدالله عليه السلام قال: كان داود واخوة له أربعة ومعهم أبوهم شيخ كبير وتخلف داود في غنم لابيه ففصل طالوت بالجنود فدعا أبوه داود وهو أصغرهم فقال: يابني اذهب الى اخوتك بهذا الذي قد صنعناه لهم يتقوون به على عدوهم وكان رجلا قصيرا أزرق قليل الشعر طاهر القلب فخرج وقد تقارب القوم بعضهم من بعض. [فذكر] عن أبي بصير قال: سمعته يقول: فمر داود على حجر فقال الحجر: ياداود خذني فاقتل بي جالوت، فاني انما خلقت لقتله، فأخذه فوضعه في مخلاته (٤) التي تكون فيها حجارته التي كان يرمي بها عن غنمه بمقذافه (٥) فلما دخل العسكر سمعهم يتعظمون أمر جالوت فقال لهم داود: ما تعظمون من أمره؟ فوالله لئن عاينته لاقتلنه فتحدثوا بخبره حتى ادخل على طالوت، فقال: يافتى وما عندك من القوة وما جربت من نفسك؟ قال: كان الاسد يعدو على الشاة من غنمي فأدركه فآخذ برأسه فأفك لحييه عنها (٦) فآخذها من فيه، قال: فقال: ادع

(١-٢) البحار ج ٥ : ٣٣١ : البرهان ج ١ : ٢٣٧ . الصافي ج ١ : ٢٠٩

(٣) اثبات الهداة ج ٧ : ٩٥ . البرهان ١ : ٢٣٧ .

(٤) المخلاة: مايجعل فيه الخلى اى الرطب من النبات ومنه المخلاة لما يوضع فيه العلف ويعلق في عنق الدابة لتعتلفه ويقال له بالفارسية «توبره».

(٥) المقذاف: آلة القذف اى الرمي.

(٦) اللحي: عظم الحنك الذي عليه الاسنان، و الضمير في عنها يرجع الى الشاة.

لي بدرع سابغة (١) قال : فأتي بدرع فقذفها في عنقه فتملأمنها حتّى راع طالوت ومن حضره من بني اسرائيل ، فقال طالوت : و الله لعسى الله أن يقتله به ، قال : فلما ان أصبحوا ورجعوا الى طالوت والتقى الناس ، قال داود : أروني جالوت فلما رآه أخذ الحجر فجعله في مقذافه فرماه فصكّ به بين عينيه فدمغه (٢) ونكس عن دابّته و قال الناس : قتل داود جالوت و ملكه الناس حتى لم يكن يسمع لطالوت ذكر ، و اجتمعت بنواسرائيل على داود وأنزل الله عليه الزبور و علّمه صنعة الحديد فليّنه له وأمر الجبال والطير يسبّحن معه ، قال : ولم يعط احد مثل صوته ، فأقام داود في بني اسرائيل مستخفياً وأُعطي قوّة في عبادته (٣)

٤٤٦ ـ عن يونس بن ظبيان عن أبي عبدالله عليه السلام قال : انّ الله يدفع بمن يصلّي من شيعتنا عمّن لا يصلّي من شيعتنا ، ولو أجمعوا على ترك الصلوة لهلكوا ، وان الله يدفع بمن يصوم منهم عمّن لا يصوم من شيعتنا ، ولو أجمعوا على ترك الصيام لهلكوا ، وان الله يدفع بمن يزكّي من شيعتنا عمّن لا يزكّي عن شيعتنا ولو اجمعوا على ترك الزكوة لهلكوا و ان الله يدفع بمن يحجّ من شيعتنا عمّن لا يحجّ من شيعتنا ولو أجمعوا على ترك الحج لهلكوا ، وهو قول الله تعالى : « وَلَوْلاَ دَفْعُ اللهِ النَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَفَسَدَتِ الأَرْضُ وَلَٰكِنَّ اللهَ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْعَالَمِينَ » فوالله ما أنزلت الا فيكم ولا عنى بها غيركم (٤) .

٤٤٧ ـ عن أبي عمرو الزبيري عن أبي عبدالله عليه السلام قال بالزيادة بالايمان تتفاضل المؤمنون بالدرجات عند الله ، قلت : و انّ للايمان درجات و منازل يتفاضل بها المؤمنون عند الله؟ قال: نعم ، قلت : صف لي ذلك رحمك الله حتّى أفهمه ، قال ، ما فضل الله به أولياءه بعضهم على بعض ، فقال : « تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ مِنْهُمْ مَنْ كَلَّمَ اللهُ وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَاتٍ » الآية وقال : « وَلَقَدْ فَضَّلْنَا بَعْضَ النَّبِيِّينَ عَلَىٰ بَعْضٍ » و

(١) درع سابغة اى تامة طويلة وفي الصحاح : السابغة : الدرع الواسعة

(٢) دمغه دمغاً : شجه حتى بلغت الشجة دماغه .

(٣) البحار ج ٥ : ٣٣٢ . البرهان ج ١ : ٢٣٧ . الصافي ج ١ : ٢١١

(٤) البحار ج ١٥ : (ج٣) : ١٣٦ . البرهان ج ١ : ٢٣٨ . الصافي ج ١ : ٢١١ .

قال : «انظر كيف فضّلنا بعضهم على بعض وللاخرة أكبر درجات» وقال : «هم درجات عندالله فهذا ذكر الله درجات الايمان ومنازله عندالله (١) .

٤٤٨ ـ عن الاصبغ بن نباتة قال : كنت واقفاً مع أمير المؤمنين عليّ بن أبيطالب عليه السلام يوم الجمل . فجاء رجل حتى وقف بين يديه فقال : ياأمير المؤمنين كبّر القوم وكبّرنا وهلّل القوم وهلّلنا وصلّى القوم و صلّينا فعلام نقاتلهم ؟ فقال : على هذه الاية « تلك الرّسل فضّلنا بعضهم على بعض منهم من كلّم الله و رفع بعضهم درجات و آتينا عيسى بن مريم البينات وأيّدناه بروح القدس و لو شاءالله ما اقتتل الذين من بعدهم » فنحن الذين من بعدهم « مِنْ بَعْدِ ما جاءَتْهُمُ الْبَيِّناتُ وَلٰكِنِ اخْتَلَفُوا فَمِنْهُمْ مَنْ آمَنَ وَمِنْهُمْ مَنْ كَفَرَ وَلَوْ شاءَاللهُ مَا اقْتَتَلُوا وَلٰكِنَّ اللهَ يَفْعَلُ ما يُريدُ » فنحن الذين آمنّا وهم الذين كفروا ، فقال الرجل : كفر القوم وربّ الكعبة ثم حمل فقاتل حتى قتل رحمه الله (٢) .

٤٤٩ ـ عن عبد الحميد بن فرقد عن جعفر بن محمّد عليه السلام قال : قالت الجنّ : انّ لكلّ شيء ذروة وذروة القرآن آية الكرسي (٣) .

٤٥٠ ـ عن معوية بن عمّار عن أبي عبدالله عليه السلام قال : قلت : « مَنْ ذَا الَّذي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلّا بِإِذْنِهِ » قال : نحن اولئك الشافعون (٤) .

٤٥١ ـ عن عبدالله بن سنان عن أبي عبدالله عليه السلام قال : [ان الشياطين يقولون](٥) لكل شيء ذروة ، وذروة القرآن آية الكرسي ، من قرأ آية الكرسي مرّة صرف الله عنه ألف مكروه من مكاره الدنيا وألف مكروه من مكاره الاخرة ، و أيسر مكروه الدنيا الفقر ، وأيسر مكروه الاخرة عذاب القبر ؛ واني لأستعين بها على صعود الدرجة (٦) .

---

(١) البرهان ج ١ : ٢٣٩ .

(٢) » » » » . البحار ج ٨ : ١٥٢ . الصافي ج ١ : ٢١٢

(٣) البحار ج ١٩ : ٦٧ .

(٤) البحار ج ٨ : ٤٢ . البرهان ج ١ : ٢٤٢ .

(٥) ليس فيما بين المعقفتين في نسخة البرهان وكذا ما يأتي

(٦) البحار ج ١٩ : ٦٧ . البرهان ج ١ : ٢٤٥ .

٤٥ ـ عن حماد عنه قال : رأيته جالساً متوركاً برجله على فخذه ، فقال [له رجل عنده : جعلت فداك] هذه جلسة مكروه ؟ فقال : لا ان اليهود قالت : ان الرب لما فرغ من خلق السموات و الارض جلس على الكرسي هذه الجلسة ليستريح فأنزل الله «اللَّهُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ لَا تَأْخُذُهُ سِنَةٌ وَلَا نَوْمٌ» لم يكن متوركاً كما كان (١).

٤٥٣ ـ عن زرارة عن أبي عبدالله عليه السلام في قول الله «وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَاوَاتِ وَ الْأَرْضَ» قال أبوعبدالله : السموات والارض وجميع ما خلق الله في الكرسي (٢)

٤٥٤ ـ عن زرارة قال : سألت أباعبدالله عليه السلام عن قول الله «وسع كرسيه السموات و الارض» أوسع الكرسي السموات والارض ام السموات والارض وسعن الكرسي ؟ فقال : ان كل شيء في الكرسي (٣).

٤٥٥ ـ عن محمد بن المثنى (الميثمي ظ) عمن ذكره عن أبي عبدالله عليه السلام قال : قال أبوذر : يارسول الله ما أفضل ما أنزل عليك ؟ قال : آية الكرسي ، ما السموات السبع والارضون السبع في الكرسي الا كحلقة ملقاة بأرض بلاقع (٤) وان فضله على العرش كفضل الفلات على الحلقة (٥).

٤٥٦ ـ عن زرارة قال : سألت أحدهما عن قوله : «وسع كرسيه السموات و الارض» أيهما وسع الاخر ؟ قال : الارضون كلها والسموات كلها و جميع ما خلق الله في الكرسي (٦).

٤٥٧ ـ عن زرارة قال : سألت أباعبدالله عليه السلام عن قول الله «وسع كرسيه» السموات

---

(١) البرهان ج ١ : ٢٤٢ . الصافي ج ١ : ٢١٣ .

(٢) البحار ج ١٤ : ٩٧ . البرهان ج ١ : ٢٤٢ .

(٣) الصافي ج ١ : ٢١٤ . البرهان ج ١ : ٢٤٢ .

(٤) البلاقع جمع البلقع : الارض القفر وفي نسخة الصافي «ملقاة في فلاة» مكان «ملقاة بارض بلاقع»

(٥ ـ ٦) البرهان ج ١ : ٢٤٢ . الصافي ج ١ : ٢١٤ .

والارض وسع الكرسيّ او الكرسيّ وسع السموات والارض ؟ قال : لا بل الكرسيّ وسع السموات والارض ، والعرش وكلّ شيء خلق الله في الكرسيّ (١)

٤٥٨ـ عن الاصبغ بن نباتة قال : سئل أمير المؤمنين عليه السلام عن قول الله « وسع كرسيّه السموات والارض » فقال : ان السماء والارض وما فيهما من خلق مخلوق في جوف الكرسي وله أربعة املاك يحملونه باذن الله (٢) .

٤٥٩ . عن زرارة و حمران و محمد بن مسلم عن أبي جعفر و أبي عبد الله عليه السلام في قول الله : « الْعُرْوَةِ الْوُثْقىٰ » قال : هي الايمان بالله يؤمن بالله وحده (٣) .

٤٦٠ـ عن عبدالله بن أبي يعفور قال : قلت لابي عبد الله عليه السلام : اني اخالط الناس فيكثر عجبي من أقوام لا يتولّونكم و يتولّون فلاناً و فلاناً لهم امانة وصدق ووفاء و أقوام يتولونكم ليس لهم تلك الامانة و لا الوفاء و لا الصدق ؟ قال : فاستوى أبو عبد الله عليه السلام جالساً وأقبل عليّ كالغضبان ثم قال : لا دين لمن دان بولاية امام جائر ليس من الله ، ولا عتب على من دان بولاية امام عدل من الله ، قال : قلت : لا دين لاولئك ولا عتب على هؤلاء ؟ فقال : نعم لا دين لاولئك ولا عتب على هؤلاء ، ثم قال : اما تسمع لقول الله « اللهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا يُخْرِجُهُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ » يخرجهم من ظلمات الذنوب الى نور التوبة و المغفرة لولايتهم كل امام عادل من الله ، قال الله « وَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَوْلِيَاؤُهُمُ الطَّاغُوتُ يُخْرِجُونَهُمْ مِنَ النُّورِ إِلَى الظُّلُمَاتِ » قال : قلت أليس الله عنى بها الكفار حين قال : « والّذين كفروا » قال : فقال : وأيّ نور للكافر وهو كافر فأخرج منه الى الظلمات ؟ انّما عنى الله بهذا انّهم كانوا على نور الاسلام ، فلما ان تولّوا كلّ امام جاير ليس من الله خرجوا بولايتهم ايّاهم من نور الاسلام الى ظلمات الكفر ، فأوجب لهم النّار مع الكفّار ، فقال : « أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ » (٤) .

٤٦١ـ عن مسعدة بن صدقة قال : قصّ أبو عبدالله عليه السلام قصّة الفريقين جميعاً

---

(١) البرهان ج١ : ٢٤٢ الصافي ج١ : ٢١٤ .
(٢) البحار ج ١٤ : ٩٩ . البرهان ج ١ : ٢٤٢ .
(٣) البحار ج ١٥ (ج ١) : ١٧ . البرهان ج١ : ٢٤٤ .
(٤) البحار ج ١٥ (ج ١) : ١٢٩ . » » »

في الميثاق حتى بلغ الاستثناء من الله في الفريقين، فقال: انّ الخير والشر خلقان من خلق الله فيهما المشيّة في تحويل مايشاء فيما قدّر فيها حال عن حال، و المشية فيما خلق لها من خلقه في منتهى ماقسّم لهم من الخير والشرّ، وذلك ان الله قال في كتابه «الله وليّ الذين آمنوا يخرجهم من الظلمات الى النور و الذين كفروا اولياؤهم الطاغوت يخرجونهم من النور الى الظلمات» فالنور هم آل محمد (ع) والظلمات عدوّهم(١).

٤٦٢- عن مهزم الاسدي قال: سمعت أباعبدالله عليه السلام يقول: قال الله تبارك وتعالى لأعذبنّ كلّ رعيّة دانت بامام ليس من الله وان كانت الرعية في أعمالها برّة تقيّة ولاغفرنّ عن كل رعيّة دانت بكلّ امام من الله وان كانت الرعيّة في أعمالها سيّئة قلت: فيعفو عن هؤلاء ويعذّب هؤلاء؟ قال: نعم ان الله يقول: «الله وليّ الذين آمنوا يخرجهم من الظلمات الى النور» ثم ذكر الحديث الاول حديث ابن أبي يعفور رواية محمد بن الحسين، وزاد فيه فأعداء عليّ أمير المؤمنين هم الخالدون في النار، وان كانوا في أديانهم على غاية الورع والزهد والعبادة والمؤمنون بعليّ عليه السلام هم الخالدون في الجنّة وان كانوا في اعمالهم [مسيئة] على ضد ذلك(٢).

٤٦٣- عن أبي بصير قال: لما دخل يوسف على الملك قال له: كيف انت يا ابراهيم؟ قال: انّي لست بابراهيم انا يوسف بن يعقوب بن اسحق بن ابراهيم، عليه السلام قال: وهو صاحب ابراهيم الذي حاجّ ابراهيم في ربّه قال: و كان أربع مأة سنة شابّاً (٣).

٤٦٤- عن أبان بن حجر عن أبي عبد الله عليه السلام قال: خالف ابراهيم عليه السلام قومه و عاب آلهتهم حتى ادخل على نمرود فخاصمهم، فقال ابراهيم: «رَبِّيَ الَّذِي يُحْيِي وَيُمِيتُ قَالَ أَنَا أُحْيِي وَأُمِيتُ قَالَ إِبْرَاهِيمُ فَإِنَّ اللَّهَ يَأْتِي بِالشَّمْسِ مِنَ الْمَشْرِقِ

---

(١) البرهان ج ١: ٢٤٤.

(٢) » » البحار ج ١٥ (ج ١): ١٢٩.

(٣) البرهان ج ١: ٢٤٦. الصافي ج ١: ٢١٧

فَأْتِ بِهَا مِنَ الْمَغْرِبِ فَبُهِتَ الَّذِي كَفَرَ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ » (١)

٤٦٥ ـ وعن حنّان بن سدير عن رجل من أصحاب أبى عبد الله عليه السلام قال: سمعته يقول: انّ أشدّ الناس عذاباً يوم القيمة لسبعة نفر: أولهم ابن آدم الذى قتل أخاه، ونمرود بن كنعان الذى حاجّ ابراهيم فى ربّه (٢)

٤٦٦ ـ عن ابى بصير عن أبى عبد الله عليه السلام فى قول الله « أَوْ كَالَّذِي مَرَّ عَلَىٰ قَرْيَةٍ وَهِيَ خَاوِيَةٌ عَلَىٰ عُرُوشِهَا قَالَ أَنَّىٰ يُحْيِي هَٰذِهِ اللَّهُ بَعْدَ مَوْتِهَا » فقال: انّ الله بعث على بنى اسرائيل نبيّاً يقال له إرميا، فقال: قل لهم مابلد تنقّيته من كرايم البلدان، وغرس (٣) فيه من كرايم الغرس ونقّيته من كل غريبة فاخلف فانبت خرنوباً قال: فضحكوا واستهزئوا به فشكاهم الى الله، قال: فأوحى الله اليه: ان قل لهم ان البلد بيت المقدس والغرس بنو اسرائيل تنقّيته من كل غريبة و نحّيت عنهم كلّ جبّار فاخلفوا فعملوا بمعاصى الله فلا سلطنّ عليهم فى بلد هم من يسفك دمائهم و يأخذ أموالهم، فان بكوا الىّ فلم أرحم بكائهم و ان دعوا لم استجب دعاءهم [فشلتهم وفشلت] ثم لا خربنّها مائة عام ثم لاعمرنّها، فلمّا حدثهم جزعت العلماء فقالوا: يارسول الله ما ذنبنا نحن، و لم نكن نعمل بعملهم؟ فعاود لنا ربك، فصام سبعاً فلم يوح اليه شيء فأكل أكلة ثم صام سبعاً فلم يوح اليه شيء فأكل أكلة ثم صام سبعاً فلمّا ان كان يوم الواحد والعشرين أوحى الله اليه لترجعنّ عما تصنع أتراجعنى فى أمر قضيته اولا ردّن وجهك على دبرك؟ ثمّ أوحى اليه قل لهم: لأنكم رأيتم المنكر فلم تنكروه، فسلّط الله عليهم بخت نصر فصنع بهم ما قد بلغك، ثمّ بعث بخت نصر الى النبيّ فقال: انّك قد نبئت عن ربّك وحدّثتهم بما أصنع بهم فان شئت فأقم عندى فيمن شئت وان شئت فاخرج فقال: لا بل اخرج فتزوّد عصيراً وتيناً و خرج، فلمّا أن غاب (٤) مدّ البصر التفت اليها فقال: « أَنَّىٰ يُحْيِي هَٰذِهِ

---

(١) البرهان ج ١ : ٢٤٦ . الصافى ج ١ : ٢١٧ .

(٢) البحار ج ٥ : ١٢٣

(٣) والظاهر غرست كما فى نسختى البحار والبرهان

(٤) وفى نسختى البحار والبرهان «كان» بدل «غاب»

الله بعد موتها فأماته الله مائة عام » أماته غدوة و بعثه عشية قبل ان تغيب الشمس وكان أول شيء خلق منه عيناه في مثل غرقىء البيض (١) ثم قيل له : « كم لبثت قال لبثت يوماً » فلما نظر الى الشمس لم تغب قال : « أو بعض يوم قال بل لبثت مائة عام فانظر الى طعامك وشرابك لم يتسنه وانظر الى حمارك ولنجعلك آية للناس وانظر الى العظام كيف ننشزها ثم نكسوها لحماً » قال : فجعل ينظر الى عظامه كيف يصل بعضها الى بعض ويرى العروق كيف تجري ، فلما استوى قائماً قال : « اعلم ان الله على كل شيء قدير » وفي رواية هارون فتزود عصيراً ولبناً (٢)

٤٦٧ ـ عن جابر عن أبي جعفر عليه السلام قال : نزلت هذه الآية على رسول الله هكذا « الم تر الى العظام كيف ننشزها ثم نكسوها لحماً فلما تبين له » قال ما تبين لرسول الله انها في السموات « قال رسول الله أعلم ان الله على كل شيء قدير » سلم رسول الله صلى الله عليه وآله للرب وآمن بقول الله فلما تبين له قال : أعلم ان الله على كل شيء قدير (٣) .

٤٦٨ ـ أبو طاهر العلوي عن علي بن محمد العلوي عن علي بن مرزوق عن ابراهيم بن محمد قال : ذكر جماعة من أهل العلم ان ابن الكوا قال لعلي عليه السلام : يا أمير المؤمنين ما ولد اكبر من أبيه من أهل الدنيا ؟ قال : نعم أولئك ولد عزير حيث مر على قرية خربة ، وقد جاء من ضيعة له تحته حمار ومعه شنة (٤) فيها تين (٥) وكوز فيه عصير فمر على قرية خربة فقال : أنى يحيى هذه الله بعد موتها ؟ فأماته الله مائة عام فتوالده وتناسلوا ثم بعث الله اليه فأحياه في المولد الذي أماته فيه فاولئك ولده اكبر من أبيهم (٦) .

---

(١) الغرقىء : بياض البيض الذي يؤكل .
(٢) البحار ج ٥ : ٣٥٨ (٤١٩ س) . البرهان ج ١ : ٢٤٨ .
(٣) البرهان ج ١ ٢٤٨ .
(٤) الشنة : القربة الخلق .
(٥) وفي نسختي البحار والبرهان «تتر» وهو مصحف .
(٦) البحار ج ٥ : ٣٥٨ . (٤٢١ س) . البرهان ج ١ : ٣٥٠ . الصافي ج ١ : ٢٢٢

٤٦٩ - عن أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام في قول ابراهيم عليه السلام «رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَىٰ» قال أبو عبدالله عليه السلام : لمّا اری ابراهيم ملكوت السموات والارض رأى رجلاً يزني فدعا عليه فمات ؛ ثم رأى آخر فدعا عليه فمات حتى رأى ثلثة فدعا عليهم فماتوا ، فأوحى الله اليه أن يا ابراهيم انّ دعوتك مجابة فلاتدع على عبادي ، فانّي لو شئت لم أخلقهم ، انّي خلقت خلقي على ثلثة أصناف : عبداً يعبدني لا يشرك بي شيئاً فأثيبه ، و عبداً يعبد غيري فلن يفوتني ، و عبداً يعبد غيري فاخرج من صلبه من يعبدني ثم التفت فرای جيفة علي ساحل بعضها في الماء و بعضها في البر يجيء سباع البرّ فيأكل بعضها بعضاً وفسد بعضها عن بعض فيأكل بعضها بعضاً (١) فعند ذلك تعجّب ابراهيم مما راى ، «وقال ربّ أرني كيف تحيي الموتي» ؟ كيف يخرج ماتناسخ ، هذه امم أكل بعضها بعضاً «قال : أَوَلَمْ تُؤْمِنْ قَالَ بَلَىٰ وَ لَٰكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي» يعني حتّى اری هذا كما رأى الله (٢) الاشياء كلّها ، قال : خذ أربعة من الطير فصرهنّ اليك ثم اجعل على كلّ جبل منهنّ جزءاً وتقطّعهنّ و تخلطهنّ كما اختلطت هذه الجيفة في هذه السباع التي أكلت بعضها بعضاً ، «ثُمَّ اجْعَلْ عَلَىٰ كُلِّ جَبَلٍ مِنْهُنَّ جُزْءاً ثُمَّ ادْعُهُنَّ يَأْتِينَكَ سَعْياً» فلما دعا هنّ أجبنه و كانت الجبال عشرة . (٣)

٤٧٠ - وروى ابو بصير عن أبي عبد الله عليه السلام : و كانت الجبال عشرة و كانت الطيور الديك والحمامة والطاوس والغراب ، وقال : فخذ أربعة من الطير فقطّعهنّ

---

(١) قد اختلفت نسخ الكتاب هنا و الظاهر الموافق لرواية الكافي هكذا «فراى جيفة على ساحل البحر بعضها في الماء وبعضها في البر تجيىء سباع البحر فتأكل ما في الماء ثم ترجع فيشتمل بعضها على بعض فيأكل بعضها بعضاً ، ويجيىء سباع البر فتأكل منها فيشتمل بعضها على بعض فيأكل بعضها بعضاً»

(٢) وفي نسخة البرهان «كما اراني الله» وفي رواية الكافي «كما رأيت الاشياء كلها» و هو الظاهر .

(٣) البرهان ج ١ : ٢٥١ . البحار ج ٥ : ١٣١ . الصافي ج ١ : ٢٢٣ .

بلحمهن وعظامهن وريشهن ثم امسك رؤسهن ثم فرّقهن على عشرة جبال على كلّ جبل منهن جزءاً ، فجعل ما كان في هذا الجبل يذهب الى هذا الجبل بريشه(١) و لحمه و دمه ثم يأتيه حتى يضع رأسه في عنقه حتى فرغ من اربعتهنّ (٢)

٤٧١- عن معروف بن خربوذ قال : سمعت أباجعفر عليه السلام يقول : انّ الله لمّا أوحى الى ابراهيم عليه السلام أن خذ أربعة من الطير عمد ابراهيم فاخذ النعامة والطاوس والوزة(٣) والديك فنتف ريشهنّ بعد الذبح ثم جعلهنّ في مهراسة (٤) فهرسهن ثم فرّقهنّ على جبال الاردن ، وكانت يومئذ عشرة اجبال فوضع على كل جبل منهنّ جزءاً ثم دعاهنّ بأسمائهنّ فأقبلن اليه سعياً ، يعني مسرعات ، فقال ابراهيم عند ذلك أعلم انّ الله على كلّ شيء قدير (٥)

٤٧٢ -عن عليّ بن اسباط انّ أبا الحسن الرضا عليه السلام سئل عن قول الله : «قال بلى ولكن ليطمئنّ قلبي» أكان في قلبه شكّ؟ قال : لا ولكنّه أراد من الله الزيادة في يقينه ، قال : والجزء (٦) واحد من العشرة (٧)

٤٧٣ -عن عبد الصمد بن بشير قال جمع لابي جعفر المنصور القضاة ، فقال لهم : رجل أوصى بجزء من ماله فكم الجزء؟ فلم يعلموا كم الجزء و اشتكوا اليه فيه ، فأبرد بريداً الى صاحب المدينة ان يسئل جعفر بن محمد عليه السلام : رجل أوصى بجزء من ماله فكم الجزء فقد أشكل ذلك على القضاة فلم يعلموا كم الجزء؟ فان هو أخبرك به و الا فاحمله على البريد ووجّهه اليّ ، فأتى صاحب المدينة اباعبد الله عليه السلام فقال له : ان أبا جعفر بعث اليّ أن اسئلك عن رجل أوصى بجزء

(١) وفي نسخة البحار «برأسه» .
(٢) البحار ج ٥ : ١٣٢ . البرهان ج ١ : ٢٥١ .
(٣) الوزة لغة في الاوز : البط.
(٤) المهراس : الهاون .
(٥) البحار ج ٥ : ١٣٢ : البرهان ج ١ : ٢٥١.
(٦) اى الجزء في قوله «على كل جبل منهن جزءاً» كما يظهر ذلك مما يأتي ايضاً .
(٧) البحار ج ٥: ١٣٢ . البرهان ج ١ : ٢١٥ .

من ماله و سأل من قبله من القضاة فلم يخبروه ما هو ، و قد كتب الي ان فسّرت ذلك له و الا حملتك على البريد اليه ، فقال أبو عبد الله عليه السلام : هذا في كتاب الله بيّن ان الله يقول : لما قال ابراهيم « ربّ أرني كيف تحيي الموتى » الى قوله « كلّ جبل منهنّ جزءاً » فكانت الطير أربعة والجبال عشرة ، يخرج الرجل من كل عشرة أجزاء جزءاً واحداً ، وان ابراهيم دعا [illegible] فدقّ فيه الطيور جميعاً ، وحبس الرؤس عنده ، ثم انّه دعا بالذى أمر به فجعل ينظر الى الريش كيف يخرج ، والى العروق عرقاً عرقاً حتى تمّ جناحه مستوياً فاهوى نحو ابراهيم فمال ابراهيم (١) ببعض الرؤس فاستقبله به، فلم يكن الرأس الذى استقبله به لذلك البدن حتى انتقل اليه غيره ، فكان موافقاً للرأس فتمّت العدّة وتمّت الابدان (٢)

٤٧٤ ـ عن عبد الرحمن بن سيابة قال: ان امرأة أوصت الي وقالت لي: ثلثي تقضي به دين ابن اخي ، وجزء منه لفلانة ، فسألت عن ذلك ابن أبي ليلى ؟ فقال : ما أرى لها شيئاً وما أدري ما الجزء ؟ فسألت أبا عبدالله عليه السلام وأخبرته كيف قالت المرأة وماقال ابن أبي ليلى ، فقال : كذب ابن أبي ليلى لها عشر الثلث ان الله امر ابراهيم عليه السلام فقال : « اجعل على كلّ جبل منهنّ جزءاً » وكانت الجبال يومئذ عشرة وهو العشر من الشيء (٣) .

٤٧٥ ـ عن أبي بصير عن أبي عبدالله عليه السلام في رجل أوصى بجزء من ماله فقال : جزء من عشرة، كانت الجبال عشرة وكان الطير الطاوس والحمامة والديك والهدهد فأمره الله أن يقطّعهنّ ويخلّطهنّ و أن يضع على كل جبل منهنّ جزءاً وأن يأخذ رأس كل طير منها بيده ، قال : فكان اذا أخذ رأس الطير منها بيده تطاير اليه ما كان منه حتّى يعود كما كان (٤)

٤٧٦ ـ عن محمد بن اسمعيل عن عبدالله بن عبدالله قال : جاءني أبو جعفر بن سليمان الخراساني وقال : نزل بي رجل من خراسان من الحجّاج فتذاكرنا الحديث فقال : مات لنا اخ

(١) وفي نسخة البحار « فقال ابراهيم » .

(٢) البحار ج ٥ : ١٣٢ و ٢٣ : ٤٩ . البرهان ج ١ : ٢٥١ . الصافي ج ١ : ٢٢٤ .

(٣ـ٤) البحار ج ٢٣ : ٢٥٠ . البرهان ج ١ : ٢٥١ .

بمرو وأوصى اليّ بمائة ألف درهم وأمرني ان أعطي اباحنيفة منها جزءاً ولم أعرف الجزء كم هو ممّا ترك ، فلمّا قدمت الكوفة أتيت أباحنيفة فسألته عن الجزء فقال لي الربع ، فأبى قلبي ذلك ، فقلت : لاأفعل حتى أحجّ واستقصي المسئلة فلمّا رأيت اهل الكوفة قد أجمعوا على الربع قلت لابي حنيفة لا سوءة (١) بذلك لك أوصي بها يا باحنيفة ، ولكن أحجّ واستقصي المسئلة فقال أبوحنيفة : وأنا اريد الحجّ .

فلما أتينا مكّة وكنّا في الطواف فاذا نحن برجل شيخ قاعد قد فرغ من طوافه وهو يدعو و يسبّح ، اذ التفت أبوحنيفة فلما رآه قال : ان أردت ان تسئل غاية الناس فسل هذا فلا أحد بعده ، قلت: ومن هذا ؟ قال: جعفر بن محمّد عليه السلام ، فلما قعدت واستمكنت اذ استدار أبوحنيفة خلف ظهر جعفر بن محمّد عليه السلام فقعد قريباً منّي فسلّم عليه وعظّمه وجاء غير واحد مزدلفين مسلّمين عليه وقعدوا ، فلما رأيت ذلك من تعظيمهم له اشتدّ ظهري فغمزني أبو حنيفة (٢) ان تكلّم فقلت : جعلت فداك انّي رجل من أهل خراسان وان رجلا مات وأوصى اليّ بمائة ألف درهم وأمرني ان أعطي منها جزءاً وسمّى لي الرجل ، فكم الجزء جعلت فداك ؟ فقال جعفر بن محمّد عليه السلام : يا باحنيفة لك أوصى قل فيها ؟ فقال : الربع ، فقال لابن أبي ليلى قل فيها ، فقال : الربع ، فقال جعفر عليه السلام : ومن أين قلتم الربع ؟ قالوا لقول الله : «فخذ أربعة من الطير فصرهنّ اليك ثم اجعل على كلّ جبل منهنّ جزءاً» فقال أبوعبدالله عليه السلام لهم : ـ وانا أسمع هذا ـ قد علمت الطير أربعة فكم كانت الجبال ؟ انما الاجزاء للجبال ليس للطير ، فقالوا : ظننّا انها أربعة ، فقال أبوعبدالله عليه السلام : و لكنّ الجبال عشرة (٣)

٤٧٧ ـ عن صالح بن سهل الهمداني عن أبي عبد الله عليه السلام في قوله : «فخذ أربعة من الطير فصرهنّ اليك ثم اجعل على كلّ جبل منهنّ جزءاً» الآية فقال : أخذ الهدهد والصرد والطاوس والغراب فذبحهنّ وعزل رؤسهنّ ثم نخر (٤) أبدانهنّ بالمنخار

---

(١) وفي نسخة البحار «لاستره». و في نورالثقلين « لاتسبق » وهوالظاهر .

(٢) غمزه : كبسه باليد اى شده. وفي نورالثقلين « فعمد ابوحنيفة أن يكلم » .

(٣) البحار ج ٢٣ : ٥٠ . البرهان ج ١ : ٢٥١ .

(٤) هذا هو الظاهر الموافق لنسخة الصافي لكن في الاصل ونسخة البرهان «تجزى»

بريشهنّ ولحومهنّ وعظامهنّ حتّى اختلط ، ثم جزّاهن عشرة أجزاء على عشرة جبال، ثم وضع عنده حبّاً وماءاً (١) ثم جعل مناقيرهنّ بين اصابعه ثم قال ايتيني سعياً باذن الله فتطايرت بعضهنّ الى بعض اللحوم و الريش و العظام حتى استوت بالا بدان كما كانت وجاء كل بدن حتى التزق برقبته التي فيها المنقار .

فخلّى ابراهيم عن مناقيرها فرفعن وشربن من ذلك الماء ، والتقطن من ذلك الحبّ ؛ ثم قلن يا نبي الله احييتنا أحياك الله ، فقال : بل الله يحيي ويميت ، فهذا تفسيره في الظاهر، وأما تفسيره في باطن القرآن قال : خذ أربعة من الطير ممن يحتمل الكلام فاستودعهم علمك ، ثم ابعثهم في أطراف الارض حججاً لك على الناس ، فاذا أردت أن يأتوك دعوتهم بالاسم الاكبر يأتونك سعياً باذن الله (٢)

٤٧٨- عن عمر بن يونس قال : سمعت أباعبدالله عليه السلام يقول : اذا أحسن المؤمن عمله ضاعف الله [له] عمله بكل حسنة سبعمأته ضعف ، فذلك قول الله : «والله يضاعف لمن يشاء» فأحسنوا أعمالكم التي تعملونها لثواب الله قلت : و ما الاحسان ؟ قال : اذا صلّيت فأحسن ركوعك وسجودك ، واذا صمت فتوقّ [كل] ما فيه فساد صومك واذا حججت فتوقّ كل ما يحرم عليك في حجّتك وعمرتك ، قال : و كلّ عمل تعمله فليكن نقيّاً من الدنس . (٣)

٤٧٩- عن حمران عن أبي جعفر عليه السلام قال : قلت له أرأيت المؤمن له فضل على المسلم في شيء من المواريث والقضايا و الاحكام حتى يكون للمؤمن أكثر مما يكون للمسلم في المواريث أو غير ذلك ؟ قال : لاهما يجريان في ذلك مجرى واحداذا حكم الامام عليهما ولكن للمؤمن فضلاً على المسلم في أعمالهما يتقرّبان به الى الله ، قال : فقلت : أليس الله يقول : «من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها» و زعمت أنّهم مجتمعون على الصلوة و الزكوة و الصوم و الحجّ مع المؤمن ؟ قال : فقال : أليس

---

(١) هذا هو الصحيح الموافق للصافي لكن في الاصل و البرهان «اكبادها» بدل «حباً وماءاً» .

(٢) البرهان ج ١ : ٢٥٢ . الصافي ج١ : ٢٢٤ .

(٣) البحار ج١٥(ج ٢) : ١٧٩ . البرهان ج ١ : ٢٥٢ . الصافي ج ١ : ٢٢٥ .

الله قد قال : « والله يضاعف لمن يشاء أضعافاً كثيرة » فالمؤمنون هم الذين يضاعف الله لهم الحسنات لكل حسنة سبعين ضعفاً ، فهذا من فضلهم و يزيد الله المؤمن في حسناته على قدر صحّة ايمانه أضعافاً مضاعفة كثيرة ، و يفعل الله بالمؤمنين ما يشاء (١) .

٤٨٠ ـ عن المفضل بن محمد الجعفي قال : سألت أبا عبدالله عليه السلام عن قول الله « كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنْبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ » قال : الحبّة فاطمة صلّى الله عليها و السبع السنابل سبعة من ولدها سابعهم قائمهم ، قلت : الحسن ؟ قال : ان الحسن امام من الله مفترض طاعته ولكن ليس من السنابل السبعة أولهم الحسين و آخرهم القائم ، فقلت : قوله « في كُلِّ سُنْبُلَةٍ مِائَةُ حَبَّةٍ » قال : يولد الرجل منهم في الكوفة مائة من صلبه وليس ذاك الاّ هؤلاء السبعة (٢) .

٤٨١ ـ عن محمد الواشي عن أبي عبد الله عليه السلام قال : اذا احسن العبد المؤمن ضاعف الله له عمله لكلّ حسنة سبعمائة ضعف ، وذلك قول الله تبارك و تعالى « والله يضاعف لمن يشاء » (٣) .

٤٨٢ ـ عن المفضّل بن صالح عن بعض أصحابه عن جعفر بن محمد وأبي جعفر (ع) في قول الله : « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَ الْأَذَى » الى آخر الآية قال : نزلت في عثمان و جرت في معاوية وأتباعهما . (٤)

٤٨٣ ـ عن سلام بن المستنير عن أبي جعفر عليه السلام في قوله : « يا أيها الذين آمنوا

---

(١) البرهان ج ١ : ٢٥٣ .

(٢) البرهان ج ١ : ٢٥٣ . وأخرجه المحدث الحر العاملي «ره» في كتاب اثبات الهداة ج ٧ : ٩٥ عن هذا الكتاب مختصراً ثم قال ما لفظه : اقول : هؤلاء السبعة من جملة الاثنى عشر وليس فيه اشعار بالحصر كما هو واضح ، ولعل المراد السابع من الصادق (ع) لانه هو المتكلم بهذا الكلام «انتهى» .

(٣) البحار ج ١٥ (ج ٢) : ١٧٩ . البرهان ج ١ : ٢٥٣ . الصافي ج ١ : ٢٢٥ .

(٤) البحار ج ٨ : ٢١٧ . البرهان ج ١ : ٢٥٣ . الصافي ج ١ : ٢٢٥ .

لاتبطلوا صدقاتكم بالمنّ والاذى» لمحمّد وآل محمّد عليه الصلوة والسلام هذا تأويل قال : انزلت في عثمان (١)

٤٨٤ ـ عن أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام في قوله : «يا أيّها الّذين آمنوا لاتبطلوا صدقاتكم بالمنّ والاذى» الى قوله : «لا يَقدِرُونَ عَلى شَيْءٍ مِمَّا كَسَبُوا» قال «صفوان» اى حجر (٢) «وَالَّذِينَ يُنفِقُونَ أَموالَهُمْ رِئاءَ النَّاسِ» فلان وفلان وفلان ومعوية وأشياعهم (٣)

٤٨٥ ـ عن سلام بن المستنير عن أبي جعفر عليه السلام قال : في قوله «وَالَّذِينَ يُنفِقُونَ أَموالَهُمُ ابْتِغاءَ مَرْضاتِ اللهِ» قال : انزلت في عليّ عليه السلام (٤)

٤٨٦ ـ عن أبي بصير عن أبي عبدالله عليه السلام قال : «ومثل الذين ينفقون اموالهم ابتغاء مرضات الله» قال : عليّ أمير المؤمنين أفضلهم ، وهو ممّن ينفق ماله ابتغاء مرضات الله (٥)

٤٨٧ ـ عن أبي بصير عن أبي جعفر عليه السلام «اِعصارٌ فيهِ نارٌ» قال : ريح (٦)

٤٨٨ ـ عن عبدالله بن سنان عن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله : «يا أيها الّذين آمنوا انفقوا من طيّبات ما كسبتم ومما اخرجنا لكم من الارض ولا تيمّموا الخبيث منه تنفقون» قال كان في اناس على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله يتصدّقون بأشرّ ما عندهم من التمر الرقيق القشر ، الكبير النواء يقال له المعا فارة ففي ذلك انزل الله «ولاتيمّموا الخبيث منه تنفقون» (٧)

٤٨٩ ـ عن أبي بصير قال سئلت أبا عبد الله «وَمِمَّا أَخْرَجْنا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ»

---

(١) البحار ج ٨ : ٢١٧ . البرهان ج ١ : ٢٥٣ .

(٢) هذا هو الظاهر الموافق لنسخة البحار لكن في الاصل «و جحدوا» . مكان «اى حجر» فسر الصفوان بالحجر

(٣) البحار ج ٩ : ٢١٧ . البرهان ج ١ : ٢٥٤ .

(٤) الصافي ج ١ : ٢٢٦ . البرهان ج ١ : ٢٥٤ .

(٥) البرهان ج ١ : ٢٥٤ .

(٦) البحار ج ٢٠ : ٣٨ . البرهان ج ١ : ٢٥٤ .

(٧) البرهان ج ١ : ٢٥٤ . الصافي ج ١ : ٢٢٦ .

قال : كان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا امر بالنخل ان يزكى يجيء قوم بالوان من التمر هو من أردى التمر يؤدّونه عن زكوتهم ، تمر يقال له الجعرور و المعافارة ، قليلة اللحاء (١) عظيمة النوا فكان بعضهم يجيء بها عن التمر الجيّد ، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله : لا تخرصوا هاتين (٢) ولا تجيئوا منها بشيء وفي ذلك انزل الله « يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ ما كَسَبْتُمْ » الى قوله « إِلَّا أَنْ تُغْمِضُوا فِيهِ » و الاغماض ان يأخذ هاتين التمرين من التمر ، وقال : لا يصل الى الله صدقة من كسب حرام (٣)

٤٩٠ ـ عن رفاعة عن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله : « إِلَّا أَنْ تُغْمِضُوا فِيهِ » فقال : رسول الله صلى الله عليه وآله بعث عبدالله بن رواحة فقال : لا تخرصوا جعروراً و لا معافارة ، وكان اناس يجيئون بتمر سوء ، فانزل الله جلّ ذكره « وَلَسْتُمْ بِآخِذِيهِ إِلَّا أَنْ تُغْمِضُوا فِيهِ » وذكر ان عبدالله خرص عليهم تمر سوء ، فقال النبي صلى الله عليه وآله : يا عبدالله لا تخرص جعروراً ولا معافارة (٤) .

٤٩١ ـ عن زرارة عن أبي جعفر عليه السلام في قول الله : « وَلَا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ » قال : كانت بقايا في أموال الناس أصابوها من الربوا و من [المكاسب] الخبيثة قبل ذلك ، فكان احدهم يتيممها فينفقها و يتصدق بها فنهيٰهم الله عن ذلك (٥) .

٤٩٢ ـ عن ابي الصباح عن أبي جعفر عليه السلام قال : سألته عن قول الله « ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون » قال : كان الناس حين أسلموا عندهم مكاسب من الربا ، ومن أموال خبيثة ، فكان الرجل يتعمّدها من بين ماله فتصدّق بها ، فنهيٰهم الله عن ذلك وان الصدقة لا تصلح الّا من

---

(١) اللحاء بكسر اللام : القشر .

(٢) خرص التمر و غيره : قدره .

(٣) البحار ج ٢٠ : ١٣ . البرهان ج ١ : ٢٥٤ . الصافي ج ١ : ٢٢٧ .

(٤) البرهان ج ١ : ٢٥٤ . البحار ج ٢٠ : ١٣ .

(٥) الوسائل (ج ٢) ابواب الصدقة باب ٤٦ . البحار ج ٢٠ : ٤٤ . البرهان ج ١ : ٢٥٥ .

كسب طيّب (١).

٤٩٣ - عن اسحق بن عمّار عن جعفر بن محمّد عليه السلام قال: كان أهل المدينة يأتون بصدقة الفطر الى مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله وفيه عذق (٢) يسمى الجعرور وعذق يسمى معافارة، كانا عظيم نواهما، رفيق لحاهما، في طعمهما مرارة، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله للخارص: لاتخرص عليهم هذين اللونين لعلّهم يستحيون لايأتون بهما، فأنزل الله «يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ» الى قوله «تُنْفِقُونَ» (٣)

٤٩٤ - عن محمّد بن خالد الضبّي قال: مرّ ابراهيم النخعي على أمرأة وهي جالسة على باب دارها بكرة وكان يقال لها امّ بكر، وفي يدها مغزل تغزل به، فقال: ياامّ بكر اما كبرت ألم يأن لك ان تضعي هذا المغزل فقالت: وكيف أضعه وسمعت علي بن أبيطالب أمير المؤمنين عليه السلام يقول: هو من طيّبات الكسب (٤).

٤٩٥ - عن هارون بن خارجة عن أبي عبدالله عليه السلام قال: قلت له إنّي افرح من غير فرح أراه في نفسي ولافي مالي ولافي صديقي، و أحزن من غير حزن أراه في نفسي ولافي مالي ولا في صديقي؟ قال: نعم ان الشيطان يلمّ بالقلب (٥) فيقول: لو كان لك عند الله خيراً ماأراك عليك عدوّك ولا جعل بك اليه حاجة هل تنتظر الآمثل الذي انتظر الذين من قبلك فهل قالوا شيئاً، فذاك الذي يحزن من غير حزن واما الفرح فان الملك يلمّ بالقلب فيقول: ان كان الله أراك عليك عدوّك وجعل بك اليه حاجة، فانّما هي ايّام قلائل أبشر بمغفرة من الله وفضل و هو قول الله: «الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُمْ بِالْفَحْشَاءِ وَاللهُ يَعِدُكُمْ مَغْفِرَةً مِنْهُ وَفَضْلاً» (٦)

---

(١) البحار ج ٢٠ : ٤٤ . البرهان ج ١ : ٢٥٥ .

(٢) العذق من النخل: هو كالعنقود من العنب .

(٣) البحار ج ٢٠ : ١٣ . البرهان ج ١ : ٢٥٥ . الصافي ج ١ : ٢٢٧ .

(٤) الوسائل ج ٢ ابواب مايكتسب به باب ٦١ . البرهان ج ١ : ٢٥٥ .

(٥) من اللمة بمعنى الدنوّ و في الحديث لابن آدم لمّتان: لمّة من الملك و لمّة من الشيطان اى دنوّ .

(٦) البرهان ج ١ : ٢٥٥ . البحار ج ١٥ (ج٢): ٣٨ .

٤٩٦ ـ عن أبى بصير قال : سألته عن قول الله «وَمَنْ يُؤْتَى الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْراً كَثِيراً» قال : هى طاعة الله ومعرفة الامام (١)

٤٩٧ ـ عن أبى بصير قال : سمعت اباجعفر عليه السلام يقول : «ومن يؤتى الحكمة فقد أوتى خيراً كثيراً» قال : معرفة الإمام واجتناب الكبائر التى أوجب الله عليها النّار (٢)

٤٩٨ ـ عن سليمان بن خالد قال : سألت أباعبدالله عليه السلام عن قول الله : «و من يؤتى الحكمة فقد أوتى خيراً كثيراً» فقال : انّ الحكمة المعرفة و التفقّه فى الدين ؛ فمن فقه منكم فهو حكيم ؛ وما من أحد يموت من المؤمنين احبّ الى ابليس من فقيه (٣)

٤٩٩ ـ عن الحلبى عن أبى عبدالله عليه السلام قال : سألته عن قول الله : «وَإِنْ تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا الْفُقَرَاءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ» قال : ليس تلك الزكوة و لكنّه الرجل يتصدّق لنفسه والزكوة علانية ليس بسرّ (٤)

٥٠٠ ـ عن جابر الجعفى عن أبى جعفر عليه السلام قال: انّ الله يبغض المُلحف . (٥)

٥٠١ ـ عن أبى بصير قال: قلت لأبى عبدالله عليه السلام قوله: «الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ سِرّاً وَعَلَانِيَةً» قال : ليس من الزكوة .(٦)

٥٠٢ ـ عن أبى اسحق قال كان لعلىّ بن أبى طالب (ع) أربعة دراهم لم يملك غيرها ، فتصدّق بدرهم ليلاً وبدرهم نهاراً ، وبدرهم سرّاً ، وبدرهم علانيةً ، فبلغ ذلك النبى صلى الله عليه وآله فقال : ياعلىّ ماحملك على ماصنعت ؟ قال : إنجاز موعود الله، فأنزل الله «الّذين ينفقون أموالهم باللّيل والنّهار سرّاً وعلانيةً» الآية (٧)

(١ـ٢) البحار ج ٧ : ١٠٨. البرهان ج ١ : ٢٥٤. الصافى ج ١ : ٢٢٧ .

(٣) البحار ج ٧ : ١٠٨ . البرهان ج ١ : ٢٥٦ . الصافى ج ١ : ٢٢٨ .

(٤ـ٥) البرهان ج ١ : ٢٥٦ وروى الاخير المحدث الحر العاملى «ره» فى الوسائل ج ٢ ابواب الصدقة باب ٣١ . والملحف : الملحّ فى السؤال .

(٦ـ٧) البرهان ج ١ : ٢٥٦ـ٢٥٧ : الصافى ج ١ : ٢٢٩

٥٠٣ - عن شهاب بن عبد ربه قال: سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول: آكل الرّبوا لايخرج من الدنيا حتى يتخبّطه الشيطان (١)

٥٠٤ - عن زرارة قال أبو عبدالله عليه السلام: لايكون الرّبا الا فيما يوزن ويكال (٢)

٥٠٥ - عن محمد بن مسلم عن أبي عبدالله عليه السلام في قول الله «فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَانْتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ» قال: الموعظة التوبة (٣)

٥٠٦ - عن محمد بن مسلم انّ رجلاً سأل أبا جعفر عليه السلام (٤) وقد عمل بالرّبوا حتّى كثر ماله بعد ان سأل غيره من الفقهاء، فقالوا له: ليس يقبل منك شيء الا أن تردّه الى أصحابه، فلما قصّ على ابي جعفر عليه السلام قال له أبو جعفر: مخرجك في كتاب الله قوله «فمن جاءه موعظة من ربه فانتهى فله ما سلف وأمره الى الله» والموعظة التوبة (٥)

٥٠٧ - عن سالم بن أبي حفصة عن أبي عبدالله عليه السلام قال: ان الله يقول: ليس من شيء الا و كّلت به من يقبضه غيري الا الصّدقة، فانّي أتلقّفها بيدي تلقّفاً (٦) [حتّى] انّ الرجل و المرأة يتصدّق بالتمرة و بشقّ تمرة فاربيها له كما يربي الرجل فلوه و فصيله (٧) فيلقاني يوم القيمة و هي مثل احد و أعظم من أحد. (٨)

---

(١) الوسائل ج ٢ ابواب الربا باب ١ وفيه هكذا «آكل الربا لايقوم حتى يتخبطه ا ه» البحار ج ٢٣: ٣٠. البرهان ج ١: ٢٥٨. الصافي ج ١: ٢٣٠ والتخبط: المس بالجنون وفي الدعاء واعوذ بك ان يتخبطني الشيطان اي يصرعني ويلعب بي.

(٢) البحار ج ٢٣: ٣١. البرهان ج ١: ٢٥٨.

(٣) الوسائل ج ٢ ابواب الربا باب ٥. البحار ج ٢٣: ٣١. البرهان ج ١: ٢٥٨. الصافي ج ١: ٢٣٠

(٤) و في نسخة البرهان «ابا عبدالله ع» بدل «ابا جعفر ع» و لكن الظاهر هو المختار.

(٥) البحار ج ٢٣: ٣١. البرهان ج ١: ٢٥٨.

(٦) تلقف الشيء: تناوله بسرعة.

(٧) الفلو: ولد الفرس والفصيل: ولد الناقة اذا فصل عن امه.

(٨) البرهان ج ١: ٢٥٨. الصافي ج ١: ٢٣١.

٥٠٨ - عن محمد القمام عن علي بن الحسين عليه السلام عن النبي صلى الله عليه وآله قال : ان الله ليربي لاحدكم الصدقة كما يربي أحدكم ولده حتى يلقاه يوم القيمة وهو مثل احد . (١)

٥٠٩ - عن أبي حمزة عن أبي جعفر عليه السلام قال : قال الله تبارك وتعالى أنا خالق كل شيء وكلت بالاشياء غيري الا الصدقة ، فاني أقبضها بيدي حتى ان الرجل أو المرأة يصدق بشقة التمرة فأربيها له كما يربي الرجل منكم فصيله و فلوه ، حتى اتركه يوم القيمة أعظم من احد . (٢)

٥١٠ - عن علي بن جعفر عن أخيه موسى عن أبي عبدالله عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله : انه ليس شيء الا وقد وكل به ملك غير الصدقة فان الله يأخذ بيده ويربيه كما يربي أحدكم ولده حتى يلقاه يوم القيمة وهي مثل احد . (٣)

٥١١ - عن الحلبي عن أبي عبدالله عليه السلام عن الرجل يكون عليه الدين الى أجل مسمى فيأتيه غريمه فيقول : أنقدني فقال : لا أرى به بأساً لانه لم يزده على رأس ماله ، وقال الله «فَلَكُمْ رُؤُسُ أَمْوَالِكُمْ لَاتَظْلِمُونَ وَلَاتُظْلَمُونَ» . (٤)

٥١٢ - عن أبي عمرو الزبيري عن أبي عبدالله عليه السلام قال : ان التوبة مطهرة من دنس الخطيئة ، قال : «يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وذروا ما بقي من الربوا ان كنتم مؤمنين» الى قوله «لاتُظلمون» فهذا ما دعا الله اليه عباده من التوبة ، ووعد عليها من ثوابه . فمن خالف ما أمره الله به من التوبة سخط الله عليه ، و كانت النار أولى به و أحق . (٥)

٥١٣ - عن معوية بن عمار الدهني قال : سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وآله : من أراد أن يظله الله في ظل عرشه يوم لاظل الاظله فلينظر معسراً أو ليدع

---

(١) الوسائل ج ٢ ابواب الصدقة باب ٦ . البرهان ج ١ : ٢٥٨ .

(٢) » » » » » » » » » الصافي ج ١ : ٢٣١

(٣) الوسائل ج ٢ ابواب الصدقة باب ٦ . البرهان ج ١ : ٢٥٩ .

(٤) البحار ج ٢٣ : ٣١ . البرهان ج ١ : ٢٥٩

(٥) الوسائل ج ٢ ابواب الربا باب ١ . البحار ج ٢٣ : ٣٧ . البرهان ج ١ : ٢٦١

له من حقه. (١)

٥١٤ - عن أبي الجارود عن أبي جعفر عليه السلام قال: قال رسول الله: من سرّه أن يقيه الله من نفحات جهنّم فلينظر معسراً او ليدع له من حقه. (٢)

٥١٥ - عن القاسم بن سليمان عن أبي عبدالله عليه السلام انّ أبا اليسر رجل من الانصار من بني سليمة، قال رسول الله صلى الله عليه وآله: أيكم يحبّ أن ينفصل من فور جهنّم (٣) فقال القوم: نحن يارسول الله، فقال: من أنظر غريماً أو وضع لمعسر. (٤)

٥١٦ - عن اسحق بن عمار قال: قلت لابي عبدالله عليه السلام: ماللّرجل أن يبلغ من غريمه؟ قال: لايبلغ به شيئاً الله أنظره (٥)

٥١٧ - عن أبان عمّن أخبره عن أبي عبدالله عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله في يوم حارّ: من سرّه أن يظلّه الله في ظلّ عرشه يوم لاظلّ الاظلّه فلينظر غريماً او ليدع لمعسر (٦)

٥١٨ - عن حنان بن سدير عن أبيه عن أبي جعفر عليه السلام قال: يبعث الله قوماً (٧) من تحت العرش يوم القيمة وجوههم من نور، ولباسهم من نور، ورياشهم من نور جلوس على كراسيّ من نور، قال: فيشرف الله لهم على الخلق فيقولون: هؤلاء الانبياء فينادي مناد من تحت العرش: هؤلاء ليسوا بأنبياء قال: فيقولون: هؤلاء شهداء؟ قال فينادي مناد من تحت العرش ليس هؤلاء شهداء ولكن هؤلاء قوم ييسّرون على المؤمنين و ينظرون المعسر حتى ييسر (٨)

٥١٩ - عن ابن سنان عن أبي حمزة قال: ثلثة يظلّهم الله يوم القيمة يوم لاظلّ الاظلّه

(١) البحار ج ٢٣: ٣٧. البرهان ج ١: ٢٦١.

(٢و٤و٥و٦) كتاب الوسائل ج ٢ ابواب الدين باب ٢٥. البحار ج ٢٣: ٣٧. البرهان ج ١: ٢٦١.

(٣) فور جهنم: غليانها.

(٧) وفي نسخة البرهان «اقواماً».

(٨) الوسائل ج ٢ ابواب الدين باب ٢٥. البحار ج ٢٣: ٣٧. البرهان ج ١: ٢٦١.

رجل دعته امرأة ذات حسن الى نفسها فتركها وقال : اني اخاف الله رب العالمين ، ورجل أنظر معسراً أو ترك له من حقه ، ورجل معلّق قلبه بحبّ المساجد «وَأَنْ تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَكُمْ» يعني ان تصدّقوا بمالكم عليه فهو خير لكم ، فليدع معسراً او ليدع له من حقه نظراً . قال أبو عبدالله : قال رسول الله صلى الله عليه وآله : من أنظر معسراً كان له على الله في كل يوم صدقة بمثل ماله عليه حتى يستوفي حقه(۱) .

۵۲۰ - عن عمر بن سليمان عن رجل من أهل الجزيرة قال : سأل الرضا عليه السلام رجل فقال له : جعلت فداك ان الله تبارك وتعالى يقول : فنظرة الى ميسرة فأخبرني عن هذه النظرة التي ذكرها الله لها حد يعرف اذا صار هذا المعسر لابد له من ان ينظر وقد اخذ مال هذا الرجل وانفق على عياله وليس له غلة ينتظر ادراكها ، و لا دين ينتظر محله ، ولا مال غائب ينتظر قدومه ؟ قال : نعم ينتظر بقدر ما ينتهي خبره الى الامام فيقضي عنه ما عليه من سهم الغارمين اذا كان انفقه في طاعة الله ، فان كان انفقه في معصية الله فلا شيء له على الامام ، قلت : فمال هذا الرجل الذي ائتمنه و هو لا يعلم فيم أنفقه في طاعة الله او معصيته؟ قال : يسعى له في ماله فيرده وهو صاغر(۲) .

۵۲۱ - عن ابن سنان قال : قلت لابي عبدالله عليه السلام متى يدفع الى الغلام ماله ؟ قال : اذا بلغ و أونس منه رشد ، ولم يكن سفيهاً أو ضعيفاً قال : قلت فان منهم من يبلغ خمس عشر سنة وستّ عشر سنة و لم يبلغ ؟ قال : اذا بلغ ثلث عشرة سنة جاز أمره الّا أن يكون سفيهاً أو ضعيفاً ، قال : قلت وما السفيه والضعيف ؟ قال : السفيه الشارب الخمر ، والضعيف الذي يأخذ واحداً باثنين (۳)

۵۲۲ - عن يزيد بن اسامة (٤) عن أبي عبد الله عليه السلام قال : سألته عن قوله الله : «وَلَا يَأْبَ الشُّهَدَاءُ إِذَا مَا دُعُوا» قال : ما ينبغي لاحد اذا ما دعي الى الشهادة

(۱) الوسائل ج ۲ ابواب الدين باب ۲۵ . البحار ج ۲۳ : ۳۷ . البرهان ج ۱ : ۲٦۱

(۲-۳) البحار ج ۲۳ : ۳۷-۳۹ البرهان ج ۱ : ۲٦۲ . الصافي ج ۱ : ۳۳

(٤) كذا في الاصل وتوافقه نسخة الوسائل وفي نسخة البرهان «زيد بن ابي اسامة» والظاهر تصحيف الكل والصحيح «عن زيد أبي اسامة» وهو المعروف بزيد الشحام يروى عن أبي عبدالله (ع) وغيره

ليشهد عليها أن يقول : لاأشهد لكم (١)

٥٢٣ـ عن محمد بن الفضيل عن أبي الحسن موسى عليه السلام في قول الله : « ولا يأب الشهداء اذا ما دعوا » قال : اذا دعاك الرجل تشهد على دين أو حق لا ينبغي لاحد أن يتقاعس عنها (٢)

٥٢٤ـ عن أبي الصباح عن أبي عبدالله عليه السلام في قوله : « و لا يأب الشهداء اذا ما دعوا » قال : قال : قبل الشهادة قال : لا ينبغي لاحد اذا ما دعي للشهادة شهد عليها (٣) أن يقول : لاأشهد لكم وذلك قبل الكتاب (٤)

٥٢٥ ـ عن محمد بن عيسى عن أبي جعفر عليه السلام قال : لا رهن الا مقبوضاً (٥)

٥٢٦ ـ عن هشام بن سالم عن أبي عبدالله عليه السلام قال: قلت: «وَلَا تَكْتُمُوا الشَّهَادَةَ» قال : بعد الشّهادة (٦) .

٥٢٧ ـ عن هشام عن أبي عبدالله عليه السلام في قوله : «و لا يأب الشّهداء» قال : قبل الشهادة (٧) .

٥٢٨ ـ عن سعدان عن رجل عن أبي عبدالله عليه السلام في قوله : «وَإِنْ تُبْدُوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُمْ بِهِ اللهُ فَيَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَ يُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ» قال : حقيق على الله أن لايدخل الجنة من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من

---

(١) البحار ج ٢٤ : ٣١٩ . البرهان ج ١ : ٢٦٤ . الوسائل ج ٣ كتاب الشهادات باب ١.

(٢) » » » » » » » ويتقاعس عن الشهادة : اى يتأخر عنها ولم يشهد من قولهم تقاعس الرجل عن الامر اذا تأخر و رجع الى خلف و لم يتقدم فيه .

(٣) وفي نسخة البرهان «ان يشهد عليها»

(٤) البحار ج ٢٤ : ١٩ ، البرهان ج ١ : ٢٦٤

(٥ـ٦) البحار ج ٢٣ : ٣٨ » » »

(٧) البحار ج ٢٤ : ١٩ . البرهان ج ١ : ٢٦٤ .

حبّهما (١) .

٥٢٩ ـ عن أبي عمرو الزبيري عن أبي عبدالله عليه السلام قال : انّ الله فرض الايمان على جوارح بني آدم و قسّم عليها و فرّقه فيها فليس من جوارحه جارحة الا وقد وكّلت من الايمان بغير ما وكّلت به اختها فمنها قلبه الذي به يعقل ويفقه ويفهم وهو أمير بدنه الذي لا يرد الجوارح ولا يصدر الا عن رأيه وأمره .

فامّا ما فرض على القلب من الايمان فالاقرار والمعرفة والعقد والرضا والتسليم بان لا اله الا هو وحده لاشريك له الهاً واحداً . لم يتّخذ صاحبة ولا ولداً ، و أنّ محمّداً عبده و رسوله و الاقرار بماجاء من عندالله من نبيّ أو كتاب ، فذلك مافرض الله على القلب من الاقرار والمعرفة وهو عمله وهو قول الله تعالى : « إلاّ من اكره و قلبه مطمئنّ بالايمان و لكن من شرح بالكفر صدراً » و قال : « ألا بذكر الله تطمئنّ القلوب » و قال « الذين قالوا آمنّا بأفواههم و لم تؤمن قلوبهم » و قال : « ان تبدوا مافي انفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله فيغفر لمن يشاء و يعذّب من يشاء » فذلك مافرض الله على القلب من الاقرار والمعرفة وهو عمله وهو رأس الايمان (٢)

٥٣٠ ـ عن عبد الصمد بن بشير قال ذكر عند أبي عبدالله عليه السلام بدوّ الاذان فقال : انّ رجلاً من الانصار رأى في منامه الاذان فقصّه على رسول الله صلى الله عليه وآله فامره رسول الله صلى الله عليه وآله أن يعلمه بلالاً ، فقال أبو عبدالله كذبوا انّ رسول الله صلى الله عليه وآله كان نائماً في ظلّ الكعبة فأتيه جبرئيل عليه السلام ومعه طاس فيه ماء من الجنة ، فأيقظه وامره ان يغتسل به ثمّ وضع في محمل له ألف ألف لون من نور ، ثم صعد به حتى انتهى الى أبواب السماء ، فلما رأته الملئكة نفرت عن أبواب السماء وقالت : إلهين اله في الارض واله في السماء فأمر الله جبرئيل فقال : الله اكبر الله أكبر ، فتراجعت الملائكة نحو أبواب السماء وعلمت انه مخلوق ففتحت الباب ، فدخل رسول الله صلى الله عليه وآله حتّى انتهى الى السماء الثانية ؛ فنفرت الملئكة عن أبواب السماء فقالت : الهين اله في الارض و اله في السماء فقال جبرئيل : أشهد ان لا اله الا الله [اشهد ان لا اله الا الله]

---

(١) البرهان ج ١ : ٢٦٧ ، الصافي ج ١ : ٢٣٧
(٢) البرهان ج١ : ٢٦٧ ، البحار ج ٢١ : ١١٧

فتراجعت الملئكة و علمت انه مخلوق، ثم فتح الباب فدخل ﷺ، و مرّ حتى انتهى الى السّماء الثالثة، فنفرت الملئكة عن ابواب السماء فقال جبرئيل: اشهد أن محمداً رسول الله [أشهد أن محمداً رسول الله] فتراجعت الملئكه وفتح الباب، و مرّ النبي ﷺ حتّى انتهى الى السماء الرابعة، فاذا بملك و هو على سرير تحت يده ثلثمائة ألف ملك تحت كل ملك ثلثمائة ألف ملك [فهمّ النبي ﷺ بالسجود وظنّ انه] فنودي أن قم قال: فقام الملك على رجليه [قال: فعلم النبي ﷺ انه عبد مخلوق قال] فلا يزال قائماً الى يوم القيمه.

قال وفتح الباب ومرّ النبي ﷺ حتى انتهى الى السماء السابعة، قال: وانتهى الى السدرة المنتهى قال: فقالت السدرة: ماجاوزني مخلوق قبلك، ثم مضى فتد انى فتدلّى، فكان قاب قوسين أو أدنى فأوحى الله الى عبده ما أوحى، قال: فدفع اليه كتابين كتاب أصحاب اليمين بيمينه و كتاب أصحاب الشمال بشماله، فأخذ كتاب أصحاب اليمين بيمينه وفتحه فنظر فيه فاذا فيه اسماء أهل الجنّة واسماء آبائهم و قبائلهم.

قال: فقال الله «آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ» فقال رسول الله ﷺ «كُلٌّ آمَنَ بِاللهِ وَ مَلٰئِكَتِهِ وَ كُتُبِهِ وَ رُسُلِهِ لا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ» فقال الله «وَ قَالُوا سَمِعْنَا وَ أَطَعْنَا» فقال النبيّ ﷺ «غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَ إِلَيْكَ الْمَصِيرُ» قال الله: «لا يُكَلِّفُ اللهُ نَفْساً إِلّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَ عَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ» قال النبي ﷺ: «رَبَّنَا لا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا» قال: فقال الله قد فعلت، فقال النبي ﷺ: «رَبَّنَا وَ لا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِصْراً كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا» فقال: قد فعلت؛ فقال النبي ﷺ: «رَبَّنَا وَ لا تُحَمِّلْنَا مَا لا طَاقَةَ لَنَا بِهِ وَ اعْفُ عَنَّا وَ اغْفِرْ لَنَا وَ ارْحَمْنَا أَنْتَ مَوْلانَا فَانْصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ» كلّ ذلك يقول الله قد فعلت، ثم طوى الصحيفة فامسكها بيمينه.

و فتح الاخرى صحيفة أصحاب الشمال فاذا فيها اسماء أهل النار و أسماء آبائهم وقبائلهم، قال: فقال رسول الله ﷺ: انّ هؤلاء قوم لا يؤمنون، فقال الله: يا

محمد فاصفح عنهم وقل سلام فسوف يعلمون ، قال : فلما فرغ من مناجاة ربه ردّ الى البيت المعمور وهو في السماء السّابعة بحذاء الكعبة ، قال : فجمع له النبيّين و المرسلين والملئكة ثم أمر جبرئيل فأتمّ الاذان و أقام الصلوة وتقدّم رسول الله ﷺ فصلّى بهم فلما فرغ التفت اليهم فقال الله له : سل الذين يقرون الكتاب من قبلك لقد جاءك الحقّ من ربّك فلا تكوننّ من الممترين ، فسألهم يومئذ النبيّ ﷺ ثم نزل و معه صحيفتان ، فدفعهما الى أمير المؤمنين عليه السلام فقال أبوعبد الله عليه السلام : فهذا كان بدء الاذان (۱) .

٥۳۱ـ عن عبد الصمد بن بشير (۲) قال : سمعت أباعبدالله عليه السلام يقول : أتى جبرئيل رسول الله ﷺ وهو بالابطح با لبراق أصغر من البغل وأكبر من الحمار عليه ألف ألف محفّة (۳) من نور فشمس (٤) حين أدناه منه ليركبه فلطمه جبرئيل عليه السلام لطمة عرق البراق منها ، ثم قال : اسكن فانه محمد ثم زفّ به (٥) من بيت المقدس الى السماء فتطايرت الملئكة من أبواب السماء ، فقال جبرئيل : الله أكبر الله أكبر فقالت الملئكة : عبد مخلوق ، قال : ثم لقوا جبرئيل فقالوا : ياجبرئيل من هذا ؟ قال : هذا محمد فسلّموا عليه ثم زفّ به الى السماء الثانية ، فتطايرت الملئكة فقال جبرئيل اشهد ان لا اله الا الله ، أشهد ان لا اله الا الله ، فقالت الملئكة : عبد مخلوق فلقوا جبرئيل فقالوا : من هذا ؟ فقال : محمد ، فسلّموا عليه فلم يزل كذلك في سماء سماء ثمّ اتمّ الاذان ثم صلّى بهم رسول الله ﷺ في السماء السابعة وأمّهم رسول الله ﷺ ، ثم مضى به جبرئيل عليه السلام حتّى انتهى به الى موضع فوضع اصبعه على منكبه

(۱) البحار ج ۱۸ : ۱٦٤ ، البرهان ج ۱ : ۲٦۷ .

(۲) هذا هو الظاهر الموافق لنسختي البحار والبرهان لكن في نسخة الاصل كنسخة اثبات الهداة «عبدالصمد بن مسيب» .

(۳) المحفة : مركب كالهودج.

(٤) اى أبي وامتنع.

(٥) اى اسرع .

ثم رفعه فقال له : أمض يا محمد ، فقال له : يا جبرئيل تدعني في هذا الموضع ؟ قال : فقال له : يا محمد ليس لي ان أجوز هذا المقام ، ولقد وطئت موضعاً ما وطئه أحد قبلك ولا يطأه أحد بعدك ، قال : ففتح الله له من العظيم ماشاء الله ؛ قال : فكلمه الله « آمن الرسول بما انزل اليه من ربه » قال : نعم يارب « و المؤمنون كل آمن بالله و ملئكته و كتبه ورسله لانفرق بين أحد من رسله وقالوا سمعنا وأطعنا غفرانك ربنا واليك المصير » قال الله تبارك وتعالى « لا يكلف الله نفساً الا وسعها لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت » قال محمد « ربنا لاتؤاخذنا ان نسينا او أخطأنا ربنا ولاتحمل علينا اصراً كما حملته على الذين من قبلنا ربنا ولاتحملنا مالاطاقة لنا به واعف عنا واغفر لنا وارحمنا أنت مولانا فانصرنا على القوم الكافرين » قال : قال الله : يا محمد من لأمتك [من] بعدك ؟ فقال : الله أعلم ، قال علي أمير المؤمنين قال : قال أبو عبدالله عليه السلام : والله ما كانت ولايته الا من الله مشافهة لمحمد صلى الله عليه وآله (١).

٥٣٢ـ عن قتادة قال : كان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا قرأ هذه الاية « آمن الرسول بما انزل اليه من ربه » حتى يختمها قال : وحق الله ان لله كتاباً قبل أن يخلق السموات و الارض بألفي سنة [فوضعه] عنده فوق العرش فأنزل آيتين فختم بهما البقرة فأيما بيت قرءا فيه لم يدخله شيطان (٢).

٥٣٣ـ عن زرارة وحمران ومحمد بن مسلم عن أحدهما قال : في آخر البقرة لما دعوا اجيبوا « لا يكلف الله نفساً الا وسعها » قال : ما افترض الله عليها « لها ما كسبت و عليها ما اكتسبت » و قوله : « لا تحمل علينا اصراً كما حملته على الذين من قبلنا » (٣).

٥٣٤ـ عن عمرو بن مروان الخزاز قال : سمعت أباعبدالله عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله : رفعت عن أمتي أربع خصال ما اخطئوا ومانسوا وما اكرهوا عليه ولم يطيقوا ، وذلك في كتاب الله قول الله تبارك وتعالى « ربنا لاتؤاخذنا ان نسينا او

(١) البحار ج٦ : ٣٩٧ . البرهان ج١ : ٢٦٨ ، ونقله المحدث الحر العاملي (ره) في كتاب اثبات الهداة ج ٣ : ٥٤٠ مختصراً عن هذا الكتاب ايضاً .

(٢ـ٣) البرهان ج ١ : ٢٦٩ .

أخطأنا ربّنا ولاتحمل عليناإصراً كما حملته على الذين من قبلنا ربّنا و لا تحمّلنا ما لاطاقة لنا به» وقول الله : «الامن اكره وقلبه مطمئنّ بالايمان» .(١)

٥٣٥ ـ عن أبى بصير عن أبي عبدالله عليه السلام قال : سمعته يقول : من قرأ سورة البقرة وآل عمران جاءتا يوم القيمة تظلّانه على رأسه مثل الغمامتين او مثل الغيابتين (٢)



(١) الوسائل ج ٢ أبواب الامر بالمعروف و النهى عن المنكر باب ٢٥ البرهان ج ١: ٢٦٩ .

(٢) البرهان ج ١ : ٢٦٩ . البحار ج ١٩ : ٦٧ . وقدمضى قبل فى أول السورة تحت رقم ٢ بهذا السند ايضاً .

بسم الله الرحمن الرحيم

من سورة آل عمران

١- عن عبدالله بن سنان عن أبي عبدالله عليه السلام عن قول الله تعالى «الٓمٓ اللَّهُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ نَزَّلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَأَنْزَلَ التَّوْرَاةَ وَالْإِنْجِيلَ مِنْ قَبْلُ هُدًى لِلنَّاسِ وَأَنْزَلَ الْفُرْقَانَ» قال: هو كلّ أمر محكم والكتاب هو جملة القرآن الذي يصدّق فيه من كتاب قبله من الانبياء (١)

٢- عن عبدالرحمن بن كثير الهاشمي عن أبي عبدالله عليه السلام في قول الله: «هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ» قال امير المؤمنين والائمة (ع) «وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ» فلان وفلان وفلان «فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ» أصحابهم وأهل ولايتهم «فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ» (٢)

٣ - وسئل أبو عبد الله عن المحكم والمتشابه، قال: المحكم ما يعمل به والمتشابه ما اشتبه على جاهله (٣)

٤ - عن أبي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام يقول: انّ القرآن محكم و متشابه

---

(١) البرهان ج ١ : ٢٦٩.

(٢) البحار ج ٧ : ٤٧ ، البرهان ج ١: ٢٧١ .

(٣) البحار ج ١٩ : ٩٣ » » » وقد مر ايضاً بعض الاحاديث في معنى المحكم والمتشابه في مقدمة الكتاب ص ١١ فراجع .

فأمّا المحكم فنؤ من به ونعمل به وندين به ، و أما المتشابه فنؤ من به ولا نعمل به هو قول الله فأمّا الذين في قلوبهم زيغ فيتّبعون ماتشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله ومايعلم تاويله الّا الله والراسخون في العلم يقولون آمنّا به كل من عند ربّنا » والراسخون في العلم هم آل محمد . (١)

٥ ـ عن مسعدة بن صدقة عن جعفر بن محمد عن أبيه انّ رجلا قال لامير المؤمنين عليه السلام :هل تصف ربّنا نزداد له حبّاً وبه معرفة ، فغضب وخطب الناس فقال : فيما عليك يا عبدالله بما دلّك عليه القرآن من صفته وتقدّمك فيه الرسول من معرفته ، فائتمّ به واستضيء بنور هدايته، فانما هي نعمة وحكمة اوتيتها ، فخذ ما اوتيت وكن من الشاكرين ، وما كلّفك الشيطان عليه ممّا ليس عليك في الكتاب فرضه ولا في سنّة الرسول وائمّة الهداة أثره فكِلْ علمه الى الله ، ولا تقدر عظمة الله على قدر عقلك فتكون من الهالكين ، واعلم يا عبدالله انّ الرّاسخين في العلم هم الذين أغنيهُم الله عن الاقتحام على السدد المضروبة (٢) دون الغيوب اقراراً بجهل ماجهلوا (٣) تفسيره من الغيب المحجوب ، فقالوا آمنّا به كلٌّ من عند ربّنا ، وقد مدح الله اعترافهم بالعجز عن تناول مالم يحيطوا به علماً و سمّاتركهم التعمّق فيما لم يكلّفهم البحث عنه (٤) رسوخاً . (٥)

---

(١) البحار ج ١٩ : ٩٣ . البرهان ج ١ : ٢٧١ .

(٢) وفي نسختي البرهان والصافي « في السدد » بدل «على السدد» . والاقتحام : الهجوم والدخول مغالبة . والسدد جمع السدة وهي الباب المغلق

(٣) وفي نسخة البرهان «فلزموا الاقرار بجملة ماجهلوا الخ» .

(٤) عن كنهه خ ل .

(٥) البحار ج ٣ (من الطبع الجديد) : ٢٥٧ . الصافي ج ١ : ٢٤٨ . البرهان ج ١ . ٢٧١ وقال المجلسي (ره) وفيه اشكال لدلالته على ان الراسخين في العلم في الآية غير معطوف على المستثنى كما دلت عليه الاخبار الكثيرة ، و سيأتي القول فيه في كتاب الامامة الاان يقال ان هذا الزام على من يفسر الاية كذلك او يقال بالجمع بين التفسيرين على وجهين مختلفين .

٦ ـ عن بريد بن معوية قال : قلت لابي جعفر عليه السلام قول الله « وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ » قال يعني تأويل القرآن كله ، الا الله والراسخون في العلم ، فرسول الله افضل الراسخين ، قد علمه الله جميع ما انزل عليه من التنزيل والتأويل ، وما كان الله منزلاً عليه شيئاً لم يعلمه تأويله واوصياءه من بعده يعلمونه كله ، فقال الذين لا يعلمون : ما نقول اذا لم نعلم تأويله فأجابهم الله « يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا » والقرآن له خاص وعام وناسخ ومنسوخ و محكم ومتشابه فالراسخون في العلم يعلمونه . (١)

٧ ـ عن الفضيل بن يسار عن أبي جعفر عليه السلام قال : « وما يعلم تأويله الا الله والراسخون في العلم » نحن نعلمه . (٢)

٨ ـ عن أبي بصير عن أبي عبدالله عليه السلام قال : نحن الراسخون في العلم فنحن نعلم تأويله . (٣)

● ٩ ـ عن سماعة بن مهران قال : قال أبو عبدالله عليه السلام : اكثروا من أن تقولوا « رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا » ولا تأمنوا الزيغ . (٤)

١٠ ـ عن جميل بن دراج قال : قال أبو عبدالله عليه السلام : ماتلذذ الناس في الدنيا والآخرة بلذة اكثر لهم من لذة النساء وهو قول الله « زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنْطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ » الى آخر الآية ثم قال : ان أهل الجنة مايتلذذون بشيء في الجنة أشهى عندهم من النكاح لا طعام ولا شراب (٥)

١١ ـ عن أبي بصير عن أبي عبدالله عليه السلام في قول الله : « فِيهَا أَزْوَاجٌ مُطَهَّرَةٌ »(٦) قال :

(١ـ٣) البحار ج ١٩ : ٢٧ . الصافي ج ١ : ٢٤٧ . البرهان ج ١ : ٢٧١ .

(٤) الصافي ج١ : ٢٤٧ . البرهان ج ١ : ٢٧٢ .

(٥) البحار ج ٣ : ١٣٣ . الصافي ج١ : ٢٥٠ . البرهان ج ١ : ٢٧٣ .

(٦) كذا في نسختي الاصل والبرهان وفي نسخة البحار « لهم فيها ازواج مطهرة » و اما الاية بتمامها فهي قوله تعالى « للذين اتقوا عند ربهم جنات تجري من تحتها الانهار »

لايحضن ولايحدثن (١)

١٢ ـ عن زرارة قال : قال أبو جعفر : من داوم على صلوة الليل و الوتر و استغفر الله في كلّ وتر سبعين مرّة ، ثم واظب على ذلك سنة كتب من المستغفرين بالاسحار (٢)

١٣ ـ عن أبي بصير قال : قلت لابي عبدالله عليه السلام قول الله تبارك وتعالى «وَالْمُسْتَغْفِرِينَ بِالْأَسْحَارِ» قال : استغفر رسول الله صلى الله عليه وآله في وتره سبعين مرّة (٣)

١٤ ـ عن عمر عن أبي عبدالله عليه السلام قال : من قال في آخر الوتر في السحر أستغفر الله و أتوب اليه سبعين مرّة و دام على ذلك سنة كتبه الله من المستغفرين بالاسحار (٤) .

١٥ ـ وفي رواية اخرى عنه : وجبت له المغفرة (٥)

١٦ ـ عن عمر بن يزيد قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : من استغفر الله سبعين مرّة في الوتر بعد الركوع فدام على ذلك سنة كان من المستغفرين بالاسحار (٦)

١٧ ـ عن مفضّل بن عمّر قال : قلت لابي عبدالله عليه السلام جعلت فداك تفوتني صلوة الليل فاصلّي الفجر فلي ان اصلّي بعد صلوة الفجر ما فاتني من الصلوة وانا في صلوة (مصلاتي ظ) قبل طلوع الشمس ؟ فقال : نعم ولكن لا تعلم به أهلك فتتخذونه سنّة فيبطل قول الله جل وعز « والمستغفرين بالاسحار» (٧)

١٨ ـ عن جابر قال : سألت أباجعفر عليه السلام عن هذه الاية «شَهِدَ اللهُ أَنَّهُ لَا إِلٰهَ إِلَّا هُوَ

☆خالدين فيها وازواج مطهرة الخ»

فلعل الحديث ورد في تفسير قوله تعالى (في سورة النساء الاية : ٥٧) «والذين آمنوا وعملوا الصالحات سندخلهم جنات تجري من تحتها الانهار خالدين فيها ابداً لهم فيها ازواج مطهرة وندخلهم ظلا ظليلا» ويحتمل غير ذلك .

(١) البحار ج ٣ : ٣٣١ . البرهان ج ١ : ٢٧٣ .

(٢) البحار ج ١٨ : ٥٧٥ . البرهان ج ١ : ٢٧٣

(٣ ـ ٦) البحار ج ١٨ : ٥٧٥ . البرهان ج ١ : ٢٧٣ .

(٧) البحار ج ١٨ : ٥٧٥ . البرهان ج ١ : ٢٧٣ .

وَالْمَلٰئِكَةُ وَاُولُوا الْعِلْمِ قائِماً بِالْقِسْطِ لا اِلٰهَ اِلّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ » قال أبوجعفر : شهد الله انه لااله الا هو فان الله تبارك و تعالى يشهد بها لنفسه و هو كما قال ، فاما قوله « و الملئكة » فانه اكرم الملئكة بالتسليم لربهم وصدقوا وشهدوا كما شهد لنفسه و اما قوله « و اولوا العلم قائماً بالقسط » فان اولى العلم الانبياء و الاوصياء و هم قيام بالقسط ، و القسط هو العدل في الظاهر ، و العدل فى الباطن امير المؤمنين عليه السلام (١)

١٩ ـ عن مرزبان القمى قال : سألت أبا الحسن عليه السلام عن قول الله « شهد الله انه لا اله الا هو والملئكة و اولوا العلم قائماً بالقسط » قال : هو الامام (٢)

٢٠ ـ عن اسمعيل رفعه الى سعيد بن جبير قال : كان على الكعبة ثلثمأته وستون صنماً ، لكل حي من احياء العرب الواحد و الاثنان فلما نزلت هذه الاية « شهد الله انه لااله الا هو » الى قوله « العزيز الحكيم » خرت الاصنام فى الكعبة سجداً (٣)

٢١ ـ عن محمد بن مسلم قال : سئلته عن قوله : « اِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللهِ الْاِسْلامُ » فقال الدين فيه الايمان . (٤)

٢٢ ـ عن محمد بن مسلم عن أبى جعفر عليه السلام قال : « ان الدين عندالله الاسلام » قال : يعنى الدين فيه الايمان (٥)

٢٣ ـ عن داود بن فرقد قال : قلت لابى عبدالله عليه السلام قول الله « قُلِ اللّٰهُمَّ مالِكَ الْمُلْكِ تُؤْتِي الْمُلْكَ مَنْ تَشاءُ وَ تَنْزِعُ الْمُلْكَ مِمَّنْ تَشاءُ » فقد اتى الله بنى امية الملك ؟ فقال : ليس حيث تذهب الناس اليه ، ان الله أتانا الملك وأخذه بنو امية ، بمنزلة الرجل يكون له الثوب ويأخذه الآخر فليس هو للذى أخذه (٦)

٢٤ ـ عن الحسين بن زيد بن علي عن جعفر بن محمد عن أبيه عليه السلام قال : كان رسول الله صلى الله عليه وآله يقول : لا ايمان لمن لا تقية له ، و يقول قال الله : « اِلّا اَنْ تَتَّقُوا

---

(١) الصافى ج ١ : ٢٥٠ . البرهان ج ١ : ٢٧٣ .

(٢) البحار ج ٧ : ٤١ . البرهان ج ١ : ٢٧٣ .

(٣ـ٥) البرهان ج ١ : ٢٧٣ ـ ٢٧٤ .

(٦) البحار ج ٧ : ٦٠ . البرهان ج ١ : ٢٧٥ .

مِنْهُمْ تُقْيَةً » (١)

٢٥ ـ [عن زياد] عن أبى عبيدة الحذّاء قال : دخلت على أبي جعفر عليه‌السلام فقلت : بأبي أنت وامّي ربما خلا بى الشيطان فخبثت نفسى ، ثم ذكرت حبّى ايّاكم وانقطاعى اليكم فطابت نفسى ، فقال : يازياد ويحك وما الدّين الاالحبّ الا ترى الى قول الله تعالى « إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ » (٢)

٢٦ ـ عن بشير الدهّان عن أبى عبد الله عليه‌السلام قال : قد عرفتم فى منكرين كثير وأحببتم فى مبغضين كثير و قد يكون حبّاً لله وفى الله ورسوله و حبّاً فى الدنيا فما كان فى الله ورسوله فثوابه على الله ، و ما كان في الدنيا فليس فى شيء ثم نفض يده (٣) ثم قال : ان هذه المرجئة وهذه القدريّة (٤) وهذه الخوارج ليس منهم احد الا يرى انه على الحقّ ، و انّكم انّما أحببتمونا فى الله ، ثمّ تلا « أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ ، وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا ، وَمَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَإِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ » (٥)

٢٧ ـ عن بريد بن معوية العجلى قال : كنت عند أبى جعفر عليه‌السلام اذ دخل عليه قادم من خراسان ما شياً فاخرج رجليه و قد تغلّفتا و قال : اما والله ما جاءنى من حيث جئت الا حبّكم أهل البيت ، فقال أبو جعفر عليه‌السلام : و الله لو أحبّنا حجر حشره الله معنا ، و هل الدين الا الحبّ [انّ الله يقول « قل ان كنتم تحبّون الله فاتّبعونى يحببكم الله» وقال : «يحبّون من هاجر اليهم» وهل الدين الاالحبّ] (٦)

٢٨ ـ عن ربعى بن عبد الله قال : قيل لابى عبد الله عليه‌السلام : جعلت فداك

---

(١) الوسائل (ج ٢) ابواب الامر بالمعروف باب ٢٣ . البرهان ج ١ : ٢٧٥ الصافى ج ١ : ٢٥٣

(٢) البحار ج ٧ : ٣٧٧ . البرهان ج ١ : ٢٧٧ .

(٣) من نفض الثوب ونحوه : حركه ليزول منه الغبار

(٤) قد مضى معنى القدرية والمرجئة قبل فى ص ٨ و ٢٣ فراجع

(٥) البحار ج ٧ : ٣٧٧ . البرهان ج ١ : ٢٧٧ .

(٦) البحار ج ٧ : ٣٧٧ . الصافى ج ١ : ٢٥٤ . البرهان ج ١ : ٢٧٧ .

انا نسمّى باسمائكم و اسماء آبائكم فينفعنا ذلك؟ فقال: اى و الله و هل الدين الاالحبّ؟ قال الله «ان كنتم تحبّون الله فاتّبعونى يحببكم الله و يغفر لكم ذنوبكم» (١)

٢٩ـ عن حنّان بن سدير عن أبيه عن أبى جعفر عليه السلام قال: «إِنَّ اللّٰهَ اصْطَفىٰ آدَمَ وَنُوحاً وَآلَ إِبْرٰاهِيمَ وَآلَ عِمْرٰانَ عَلَى الْعٰالَمِينَ ذُرِّيَّةً بَعْضُهٰا مِنْ بَعْضٍ» قال: نحن منهم ونحن بقيّة تلك العترة. (٢)

٣٠ـ عن هشام بن سالم قال: سألت أباعبدالله عليه السلام عن قول الله «ان الله اصطفى آدم و نوحاً» فقال: هو آل ابراهيم و آل محمّد على العالمين، فوضعوا اسماً مكان اسم. (٣)

٣١ ـ عن أبى حمزة عن أبى جعفر عليه السلام قال: لمّا قضى محمّد صلى الله عليه وآله وسلم نبوّته و استكملت ايّامه أوحى الله يا محمّد قد قضيت نبوّتك واستكملت أيّامك، فاجعل العلم الذى عندك من الايمان والاسم الاكبر وميراث العلم وآثار علم النبوّة فى العقب فى ذرّيتك فانّى لم اقطع العلم والايمان والاسم الاكبر و ميراث العلم و آثار علم النبوة من العقب من ذريّتك كما لم أقطعها من بيوتات الانبياء الذين كانوا بينك و بين ابيك آدم، وذلك قول الله «ان الله اصطفى آدم ونوحاً وآل ابراهيم وآل عمران على العالمين ذرية بعضها من بعض والله سميع عليم» وانّ الله جلّ وتعالى لم يجعل العلم جهلاً ولم يكل أمره الى أحد من خلقه لا الى ملك مقرب ولا الى نبىّ مرسل، ولكنّه ارسل رسلاً (٤) من ملئكة فقال له كذا و كذا فأمرهم بما يحب ونها هم عمّا يكره فقصّ عليه أمر خلقه بعلمه فعلم ذلك العلم وعلّم انبياءه وأصفياءه من الانبياء والاعوان والذريّة التى بعضها من بعض فذلك (قوله: ط) «فَقَدْ آتَيْنٰا آلَ إِبْرٰاهِيمَ الْكِتٰابَ وَالْحِكْمَةَ وَ آتَيْنٰاهُمْ مُلْكاً عَظِيماً» فامّا الكتاب فهو النبوّة، وامّا الحكمة فهم الحكماء من الانبياء فى الصفوة واما الملك العظيم فهم الائمة الهداة فى الصفوة، وكلّ هؤلاء من الذريّة التى بعضها

(١) البحارج٧: ٣٧٧. البرهانج١: ٢٧٧. الصافىج١: ٢٥٤

(٢ـ٣) البحار ج ٧: ٤٦. البرهان ج ١: ٢٧٨.

(٤) رسولا خ ل.

من بعض التي جعل فيهم البقيّة ، وفيهم العاقبة وحفظ الميثاق ؛ حتّى تنقضي الدنيا ، وللعلماء وبولاة الامر الاستنباط للعلم والهداية . (١)

٣٢ ـ عن أحمد بن محمد عن الرضا عن أبي جعفر عليه السلام من زعم انه قد فرغ من الامر فقد كذب لان المشيّة لله في خلقه يريد ما يشاء و يفعل ما يريد ، قال الله «ذريّة بعضها من بعض والله سميع عليم » آخرها من أولها و أوّلها من آخرها ، فاذا أخبرتم بشيء منها بعينه انه كائن وكان في غيره منه فقد وقع الخبر على ما أخبرتم عنه . (٢)

٣٣ ـ عن أبي عبد الرحمن عن ابي كلدة عن أبي جعفر عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الروح و الراحة و الرحمة و النصرة واليسر واليسار و الرضا و الرضوان والمخرج والفلج (٣) والقرب والمحبّة من الله ومن رسوله لمن أحب عليّاً و ائتمّ بالاوصياء من بعده ، حق عليّ ان أدخلهم في شفاعتي ، وحقّ على ربّي ان يستجيب لي فيهم لانّهم اتباعي ومن تبعني فانّه منّي ، مثل ابراهيم جرى في ولايته (٤) منّي وأنا منه دينه ديني وديني دينه ، وسنّته سنّتي وسنّتي سنّته ، وفضلي فضله وأنا أفضل منه وفضلي له فضل وذلك تصديق قول ربّي «ذريّة بعضها من بعض والله سميع عليم » . (٥)

٣٤ ـ عن ايوب قال : سمعني أبو عبدالله عليه السلام وانا اقرأ «ان الله اصطفى آدم ونوحاً وآل ابراهيم وآل عمران على العالمين » فقال لي وآل محمد كانت فمحوها وتركوا آل ابراهيم و آل عمران . (٦)

٣٥ ـ عن أبي عمرو الزبيري عن أبي عبدالله (ع) قال: قلت له ما الحجّة في كتاب الله ان

(١) البحار ج ٧ : ٤٦ . البرهان ج ١ : ٢٧٩ .
(٢) البرهان ج ١: ٢٧٩ .
(٣) الفلج : الفوز و الظفر .
(٤) كذا في نسختي الاصل والبرهان لكن في نسخة البحار «لانه» مكان «ولايته» و لعله اظهر بالسياق .
(٥) البحار ج ٧ : ٤٦ . البرهان ج ١ . ٢٧٩ .
(٦) البرهان ج ١ : ٢٧٩ . البحار ج ٧ : ٤٦ و نقله المحدث الحر العاملي في كتاب اثبات الهداة ج ٣ : ٤٦ عن هذا الكتاب لكن فيه «عن ابي ايوب » عوض «ايوب» .

آل محمد هم اهل بيته؟ قال : قال قول الله تبارك وتعالى «ان الله اصطفى آدم ونوحاً وآل ابراهيم وآل عمران وآل محمد» هكذا انزلت «على العالمين ذرية بعضها من بعض والله سميع عليم» ولا يكون الذرية من القوم الا نسلهم من اصلابهم (١)

[وقال : «اعملوا آل داود شكراً وقليل من عبادي الشكور» وآل عمران وآل محمد (رواية ابي خالد القماط) عنه]

٣٦ـ عن اسمعيل الجعفي عن أبي جعفر عليه السلام قال : ان امرأة عمران لما نذرت ما في بطنها محرراً قال : والمحرر للمسجد اذا وضعته [او] ادخل المسجد فلم يخرج [من المسجد] أبداً فلما ولدت مريم «قالَتْ رَبِّ إِنِّي وَضَعْتُها أُنْثى وَاللهُ أَعْلَمُ بِما وَضَعَتْ وَلَيْسَ الذَّكَرُ كَالْأُنْثى وَإِنِّي سَمَّيْتُها مَرْيَمَ وَإِنِّي أُعِيذُها بِكَ وَذُرِّيَّتَها مِنَ الشَّيْطانِ الرَّجِيمِ» فساهم عليها النبيّون فاصاب القرعة زكريّا ، وهو زوج اختها وكفّلها وادخلها المسجد ، فلما بلغت ماتبلغ النساء من الطمث وكانت أجمل النساء ، فكانت تصلّي و يضيء المحراب لنورها ، فدخل عليها زكريّا فاذا عندها فاكهة الشتاء في الصيف وفاكهة الصيف في الشتاء فقال : انّى لك هذا قالت هو من عند الله «فَهُنالِكَ دَعا زَكَرِيّا رَبَّهُ قالَ إِنِّي خِفْتُ الْمَوالِيَ مِنْ وَرائِي» الى ما ذكره الله من قصة زكريّا ويحيى .(٣)

٣٧ـ عن حفص البختري عن أبي عبدالله عليه السلام في قول الله «انّي نذرت لك ما في بطني محرّراً» المحرّر يكون في الكنيسة ولا يخرج منها فلمّا وضعتها انثى «قالت ربّ انّي وضعتها انثى والله أعلم بما وضعت وليس الذكر كالأنثى» انّ الانثى تحيض فتخرج من المسجد والمحرّر لا يخرج من المسجد . (٥)

٣٨ـ وفي رواية حريز عن أحدهما قال نذرت ما في بطنها للكنيسة ان تخدم العباد، وليس الذكر كالانثى في الخدمة قال : فشبت فكانت تخدمهم وتنا ولهم حتى بلغت فأمر زكريّا ان يتخذ لها حجاباً دون العباد فكان يدخل عليها فترى عندها ثمرة

(١ـ٢) البحار ج ٧ : ٤٦ . البرهان ج ١ : ٢٧٩ . اثبات الهداة ج ٣ : ٤٦ . الصافي ج ١ : ٢٥٧ . ومابين المعقفتين ليس في نسختي الصافي واثبات الهداة وما وقع بين الهلالين انما هو في نسختي البرهان والاصل دون غيرهما.

(٣ـ٥) البحار ج ٥ : ٣٦٨ . البرهان ج ١ : ٢٨٢ . الصافي ج ١ : ٢٥٨ .

الشتاء في الصيف وثمرة الصيف في الشتاء ، فهنالك دعا وسأل ربه ان يهب له ذكراً فوهب له يحيى(١)

٣٩ـ عن جابر عن أبي جعفر عليه السلام قال سمعته يقول : أوحى الله الى عمران انّي واهب لك ذكراً يبرىء الاكمه والا برص ويحيي الموتى باذن الله ، ورسولا الى بني اسرائيل قال : فأخبر بذلك امرأته حنّة ، فحملت فوضعت مريم ؛ فقال ربّ انّي وضعتها انثى والا نثى لا تكون رسولاً ، وقال لها عمران : انّه ذكر يكون منها نبيّاً فلما رأت ذلك قالت ما قالت ، فقال الله و قوله الحق «وَاللهُ أَعْلَمُ بِمَا وَضَعَتْ » فقال أبو جعفر عليه السلام : فكان ذلك عيسى بن مريم ،فان قلنا لكم انّ الا مر يكون في أحدنا فكان في ابنه وابن ابنه وابن ابن ابنه ،فقد كان فيه فلاتنكر وا ذلك (٢)

٤٠ـ عن سعد الا سكاف عن أبي جعفر عليه السلام قال : لقى ابليس عيسى بن مريم فقال : هل نالني من حبائلك شيء ؟ قال : جدّتك التي قالت «ربّ انّي وضعتها انثى» الى « الشّيطان الرّجيم » (٣)

٤١ـ عن سيف عن نجم عن أبي جعفر عليه السلام قال : ان فاطمة (ع) ضمنت لعليّ عليه السلام عمل البيت والعجين والخبز وقمّ البيت (٤) وضمن لها عليّ عليه السلام ما كان خلف الباب من نقل الحطب وأن يجيء بالطعام ، فقال لها يوماً : يا فاطمة هل عندك شيء ؟ قالت : لا والذي عظم حقك ما كان عندنا منذ ثلثة ايام شيء نقريك به قال أفلا أخبرتني ؟ قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وآله نهاني ان اسئلك شيئاً فقال : لا تسألي ابن عمّك شيئاً ان جاءك بشيء عفو والافلا تسئليه ، قال : فخرج الامام عليه السلام فلقى رجلاً فاستقرض منه ديناراً ، ثم أقبل به و قد أمسى فلقى مقداد بن الا سود ، فقال للمقداد: ما أخرجك في هذه الساعة ؟ قال: الجوع والذي عظم حقك يا امير المؤمنين قال : قلت لابي جعفر: ورسول الله صلى الله عليه وآله حيّ ؟ قال : و رسول الله صلى الله عليه وآله حيّ قال : فهو أخرجني وقد استقرضت ديناراً وسأ و ثرك به ؟ فدفعه اليه فاقبل فوجد رسول

(١ـ٢) البحار ج ٥ : ٣١٩ . البرهان ج١ : ٢٨٢ . الصافي ج ١ : ٢٥٨ .

(٣) البرهان ج ١ : ٢٨٢ . البحار ج ٥ : ٣٣٤ .

(٤) قم البيت : كنسه .

الله صلى الله عليه وآله جالساً وفاطمة تصلّي وبينهما شيء مغطّى، فلما فرغت أحضرت ذلك الشيء فاذا جفنة من خبز ولحم، قال: يا فاطمة انّى لك هذا؟ قالت: هو من عند الله انّ الله يرزق من يشاء بغير حساب، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله: ألا أحدّثك بمثلك ومثلها؟ قال: بلى قال: مثل زكريا اذا دخل على مريم المحراب فوجد عندها رزقاً، قال: يا مريم انّى لك هذا؟ قالت: هو من عند الله انّ الله يرزق من يشاء بغير حساب، فأكلوا منها شهراً وهي الجفنة التي يأكل منها القائم عليه السلام وهي عندنا (١)

٤٢- عن اسمعيل بن عبد الرحمن الجعفي قال: قلت لابي عبد الله عليه السلام يقول المغيرة بن عمر: ان الحائض تقضي الصلوة كما تقضي الصوم؟ فقال: ماله لاوفّقه الله انّ امرأة عمران نذرت ما في بطنها محرّراً، و المحرّر للمسجد لايخرج منه أبداً، فلما وضعت مريم «قالت ربّ انّي وضعتها انثى و ليس الذكر كالانثى» فلما وضعتها ادخلتها المسجد فلما بلغت مبلغ النساء أخرجت من المسجد، فما تجد أياماً تقضيه وهي عليها (٢) ان يكون الدهر في المسجد (٣)

٤٣- عن أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام قال: انّ زكريّا لمّا دعا ربّه ان يهب له ذكراً فنادته الملئكة بما نادته به أحبّ أن يعلم ان ذلك الصوت من الله، أوحى اليه ان آية ذلك ان يمسك لسانه عن الكلام ثلثة ايام، قال: فلما امسك لسانه و لم يتكلم علم انّه لا يقدر على ذلك الا الله، وذلك قول الله: «ربِّ اجْعَلْ لي آيةً قالَ آيتُكَ ألاّ تُكَلِّمَ النّاسَ ثَلثَةَ أيّامٍ إلاّ رَمْزاً» (٤)

٤٤- عن حمّاد عمّن حدّثه عن أحدهما قال: لمّا سأل زكريّا ربّه ان يهب له ذكراً فوهب الله له يحيى فدخله من ذلك، فقال: «ربّ اجعل لي آية قال آيتك ألاّ تكلم الناس ثلثة ايام الا رمزاً» فكان يؤمي برأسه وهو الرمز (٥)

٤٥- عن اسمعيل الجعفي عن أبي جعفر عليه السلام «وَسَيِّداً وَحَصُوراً» و الحصور الذي يأبى النساء «وَنَبِيّاً مِنَ الصّالِحينَ» (٦)

---

(١) البحار ج ٥: ٣١٧. البرهان ج ١: ٢٨٢. الصافي ج ١: ٢٥٩.
(٢) وفي بعض النسخ «اني كانت تجد اياماً تقضيها وهي عليها».
(٣) البحار ج ٥: ٣١٨. البرهان ج ١: ٢٨٢-٢٨٣.
(٤-٦) البحار ج ٥: ٣١٤ » » » الصافي ج ١: ٢٦١.

۴٦ـ عن حسين بن أحمد عن أبيه عن أبى عبد الله عليه السلام قال : سمعته يقول : انّ طاعة الله خدمته فى الارض ، فليس شىء من خدمته تعدل الصلوة ، فمن ثمّ نادت الملٰئكة زكريا وهو قائم يصلّى فى المحراب (۱)

۴۷ـ عن الحكم بن عيينة (۲) قال : سألت أبا جعفر عليه السلام عن قول الله فى الكتاب «اِذْ قالَتِ المَلٰئِكَةُ يا مَرْيَمُ اِنَّ اللهَ اصْطَفٰيكِ وَطَهَّرَكِ وَاصْطَفٰيكِ عَلٰى نِساءِ العالَمِينَ» اصطفاها مرّتين و الاصطفاء انما هو مرّة واحدة ، قال : فقال لى ياحكم ان لهذا تأويلاً وتفسيراً ، فقلت له ففسّره لنا أبقاك الله ، قال : يعنى اصطفاها اياها اوّلاً من ذريّة الانبياء المصطفين المرسلين ؛ وطهّرها من ان يكون فى ولادتها من آبائها وامّهاتها سفاحاً واصطفاها بهذا فى القرآن «يا مَرْيَمُ اقْنُتِي لِرَبِّكِ وَاسْجُدِي وَارْكَعِي» شكراً لله ثم قال لنبيّه محمد صلى الله عليه وآله يخبره بما غاب عنه من خبر مريم و عيسى يا محمد «ذٰلِكَ مِنْ أَنْباءِ الغَيْبِ نُوحِيهِ اِلَيْكَ» فى مريم وابنها وبما خصّهما الله به وفضّلهما وأكرمهما حيث قال : «وَما كُنْتَ لَدَيْهِمْ» يا محمد يعنى بذلك لربّ الملٰئكة «اِذْ يُلْقُونَ أَقْلامَهُمْ أَيُّهُمْ يَكْفُلُ مَرْيَمَ» حين ائتمت من أبيها (۳)

۴۸ـ وفى رواية اخرى عن ابن خرزاد «أيّهم يكفل مريم» حين أئتمت من ابويها «وما كنت لديهم» يا محمد «اذ يختصمون» فى مريم عند ولادتها بعيسى يكفلها ويكفل ولدها قال : فقلت له أبقاك الله فمن كفّلها ؟ فقال : اما تسمع لقوله الآية

وزاد على بن مهزيار فى حديثه «فلمّا وضعتها قالت ربّ انّى وضعتها انثى والله أعلم بما وضعت وليس الذكر كالانثى و انّى سمّيتها مريم وانّى اعيذها بك وذريّتها من الشيطان الرجيم» قال : قلت : أكان يصيب مريم ما تصيب النساء من الطمث ؟ قال : نعم ما كانت الا امرأة من النساء (۴)

---

(۱) البرهان ج ۱ : ۲۸۳ . البحار ج ۵ : ۳۱۴ .

(۲) كذا فى النسخ والظاهر انه تصحيف عتيبة كما فى نور الثقلين

(۳ـ۴) البرهان ج ۱ : ۲۸۳ . البحار ج ۵ : ۳۱۵ .

وفي رواية اخرى « اذ يلقون اقلامهم أيهم يكفل مريم » قال : قال استهموا عليها فخرج سهم زكريا فكفل بها ؛ وقال زيدبن ركانة اختصموا في بنت حمزة كما اختصموا في مريم ؛ قال : قلت له جعلت فداك حمزة استنّ السنن و الا مثال كما اختصموا في مريم اختصموا في بنت حمزة ؟ قال نعم « وَاصْطَفاكِ عَلىٰ نِساءِ الْعالَمِينَ » قال : نساء عالميها قال : و كانت فاطمة عليها السلام سيدة نساء العالمين .

٤٩ - عن الهُذلي عن رجل قال : مكث عيسى عليه السلام حتى بلغ سبع سنين أو ثمان سنين فجعل يخبرهم بما يأكلون وما يدّخرون في بيوتهم ؛ فأقام بين أظهرهم يُحيي الموتى ويبرىء الا كمه والا برص ، ويعلّمهم التورية وأنزل الله عليه الا نجيل لما أراد الله عليهم حجّة (١)

٥٠ - عن محمد بن ابي عمير عمن ذكره رفعه قال : انّ أصحاب عيسى عليه السلام سألوه أن يحيي لهم ميتاً قال : فاتي بهم الى قبر سام بن نوح فقال له : قم باذن الله ياسام بن نوح قال : فانشقّ القبر ثم أعاد الكلام ، فتحرّك ثم أعاد الكلام فخرج سام بن نوح فقال له عيسى ايّهما أحبّ اليك تبقى أو تعود ؟ قال : فقال : يا روح الله بل أعود انّي لاجد حرقة الموت اوقال لذعة الموت في جوفي الى يومي هذا . (٢)

٥١ - عن أبان بن تغلب قال : سئل أبو عبدالله عليه السلام هل كان عيسى بن مريم أحيى أحداً بعد موته حتّى كان له أكل ورزق ومدّة و ولد ؟ قال : فقال : نعم انه كان له صديق مواخ له في الله و كان عيسى يمرّ به فينزل عليه ، وانّ عيسى غاب عنه حيناً ثم مرّ به ليسلّم عليه ، فخرجت اليه امّه فسألها عنه ، فقالت امّه : مات يارسول الله فقال لها أتحبّين أن تريه قالت نعم ، قال لها اذا كان غداً اتيتك حتى احييه لك باذن الله فلمّا كان من الغد أتاها فقال لها انطلقي معي الى قبره فانطلقا حتى أتيا قبره ، فوقف عيسى عليه السلام ثم دعا الله فانفرج القبر وخرج ابنها حيّاً فلما راته أمّه ورآها بكيا فرحمهما (٣) عيسى ، فقال له :

---

(١) البرهان ج١ : ٢٨٤ . البحار ج ٥ : ٣٢٥ .

(٢) البرهان ج ١ : ٢٨٤ . البحار ج ٥ : ٣٢٥ . الصافي ج ١ : ٢٦٣ .

(٣) وفي نسخة «فرحمها» .

أتحبّ أن تبقى مع امّك في الدنيا ؟ قال: يارسول الله بأكل وبرزق ومدة أو بغير مدّة ولا رزق ولا أكل؟ فقال له عيسى بل برزق وأكل ومدّة تعمر عشرين سنة وتزوّج ويولد لك ، قال : فنعم اذاً ، قال : فدفعه عيسى عليه السلام الى امّه فعاش عشرين سنة وولد له (١)

٥٢ ـ عن محمد الحلبي عن أبي عبدالله عليه السلام قال : كان بين داود وعيسى بن مريم عليه السلام أربعمائة سنة ، وكان شريعة عيسى انه بعث بالتوحيد والاخلاص و بما أوصى به نوح وابراهيم وموسى ، وأنزل عليه الانجيل واخذ عليه الميثاق الذي أخذ على النبيّين وشرع له في الكتاب اقام الصلوة مع الدين ، والامر بالمعروف ، والنهى عن المنكر و تحريم الحرام ؛ وتحليل الحلال ، وانزل عليه في الانجيل مواعظ وأمثال [وحدود] ليس فيها قصاص ولا أحكام حدود ، ولا فرض مواريث وانزل عليه تخفيف ما كان نزل على موسى عليه السلام في التورية ، وهو قول الله في الذي قال عيسى بن مريم لبني اسرائيل «وَلِأُحِلَّ لَكُمْ بَعْضَ الَّذِي حُرِّمَ عَلَيْكُمْ» وأمر عيسى من معه ممن اتّبعه من المؤمنين أن يؤمنوا بشريعة التورية والانجيل (٢)

٥٣ ـ عن ابن عمر عن بعض أصحابنا (٣) عن رجل حدّثه عن أبي عبدالله عليه السلام قال رفع عيسى بن مريم عليه بمدرعة (٤) صوف من غزل مريم ؛ ومن نسج مريم ومن خياطة مريم فلما انتهى الى السماء نودي ياعيسى ألق عنك زينة الدنيا . (٥)

٥٤ ـ عن حريز عن أبي عبدالله عليه السلام قال: انّ امير المؤمنين عليه السلام سئل عن فضائله

---

(١) الصافي ج ١ : ٢٦٣ . البرهان ج ١ : ٢٨٤ . البحار ج ٥ : ٣٢٤ .

(٢) البحار ج ٥ : ٣٢٣ . البرهان ج ١ : ٢٨٤ . الصافي ج ١ : ٢٦٤ : و قال الفيض «ره» نسخ بعض احكام التوراة لاينافي تصديقه كما لا يعود نسخ القرآن بعضه ببعض عليه بتناقض و ذلك لان النسخ في الحقيقة بيان لانتهاء مدة الحكم و تخصيص في الازمان .

(٣) وفي بعض النسخ «عن بعض اصحابه» .

(٤) المدرعة : جبة مشقوقة المقدم . والمدرعة عند اليهود : ثوب من كتان كان يلبسه عظيم احبارهم .

(٥) البحار ج ٥ : ٣٤٩ . البرهان ج ١ : ٢٨٥ .

فذكر بعضها، ثم قالوا له : زدنا فقال: ان رسول الله صلى الله عليه وآله أتاه حبران من أحبار النصارى من أهل نجران فتكلما في أمر عيسى ، فانزل الله هذه الآية «إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِندَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ» الى آخر الاية فدخل رسول الله صلى الله عليه وآله فأخذ بيد علي والحسن والحسين و فاطمة ، ثم خرج ورفع كفه الى السماء وفرّج بين اصابعه ودعاهم الى المباهلة .

قال : وقال أبوجعفر عليه السلام و كذلك المباهلة يشبك يده في يده ير فعهما الى السماء، فلما رآه الحبران قال أحدهما لصاحبه : والله لئن كان نبياً لنهلكنّ وان كان غير نبيّ كفانا قومه فكفّا وانصرفا (١)

٥٥-عن محمد بن سعيد الازدي(٢) عن موسى بن محمد بن الرضا عن أخيه أبي الحسن عليه السلام انه قال في هذه الآية «قُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ وَأَنفُسَنَا وَأَنفُسَكُمْ ثُمَّ نَبْتَهِلْ فَنَجْعَل لَّعْنَتَ اللَّهِ عَلَى الْكَاذِبِينَ» ولو قال : تعالوا نبتهل فنجعل لعنة الله عليكم لم يكونوا يجيبون للمباهلة ، وقد علم ان نبيّه مؤدّ عنه رسالاته ، و ماهو من الكاذبين .(٣)

٥٦-عن أبي جعفر الاحول قال : قال أبو عبدالله عليه السلام : ماتقول قريش في الخمس ؟ قال :قلت : تزعم انه لها قال : ما انصفونا والله لو كان مباهلة ليباهلنّ بنا ، ولئن كان مبارزة ليبارزن بنا ثم نكون وهم على سواء . (٤)

٥٧- عن الاحول عن أبي عبدالله عليه السلام قال : قلت له شيئاً(٥) مما أنكر به الناس ، فقال : قل لهم : ان قريشاً قالوا : نحن أولوا القربى الذين هم لهم الغنيمة فقل لهم (٦)

---

(١) البحار ج ٦ : ٦٥٢ . البرهان ج ١ : ٢٨٩ .

(٢) وفي نسخة «الاردني» .

(٣) البحار ج ٦ : ٦٥٢ . البرهان ج ١ : ٢٨٩ .

(٤) البرهان ج ١ : ٢٩٠ . البحار ج ٢٠ : ٥٢ . الوسائل (ج ٢) ابواب قسمة الخمس باب١

(٥) هذا هو الظاهر لكن في نسخة الاصل الموافق لنسخة البرهان «سيما» بدل «شيئاً» .

(٦) وفي نسخة «فقيل لهم»

كان رسول الله صلى الله عليه وآله لم يدع للبراز يوم بدر غير أهل بيته ؛ وعند المباهلة جاء بعلي والحسن والحسين والفاطمة (ع) ، أفيكون لهم المرّ ولهم الحلو ؟ ! (۱)

٥٨ ـ عن المنذر قال : حدثنا علي عليه السلام قال : لما نزلت هذه الآية «قل تعالوا ندع ابناءنا و ابناءكم» الآية قال : أخذ بيد عليّ و فاطمة و ابنيهما (ع) فقال رجل من النصارى (اليهود خل) لاتفعلوا فتصيبكم عنت فلم يدعوه (۲)

٥٩ ـ عن عامر بن سعد قال : قال معٰوية لابي : ما يمنعك ان تسبّ ابا تراب ؟ قال : لِثَلٰثٍ رويتهنّ (۳) عن النبي صلى الله عليه وآله لما نزلت آية المباهلة «تعالوا ندع ابنائنا وابناءكم» الاية أخذ رسول الله صلى الله عليه وآله بيد عليّ و فاطمة والحسن والحسين (ع) قال : هؤلاء اهلي (٤) .

٦٠ ـ عن عبيدالله الحلبي عن أبي عبدالله عليه السلام قال : قال أمير المؤمنين عليه السلام : «مَاكَانَ إِبْرَاهِيمُ يَهُودِيّاً وَلَانَصْرَانِيّاً» لا يهوديّاً يصلّي الى المغرب ولانصرانيّاً يصلّي الى المشرق ، ولكن كان حنيفاً مسلماً [يقول كان على] دين محمد صلى الله عليه وآله (٥)

٦١ ـ عن عمر بن يزيد عن ابي عبدالله عليه السلام قال : قال : أنتم والله من آل محمد قال : فقلت : جعلت فداك من أنفسهم ؟ قال : من أنفسهم والله قالها ثلثاً ـ ثم نظر الىّ فقال لي : ياعمر ان الله يقول : «إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِإِبْرَاهِيمَ لَلَّذِينَ اتَّبَعُوهُ وَهٰذَا النَّبِيُّ وَ الَّذِينَ آمَنُوا وَاللهُ وَلِيُّ الْمُؤْمِنِينَ» (٦) .

٦٢ ـ عن عليّ بن النعمان عن أبي عبدالله عليه السلام في قوله : «انّ اولى الناس بابراهيم للّذين اتّبعوه وهذا النبيّ والذين آمنوا والله وليُّ المؤمنين» قال : هم الائمة

---

(۱) البرهان ج ۱ : ۲۹۰ . البحار ج ۲۰ : ٥۲

(۲) » » » . البحار ج ٦ : ٦٥۲ .

(۳) وفي نسخة البحار «رأيتهن» مكان «رويتهن» ولعله الظاهر .

(٤) البرهان ج۱ : ۲۹۰ . البحار ج ٦ : ٦٥۲ .

(٥) البحار ج ٥ : ۱۱۳ . البرهان ج ۱ : ۲۹۱ . الصافي ج ۱ : ۲۷۰

(٦) البحار ج ۱٥ (ج ۱) : ۱۲٤ . البرهان ج ۱ : ۲۹۱ . الصافي ج ۱ : ۲۷۱

وأتباعهم (١).

٦٣ - عن أبى الصباح الكنانى قال: سمعت أباعبدالله عليه السلام يقول فى قول الله: «انّ اولى الناس بابراهيم للذين اتّبعوه وهذا النبىّ والذين آمنوا والله ولىّ المؤمنين» ثم قال علىّ والله (٢) على دين ابراهيم ومنهاجه وانتم اولى الناس به (٣)

٦٤ - عن على بن ميمون الصايغ أبى الاكراد عن عبدالله بن ابى يعفور قال: سمعت أباعبدالله عليه السلام يقول: ثلثة لاينظر الله اليهم يوم القيمة ولايزكّيهم ولهم عذاب اليم من ادّعى امامة من الله ليست له ومن جحد اماماً من الله، ومن قال: انّ لفلان وفلان فى الاسلام نصيباً. (٤)

٦٥ - عن أبى حمزة الثمالى عن علىّ بن الحسين عليه السلام قال: ثلثة لايكلّمهم الله يوم القيمة ولا ينظر اليهم ولا يزكّيهم ولهم عذاب اليم: من جحد اماماً من الله، او ادّعى اماماً من غير الله أو زعم انّ لفلان و فلان فى الاسلام (٥) نصيباً (٦).

٦٦ - عن اسحق بن أبى هلال قال: قال علىّ عليه السلام: ألا اخبركم بأكبر الزنا؟ قالوا: بلى يا أمير المؤمنين، قال: هى المرأة تفجر ولها زوج فتأتى بولد فتلزمه زوجها، فتلك التى لا يكلّمها الله و لا ينظر اليها و لا يزكّيها و لها عذاب أليم (٧).

٦٧ - عن محمد الحلبى قال: قال أبوعبدالله عليه السلام: ثلثة لاينظر الله اليهم يوم القيمة

---

(١) اثبات الهداة ج ٣ : ٤٦ . البحار ج ١٥ (ج ١) : ١٢٤ : البرهان ج ١ : ٢٩٢

(٢) و فى نسخة البرهان. «على ولى الله»

(٣) . البحار ج ١٥ (ج ١) : ١٢٤ . البرهان ج ١ : ٢٩٢ .

(٤) البحار ج ٨ : ٢١٨ . البرهان ج ١ : ٢٩٣ .

(٥) وفى نسخة البحار «فى الجنة» بدل «فى الاسلام» .

(٦) البحار ج ٧ : ٢٠٩ . البرهان ج ١ : ٢٩٣

(٧) البحار ج ١٦ (م) : ٥ . البرهان ج ١ : ٢٩٣ .

ولا يزكّيهم ولهم عذاب اليم : الديّوث من الرجال (١) والفاحش المتفحّش (٢)، و الذي يسئل الناس وفي يده ظهر غنى (٣) .

٦٨ ـ عن أبى حمزة عن أبى جعفر عليه السلام قال : ثلثة لا يكلّمهم الله يوم القيمة ولا ينظر اليهم ولا يزكّيهم ولهم عذاب اليم : شيخ زان، و مقلّ مختال (٤) وملك جبّار (٥)

٦٩ ـ عن السكوني عن جعفر بن محمد عن أبيه عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله : ثلثة لا ينظر الله اليهم يوم القيمة ولا يزكّيهم ولهم عذاب اليم : المرخى ذيله (٦) من العظمة و المزكّى سلعته بالكذب، ورجل استقبلك بودّ صدره فيوارى [وقلبه] ممتلىء غشّاً (٧)

٧٠ ـ عن أبى ذر عن النبى صلى الله عليه وآله انه قال : ثلثة لا يكلّمهم الله يوم القيمة ولا يزكّيهم ولهم عذاب اليم قلت : من هم خابوا وخسروا ؟ قال : المسبل (٨) والمنّان والمنفق سلعته بالحلف الكاذب أعادها ثلثاً (٩)

٧١ ـ عن سلمان قال : ثلثة لا ينظر الله اليهم يوم القيمة : الأشمط الزان (١٠)

---

(١) وهو على ما في رواية اخرى عن رسول الله (ص) : الذى تزنى امرأته وهو يعلم بها . ويقال : الديوث الذى يدخل الرجل على زوجته . وقيل اصله من داث الشيء ـ من باب باع ـ : لان وسهل وقيل غير ذلك .

(٢) قال الطريحي : وفي الخبر ان الله يبغض الفاحش المتفحش . الفاحش : ذو الفحش في كلامه وفعاله والمتفحش من يتكلمه ويتعمده .

(٣) البحار ج ١٦ (م) ٤ . البرهان ج ١ : ٢٩٣ .

(٤) المقل : الفقير. والمختال : المتكبر .

(٥) البرهان ج ١ : ٢٩٣ .

(٦) ارخى الثوب : اسدله وارسله .

(٧) البرهان ج ١ : ٢٩٣ .

(٨) اسبل الستر بمعنى ارخاه .

(٩) البرهان ج ١ : ٢٩٣ .

(١٠) الاشمط : الذى خالط بياض رأسه سواده .

ورجل مفلس مرخ مختال ، ورجل اتّخذ يمينه بضاعة ، فلا يشتري الا بيمين و لايباع الا بيمين (١)

٧٢ ـ عن أبي معمر السعدي قال : قال عليّ بن أبيطالب عليه السلام في قوله « وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » يعني لا ينظر اليهم بخير اى لايرحمهم ، و قد يقول العرب للرجل السيّد وللملك : لاتنظر الينا ، يعني انّك لاتصيبنا بخير ، وذلك النظر من الله الى خلقه (٢)

٧٣ ـ عن حبيب السجستاني قال : سألت أبا جعفر عليه السلام عن قول الله : « وَ إِذْ أَخَذَ اللهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ لَمَا آتَيْتُكُمْ مِنْ كِتَابٍ وَ حِكْمَةٍ ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِ وَ لَتَنْصُرُنَّهُ » فكيف يؤمن موسى بعيسى وينصره ولم يدركه ؟ و كيف يؤمن عيسى بمحمّد صلى الله عليه وآله وينصره ولم يدركه ؟ فقال : ياحبيب ان القرآن قد طرح منه آي كثيرة ولم يزد فيه الاحروف اخطئت بها الكتبة و توهّمها الرجال ، و هذا وهم فاقرأها « وإذ أخذ الله ميثاق امم النبيين لما آتيتكم من كتاب وحكمة ثم جاءكم رسول مصدّق لما معكم لتؤمننّ به و لتنصرنّه » هكذا انزلها الله ياحبيب ، فوالله ما وفت امة من الامم التي كانت قبل موسى بما أخذ الله عليها من الميثاق لكل نبيّ بعثه الله بعد نبيّها ؛ ولقد كذّبت الامّة التي جاءها موسى لما جاءها موسى ولم يؤمنوا به ولانصروه الا القليل منهم ولقد كذّبت امّة عيسى بمحمّد صلى الله عليه وآله ولم يؤمنوا به ولانصروه لما جاءها الا القليل منهم و لقد جحدت هذه الامة بما أخذ عليها رسول الله صلى الله عليه وآله من الميثاق لعليّ بن أبيطالب عليه السلام يوم اقامه للناس ونصبه لهم ودعاهم الى ولايته وطاعته في حيوته ، واشهدهم بذلك على أنفسهم ، فأيّ ميثاق أوكد من قول رسول الله صلى الله عليه وآله في عليّ بن أبيطالب عليه السلام ، فوالله ما وفوا به بل جحدوا وكذّبوا . (٣)

٧٤ ـ عن بكير قال : قال أبو جعفر عليه السلام : انّ الله اذ اخذ ميثاق شيعتنا بالولاية لنا و هم ذرّ يوم اخذ الميثاق على الذرّ بالاقرار له بالرّبوبيّة و لمحمّد صلى الله عليه وآله

---

(١) البحار ج ١٦ (م) : ٥ . البرهان ج ١ : ٢٩٣ .

(٢) البرهان ج ١ : ٢٩٤ .

(٣) البحار ج ٣ : ٦٩ . البرهان ج ١ : ٢٩٥ . الصافي ج ١ : ٢٧٤ .

بالنبوّة ، وعرض الله على محمد وآله السلام ائمّة الطيبيّن وهم أظلّة ، قال : و خلقهم من الطين الّتى خلق منها آدم ، قال : وخلق أرواح شيعتنا قبل أبدانهم بألفى عام ، وعرض عليهم و عرفهم رسول الله صلى الله عليه وآله [و] عليّاً و نحن نعرفهم فى لحن القول (۱)

۷۵ ـ عن زرارة قال : قلت لابى جعفر عليه السلام : أرأيت حين أخذ الله الميثاق على الذرّ فى صلب آدم فعرضهم على نفسه كانت معاينة منهم له ؟ قال : نعم يازرارة وهم ذرّ بين يديه وأخذ عليهم بذلك (ذلك خ ل) الميثاق بالربو بيّة [له] ولمحمّد صلى الله عليه وآله بالنبوة ، ثم كفل لهم بالارزاق و أنساهم رؤيته و أثبت فى قلوبهم معرفته ، فلابدّ من أن يخرج الله الى الد نيا كلّ من أخذ عليه الميثا ق ، فمن جحد مما اخذ عليه الميثاق لمحمّد عليه السلام و آله لم ينفعه اقراره لربّه بالميثاق ، ومن لم يجحد ميثاق محمد صلى الله عليه وآله نفعه الميثاق لربّه . (۲)

۷٦ ـ عن فيض بن أبى شيبة قـال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : و تلا هذه الاية « وان أخذ الله ميثاق النبيّين لما آتيتكم من كتاب وحكمة » الى آخر الاية ، قال : لتؤمننّ برسول الله ولتنصرنّ أمير المؤمنين عليه السلام ، قلت : ولتنصرنّ أمير المؤمنين؟ قال: نعم من آدم فهلمّ جرّاً ، ولايبعث الله نبيّاً ولا رسولا الارد الى الدنيا حتّى يقاتل بين يدى امير المؤمنين عليه السلام . (۳)

۷۷ ـ عن سلام بن المستنير عن أبى عبدالله (ع) قال: لقد تسمّوا باسم ماسمّى الله به أحداً الاعلىّ بن أبيطالب و ماجاء تأويله قلت : جعلت فداك متى يجيىء تأويله ؟ قال: اذا جاء جمع الله امامه النبييّن والمؤمنين حتّي ينصروه وهو قول الله «واذ اخذ الله ميثاق النبييّن لما آتيتكم من كتاب وحكمة » الى قوله «وانا معكم من الشّاهدين» فيومئذ يدفع راية رسول الله صلى الله عليه وآله اللّواء الى علىّ بن أبيطالب فيكون امير الخلايق كلّهم أجمعين يكون الخلائق كلّهم تحت لوائه ويكون هو أميرهم فهذا تأويله (٤)

(۱-۲) البحار ج ۳ : ۷۰ . البرهان ج ۱ : ۲۹٥.

(۳) البحار ج ۱۳ : ۲۱۰ . البرهان ج ۱: ۲۹٥ .

(۴) البحار ج ۱۳ : ۲۱۷ . » » » .

٧٨ ـ عن عمّار بن أبى الاحوص عن أبى‌عبد الله عليه السلام ان الله تبارك و تعالى خلق فى مبتدىء الخلق بحر ين ، أحد هما عذب فرات ، و الاخر ملح اجا ج (١) ثم خلق‌تربة آدم من البحر العذب‌الفرات ، ثم أجراه على‌البحر الاجاج ، فجعله حمأً مسنوناً (٢)و هـو خلق آدم ، ثم قبض قبضة من كتف آدم الايمن فذرأهـا فى صلب آدم ، فقال : هؤلاء فى الجنّة ولا ابالى ثم قبض قبضة من كتف آدم الايسر فذ رأها فى صلب آدم فقال:هؤلاءفى النار ولا ابالى‌ولا اسئل‌عما أفعل‌ولى فى‌هؤلاء البداء بعدو فى‌هؤلاءوهؤلاء سيبتلون (٣) قال أبوعبدالله : فاحتجّ يومئذأصحاب الشمال وهم‌ذرّعلى خالقهم ، فقالوا : ياربّنالم‌أوجبت لناالنّار وأنت الحكَم العدل‌من‌قبل‌ان‌تحتجّ‌علينا و تبلونا بالرسل‌وتعلم طاعتنا لك ومعصيتنا ؟ فقال الله تبارك وتعالى : فانا أخبر كـم بالحجّة عليـكم الآنَ فى‌الطاعة والمعصية والاعذاربعد الاخبار .

قال‌أبو عبدالله عليه السلام : فاوحى‌الله الى مالك خازن النّار انْ مُرالنّار تشهق (٤) ثم تخـرج عنقاً منها ، فخرجت لهم ، ثم‌قال الله لهم ادخلوها طائعين ، فقالوا : لا ندخلها طائعين ثم قال : ادخلوها طائعين اولاً عذبنّكم بها كارهين ، قالوا : انّما هربنا اليك منها وحاججناك فيهاحيث أوجبتها علينا و صيّرتنا من أصحاب الشمال فكيف ندخلها طائعين ؟ ولـكن ابدأبأصحاب اليمين فى دخولها كى‌تكون قدعدلت فينا وفيهم .

قال ابوعبدالله عليه السلام : فأمرأصحاب اليمين وهم ذرّ بين يديه فقال : ادخلوا هذه النار طائعين ، قال : فطفقـوا يتبادرون فى دخولها فولجوا فيهـا جميعاً فصيّرها الله عليهم برداً وسلاماً ، ثم أخرجهم منها ، ثمّ‌انّ الله تبارك و تعالى نادى فـى أصحاب

(١) الفرات : اعذب العذوبة . والاجاج : المالح المر الشديد الملوحة .

(٢) الحمأ جمع حمأة و هـو الطين‌الاسود المتغيرو المسنون : المسور و قيل : المصبوب المفرغ كانه‌افرغ حتى‌صار صورة .

(٣) وفى‌نسخة البرهان «سيسألون» .

(٤) شهق : ارتفع .

اليمين و أصحاب الشمال : ألست بربكم ؟ فقال أصحاب اليمين : بلى يا ربنا نحن بريتك وخلقك مقرين طائعين ، و قال أصحاب الشمال : بلى ياربنا نحن بريتك و خلقك كارهين ، وذلك قول الله «وَلَهُ أَسْلَمَ مَنْ فِي السَّمٰوٰاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعاً وَ كَرْهاً وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ» قال : توحيدهم لله . (١)

٧٩ـ عن عباية الاسدى انه سمع أمير المؤمنين عليه السلام يقول : «وله أسلم من فى السموات والارض طوعاً و كرهاً واليه ترجعون» أكان ذلك بعد ؟ قلت : نعم يا أمير المؤمنين ، قال : كلا والذى نفسى بيده حتى يدخل المرأة بمن عذب آمنين لا يخاف حية ولا عقرباً فماسوى ذلك (٢)

٨٠ـ عن صالح بن ميثم قال : سألت أباجعفر عليه السلام عن قول الله : «وله أسلم من فى السموات والارض طوعاً و كرهاً» قال : ذلك حين يقول على عليه السلام : انا أولى الناس بهذه الاية «واقسموا بالله جهد ايمانهم لا يبعث الله من يموت بلى وعداً عليه حقاً ولكن أكثر الناس لا يعلمون» الى قوله «كاذبين» (٣)

٨١ـ عن رفاعة بن موسى قال : سمعت أباعبدالله عليه السلام يقول : «وله أسلم من فى السموات والارض طوعاً و كرهاً» قال : اذا قام القائم عليه السلام لا يبقي أرض الا نودى فيها بشهادة ان لا اله الا الله وان محمداً رسول الله . (٤)

٨٢ـ عن ابن بكير قال : سألت ابا الحسن عليه السلام عن قوله : «و له اسلم من فى السموات والارض طوعاً و كرهاً» قال : انزلت فى القائم عليه السلام اذا خرج باليهود و النصارى و الصابئين و الزنادقة و أهل الردة و الكفار فى شرق الارض و غربها ، فعرض عليهم الاسلام فمن أسلم طوعاً أمره بالصلوة و الزكوة وما يؤمر به المسلم ويجب لله عليه ، ومن لم يسلم ضرب عنقه حتى لا يبقى فى المشارق و المغارب

---

(١) البحار ج ٣ : ٧٠ . البرهان ج ١ : ٢٩٥ . الصافى ج ١ : ٢٧٥ .

(٢) البرهان ج ١ : ٢٩٦ .

(٣) البحار ج ١٣ : ٢١٢ . البرهان ج ١ : ٢٩٧ .

(٤) البحار ج ١٣ : ١٨٨ . اثبات الهداة ج ٧ : ٩٦ البرهان ج ١ : ٢٩٦ . الصافى ج ١ : ٢٧٦ .

أحد الاوحده الله ، قلت له : جعلت فداك ان الخلق أكثر من ذلك ؛ فقال : ان الله اذا أراد امراً قلل الكثير و كثر القليل (١).

٨٣ ـ عن حنان بن سدير عن أبيه قال : قلت لابي جعفر عليه السلام : هل كان ولد يعقوب أنبياء ؟ قال : لا ولكنهم كانوا أسباطاً اولاد الانبياء ، لم يكونوا يفارقون الدنيا الاسعداء تابوا وتذكروا ماصنعوا . (٢)

٨٤ ـ عن يونس بن ظبيان عن أبي عبدالله عليه السلام قال : «لن تنالوا البر حتى تنفقوا ما تحبون» هكذا اقراها . (٣)

٨٥ ـ عن مفضل بن عمر قال : دخلت على أبي عبدالله عليه السلام يوماً و معي شيء فوضعته بين يديه ، فقال : ماهذا ؟ فقلت هذه صلة مواليك و عبيدك ؛ قال : فقال لي : يامفضل اني لاأقبل ذلك وما اقبله من حاجتي اليه وما أقبله الاليزكوا به ، ثم قال : سمعت أبي يقول : من مضت له سنة لم يصلنا من ماله قل او كثر لم ينظر الله اليه يوم القيمة الاأن يعفو الله عنه ، ثم قال : يامفضل انها فريضة فرضها الله على شيعتنا في كتابه ، اذ يقول : «لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون» فنحن البر والتقوى وسبيل الهدى وباب التقوى ، ولا يحجب دعاؤنا عن الله ، اقتصروا على حلالكم و حرامكم فاسئلوا عنه واياكم ان تسئلوا أحداً من الفقهاء عما لا يعنيكم وعما ستر الله عنكم . (٤)

٨٦ ـ عن عبدالله بن أبي يعفور قال : سألت أباعبدالله عليه السلام عن قول الله : «كُلُّ الطَّعَامِ كَانَ حِلاًّ لِبَنِي إِسْرَائِيلَ إِلاَّ مَا حَرَّمَ إِسْرَائِيلُ عَلَى نَفْسِهِ» قال : ان اسرائيل كان اذا أكل لحوم الابل هيج عليه وجع الخاصرة ، فحرم على نفسه لحم الابل ، وذلك من قبل ان تنزل التورية ، فلما انزلت التورية لم يحرمه ولم يأكله (٥)

---

(١) البحار ج ١٣ : ١٨٨ . اثبات الهداة ج ٧ : ٩٦ . البرهان ج ١ : ٢٩٦ . الصافي ج ١ : ٢٦٧ .

(٢) البرهان ج ١ : ٢٩٧ .

(٣) » » » الصافي ج ١ : ٢٧٦ .

(٤) البرهان ج ١ : ٢٩٧ .

(٥) البرهان ج ١ : ٢٩٨ . الصافي ج ١ : ٢٧٧ وقال الفيض (ره) في شرحه مانصه

اقول : يعني لم يحرمه موسى ولم يأكله اولم تحرمه التوراة ولم يؤكله اى اهل ولم ☆

۸۷ - عن عمر بن يزيد قال : كتبت الى أبى الحسن عليه السلام أسأله عن رجل دبّر مملوكه هل له أن يبيع عتقه ؟ قال : كتب «كلّ الطعام كان حلاً لبنى اسرائيل الاما حرّم اسرائيل على نفسه» (۱)

۸۸ - عن حبابة الوالبية قال : سمعت الحسين بن على (ع) يقول : ما أعلم أحداً على ملّة ابراهيم الانحن وشيعتنا ، قال صالح : ما أحد على ملّة ابراهيم ؛ قال جابر : ما أعلم احداً على ملّة ابراهيم (۲)

۸۹- عن عبدالصمد بن سعد قال : طلب أبوجعفر ان يشترى من اهل مكّة بيوتهم ان يزيده فى المسجد فأبوا فأرغبهم فامتنعوا فضاق بذلك ، فاتى أباعبدالله عليه السلام فقال له : انّى سئلت هؤلاء شيئاً من منازلهم وأفنيتهم(۳) لنزيد فى المسجد وقد منعونى ذلك فقد غمّنى غمّاً شديداً فقال أبوعبدالله (ع) أيغمّك ذلك وحجّتك عليهم فيه ظاهرة فقال وبما احتجّ عليهم ؟ فقال : بكتاب الله ، فقال : فى أىّ موضع فقال : قول الله : «إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ» قد أخبرك الله ان أوّل بيت وضع للناس هو الذى ببكّة ، فان كانوا هم تولّوا قبل البيت فلهم أفنيتهم ، وان كان البيت قديماً قبلهم فله فناؤه ؛ فدعاهم أبوجعفر فاحتجّ عليهم بهذا فقالوا له : اصنع ما أحببت (٤)

۹۰- عن الحسن بن علىّ بن النعمان قال : لمّا بنى المهدى فى المسجد الحرام

☆ يندب الى اكله من التأكيل

وقال المجلسى (ره) بعد نقل الحديث من تفسير القمى فى باب ماناجى به موسى (ع) ربه مالفظه : قوله (ع) ولم يأكله اى موسى للنزاهة او لاشتراك العلة و يمكن ان يقرأ يؤكله على بناء التفعيل بان يكون الضميران راجعين الى الله تعالى او بالتاء بارجاعهما الى التوراة و بالياء يحتمل ذلك ايضاً وعلى التاء يمكن ان يقرأ الثانى بالتخفيف بارجاعهما الى بنى اسرائيل .

(۱) البرهان ج ۱ : ۲۹۸ .

(۲) البحار ج ۱۵(ج ۱) : ۱۲۵ . البرهان ج ۱: ۲۹۸ .

(۳) الافنية جمع الفناء : الساحة امام البيت .

(٤) البحار ج ۲۱ : ۱۹ . البرهان ج ۱ : ۳۰۰ . الوسائل ج ۲ ابواب مقدمات الطواف باب ۱۱

بقيت دار في تربيع المسجد ، فطلبها من أربابها فامتنعوا ، فسأل عن ذلك الفقهاء فكل قال له : انه لاينبغي ان يدخل شيئاً في المسجد الحرام غصباً فقال له علي بن يقطين : يا اميرالمؤمنين لو(اني خ ل) كتبت الى موسى بن جعفر عليه السلام لاخبرك بوجه الامر في ذلك ، فكتب الى والي المدينة ان يسئل موسى بن جعفر عن دار أردنا ان ندخلها في المسجد الحرام فامتنع علينا صاحبها فكيف المخرج من ذلك؟ فقال : ذلك لابي الحسن عليه السلام ، فقال ابوالحسن عليه السلام : ولا بد من الجواب في هذا؟ فقال له : الامر لا بد منه ، فقال له اكتب بسم الله الرحمن الرحيم ان كانت الكعبة هي النازلة بالناس فالناس أولى بفنائها ، وان كان الناس هم النازلون بفناء الكعبة فالكعبة أولى بفنائها فلما اتى الكتاب الى المهدي اخذ الكتاب فقبله ثم أمر بهدم الدار فاتى أهل الدار أبا الحسن عليه السلام فسألوه ان يكتب لهم الى المهدي كتاباً في ثمن دارهم فكتب اليه ان أرضخ لهم (١) شيئاً فأرضاهم (٢)

٩١ - عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر عليه السلام قال : كان الله تبارك و تعالى كما وصف نفسه ، و كان عرشه على الماء والماء على الهواء والهواء لا يجري ولم يكن غير الماء ، خلق والماء يومئذ عذب فرات ، فلما أراد الله أن يخلق الارض أمر الرياح الاربع ، فضربن الماء حتى صار موجاً ، ثم أزبد زبدة واحدة فجمعه في موضع البيت ، فأمر الله فصار جبلاً من الزبد ثم دحا الارض من تحته ، ثم قال : « ان أول بيت وضع للناس للذي ببكة مباركاً وهدى للعالمين » (٣)

٩٢- عن زرارة قال : سئل أبو جعفر عليه السلام عن البيت أكان يحج اليه قبل أن يبعث النبي عليه السلام؟ قال : نعم لايعلمون ان الناس قد كانوا يحجون و نخبركم ان آدم ونوحاً وسليمان قد حجوا البيت بالجن والانس و الطير و لقد حجه موسى على جمل أحمر يقول: لبيك لبيك فانه كما قال الله تعالى « ان أول بيت وضع للناس للذي

---

(١) ارضخ للرجل : اعطاه قليلا من كثير .

(٢) البحار ج٢١ :١٩. البرهان ج١: ٣٠٠ . الوسائل ج٢ ابواب مقدمات الطواف باب ١١

(٣) البرهان ج ١ : ٣٠٠ . الصافي ج ١ : ٢٧٨ .

ببكة مباركاً وهدى للعالمين » (١)

٩٣- عن عبد الله بن سنان عن أبي عبد الله عليه السلام قال : مكة جملة القرية ، و بكة موضع الحجر الذي تبكّ الناس (٢) بعضهم بعضاً (٣)

٩٤ - عن جابر عن أبي جعفر عليه السلام ان بكة موضع البيت ؛ وان مكة الحرم ؛ وذلك قوله «فَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِناً » .(٤)

٩٥ - عن الحلبي عن أبي عبدالله عليه السلام قال : سألته لِمَ سمّيت مكة بكة ؟ قال : لانّ الناس تبكّ بعضهم بعضاً بالايدي (٥)

٩٦- عن جابر عن أبي جعفر عليه السلام قال : ان بكة موضع البيت وان مكة جميع ما اكتنفه الحرم (٦)

٩٧- عن الحلبي عن أبي عبدالله عليه السلام قال : انه وجد في حجرين (حجر خ ل) من حجرات البيت مكتوباً اني انا الله ذو بكة (مكة خ ل) خلقتها يوم خلقت السموات و الارض ويوم خلقت الشمس والقمر وخلقت الجبلين وحففتها بسبعة املاك حفّاً (حفيفاً خ ل) وفي حجر آخر هذا بيت الله الحرام ببكة ، تكفل الله برزق أهله من ثلثة سبل منازل (مبارك خ) لهم في اللحم والماء أوّل من نحله ابراهيم (٧)

٩٨ - عن عليّ بن جعفر بن محمد عن أخيه موسى (ع) قال : سألته عن مكة لم سمّيت بكة ؟ قال : لانّ الناس تبكّ بعضهم بعضاً بالايدي ، يعني يدفع بعضهم بعضاً بالايدي في المسجد حول الكعبة (٨) .

٩٩ - عن ابن سنان قال : سألت أباعبدالله عليه السلام عن قول الله «فِيهِ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ» فما هذه الآيات البيّنات ؟ قال : مقام ابراهيم حين قام عليه فأثّرت قدماه فيه، والحجر

---

(١) البرهان ج١ : ٣٠٠ . البحار ج ٢١ : ١٥ .

(٢) اى تزاحم وتدافع

(٣-٤) البرهان ج١ : ٣٠٠. البحار ج ٢١ : ١٨ .

(٥-٨) البحار ج ٢١ : ١٨ : البرهان ج ١ : ٣٠٠ .

ومنزل اسمعيل (١)

١٠٠- عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر عليه السلام قال : سألته عن قوله : «ومن دخله كان آمناً» قال : يأمن فيه كلّ خائف مالم يكن عليه حدّ من حدود الله ، ينبغي أن يؤخذ به ، قلت : فيأمن فيه من حارب الله ورسوله وسعى في الارض فساداً ؟ قال : هو مثل الذي نكر بالطريق (٢) فيأخذ الشاة أو الشيء فيصنع به الامام ماشاء ، قال : و سألته عن طائر (٣) يدخل الحرم ؟ قال : يؤخذ ولايمسّ لان الله يقول : « ومن دخله كان آمناً » (٤)

---

(١) البرهان ج ١ : ٣٠١ ؛ الصافي ج ١ : ٢٨٠ . وقال الفيض «ره» في شرحه : اما كون المقام آية فلماذكر ولارتفاعه بابراهيم (ع) حتى كان اطول من الجبال كما يأتي ذكره في سورة الحج انشاءالله

واما كون الحجر الاسود آية فلما ظهر منه للانبياء و الاوصياء من العجائب اذ كان جوهرة جعله الله مع آدم في الجنة واذ كان ملكاً من عظماء ملئكته القمه الله الميثاق واودعه عنده ويأتي يوم القيامة وله لسان ناطق وعينان يعرفه الخلق يشهد لمن و افاه بالموافاة و لمن ادى اليه الميثاق بالاداء وعلى من جحده بالانكار الى غير ذلك كما ورد في الاخبار عن الائمة الاطهار ولما ظهر من تنطقه لبعض المعصومين كالسجاد (ع) حيث نازعه عمه محمد بن الحنفية في امر الامامة كما ورد في الروايات ومن عدم طاعته لغير المعصوم في نصبه في موضعه كما جرب غير مرة .

و اما كون منزل اسمعيل آية فلانه انزل به من غير ماء فنبع له الماء وانما خص المقام بالذكر في القرآن وطوى ذكر غيره لانه اظهر آياته اليوم للناس قيل سبب هذا الاثر انه لما ارتفع بنيان الكعبة قام على هذا الحجر ليتمكن من رفع الحجارة فغاضت فيه قدماه وقيل انه لما جاء زائراً من الشام الى مكة فقالت له امرأة اسمعيل انزل حتى نغسل رأسك فلم ينزل فجائته بهذا الحجر فوضعته على شقه الايمن فوضع قدمه عليه حتى غسلت شق رأسه ثم حولته الى شقه الايسر حتى غسلت الشق الاخر فبقي اثر قدميه عليه

(٢) وفي نسخة الوسائل «مثل من مكر» وفي البرهان «يكن» بدل «نكر»

(٣) وفي نسخة «خائن» بدل «طائر» ولعله من تصحيف النساخ .

(٤) الوسائل (ج ٢) ابواب مقدمات الطواف باب ١٤ . البحار ج ٢١ : ١٧ . البرهان ج ١ : ٣٠١ . الصافي ج ١ : ٢٨١ .

١٠١ ـ عن عبد الله بن سنان عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قلت أرأيت قوله «ومن دخله كان آمناً» البيت عنى أو الحرم ؟ قال : من دخل الحرم من الناس مستجيراً به فهو آمن ، ومن دخل البيت من المؤمنين مستجيراً به فهو آمن من سخط الله ، ومن دخل الحرم من الوحش والسباع والطير فهو آمن من أن يهاج اويؤذى حتّى يخرج من الحرم (١)

١٠٢ ـ عن هشام بن سالم عن ابى عبد الله عليه السلام قال : من دخل مكّة المسجد الحرام يعرف من حقّنا وحرمتنا ماعرف من حقّها وحرمتها غفر الله له ذنبه وكفاه ماأهمّه من امر الدنيا والآخرة وهو قوله «ومن دخله كان آمناً» (٢)

١٠٣ ـ عن المثنى عن ابى عبد الله عليه السلام وسألته عن قول الله «ومن دخله كان آمناً» قال : اذا أحدث السارق في غير الحرم ثم دخل الحرم لم ينبغ لأحد أن يأخذه ؛ ولكن يمنع من السوق ولايبايع ولايكلم ، فانه اذا فعل ذلك به أوشك ان يخرج فيؤخذ ، واذا أخذ أقيم عليه الحدّ فان أحدث في الحرم أخذ واقيم عليه الحدّ في الحرم انه من جنى في الحرم اقيم عليه الحدّ في الحرم (٣) .

١٠٤ ـ وقال عبد الله بن سنان : سمعته يقول : فيما ادخل الحرم ممّا صيد في الحلّ قال : اذا دخل الحرم فلايذبح ، ان الله يقول : «ومن دخله كان آمناً» (٤)

١٠٥ ـ عن عمران الحلبى عن ابى عبد الله عليه السلام في قوله : «ومن دخله كان آمناً» قال عليه السلام اذا احدث العبد في غير الحرم ثم فرّ الى الحرم لم ينبغ أن يؤخذ ولكن يمنع منه السوق ولايبايع ولايطعم ولايسقى ولايكلّم ، فانه اذا فعل ذلك به يوشك ان يخرج فيؤخذ ، وان كانت احداثه في الحرم اخذ في الحرم (٥)

١٠٦ ـ عن عبد الخالق الصيقل قال : سألت اباعبد الله عليه السلام عن قول الله : «ومن

---

(٢) البرهان ج ١ : ٣٠١ . الصافي ج ١ : ٢٨١ .

(١ ـ ٥) الوسائل ج ٢ ابواب مقدمات الطواف باب ١٤ . البحار ج ٢١ : ١٧ البرهان ج ١ : ٣٠١ . الصافي ج ١ : ٢٨١ .

دخله كان آمناً» فقال: لقد سألتني عن شيء ماسألني عنه (احدظ) الاماشاءالله ثم قال: ان من آم هذا البيت وهو يعلم انّه البيت الذى امر الله به، وعرفنا اهل البيت حق معرفتنا كان آمناً فى الدنيا والآخرة (١)

١٠٧- عن علىّ بن عبدالعزيز قال: قلت لابى عبدالله عليه السلام جعلت فداك قول الله «آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ مَقَامُ إِبْرَاهِيمَ وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِناً» و قد يدخله المرجىء و القدرى و الحرورى (٢) والزنديق الذى لا يؤمن بالله؟ قال: لاو لا كرامة، قلت: فمن جعلت فداك؟ قال: ومن دخله وهو عارف بحقّنا كماهو عارف له خرج من ذنوبه و كفى هم الدنيا والاخرة. (٣)

١٠٨- عن ابراهيم بن على عن عبدالعظيم بن عبدالله بن على بن الحسن بن زيد بن الحسن بن على بن أبيطالب عليه السلام عن الحسن بن محبوب عن معوية بن عمّار عن أبى عبدالله عليه السلام فى قول الله: «وَلِلّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً» قال: هذا لمن كان عنده مال وصحة، فان سوّفه للتجارة فلايسعه ذلك و ان مات (٤) على ذلك فقد ترك شريعة من شرايع الاسلام، اذا ترك الحجّ وهو يجد ما يحجّ به، وان دعاه أحد الى أن يحمله فاستحيى فلا يفعل (٥) فانه لايسعه الاّ ان يخرج ولو على حمار أجدع ابتر و هو قول الله «وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ»

قال: و من ترك فقد كفر قال: ولِمَ لا يكفر و قد ترك شريعة من شرايع الاسلام؟ يقول الله: «اَلْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ» فا لفريضة التلبية والا شعار و التقليد فاىّ ذلك فعل فقد فرض

---

(١) البرهان ج ١ : ٣٠١. الصافى ج ١ : ٢٨١.

(٢) الحرورية: طائفة من الخوارج نسبوا الى حرورى - بالقصر والمد - موضع قرب الكوفة كان اول اجتماعهم فيه.

(٣) البرهان ج ١ : ٣٠١. الصافى ج ١ : ٢٨١.

(٤) وفى رواية الشيخ «ره» فى التهذيب «فان مات» وهوالظاهر.

(٥) وفى رواية التهذيب «فلم يفعل» وهوالظاهر.

الحجّ ولا فرض الا فی هذه الشهور التی قال الله : « الحجّ اشهرٌ معلوماتٌ » (١)

١٠٩ ـ عن زرارة قال : قا ل أبو جعفر عليه السلام : بُنی الا سلام علی خمسة اشياء علی الصلوة والز كوة و الصوم والحج والو لاية ، قال : قلت فایّ ذلك أفضل ؟ قال : الولاية أفضلهنّ لأنّها مفتاحهنّ والوالی هو الدليل عليهنّ ، قال : قلت : ثم الذی يلی من الفضل ؟ قال : الصلوة انّ رسول الله صلى الله عليه وآله قا ل : الصلوة عمود دينكم ، قا ل : قلت : الذی يليها فی الفضل ؟ قال : الز كوة لأنّه قرنها بها وبدء بالصلوة قبلها .

و قال رسول الله صلى الله عليه وآله : الز كوة تذهب الذنوب ، قال : قلت : فالّذی يليها فی الفضل ؟ قال : الحجّ لانّ الله يقو ل : « و لله علی الناس حجّ البيت من استطا ع اليه سبيلاً و من كفر فانّ الله غنیّ عن العالمين » .

وقال رسول الله صلى الله عليه وآله : لَحجّة متقبّلة خير من عشرين صلوة نافلة ، ومن طاف بهذا البيت طوافاً أحصی فيه اسبوعه وأحسن ركعتيه غفر له ، و قال يوم عرفة ويوم المزدلفة ماقال ، قال : قلت : ثمّ ماذا يتبعه ؟ قال : ثمّ الصوم قال : قلت : ما بال الصوم آخر ذلك أجمع ؟ فقال : قا ل رسول الله صلى الله عليه وآله : الصوم جنّة من النا ر ، قال ثمّ قال : انّ أفضل الاشياء ما ا ذا كان فاتك لم يكن لك منه التوبة دون أن ترجع اليه فتؤدّيه بعينه ، انّ الصلوة و الز كوة و الحجّ و الولاية ليس ينفع شیء مكانها دون أدائها ، وان الصوم اذا فاتك اوأفطرت او سافرت فيه ادّيت مكانه اياماً غيرها ، وفديت ذلك الذنب بفدية ولاقضاء عليك ، وليس مثل تلك الاربعة شیء يجزيك مكانها غيرها (٢) .

١١٠ ـ عن عمر بن اذينة (٣) قال : قلت لابی عبدالله عليه السلام فی قوله : « و لله علی الناس حجّ البيت من استطاع اليه سبيلاً » يعنی به الحجّ دون العمرة ، قال : ولكنّه

---

(١) البحار ج ٢١ : ٢٥ . البرهان ج ١ : ٣٠٤ الـوسائل ج ٢ ابواب وجوب الحج باب ٦

(٢) البحار ج ١٥ (ج١) : ١٩٤ . البرهان ج ١ : ٣٠٣ .

(٣) وفی نسخة البحار «عمر بن يزيد»

الحجّ والعمرة جميعاً لأنّهما مفروضان (١)

١١١ ـ عن عبدالرحمن بن سيابة عن ابي عبدالله عليه السلام في قول الله: «ولله على الناس حجُّ البيت من استطاع اليه سبيلاً» قال: من كان صحيحاً في بدنه مخلّى سربه (٢) له زاد وراحلة فهو مستطيع للحجّ (٣).

١١٢ ـ وفي حديث الكناني عن أبي عبدالله قال: وان كان يقدر أن يمشي بعضاً ويركب بعضاً فليفعل «ومَنْ كَفَرَ» قال ترك (٤)

١١٣ ـ عن أبي الربيع الشامي قال: سئل أبو عبدالله عليه السلام عن قول الله «ولله على الناس حجُّ البيت من استطاع اليه سبيلاً» فقال: ما يقول الناس؟ فقيل له: الزاد والراحلة، قال: فقال أبو عبدالله عليه السلام: سئل ابو جعفر عليه السلام عن هذا؟ فقال: لقد هلك الناس إذاً لئن كان من كان له زاد وراحلة قدر مايقوت به عياله ويستغني به عن الناس ينطلق اليهم فيسئلهم اياه و يحجّ به لقد هلكوا اذاً، فقيل له: فما السبيل؟ قال: فقال: السعة في المال اذا كان يحجّ ببعض و يبقي ببعض، يقوت به عياله أليس الله قد فرض الزكوة فلم يجعلها الا على من يملك مائتي درهم (٥)

١١٤ ـ عن ابي بصير عن ابي جعفر عليه السلام قال: قلت له: رجل عرض عليه الحجّ فاستحيى ان يقبله أهو ممّن يستطيع الحجّ؟ قال: نعم مره (٦) فلايستحيي ولو على حمار

---

(١) البحار ج ٢١ : ٧٧ . البرهان ج ١ : ٣٠٣ .

(٢) السرب : الطريق .

(٣-٤) الوسائل ج ٢ ابواب وجوب الحج باب ٨ . البحار ج ٢١ : ٢٥ . البرهان ج ١ : ٣٠٣ . الصافي ج ١ : ٢٨٢ .

(٥) البحار ج ٢١ : ٢٥ . البرهان ج ١ : ٣٠٣ . الصافي ج ١ : ٢٨٢ وقال الفيض «ره» معنى الحديث لئن كان من كان له قدر مايقوت به عياله فحسب وجب عليه ان ينفق ذلك في الزاد و الراحلة ثم ينطلق الى الناس يستلهم قوت عياله لهلك الناس اذاً .

(٦) هذا هو الظاهر الموافق لنسخة الوسائل لكن في جملة من النسخ «مرة» بدل «مره»

أبتر وان كان يستطيع ان يمشي بعضاً ويركب بعضاً فليفعل (١) .

١١٥ ـ عن ابي اسامة زيد الشحام عن ابي عبدالله عليه السلام في قوله «و لله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا» قال : سألته ما السبيل ؟ قال : يكون له ما يحج به قلت ارأيت ان عرض عليه مال يحج به فاستحيى من ذلك ؟ قال : هو ممن استطاع اليه سبيلا ، قال : وان كان يطيق المشي بعضاً و الركوب بعضاً فليفعل قلت : ارأيت قول الله : «ومن كفر» أهو في الحج ؟ قال : نعم ، قال : هو كفر النعم (٢) وقال : من ترك في خبر آخر (٣)

١١٦ ـ عن ابي بصير عن ابي عبدالله عليه السلام قال : قلت لابي عبدالله قول الله : « من استطاع اليه سبيلاً » قال : تخرج اذا لم يكن عندك تمشي ، قال : قلت : لا يقدر على ذلك ؟ قال : يمشي ويركب احياناً قلت لا يقدر على ذلك ؟ قال : يخدم قوماً ويخرج معهم (٤)

١١٧ ـ عن عبدالرحمن بن الحجاج قال : سألت ابا عبدالله عليه السلام عن قوله « ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلاً » قال : الصحة في بدنه و القدرة في ماله (٥)

١١٨ ـ وفي رواية حفص الاعور عنه قال : القوة في البدن واليسار في المال (٦)

١١٩ ـ عن الحسين بن خالد قال : قال أبو الحسن الاول كيف تقرأ هذه الاية «يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ» ماذا ؟ قلت : مسلمون فقال : سبحان الله توقع عليهم الايمان فسميتهم مؤمنين ثم يسئلهم الاسلام ؟ و

(١ ـ ٣) الوسائل ج ٢ ابواب وجوب الحج باب ٩ . البرهان ج ١ : ٣٠٤ . البحار ج ٢١ : ٢٥ .

(٢) لان امتثال امر الله شكر و ترك المأمور به كفر لنعمته

(٤) البحار ج ٢١ : ٢٥ . البرهان ج ١ : ٣٠٤ .

(٥) الوسائل ج ٢ ابواب وجوب الحج باب ٨ . البحار ج ٢١ . ٢٥ . البرهان ج ١ : ٣٠٤ .

(٦) البرهان ج ١ : ٣٠٤ . البحار ج ٢١ : ٢٥ .

الايمان فوق الاسلام ؛ قلت : هكذا يقرأ في قراءة زيد قال انّما هي في قراءة علي عليه السلام و هو التنزيل الذي نزل به جبرئيل على محمد عليهما الصلوة والسلام «الا و انتم مسلمون لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثمّ الامام من بعده » . (١)

١٢٠- عن أبي بصير : قال سألت أباعبدالله عليه السلام عن قول الله «اتّقوا الله حقّ تقاته» قال : يطاع فلايعصى ويذكر فلاينسى ويشكر فلايكفر (٢)

١٢١- عن أبي بصير قال : سألت اباعبدالله عليه السلام عن قول الله «اتّقوا الله حقّ تقاته» قال : منسوخة ، قلت : وما نسختها ؟ قال : قول الله : «اتّقوا الله ما استطعتم» (٣)

١٢٢- عن ابن يزيد قال : سألت أباالحسن عليه السلام عن قوله : «وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللهِ جَمِيعاً» قال : علي بن أبيطالب عليه السلام حبل الله المتين (٤)

١٢٣- عن جابر عن أبي جعفر عليه السلام قال : آل محمد عليهم السلام هم حبل الله الذي امرنا بالاعتصام به ، فقال : «واعتصموا بحبل الله جميعاً ولاتفرّقوا» . (٥)

١٢٤- عن محمد بن سليمان البصري الديلمي عن أبيه عن أبي عبدالله عليه السلام في قوله «وَكُنْتُمْ عَلَىٰ شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا» محمد (٦) صلى الله عليه وآله وسلم (٧)

١٢٥- عن أبي الحسن علي بن محمد بن ميثم عن أبي عبدالله عليه السلام قال : أبشروا بأعظم المنن عليكم قول الله «و كنتم على شفا حفرة من النار فأنقذكم منها» فالانقاذ من الله هبة والله لايرجع من هبته (٨)

١٢٦ - عن ابن هرون (٩) قال : كان أبوعبدالله عليه السلام اذا ذكر النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : بأبي وامّي ونفسي وقومي وعترتي عجب للعرب كيف لا تحملنا على رؤسها ،

(١-٣) البرهان ج١ : ٣٠٥. الصافي ج ١ : ٢٨٥ .

(٤) » » » » » » » البحار ج ٨ : ٨٦ .

(٥) » » » » » » » » البحار ج ٧ : ١٠٨ . اثبات الهداة ج ٣ : ٤٥ .

(٦) كذا في النسخ لكن في رواية الكافي « بمحمد» وهو الصحيح .

(٧-٨) البحار ج ٧ : ١٠٢ . البرهان ج ١ : ٣٠٧

(٩) لعله تصحيف «ابي هرون» .

والله يقول في كتابه «وكنتم على شفا حفرة من النار فانقذكم منها» فبرسول الله والله انقذوا. (۱)

۱۲۷- عن أبي عمرو الزبيري عن أبي عبدالله عليه السلام قال في قوله «ولتكن منكم أمة يدعون الى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر» قال: في هذه الاية تكفير أهل القبلة بالمعاصي، لانه من لم يكن يدعو الى الخيرات و يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر من المسلمين فليس من الامة التي وصفها [الله] لانكم تزعمون ان جميع المسلمين من امة محمد وقد بدت هذه الاية وقد وصفت امة محمد بالدعاء الى الخير و الامر بالمعروف والنهي عن المنكر، ومن لم يوجد فيه الصفة التي وصفت بها فكيف يكون من الامة وهو على خلاف ماشرطه الله على الامة ووصفها به. (۲)

۱۲۸- عن حماد بن عيسى عن بعض أصحابه عن أبي عبدالله عليه السلام قال: في قراءة علي عليه السلام «كنتم خير أئمة اخرجت للناس» قال: هم آل محمد صلى الله عليه وآله (۳)

۱۲۹- و أبو بصير عنه قال: انما أنزلت هذه الاية على محمد صلى الله عليه وآله [فيه و] في الاوصياء خاصة، فقال: «كنتم خير أئمة اخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر» هكذا والله نزل بها جبرئيل وما عنى بها الا محمداً و أصيائه صلوات الله عليهم. (٤)

۱۳۰- عن أبي عمرو الزبيري عن أبي عبدالله عليه السلام في قول الله: «كنتم خير امة اخرجت للناس تأمرون بالمعروف و تنهون عن المنكر» قال: يعني الامة التي وجبت لها دعوة ابراهيم عليه السلام، فهم الامة التي بعث الله فيها ومنها و اليها، و هم الامة الوسطى وهم خير امة اخرجت للناس. (٥)

---

(۱) البحار ج ۷ : ۱۰۲ . البرهان ج ۱ : ۳۰۸ .

(۲) البرهان ج۱ : ۳۰۸-۳۰۹ .

(۳-٤) » » : ۳۰۹ . اثبات الهداة ج ۳ : ٤٦ . البحار ج ۷ : ۱۲۲ . الصافي ج ۱ : ۲۸۹

(٥) » » » . البحار ج ۷ : ۲۱۲ الصافي ج ۱ : ۲۸۹.

١٣١ـ عن يونس بن عبدالرحمن عن عدّة من أصحابنا رفعوه الى ابى‌عبدالله عليه السلام في قوله : «إِلَّا بِحَبْلٍ مِنَ اللهِ وَحَبْلٍ مِنَ النَّاسِ» قال : الحبل من الله كتاب الله ، و الحبل من الناس هوعليّ بن ابيطالب (ع) . (١)

١٣٢ـ عن اسحق بن عمّار عن أبي عبدالله عليه السلام وتلاهذه الاية «ذٰلِكَ بِأَنَّهُمْ كَانُوا يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللهِ وَيَقْتُلُونَ الْأَنْبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقٍّ ذٰلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ» قال : و الله ما ضربوهم بأيديهم و لاقتلوهم باسيافهم ، ولكن سمعوا أحاديثهم و اسرارهم فاذاعوها (٢) فاخذوا عليها فقتلوا . فصارقتلاً و اعتداءاً ومعصية . (٣)

١٣٣ ـ عن أبي بصير قال : قرأت عند أبي عبد الله عليه السلام «وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ اللهُ بِبَدْرٍ وَأَنْتُمْ أَذِلَّةٌ» فقال : مه ليس هكذا أنزلها الله انما انزلت وأنتم قليل (٤) .

١٣٤ ـ عن عبدالله بن سنان عن أبيعبدالله عليه السلام قال : سأله أبي عن هذه الآية «لقد نصركم الله ببدر و أنتم اذلّة» قال : ليس هكذا أنزله الله ما أذلّ الله رسوله قطّ انّما انزلت وانتم قليل (٥) .

عن عيسى عن صفوان عن ابن سنان مثله (٦)

١٣٥ ـ عن ربعي بن حريز عن أبيعبدالله عليه السلام انه قرأ «ولقد نصركم الله ببدر وأنتم ضعفاء» وماكانوا اذلّة ورسول الله فيهم عليه وعلى آله السلام (٧)

١٣٦ ـ عن جابر عن أبي جعفر عليه السلام قال : كانت على الملٰئكة العمائم البيض المرسلة يوم بدر (٨)

١٣٧ ـ عن اسمعيل بن همام عن أبي الحسن عليه السلام في قول الله «مُسَوِّمِينَ (٩)» قال

---

(١) البرهان ج١ : ٣٠٩ . البحار ج ٩ : ٨٩ . الصافي ج ١ : ٢٩٠

(٢) ذاع الحديث ذيعاً : اذاانتشر و ظهر واذاعه غيره : افشاه واظهره ومنه الحديث : من اذاع علينا حديثنا سلبه الله الايمان اى من افشاه واظهره للعدو (مجمع) .

(٣) البرهان ج ١ : ٣٠٩ . الصافي ج ١ : ٢٩٠ .

(٤ ـ ٨) البحار ج ٦ : ٤٦٦ . البرهان ج ١ : ٣١٠ . الصافي ج ١ : ٢٩٥ .

(٩) اى معلمين بعلائم يعرف في الحرب .

العمائم اعتم رسول الله صلى الله عليه وآله فسد لها (١) من بين يديه ومن خلفه (٢)

١٣٨ ـ عن ضريس بن عبد الملك عن أبي جعفر عليه السلام قال: ان الملئكة الذين نصروا محمداً صلى الله عليه وآله يوم بدر في الارض، ماصعدوا بعد ولا يصعدون حتى ينصروا صاحب هذا الامر وهم خمسة آلاف (٣).

١٣٩ ـ عن جابر الجعفي قال: قرأت عند ابي جعفر عليه السلام قول الله «لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ» قال: بلى والله ان له من الامر شيئاً وشيئاً وشيئاً، وليس حيث ذهبت ولكني اخبرك ان الله تبارك وتعالى لما أمر نبيه صلى الله عليه وآله ان يظهر ولاية علي فكر في عداوة قومه له ومعرفته بهم، وذلك الذي فضله الله به عليهم في جميع خصاله؛ كان أول من آمن برسول الله صلى الله عليه وآله وبمن أرسله، وكان أنصر الناس لله ولرسوله، وأقتلهم لعدوهما وأشدهم بغضاً لمن خالفهما، وفضل علمه الذي لم يساوه أحد؛ ومناقبه التي لا تحصى شرفاً، فلما فكر النبي صلى الله عليه وآله في عداوة قومه له في هذه الخصال، وحسدهم له عليها ضاق عن ذلك [صدره] فأخبر الله انه ليس له من هذا الامر شيء، انما الامر فيه الى الله ان يصير علياً عليه السلام وصيه وولي الامر بعده، فهذا عنى الله، وكيف لا يكون له من الامر شيء وقد فوض الله اليه ان جعل ما أحل فهو حلال، وما حرم فهو حرام، قوله: «مَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا» (٤).

١٤٠ ـ عن جابر قال: قلت لابي جعفر عليه السلام قوله لنبيه «ليس لك من الامر شيء» فسره لي، قال: فقال أبو جعفر عليه السلام: لشيء قاله الله ولشيء أراده الله ياجابر، ان رسول الله صلى الله عليه وآله كان حريصاً على أن يكون علي عليه السلام من بعده على الناس(٥) وكان عند الله خلاف ما أراد رسول الله صلى الله عليه وآله، قال: قلت: فما معنى ذلك؟ قال: نعم عنى بذلك قول الله لرسوله عليه السلام ليس لك من الامر شيء يا محمد في علي الامر الي في علي وفي

---

(١) سدل الثوب: ارسله وارخاه.

(٢) البرهان ج ١: ٣١٣. البحار ج ٧: ٤٦٦.

(٣) » » » » » » . اثبات الهداة ج ٧: ٩٦.

(٤) البرهان ج ١: ٣١٤. البحار ج ٦: ١٩٥. اثبات الهداة ج ٣: ٥٤١. الصافي ج ١: ٢٩٦.

(٥) اي يكون خليفة له عليهم في الظاهر ايضاً من غير دافع له.

غيره ، ألم أتل (انزل خ ل) عليك يا محمد فيما أنزلت من كتابي اليك «الٓمٓ احسب الناس أن يتركوا ان يقولوا آمنّا وهم لا يفتنون » الى قوله «فليعلمنّ» قال: فوّض رسول الله صلى الله عليه وآله الامر اليه (١)

١٤١ ـ عن الجرمي عن أبي جعفر عليه السلام انه قرأ «ليس لك من الامر شيء ان يتب (تتوب خ) عليهم او تعذبّهم (يعذبهم خ ل) فهم ظالمون» (٢)

١٤٢ ـ عن داود بن سرحان عن رجل عن أبي عبدالله عليه السلام في قول الله : «وَسَارِعُوا اِلىٰ مَغْفِرَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمٰوٰاتُ وَالْاَرْضُ » قال : اذا وضعوها كذا وبسط يديه احديهما مع الاخرى (٣)

١٤٣ ـ عن أبي عمرو الزبيري عن أبي عبد الله قال : رحم الله عبداً لم يرض من نفسه ان يكون ابليس نظيراً له في دينه وفي كتاب الله نجاة من الرّدى ، وبصيرة من العمى ، ودليل الى الهدى، وشفاء لما في الصدور، فيما أمركم الله به من الاستغفار مع التوبة قال الله : «وَالَّذِينَ اِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْظَلَمُوا اَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَ مَنْ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ اِلَّا اللهُ وَلَمْ يُصِرُّوا عَلىٰ مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ» وقال : «وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءاً أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللهَ يَجِدِ اللهَ غَفُوراً رَحِيماً » فهذا ما امر الله به من الاستغفار ، واشترط معه بالتوبة ، والاقلاع عمّا حرّم الله فانّه يقول « اليه يصعد الكلم الطيّب والعمل الصالح يرفعه » وهذه الآية تدلّ على ان الاستغفار لا يرفعه الى الله الاّ العمل الصالح والتوبة (٤)

١٤٤ ـ عن جابر عن أبي جعفر عليه السلام في قول الله : «وَمن يغفر الذنوب الاّ الله ولم يصرّوا على ما فعلوا وهم يعلمون » قال : الاصرار أن يذنب العبد ولا يستغفر الله ولا يحدث نفسه بالتوبة فذلك الاصرار (٥)

(١ـ٢) البحار ج ٦ : ١٩٥ . البرهان ج ١ : ٣١٤ : الصافي ج ١ : ٢٩٦ .

(٣) البحار ج ٣ : ٣٣١ . الصافي ج ١ : ٢٩٧ . البرهان ج ١ : ٣١٤ .

(٤) البحار ج ٣ : ١٠١ . البرهان ج ١ : ٣١٥

(٥) » » » » » » . الصافي ج ١ : ٢٩٨ .

١٤٥ ـ عن زرارة عن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله « وَتِلْكَ الأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ » قال : ما زال مذ خلق الله آدم دولة لله ودولة لابليس ، فاين دولة الله اما هو الا قائم واحد (١)

١٤٦ ـ عن الحسن بن علي الوشاء باسناد له يرسله الى أبي عبد الله عليه السلام قال : والله لتمحصن والله لتميزن والله لتغربلن حتى لا يبقى منكم الا الأندر ، قلت: وما الاندر قال: البيدر (الا بذرخل) وهوان يدخل الرجل فيه الطعام يطين عليه ثم يخرجه قد أكل بعضه بعضاً ، فلا يزال ينقيه ثم يكن عليه ثم يخرجه حتى يفعل ذلك ثلث مرات ، حتى يبقى مالا يضره شيء . (٢)

١٤٧ ـ عن داود الرقي قال : سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قول الله : « أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَعْلَمِ اللهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ » قال : ان الله هو أعلم بما هو مكونه قبل أن يكونه وهم ذر و علم من يجاهد ممن لا يجاهد ، كما علم انه يميت خلقه قبل ان يميتهم ولم يرهم موتهم وهم أحياء (٣)

١٤٨ ـ عن حنان بن سدير عن أبيه عن أبي جعفر عليه السلام قال كان الناس أهل ردة بعد النبي صلى الله عليه وآله الا ثلثة ؛ فقلت : ومن الثلثة ؛ قال : المقداد و أبوذر و سلمان الفارسي ، ثم عرف اناس بعد يسير ، فقال : هولاء الذين دارت عليهم الرحا و أبوا أن يبايعوا حتى جاؤا بأمير المؤمنين عليه السلام مكرهاً فبايع ، وذلك قول الله « وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ فَلَنْ يَضُرَّ اللَّهَ شَيْئًا وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ » . (٤)

١٤٩ ـ عن الفضيل بن يسار عن أبي جعفر عليه السلام قال : ان رسول الله صلى الله عليه وآله لما قبض صار الناس كلهم أهل جاهلية الا أربعة علي والمقداد و سلمان و ابو ذر ، فقلت : فعمار ؛ فقال : ان كنت تريد الذين لم يدخلهم شيء فهؤلاء الثلثة (٥)

---

(١) البحار ج ١٣ : ١٣٠ . البرهان ج ١ : ٣١٨ . اثبات الهداة ج ١ : ٢٦٣ .

(٢) البرهان ج ١ : ٣١٨ .

(٣) . البرهان ج ١ : ٣١٨ . الصافي ج ١ : ٣٠٢ .

(٤-٥) البحار ج ٦ : ٧٤٩ . البرهان ج ١ : ٣١٩ . الصافي ج ١ : ٣٠٥ .

١٥٠ ـ عن الاصبغ بن نباتة قال : سمعت أمير المؤمنين عليه السلام يقول : في كلام له يوم الجمل يا أيها الناس ان الله تبارك اسمه وعز جنده لم يقبض نبياً قط حتى يكون له في امته من يهدي بهداه ويقصد سيرته ، ويدل على معالم سبيل الحق الذي فرض الله على عباده ، ثم قرأ « وما محمد الا رسول قد خلت » الاية (١)

١٥١ ـ عن عمرو بن أبي المقدام عن أبيه قال : قلت لابي جعفر عليه السلام ان العامة تزعم ان بيعة أبي بكر حيث اجتمع لها الناس كانت رضا لله ، وما كان الله ليفتن امة محمد من بعده ، فقال أبو جعفر عليه السلام : وما يقرؤن كتاب الله أليس الله يقول : « وما محمد الا رسول قد خلت من قبله الرسل أفان مات أو قتل انقلبتم على أعقابكم » الاية قال : فقلت له : انهم يفسرون هذا على وجه آخر ، قال : فقال : أو ليس قد أخبر الله على الذين من قبلهم من الامم انهم اختلفوا من بعد ما جاءتهم البينات حين قال : « وآتينا عيسى ابن مريم البينات و أيدناه بروح القدس » الى قوله : «فمنهم من آمن ومنهم من كفر» الاية ففي هذا ما يستدل به على أن اصحاب محمد عليه الصلوة والسلام قد اختلفوا من بعدهم ، فمنهم من آمن ومنهم من كفر . (٢)

١٥٢ ـ عن عبد الصمد بن بشير عن أبي عبد الله عليه السلام قال : تدرون مات النبي صلى الله عليه وآله او قتل ان الله يقول : «أفان مات أو قتل انقلبتم على أعقابكم » فسم قبل الموت انهما سقتاه (٣) [قبل الموت] فقلنا انهما وأبوهما شر من خلق الله (٤)

١٥٣ ـ عن الحسين بن المنذر قال : سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قول الله : « أفان مات او قتل انقلبتم على أعقابكم» القتل أم الموت؟ قال : يعني أصحابه الذين فعلوا ما فعلوا (٥) .

---

(١) البرهان ج ١ : ٣٢٠ . اثبات الهداة ج ١ : ٢٦٣ .

(٢) البحار ج ٨ : ٦ ، البرهان ج ١ : ٣٢٠ .

(٣) وفي نسخة البحار «سمتاه» بدل «سقتاه» ومرجع الضمير كما قاله الفيض «ره» الامرئتان .

(٤) البحار ج ٨ : ٦ ، البرهان ج ١ : ٣٢٠ ، الصافي ج ١ : ٣٠٥ .

(٥) البحار ج ٦ : ٥٠٤ و ٨ : ٦ . البرهان ج ١ : ٣٢٠ .

١٥٤ـ عن منصور بن الوليد الصيقل انه سمع أبا عبد الله جعفر بن محمد (ع) قرء «وَكَأَيِّنْ مِنْ نَبِيٍّ قُتِلَ مَعَهُ رِبِّيُّونَ كَثِيرٌ» قال: ألوف و ألوف، ثم قال: اى و الله يقتلون(١)

١٥٥ـ عن الحسين بن أبى العلا عن أبى عبدالله (ع) وذكر يوم أحد ان رسول الله (ص) كسرت رباعيته وان الناس ولّوا مصعدين في الوادى، والرسول يدعوهم في اخريهم، فأثابهم غمّاً بغمّ؛ ثم أنزل عليهم النعاس فقلت: النعاس ماهو؟ قال: الهم فلما استيقظوا قالوا كفرنا؛ وجاء أبو سفيان فعلا فوق الجبل بإلهه هبل فقال: أعل هبل فقال رسول الله (ص) يومئذ: الله أعلى وأجل، فكسرت رباعية رسول الله واشتكت لثته وقال: نشدتك يارب [illegible] انك ان شئت لم تعبد.

وقال رسول الله (ص): ياعليّ اين كنت؟ فقال: يا رسول الله لزقت بالارض فقال: ذاك الظنّ بك، فقال: ياعليّ ائتنى بماء اغسل عنى، فأتيته في صحفة (٢) فاذا رسول الله قدعافه، و قال: ائتنى في يدك فأتاه بماء في كفّه، فغسل رسول الله عن لحيته (٣).

١٥٦ـ عن زرارة وحمران ومحمد بن مسلم عن أحدهما في قوله: «إِنَّمَا اسْتَزَلَّهُمُ الشَّيْطَانُ بِبَعْضِ مَا كَسَبُوا» فهو في عقبة بن عثمان وعثمان بن سعد(٤)

١٥٧ـ عن هشام بن سالم عن أبى عبدالله (ع) قال: لمّا انهزم الناس عن النبى (ص) يوم أحد نادى رسول الله (ص) انّ الله قدوعدنى ان يظهرنى على الدين كلّه، فقال له بعض المنافقين وسمّاهما فقدهزمنا وتسخر بنا (٥).

١٥٨ـ عن عبدالرحمن بن كثير عن أبى عبدالله (ع) في قوله: «انما استزلّهم الشيطان ببعض ما كسبوا» قال: هم أصحاب العقبة (٦)

---

(١) البحار ج: ٥٠٤. البرهان ج ١: ٣٢٠. الصافى ج ١: ٣٠٦.

(٢) الصحفة: القصعة الكبيرة.

(٣ـ٥) البحار ج ٦: ٥٠٤. البرهان ج١: ٣٢٢.

(٦) « « « « « « . الصافى ج ١: ٣٠٩.

١٥٩- عن جابر عن أبى جعفر عليه السلام قال : سألته عن قول الله : « وَلَئِنْ قُتِلْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ مُتُّمْ » قال لي يا جابر أتدرى ما سبيل الله ؟ قال : لا أعلم الا ان اسمعه منك، فقال سبيل الله علىّ وذريته (ع) ومن قتل في ولايتهم قتل في سبيل الله ، ومن مات في ولايتهم مات في سبيل الله. (١)

١٦٠ - عن زرارة قال : كرهت ان اسئل أباجعفر عليه السلام عن الرجعة و استخفيت ذلك ، قلت : لا سئلنّ مسئلة لطيفة أبلغ فيها حاجتى ، فقلت : أخبرنى عمّن قتل أمات ؟ قال : لا ، الموت موت ، و القتل قتل ، قلت : ما أحد يقتل الا وقد مات ؟ فقال : قول الله أصدق من قولك ، فرّق بينهما في القرآن فقال : « أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ » وقال : « ولئن متّم اوقتلتم لإلى الله تحشرون » وليس كما قلت يا زرارة الموت موت و القتل قتل ، قلت : فان الله يقول : « كلّ نفس ذائقة الموت » قال : من قتل لم يذق الموت ، ثم قال : لابدّ من أن يرجع حتى يذوق الموت (٢) .

١٦١- عن زرارة عن أبى جعفر عليه السلام فى قول الله : « ولئن مُتّم اوقتلتم لالى الله تحشرون » وقد قال الله : « كلّ نفس ذائقة الموت » ؟ فقال أبوجعفر عليه السلام : قد فرّق الله بينهما ثم قال : أكنت قاتلاً رجلاً لوقتل أخاك ؟ قلت : نعم ، قال : فلو مات موتاً أكنت قاتلاً به احداً قلت : لا، قال : الاترى كيف فرّق الله بينهما (٣)

١٦٢- عن عبدالله بن المغيرة عمّن حدثه عن جابر عن أبى جعفر عليه السلام قال : سئل عن قول الله « ولئن قتلتم فى سبيل الله اومتّم » قال أتدرى يا جابر ما سبيل الله فقلت : لاوالله الّا ان اسمعه منك ، قال : سبيل الله علىّ وذريته ، فمن قتل في ولايته قتل فى سبيل الله ، ومن مات فى ولايته مات فى سبيل الله ، ليس من يؤمن من هذه الامة الاوله قتلة وميتة، قال انه من قتل ينشر حتّى يموت ، ومن مات ينشر حتى يقتل (٤)

---

(١) البحار ج ٩ : ٧٠ . البرهان ج١ : ٣٢٢ . الصافى ج١ : ٣٠٩

(٢) البحار ج ١٣ : ٢١٦ ، البرهان ج ١ : ٣٢٣ .

(٣) البرهان ج ١ : ٣٢٣ .

(٤) البحار ج ٩ : ٧٠ . البرهان ج ١ : ٣٢٣ .

١٦٣ ـ عن صفوان قال : استأذنت لمحمد بن خالد على الرضا عليه السلام أبي الحسن واخبرته انّه ليس يقول بهذا القول ، وانه قال : و الله لا أريد بلقائه الا لانتهى الى قوله ، فقال : ادخله فدخل ، فقال له : جعلت فداك انه كان فرط مني شيء و اسرفت على نفسي ، و كان فيما يزعمون انه كان يعيبه (بعينه خ ل) فقال : وانا أستغفر الله ممّا كان منّي ؛ فاحبّ ان تقبل عذري وتغفر لي ما كان منّي ، فقال : نعم اقبل ان لم اقبل كان ابطال مايقول هذا و اصحابه ـ واشار اليّ بيده ـ و مصداق ما يقول الاخرون يعني المخالفين ، قال الله لنبيّه عليه و آله السلام «فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَ شَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ» ثم سأله عن ابيه فاخبره انه قد مضى واستغفر له (١)

١٦٤ ـ في رواية صفوان الجمّال عن ابي عبدالله عليه السلام و عن سعد الاسكاف عن ابي جعفر عليه السلام قال : جاء أعرابيّ احد بني عامر فسأل عن النبي صلى الله عليه وآله فلم يجده فقالوا هو بفرج (٢) فطلبه فلم يجده قالوا : هو بمنى قال : فطلبه فلم يجده ، فقالوا : هو بعرفة فطلبه فلم يجده ، قالوا هو بالمشعر قال : فوجده في الموقف قال : حلّوا (٣) لي النبيّ صلى الله عليه وآله ، فقال الناس : يا اعرابيّ ما انكرك (ما انكرت خ ل) اذا وجدت النبي وسط القوم وجدته مفخّماً قال : بل حلّوه لي حتى لا اسئل عنه احداً قالوا : فان نبيّ الله اطول من الربعة (٤) واقصر من الطويل الفاحش ، كأنّ لونه فضة وذهب ، أرجل الناس جمّة (٥) واوسع الناس جبهة ؛ بين عينيه غرّة أقنى الانف واسع الجبين ، كثّ اللحية مفلّج الاسنان، على شفته السفلى خال ، كأنّ رقبته ابريق فضّة ، بعيد ما بين مشاشة المنكبين (٦) كأنّ بطنه و صدره سواء سبط البنان عظيم البراثن (٧) اذا مشى مشى متكفّياً (٨) واذا التفت التفت باجمعه

(١) البحار ج ١٢ : ٨١ . البرهان ج ١ : ٣٢٣ .

(٢) كذا في الاصل و في البحار « بفرح » وهو الظاهر . و « فرح » كصرد ـ اسم موضع بالمزدلفة . (٣) اى اذكروا أوصافه . (٤) الربعة : الوسيط القامة .

(٥) رجل الشعر : كان بين السبط والجعد .

(٦) المشاشة : رأس عظم اللين .

(٧) السبط ـ بسكون الباء ـ الممتد الذى ليس فيه تعقد والبراثن جمع برثن ـ كقنفذ ـ الكف مع الاصابع (٨) اى متمايلا الى القدام .

كأنّ يده من لينها متن ارنب ، اذا قام مع انسان لم ينفتل حتى ينفتل صاحبه (١) و اذا جلس لم يحلل حبوته (٢) حتى يقوم جليسه ، فجاء الاعرابي فلما نظر الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم عرفه قال بمحجنه (٣) على رأس ناقة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عند ذنب ناقته ، فأقبل الناس تقول : ما أجرأك يا أعرابيّ ؟ قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم : دعوه فانّه اديب (ارب خ ل) ثم قال : ما حاجتك ؟ قال : جائتنا رسلك أن تقيموا الصلوة وتؤتوا الزكوة و تحجّوا البيت وتغتسلوا من الجنابة ، وبعثني قومي اليك رايداً أبغي ان استحلفك و أخشى أن تغضب ، قال : لاأغضب انّي انا الذي سمّاني الله في التورية و الانجيل محمد رسول الله المجتبى المصطفى ليس بفاحش ولاسخّاب (٤) في الاسواق ولايتبع السيّئة السيّئة ، و لكن يتبع السيّئة الحسنة ، فسلني عما شئت وانا الذي سمّاني الله في القرآن «وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ» فسل عمّا شئت ؟ قال : انّ الله الذي رفع السموات بغير عمد هو أرسلك ؟ قال : نعم هو أرسلني ، قال : بالله الذي قامت السموات بأمره هو الّذي انزل عليك الكتاب وأرسلك بالصلوة المفروضة والزكوة المعقولة ؟ قال : نعم ، قال : وهو أمرك بالاغتسال من الجنابة و بالحدود كلّها ؟ قال : نعم ؟ قال : فانّا آمنّا بالله ورسله و كتابه واليوم الاخر و البعث والميزان و الموقف و الحلال و الحرام ، صغيره و كبيره ، قال : فاستغفر له النبي صلى الله عليه وآله وسلم ودعا له (٥)

١٤٧ ـ أحمد بن محمد عن عليّ بن مهزيار قال : كتب الى أبوجعفر عليه السلام ان سل فلاناً ان يشير عليّ ويتخيّر لنفسه (٦) فهو يعلم مايجوز في بلده و كيف يعامل السلاطين

---

(١) انفتل بمعنى انصرف .

(٢) الحبوة : مايحتبي به من ثوب اوعمامة .

(٣) المحجن : العصا المنعطفة الرأس .

(٤) صيغة مبالغة من السخب بالتحريك و هو شدة الصوت و اضطراب الاصوات للخصام .

(٥) البحار ج ٦ : ١٤١ . البرهان ج ١ : ٣٢٣ .

(٦) لعل المراد من قوله (ع) يشير علي اه اى سله يظهر لي ماعنده من مصلحتي في*

فان المشورة مباركة قال الله لنبيه في محكم كتابه «فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللهِ إِنَّ اللهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ» فان كان مايقول مما يجوز كنت أصوب رأيه ، وان كان غير ذلك رجوت ان اضعه على الطريق الواضح ان شاء الله «وشاورهم في الامر» قال : يعني الاستخارة (١)

١٤٨ ـ عن سماعة قال : قال أبو عبدالله عليه السلام : الغلول كل شيء غلّ عن الامام و أكل مال اليتيم شبهة والسحت شبهة . (٢)

١٤٩ ـ عن عمار بن مروان قال : سألت أبا عبدالله عليه السلام عن قول الله «أَفَمَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَ اللهِ كَمَنْ بَاءَ بِسَخَطٍ مِنَ اللهِ وَمَأْوَاهُ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ»

فقال : هم الأئمة والله ياعمار درجات للمؤمنين عندالله وبموالاتهم وبمعرفتهم ايانا فيضاعف الله للمؤمنين حسناتهم ويرفع الله لهم الدرجات العلى ، واما قوله يا عمار : «كمن باء بسخط من الله» الى قوله : «المصير» فهم و الله الذين جحدوا حق علي بن ابيطالب عليه السلام وحق الائمة منا أهل البيت ، فباؤا لذلك سخطاً من الله (٣)

١٥٠ ـ عن أبي الحسن الرضا عليه السلام انه ذكر قول الله «هُمْ دَرَجَاتٌ عِنْدَ اللهِ» قال : الدرجة ما بين السماء الى الارض (٤)

١٥١ ـ عن محمد بن أبي حمزة عمن ذكره عن أبي عبدالله عليه السلام في قول الله «أَوَلَمَّا أَصَابَتْكُمْ مُصِيبَةٌ قَدْ أَصَبْتُمْ مِثْلَيْهَا» قال : كان المسلمون قد أصابوا ببدر مائة و أربعين رجلاً ، قتلوا سبعين رجلاً و اسروا سبعين ، فلما كان يوم أحد أصيب من المسلمين سبعون رجلاً ، قال : فاغتموا بذلك فأنزل الله تبارك وتعالى «او لما أصابتكم مصيبة قد أصبتم مثليها» (٥)

☆ امر كذا ويتخير لنفسه اي يتخبس لي تخيراً كتخيره لنفسه كما هو شأن الاخ المحب المحبوب الذي يخشى الله تعالى (من هامش بعض النسخ) .

(١) البحار ج ١٥ (ج ٤) : ١٤٦ . البرهان ج ١ : ٣٢٤ . الصافي ج ١ : ٣١٠ .

(٢) البرهان ج ١ : ٣٢٤ .

(٣-٤) الصافي ج ١ : ٣١١ . البرهان ج ١ : ٣٢٥ .

(٥) « « « « « « « « . البحار ج ٦ : ٤٣٧ و ٥٠٤

١٥٢ ـ عن جابر عن أبي جعفر عليه السلام قال : اتى رجل رسول الله صلى الله عليه وآله . فقال انى راغب نشيط في الجهاد (١) قال : فجاهد في سبيل الله فانك ان تقتل كنت حياً عند الله ترزق ، وان مت فقد وقع أجرك على الله وان رجعت خرجت من الذنوب الى الله هذا تفسير « وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا » (٢)

١٥٣ ـ عن سالم بن ابي مريم قال : قال لي أبو عبدالله عليه السلام : انَّ رسول الله صلى الله عليه وآله بعث علياً عليه السلام في عشرة « اِسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ مِنْ بَعْدِمَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ » الى « أَجْرٌ عَظِيمٌ » انما نزلت في امير المؤمنين عليه السلام (٣)

١٥٤ ـ عن جابر عن محمد بن علي عليه السلام قال : لما وجّه النبي صلى الله عليه وآله أمير المؤمنين و عمار بن ياسر الى أهل مكّة قالوا بعث هذا الصبي و لو بعث غيره الى أهل مكة وفي مكة صناديد قريش ورجالها ؟! والله الكفر أولى بنا مما نحن فيه ، فسار وا و قالوا لهما وخوّفوهما بأهل مكة و غلظوا عليهما الامر ، فقال عليّ عليه السلام : حسبنا الله ونعم الوكيل ومضيا ، فلما دخلا مكة أخبر الله نبيّه صلى الله عليه وآله بقولهم لعليّ وبقول عليّ لهم ، فانزل الله باسمائهم في كتابه وذلك قول الله : « أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ فَانْقَلَبُوا بِنِعْمَةٍ مِنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ لَمْ يَمْسَسْهُمْ سُوءٌ وَاتَّبَعُوا رِضْوَانَ اللَّهِ وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَظِيمٍ » وانما نزلت الم تر الى فلان و فلان لقوا علياً وعماراً فقالا ان ابا سفيان و عبدالله بن عامر واهل مكة قد جمعوا لكم فاخشوهم وزادهم ايماناً و قالوا حسبنا الله و نعم الوكيل . (٤)

١٥٥ ـ عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر عليه السلام قال : قلت له : أخبرني عن الكافر الموت خير له أم الحيوة ؟ فقال : الموت خير للمؤمن والكافر ، قلت : ولم ؟ قال : لان الله يقول : « وَمَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ لِلْأَبْرَارِ » و يقول : « وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا

---

(١) النشيط : ذو النشاط .

(٢) البحار ج ٢١ : ٩٥ . البرهان ج ١ : ٣٢٥ . الصافي ج ١ : ٣١٣ .

(٣ـ٤) البرهان ج ١ : ٣٢٦ .

إِنَّمَا نُمْلِي لَهُمْ خَيْرٌ لِأَنْفُسِهِمْ إِنَّمَا نُمْلِي لَهُمْ لِيَزْدَادُوا إِثْمًا وَلَهُمْ عَذَابٌ مُهِينٌ» . (١)

١٥٦ ـ عن يونس رفعه قال: قلت له: زوّج رسول الله صلى الله عليه وآله ابنته فلاناً قال نعم، قلت: فكيف زوّجه الاخرى؟ قال: قد فعل فأنزل الله «ولا يحسبنّ الذين كفروا انما نملي لهم خير لانفسهم» الى «عذاب مهين» (٢)

١٥٧ ـ عن عجلان أبي صالح قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: لاتمضي الايام والليالي حتى ينادي مناد من السماء: ياأهل الحقّ اعتزلوا، يا أهل الباطل اعتزلوا، فيعزل هؤلاء من هؤلاء؟ ويعزل هؤلاء من هؤلاء قال: قلت: أصلحك الله يخالط هؤلاء هؤلاء بعد ذلك النداء؟ قال: كلا انه يقول في الكتاب «مَا كَانَ اللَّهُ لِيَذَرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَىٰ مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ حَتَّىٰ يَمِيزَ الْخَبِيثَ مِنَ الطَّيِّبِ» (٣)

١٥٨ ـ عن محمد بن مسلم قال: سألت أباجعفر عليه السلام عن قول الله «سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلِلَّهِ مِيرَاثُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ» قال: مامن عبد منع زكوة ماله الأجعل الله ذلك يوم القيمة ثعباناً من نار مطوّقاً في عنقه، ينهش من لحمه (٤) حتى يفرغ من الحساب، وهو قول الله «سيطوّقون ما بخلوا به يوم القيمة» قال: مابخلوا من الزكوة (٥)

١٥٩ ـ عن ابن سنان عن أبي عبد الله عليه السلام عن ابيه عن آبائه (ع) قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: ما من ذي زكوة مال ابل ولا بقر ولا غنم يمنع زكوة ماله الأ اقيم يوم القيمة بقاع قفر ينطحه (٦) كلّ ذات قرن بقرنها، وينهشه كلّ ذات ناب بأنيابها، ويطأه كلّ ذات ظلف بظلفها، حتّى يفرغ الله من حساب خلقه، وما من ذي زكوة مال نخل ولا زرع ولا كرم يمنع زكوة ماله الا قلّدت أرضه في سبعة

---

(١) البرهان ج ١: ٣٢٦ . الصافي ج ١ : ٢١٧ .

(٢) البرهان ج ١ : ٣٢٦

(٣) « « « . البحار ج ١٣ : ١٦٠ .

(٤) نهشه الحية : تناوله بفمه ليعضه فيؤثر فيه ولا يجرحه .

(٥) البحار ج ٢٠ : ٦ . البرهان ج ١ : ٣٢٧ .

(٦) نطحه الثور ونحوه : اصابه بقرنه .

أرضين يطوّق بها الى يوم القيمة (١)

١٦٠ ـ عن يوسف الطاطرى عمّن (انه خ ل) سمع أبا جعفر عليه السلام يقول و ذكر الزكوة فقال : الذى يمنع الزكوة يحوّل الله ماله يوم القيمة شجاعاً (٢) من نار له ريمتان (٣) فيطوّقه ايّاه ثم يقال له : الزمه كما لزمك فى الدنيا ، وهوقول‌الله «سيطوّقون مابخلوا به» الآية (٤)

١٦١ ـ وعنهم عليهم السلام قال:مانع الزكوة يطوّق بشجاع أقرع (٥)يأكل من لحمه وهو قوله : «سيطوّقون مابخلوابه »الاية (٦)

١٦٢ ـ عن سماعة قال:سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول فى قول الله:« قُلْ قَدْجٰاءَكُمْ رُسُلٌ مِنْ قَبْلِى بِالْبَيِّنٰاتِ وَبِالَّذِى قُلْتُمْ فَلِمَ قَتَلْتُمُوهُمْ اِنْ كُنْتُمْ صٰادِقِينَ » و قد علم ان هؤلاء لم يقتلوا ولكن فقدكان هواهم مع الذين قتلوا ، فسمّاهم الله قاتلين لمتابعة هوائهم ورضاهم لذلك الفعل (٧)

١٦٣ ـ عن‌عمربن معمرقال أبوعبدالله عليه السلام : لعن الله‌القدريّة لعن الله‌الحروريّة لعن الله‌المرجئة لعن الله‌المرجئة ، قلت‌له‌جعلت‌فداك كيف‌لعنت‌هؤلاء مرّة ولعنت‌هؤلاء مرّتين ؟ فقال : انّ هؤلاء زعموا انّ‌الذين قتلونا مؤمنين فثيابهم ملطّخة بدمائنا الى يوم‌القيمة‌اماتسمع لقول‌الله«اَلَّذِينَ قٰالُوا اِنَّ‌اللهَ عَهِدَاِلَيْنٰا اَلاّٰ نُؤْمِنَ لِرَسُولٍ حَتّٰى يَأْتِيَنٰا بِقُرْبٰانٍ تَأْكُلُهُ‌النّٰارُ قُلْ قَدْجٰاءَكُمْ رُسُلٌ مِنْ قَبْلِى بِالْبَيِّنٰاتِ» الى‌قوله «صٰادِقِينَ» قال: فكان بين الذين خوطبوا بهذا القول و بين القاتلين خمس مائة عام ، فسمّاهم الله قاتلين

(١) البحار ج ٢٠ : ٤ . البرهان ج ١ : ٣٢٧ .

(٢) الشجاع ـ بضم‌الشين و كسرها ـ ضرب من‌الحيات .

(٣) كذا فى الاصل و فى نسخة البرهان «زنمتان» ولم اظفر لهما على معنى يناسب‌المقام .

(٤) البحار ج ٢٠ : ٤ . البرهان ج ١ : ٣٢٧ .

(٥) الاقرع من‌الحيات : المتمعط‌اى‌الساقط شعرالرأس لكثرة سمه .

(٦ـ٧) البحار ج ٢١ : ١١٦ . البرهان‌ج١ : ٣٢٨ .

بزضاهم بماصنع اولئك (١)

١٦٤ ـ عن محمد بن هاشم عمّن حدثه عن أبي عبدالله عليه السلام قال : لمّا نزلت هذه الآية «قل قد جاءكم رسل من قبلي بالبيّنات وبالذى قلتم فلم قتلتموهم ان كنتم صادقين» و قد علم ان قالوا : والله ماقتلنا و لا شهدنا ، قال : و انما قيل لهم ابرؤا من قتلتهم فأبوا (٢)

١٦٥ ـ عن محمد بن الارقط عن أبي عبد الله عليه السلام قال لي تنزل الكوفة ؟ قلت : نعم قال : فترون قتلة الحسين عليه السلام بين أظهركم ؟ قال : قلت جعلت فداك مارأيت منهم أحداً قال : فاذا أنت لاترى القاتل الامن قتل أو من ولّى القتل ، ألم تسمع الى قول الله « قل قد جاءكم رسل من قبلي بالبيّنات و بالّذى قلتم فلم قتلتموهم ان كنتم صادقين » فأيّ رسول قبل الذى كان محمد صلى الله عليه وآله بين أظهرهم ، و لم يكن بينه و بين عيسى رسول ، انما رضوا قتل أولئك فسمّوا قاتلين (٣)

١٦٦ ـ عن جابر عن أبي جعفر عليه السلام قال : ان عليّاً عليه السلام لما غمض رسول الله صلى الله عليه وآله قال : انا لله و انا اليه راجعون ، يالها من مصيبة خصّت الاقربين و عمّت المؤمنين لم يصابوا بمثلها قطّ ، ولاعاينوا مثلها ، فلما قبر رسول الله صلى الله عليه وآله سمعوا منادياً ينادى من سقف البيت : «انّما يريد الله ليذهب عنكم الرّجس اهل البيت ويطهّركم تطهيراً» و السلام عليكم أهل البيت و رحمة الله و بركاته «كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ وَ إِنَّمَا تُوَفَّوْنَ أُجُورَكُمْ يَوْمَ الْقِيٰمَةِ فَمَنْ زُحْزِحَ عَنِ النَّارِ وَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ وَمَا الْحَيٰوةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعُ الْغُرُورِ» انّ في الله خلفاً من كلّ ذاهب وعزآء من كل مصيبة ، ودركاً من كلّ مافات فبالله فثقوا ، و عليه فتوكّلوا ، و ايّاه فارجوا انّما المصاب من حرم الثواب (٤)

١٦٧ ـ عن الحسين عن أبي عبد الله عليه السلام قال : لمّا قبض رسول الله صلى الله عليه وآله جائهم جبرئيل والنبى صلى الله عليه وآله مسجّى ، وفي البيت عليّ وفاطمة والحسن والحسين ، فقال

(١-٣) البحار ج ٢١ :١١٦. البرهان ج ١: ٣٢٨. الصافي ج ١ : ٣١٨ .

(٤) البرهان ج ١ : ٣٢٩ .

السلام عليكم يا أهل بيت الرحمة «كلّ نفس ذائقة الموت الى» متاع الغرور» انّ فى الله عزاءاً من كل مصيبة ، ودركاً من كل مافات ، وخلفاً من كلّ هالك ، وبالله فثقوا ، واياه فارجوا ، انّما المصاب من حرم الثواب ، هذا آخر وطيى من الدنيا قال(:قالوا ظ) فسمعنا صوتاً فلم نرشخصا (١)

١٦٨ ـ عن هشام بن سالم عن أبى عبد الله عليه السلام قال لمّا قبض رسول الله صلى الله عليه وآله سمعوا صوتاً من جانب البيت ولم يروا شخصاً ، يقول: «كلّ نفس ذائقة الموت» الى قوله «فقد فاز» ثم قال: انّ فى الله خلفاً وعزاءاً من كلّ مصيبة، ودركاً لما فات فبالله فثقوا واياه فارجوا ، وانّما المحروم من حرم الثواب ، واستروا عورة نبيّكم ، فلمّا وضعه على السرير نودى: يا علىّ لاتخلع القميص فغسّله علىّ عليهما السلام فى قميصه (٢)

١٦٩ ـ عن محمّد بن يونس عن بعض أصحابنا قال: قال لى أبوجعفر عليه السلام : «كلّ نفس ذائقة الموت او منشوره» [كذا] نزل بها علي محمّد صلى الله عليه وآله انه ليس أحد من هذه الامة الاسينشرون ، فامّا المؤمنون فينشرون الى قرّة عين ، واما الفجّار فينشرون الى خزى الله اياهم (٣)

١٧٠ ـ عن زرارة قال: قال أبوجعفر عليه السلام «كلّ نفس ذائقة الموت» لم يذق الموت من قتل وقال: لابدّ من أن يرجع حتّى يذوق الموت (٤)

١٧١ ـ عن أبى خالد الكابلى قال: قال علىّ بن الحسين عليه السلام : لوددت انه

(١-٢) البحار ج ٦: ٧٩٨-٧٩٩ . البرهان ج ١ : ٣٢٩ .

(٣) البرهان ج ١ : ٣٢٩ . البحار ج ٣: ١٤٣ وفيه «مبشورة» مكان «منشورة» و «يستبشرون» عوض «سينشرون» و «فيبشرون» بدل «فينشرون» في الموضعين .

(٤) البحار ج ١٣ : ٢١٧ . البرهان ج ١ : ٣٢٩ . الصافى ج ١ . ٣١٨ . و قال الفيض(ره) بعد نقل الحديث عن العياشي : وعنه(اى الباقر ع) من قتل ينشر حتى يموت ومن مات ينشر حتى يقتل . «انتهى» فلعله سقط من النسخ التى عندنا من العياشي و كان موجوداً فى نسخة الفيض (ره) .

اذن لي فكلمت الناس ثلثا ، ثم صنع الله بي ما أحب ، قال بيده على صدره ثم قال : ولكنها عزمة من الله أن نصبر، ثم تلا هذه الآية «وَلَتَسْمَعُنَّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا أَذًى كَثِيراً وَإِنْ تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ ذٰلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ» واقبل يرفع يده ويضعها على صدره (١)

١٧٢ - عن أبي حمزة الثمالي عن أبي جعفر عليه السلام قال : لايزال المؤمن في صلوة ماكان في ذكر الله ان كان قائماً او جالساً او مضطجعاً لان الله يقول : «الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللهَ قِيَاماً وَقُعُوداً وَعَلىٰ جُنُوبِهِمْ» الآية (٢)

وفي رواية اخرى عن أبي حمزة عن أبي جعفر عليه السلام مثله .

١٧٣ - وفي رواية عن أبي حمزة عن أبي جعفر عليه السلام قال : سمعته يقول في قول الله «الَّذين يذكرون الله قياماً» الاصحاء «وقعوداً» يعني المرضى «وعلى جنوبهم» قال : أعلّ (٣) ممّن يصلي جالساً واوجع (٤)

١٧٤ - وفي رواية اخرى عن أبي حمزة عن ابي جعفر عليه السلام «الّذين يذكرون الله قياماً وقعوداً وعلى جنوبهم» قال الصحيح يصلّي قائماً وقعوداً والمريض يصلّي جالساً وعلى جنوبهم أضعف من المريض الّذي يصلّي جالساً (٥)

١٧٥ - عن يونس بن ظبيان قال : سألت أباجعفر عليه السلام عن قول الله «وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ» قال : مالهم من ائمة يسمّوهم بأسمائهم (٦)

١٧٦ - عن [عمر بن] عبد الرحمن بن كثير عن أبي عبد الله عليه السلام في قوله «رَبَّنَا إِنَّنَا سَمِعْنَا مُنَادِياً يُنَادِي لِلْإِيمَانِ أَنْ آمِنُوا بِرَبِّكُمْ فَآمَنَّا» قال : هو امير المؤمنين نودي من السماء ان آمن بالرسول فآمن به (٧)

---

(١) البرهان ج ١ : ٣٣٠ .

(٢) » » » . الصافي ج ١ : ٣٢١ .

(٣) وفي بعض النسخ «ادنى»

(٤) البرهان ج ١ : ٣٣٣ .

(٥-٦) » » » . الصافي ج ١ : ٣٢١ .

(٧) البحار ج ٩ : ١٠١ . البرهان ج ١ : ٣٣٣ .

١٧٧- عن الاصبغ بن نباتة عن علي عليه السلام في قوله «ثواباً من عند الله وما عند الله خير للابرار» قال : قال رسول الله انت الثواب وأنصارك (اصحابك خ ل) الابرار (١)

١٧٨ - عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر عليه السلام قال : الموت خير للمؤمن لان الله يقول «وما عند الله خير للابرار» (٢)

١٧٩ - عن مسعدة بن صدقة عن أبي عبدالله عليه السلام في قول الله تبارك وتعالى «اصبروا» يقول : عن المعاصي «وصابروا» على الفرايض ، «واتقوا الله» يقول : آمروا بالمعروف وانهوا عن المنكر ، ثم قال : واي منكر أنكر من ظلم الأمة لنا وقتلهم ايانا «ورابطوا» يقول في سبيل الله ونحن السبيل فيما بين الله و خلقه ، و نحن الرباط الادنى ، فمن جاهد عنا فقد جاهد عن النبي صلى الله عليه وآله ، وما جاء به من عندالله «لعلكم تفلحون» يقول : لعل الجنة توجب لكم ان فعلتم ذلك ، و نظيرها من قول الله «و من أحسن قولاً ممن دعا الى الله و عمل صالحاً و قال انني من المسلمين» ولو كانت هذه الآية في المؤمنين كما فسرها المفسرون لفاز القدرية و أهل البدع معهم . (٣)

١٨٠ - عن ابن أبي يعفور عن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله : «يا ايها الذين آمنوا اصبروا وصابروا ورابطوا» قال : اصبروا على الفرائض وصابروا على المصائب ورابطوا على الائمة .(٤)

١٨١ - عن يعقوب السراج قال : قلت لابي عبد الله عليه السلام تبقى الارض يوماً بغير عالم منكم يفزع الناس اليه ؟ قال : فقال لي : اذاً لا يعبد الله يا با يوسف ، لا تخلو الارض من عالم منا ، ظاهر يفزع الناس اليه في حلالهم وحرامهم ؛ و ان ذلك لمبين في كتاب الله قال الله : «يا ايها الذين آمنوا اصبروا» على دينكم «وصابروا»

---

(١) البرهان ج١ : ٣٣٣ . البحار ج٩ : ١٠١ .

(٢) البرهان ج ١ : ٣٣٣ .

(٣) البحار ج ٧ : ١٣٥ . البرهان ج ١ : ٣٣٥ . الصافي ج ١ : ٣٢٣ .

(٤) البرهان ج ١ : ٣٣٥ . البحار ج ٧ : ١٣٥ .

عدوتم ممن يخالفكم « ورابطوا » اما مكم « واتقوا الله » فيما أمركم به وافترض عليكم (۱)

۱۸۲ ـ وفي رواية اخرى عنه « اصبروا » على الاذى فينا ، قلت: "فصابروا"؟ قال: على عدوكم مع وليكم قلت "ورابطوا"؟ قال: المقام مع امامكم، "و اتقوا الله لعلكم تفلحون" قلت: تنزيل؟ قال: نعم (۲)

۱۸۳ ـ عن ابى الطفيل عن أبى جعفر عليه السلام فى هذه الآية قال: نزلت فينا، ولم يكن الرباط الذى أمرنا به بعد، وسيكون ذلك يكون من نسلنا المرابط و من نسل ابن ناثل المرابط (۳)

۱۸٤ ـ عن بريد عن أبى جعفر عليه السلام فى قوله «اصبروا» يعنى بذلك عن المعاصى « و صابروا » يعنى التقية « و رابطوا » يعنى الائمة ثم قال: تدرى ما معنى لبد و ما لبدنا (٤) فاذا تحركنا فتحركوا « و اتقوا الله ما لبد ناربكم لعلكم تفلحون » قال قلت: جعلت فداك انما نقرؤها « و اتقوا الله » قال: أنتم تقرؤنها كذا و نحن

(۱-۲) البرهان ج۱: ۳۳٥. البحار ج۹: ۱۰۱. اثبات الهداة ج ۱: ۲٦۳

(۳) البحار ج ۷ : ۱۳٥ . البرهان ج ۱ : ۳۳٥ . والمراد بابن ناثل كما يظهر من سائر الروايات هو عباس بن عبدالمطلب وكان اسم امه نثيلة وهى كانت امة لام الزبير ولابى طالب وعبدالله فاخذها عبدالمطلب فاولدها عباساً وله مع زبير فى ذلك قصة مذكورة فى الكتب المفصلة .

وعن القمى (ره) عن السجاد (ع) قال: نزلت الاية فى العباس وفينا ولم يكن الرباط الذى امرنا به وسيكون ذلك من نسلنا المرابط ومن نسله المرابط «انتهى» قيل ويحتمل ان يكون المراد من قوله (ع) نزلت الاية اه يعنى انهم مأمورون برباطنا وصلتنا وقد تركوا ولم يأتمروا وسيكون ذلك فى زمان ظهور القائم (ع) فيرابطنا من بقى من نسلهم فينصرون قائمنا فيكون من نسلنا المرابط بالفتح اعنى القائم عجل الله فرجه و من نسله المرابط بالكسر ويحتمل على هذا الوجه ايضاً الكسر فيهما و الفتح كذلك فتأمل .

(٤) وفى نسخة الاصل «و مالبدا» .

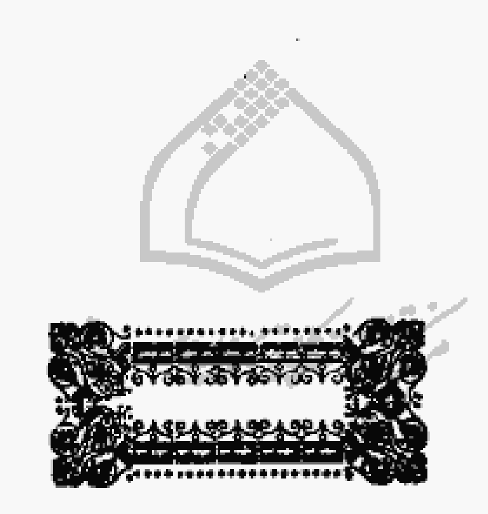
نقرؤها كذا (١)

١٨٥ ـ عن أبي حمزة عن ابي جعفر عليه السلام قال : لايزال المؤمن في صلوة ما كان في ذكر الله ان كان قائماً أوجالساً أومضطجعاً لان الله يقول : « الذين يذكرون الله قياماً وقعوداً وعلى جنوبهم » (٢)

---

(١) البرهان ج ١ : ٣٣٥ . البحار ج٧ : ١٣٥ . وقال المجلسي (ره) : لبد كنصر وفرح لبوداً ولبداً اقام ولزق كالبد ذكره الفيروز آبادي والمعنى لاتستعجلوا في الخروج على المخالفين واقيموا في مالم يظهرمنا ما يوجب الحركة من النداء والصيحة وعلامات خروج القائم .

(٢) البرهان ج ١ : ٣٣٣ .



بسم الله الرحمن الرحيم

من سورة النساء

١ـ عن زرّ بن حبيش عن أمير المؤمنين عليّ بن ابيطالب عليه السلام قال : من قرأ سورة النساء في كل جمعة أُومِن من ضغطة القبر . (١)

٢ ـ عن محمد بن عيسى عن [عيسى بن]عبدالله العلوي عن أبيه عن جده عن أمير المؤمنين عليه السلام قال : خلقت حوّا من قصيرا جنب آدم ، والقصيرا هو الضلع الاصغر، وأبدل الله مكانه لحماً (٢)

٣ ـ و باسناده عن أبيه عن آبائه قال : خلقت حوا من جنب آدم و هو راقد (٣)

٤ ـ عن أبي علي الواسطي قال : قال أبوعبد الله عليه السلام : ان الله خلق آدم من الماء والطين فهمّة ابن آدم في الماء و الطين ، و ان الله خلق حوّا من آدم فهمّة النساء الرجال فحصّنوهن في البيوت . (٤)

٥ ـ عن ابي بكر الحضرمي عن أبي جعفر عليه السلام قال : انّ آدم ولد أربعة ذكور فاهبط الله اليهم اربعة من الحور العين ، فزوّج كل واحد منهم واحدة فتوالدوا ثم انّ الله رفعهن وزوّج هؤلاء الاربعة أربعة من الجنّ ، فصار النسل فيهم فما كان من حلم فمن آدم ، وما كان من جمال من قبال الحور العين ، وما كان من قبح أو سوءِ خلق فمن الجنّ . (٥)

---

(١) البحار ج ١٩ : ٦٩ . البرهان ج ١ : ٣٣٥ .

(٢-٤) البحار ج ٥ : ٣١ . البرهان ج ١ : ٣٣٦ . الصافي ج ١ : ٣٢٤

(٥) البحار ج ٥ : ٦٦ . » » » . الصافي ج ١ : ٣٢٧.

٦- عن أبي بكر الحضرمي عن أبي جعفر عليه السلام قال : قال لي : ما يقول الناس في تزويج آدم ولده ؟ قال قلت : يقولون : ان حوا كانت تلد لادم في كل بطن غلاماً وجارية فتزوج الغلام الجارية التي من البطن الآخر الثاني ، و تزوّج الجارية الغلام الذي من البطن الآخر الثاني حتى توالدوا ، فقال أبو جعفر عليه السلام : ليس هذا كذلك يحجّكم المجوس ، ولكنّه لما ولد آدم هبة الله و كبر سأل الله أن يزوّجه ، فأنزل الله له حوراء من الجنّة فزوّجها اياه ، فولدت له أربعة بنين ، ثم ولد لآدم ابن آخر ، فلما كبر أمره فتزوج الى الجان ، فولد له أربع بنات ، فتزوّج بنو هذا بنات هذا ، فما كان من جمال فمن قبل الحور العين وما كان من حلم فمن قبل آدم ، وما كان من حقد (١) فمن قبل الجانّ ، فلما توالدوا صعد الحوراء الى السماء (٢)

٧- عن عمرو بن أبي المقدام عن أبيه قال : سألت أباجعفر عليه السلام من أيّ شي خلق الله حوّاء ؟ فقال : أيّ شيء يقولون هذا الخلق ؟ قلت : يقولون : ان الله خلقها من ضلع من اضلاع آدم ، فقال : كذبوا أكان الله يعجزه أن يخلقها من غير ضلعه ؟ فقلت : جعلت فداك يابن رسول الله صلى الله عليه وآله : من أيّ شيء خلقها ؟ فقال أخبرني أبي عن آبائه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله : ان الله تبارك و تعالى قبض قبضة من طين فخلطها بيمينه - و كلتا يديه يمين - فخلق منها آدم وفضلت فضلة من الطين فخلق منها حواء (٣)

---

(١) وفي نسخة الصافي «من خفة» بدل «من حقد» .

(٢) البحار ج ٥ : ٦٦ . البرهان ج ١ : ٣٣٦ . الصافي ج ١ : ٣٢٧ .

(٣) البرهان ج ١ : ٣٣٦ . الصافي ج ١ : ٣٢٥ . البحار ج ٥ : ٣١ . وقال المجلسي (ره) بعد نقل الخبر مالفظه **بيان** : فالاخبار السابقة اما محمولة على التقية او على انها خلقت من طينة ضلع من اضلاعه ؛ ثم ذكر كلام بعض اصحاب الارثماطيقي في ذلك فراجع . و ما ذكره المجلسي (ره) في الاحتمال الثاني هو ماذكره ابن بابويه في الفقيه في الجمع بين تلك الاخبار .

وقال الفيض (ره) : ماورد انها خلقت من ضلعه الايسر اشارة الى ان الجهة الجسمانية☆

٨ - عن الاصبغ بن نباته قال : سمعت امير المؤمنين عليه السلام يقول : انَّ احدكم ليغضب فما يرضى حتّى يدخل به النّار فايّما رجل منكم غضب على ذى رحمه فليدن منه فان الرحم اذا مسّتها الرحم استقرّت و انّها متعلّقة با لعرش ينتقضه انتقاض الحديد فينادي اللّهم صل من وصلني و اقطع من قطعني و ذلك قول الله في كتا به « وَاتَّقُوا اللهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا » وايّما رجل غضب و هو قائم فليلزم الارض من فوره فانّه يذهب رجز الشيطان (١)

٩ - عن عمر بن حنظلة عنه عن قول الله : « اتقوا الله الذى تسائلون به والارحام » قال : هي أرحام [illegible] صلتها وعظّمها الاترى انه جعلها معه (٢)

١٠ - عن جميل بن دراج عن ابيعبدالله عليه السلام قال : سألته عن قول الله : « اتّقوا الله الذي تسائلون به والارحام » قال: هي ارحام الناس امر الله تبارك وتعالى بصلتها وعظّمها الاترى انه جعلها معه (٣)

١١ - عن سماعة بن مهران عن أبي عبدالله عليه السلام وأبي الحسن عليه السلام انه قال : « حُوباً كَبِيراً » قال : هو ممّا يخرج الارض من اثقالها (٤)

١٢ - عن سماعة عن أبي عبدالله عليه السلام قال : سألته عن رجل أكل مال اليتيم

---

* الحيوانية في النساء اقوى منها في الرجال والجهة الروحانية الملكية بالعكس من ذلك وذلك لان اليمين ممايكنى به عن عالم الملكوت الروحاني و الشمال ممايكنى به عن عالم الملك الجسماني فالطين عبارة عن مادة الجسم واليمين عبارة عن مادة الروح ولاملك الابملكوت وهذا هو المعنى بقوله و كلتايديه يمين فالضلع الايسر المنقوص من آدم كناية عن بعض الشهوات التي تنشؤ من غلبة الجسمية التي هي من عالم الخلق وهي فضلة طينة المستنبط من باطنه التي صارت من مادة لخلق حواء فنبه في الحديث على ان جهة الملكوت والامر في الرجال اقوى من جهة الملك والخلق و بالعكس منهما في النساء فان الظاهر عنوان الباطن اه

(١) البحار ج ١٥ (ج ٤) : ٢٨ . البرهان ج ١ : ٣٣٨ .

(٢-٣) » » » » » » » . الصافي ج١ :٣٢٩ وقال الفيض (ره) يعني قرنها باسمه في الامر بالتقوى .

(٤) البرهان ج١ : ٣٣٨

هل له توبة ؟ فقال : يؤدّي الى أهله لان الله يقول : «إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا» [و قال : انّه كان حوباً كبيراً] (١)

١٣ ـ عن يونس بن عبد الرحمن عمّن اخبره عن أبيعبدالله عليه السلام قال في كلّ شيء اسراف الا في النساء ، قال الله : « انكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى و ثلث ورباع » وقال : «واحل لكم ماملكت ايمانكم » (٢)

١٤ ـ عن منصور بن حازم عن أبي عبدالله عليه السلام قال : لايحلّ لماء الرجل أن يجرى في اكثر من أربعة أرحام من الحراير . (٣)

١٥ ـ عن عبد الله بن القداح عن أبي عبد الله عليه السلام عن أبيه قال : جاء رجل الى أمير المؤمنين عليه السلام فقال : يا امير المؤمنين بي وجع في بطني فقال له : امير المؤمنين عليه السلام : ألك زوجة ؟ قال : نعم ، قال : استوهب منها شيئاً طيبة به نفسها من ما لها ، ثم اشتربه عسلا ، ثم اسكب (٤) عليه من ماء السماء ثم اشربه ، فانّي أسمع (سمعت خ ل) الله يقول في كتابه « وأنزلنا من السماء ماءاً مباركاً» و قال : «يخرج من بطونها شراب مختلف ألوانه فيه شفاء للناس » و قال : « فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَرِيئًا» شفيت ان شاء الله ، قال : ففعل ذلك فشفي . (٥)

---

(١) البحار ج ١٥ (ج ٤) : ١٢١ . البرهان ج١ : ٣٣٩ .

(٢) البحار ج ٢٣ : ٩٢ . البرهان ج ١ : ٣٤٠ . الصافي ج ١ : ٣٣١ . الوسائل ج ٣ ابواب مقدمات النكاح باب ١٤٠ ولعل الذيل من كلام الامام عليه السلام لانّه آية من الايات

(٣) البحار ج ٢٣ : ٩٢ . البرهان ج ١ : ٣٤٠ . الوسائل ابواب مايحرم باستيفاء العدد باب ٢ .

(٤) سكب الماء ونحوه : صبه .

(٥) البحار ج ١٤ : ٨٧٣ . البرهان ج ١ : ٣٤١ . الصافي ج ١ : ٣٣٢ . الوسائل ج ٣ ابواب المهور باب ٢٥ . و ابواب الاطعمة المباحة باب ٤٩ و نقله الطبرسي (ره) في كتاب مجمع البيان [ج ٣] : ٧ من هذا الكتاب ايضاً مع زيادة واختلاف .

۱٦ ـ عن سماعة بن مهران عن أبي عبد الله عليه السلام او أبي الحسن عليه السلام قال : سألته عن قول الله «فان طبن لكم عن شيء منه نفساً فكلوه هنيئاً مريئاً» قال : يعني بذلك أموالهنّ التي في ايديهنّ ممّا ملكن . (۱)

۱۷ ـ عن سعيد بن يسار قال : قلت لابي عبدالله عليه السلام : جعلت فداك امرأة دفعت الى زوجها مالاً ليعمل به ، وقالت له حين دفعته اليه : أنفق منه ، فان حدث بي حدث فما انفقت منه فلك حلال طيّب [و ان حدث بك حدث فما انفقت منه فلك حلال طيب] قال : أعديا سعيد [على] المسئلة فلمّا ذهبت اعرض عليه المسئلة عرض فيها صاحبها وكان معي ، فأعاد عليه مثل ذلك ، فلمّا فرغ اشار باصبعه الى صاحب المسئلة فقال : يا هذا ان كنت تعلم أنّها قد افضت بذلك اليك فيما بينك وبينها وبين الله فحلال طيّب ثلاث مرات ، ثم قال : يقول الله «فان طبن لكم عن شيء منه نفساً فكلوه هنيئاً مريئاً» (۲)

۱۸ ـ عن حمران عن ابي عبدالله عليه السلام قال : اشتكى رجل الى اميرالمؤمنين عليه السلام فقال : له سل من امرأتك درهماً من صداقها فاشتر به عسلاً فاشربه بماء السماء ، ففعل ما امر به فبرأ فسئل اميرالمؤمنين عليه السلام عن ذلك أشيء سمعته من النبي صلى الله عليه وآله ؟ قال : لا ولكني سمعت الله يقول في كتابه «فان طبن لكم عن شيء منه نفساً فكلوه هنيئاً مريئاً» وقال : «يخرج من بطونها شراب مختلف ألوانه فيه شفاء للناس» وقال : «وانزلنا من السّماء ماءً مباركاً» فاجتمع الهنيء والمريء والبركة و الشفاء ، فرجوت بذلك البرّ (۳)

۱۹ ـ عن عليّ بن رئاب عن زرارة قال : لاترجع المرأة فيما تهب لزوجها حيزت اولم تحز أليس الله يقول : «فان طبن لكم عن شيء منه نفساً فكلوه هنيئاً مريئاً» (٤)

(۱ـ۲) البحار ج ۲۳ : ۸۳ . البرهان ج ۱ : ۳٤۱ .

(۳) البحار ج ۲۳ : ۸۳ . البرهان ج ۱ : ۳٤۱ . الوسائل ج ۳ ابواب المهور باب ۲۵ .

(٤) البحار ج ۲۳ : ٤٤ . « « «

٢٠ ـ عن يونس بن يعقوب قال : سألت اباعبدالله عليه السلام في قول الله : «وَلاتُؤتوا السُّفَهاءَ أموالَكُم» قال : من لاتثق به(١)

٢١ ـ عن حماد عن ابى عبدالله عليه السلام فيمن شرب الخمر بعد ان حرّمها الله على لسان نبيّه صلى الله عليه وآله قال : ليس باهل ان يزوّج اذا خطب وان يصدّق اذا حدّث، ولا يشفع اذا شفع ، ولا يؤتمن على امانة فمن ائتمنه على امانة فأهلكها اوضيّعها فليس للذى ائتمنه ان يأجره الله ولا يخلف عليه قال ابوعبدالله : انّى اردت ان استبضع فلاناً بضاعة(٢) الى اليمن ؛ فأتيت أباجعفر عليه السلام فقلت انى أردت ان استبضع فلاناً فقال لى: اماعلمت انه يشرب الخمر فقلت :قد بلغنى عن المؤمنين انّهم يقولون ذلك فقال : صدّقهم لانّ الله يقول[يؤمن بالله ويؤمن للمؤمنين ثم قال: انك ان استبضعته فهلكت أوضاعت فليس على الله ان يأجرك ولا يخلف عليك ، فقلت : ولِمَ ؟ قال :لان الله تعالى يقول] «ولا تؤتوا السفهاء أموالكم التّى جعل الله لكم قياماً »فهل سفيه أسفه من شارب الخمر انّ العبد لا يزال فى فسحة من ربّه مالم يشرب الخمر فاذا شربها خرق الله عليه سرباله (٣) فكان ولده واخوه وسمعه وبصره ويده و رجله ابليس ، يسوقه الى كل شرّ و يصرفه عن كلّ خير (٤)

٢٢ ـ عن ابراهيم بن عبدالحميد قال : سألت ابا جعفر عليه السلام عن هذه الاية « ولا تؤتوا السّفهاء اموالكم » قال : كلُّ من يشرب المسكر فهو سفيه (٥)

٢٣ ـ عن على بن ابى حمزة عن أبى عبدالله عليه السلام قال: سألته عن قول الله «ولا تؤتوا السفهاء أموالكم» قال : هم اليتامى لا تعطوهم أموالهم حتى تعرفوا منهم الرشد قلت : فكيف يكون أموالهم أموالنا فقال : اذا كنت أنت الوارث لهم(٦)

---

(١) البحار ج ٢٣ : ٣٤٩ . البرهان ج ١: ٣٤١.

(٢) استبضع الرجل الشيء : جعله له بضاعة وهى من المال ماأعد للتجارة .

(٣) السربال : القميص او كل مايلبس .

(٤ـ٥) البحار ج ٢٣ : ٣٩ـ٤٠ . البرهان ج ١ : ٣٤٢ .

(٦) « « وج ١٥ (ج ٤) : ٢٠ البرهان ج ١ : ٣٤٣ . الصافى ج ١: ٣٣٢

٢٤ ـ وفي رواية عبدالله بن سنان عنه قال : لاتؤتوها شراب الخمر والنساء (١)

٢٥ ـ عن عبدالله بن اسباط عن ابى عبدالله عليه السلام قال : سمعته يقول : ان نجدة الحروري كتب الى ابن عباس يسئله عن اليتيم متى ينقضى يتمه ؟ فكتب اليه اما اليتيم فانقطاع يتمه أشده وهو الاحتلام إلا أن لا يؤنس منه رشد بعد ذلك فيكون سفيهاً او ضعيفاً فليشد عليه (٢)

٢٦ ـ عن يونس بن يعقوب قال : قلت لابى عبدالله عليه السلام قول الله «فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْداً فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوالَهُمْ» أي شيء الرشد الذي يؤنس منهم ؟ قال : حفظ ماله (٣)

٢٧ ـ عن عبدالله بن المغيرة عن جعفر بن محمد عليه السلام في قول الله «فان آنستم منهم رشداً فادفعوا اليهم أموالهم» قال: فقال اذا رأيتموهم يحبّون آل محمد فارفعوهم درجة (٤)

٢٨ ـ عن محمد بن مسلم قال : سألته عن رجل بيده ماشية لابن اخ في حجره ، أيخلط أمرها بأمر ماشيته ؟ فقال : ان كان يليط حياضها ويقوم على هناتها و يرد شاردها (٥) فليشرب من ألبانها غير مجتهد للحلاب و لا مضرّ بالولد ، ثم قال : «وَمَنْ كانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَنْ كانَ فَقِيراً فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ» (٦)

٢٩ ـ ابو أسامة عن أبى عبدالله عليه السلام في قوله : «فليأكل بالمعروف» فقال ذلك رجل يحبس نفسه على أموال اليتامى فيقوم لهم فيها ويقوم لهم عليها فقد شغل نفسه عن طلب المعيشة فلابأس أن يأكل بالمعروف اذا كان يصلح أموالهم، وان كان المال قليلاً فلا يأكل منه شيئاً (٧)

٣٠ ـ عن سماعة عن أبى عبد الله عليه السلام اوأبى الحسن عليه السلام قال : سألته عن قوله

(١ـ٣) البحار ج ٢٣ : ٤٠ و ج ١٥ (ج ٤) : ١٢٠ . البرهان ج ١ : ٣٤٤ .

(٤) البحار ج ١٥ : ١٢٠ . البرهان ج ١ : ٣٤٤ .

(٥) لاط الحوض لوطاً : مدره لئلا ينشف الماء . وهنأ الابل : طلاها بالهناء اى القطران . وشرد : نفر .

(٦ـ٧) البحار ج ١٥ (ج ٤) : ١٢٠ . البرهان ج ١ : ٣٤٤ . الصافى ج ١ : ٣٣٣

«ومن كان غنياً فليستعفف ومن كان فقيراً فليأكل بالمعروف» قال: بلى من كان يلي شيئاً لليتامى وهو محتاج وليس له شيء وهو يتقاضى أموالهم ويقوم في ضيعتهم فليأكل بقدر الحاجة ولا يسرف، وان كان ضيعتهم لاتشغله عمّا يعالج لنفسه فلا يرزأن (١) من اموالهم شيئاً (٢)

٣١- عن اسحق بن عمّار عن أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله: «ومن كان غنياً فليستعفف ومن كان فقيراً فليأكل بالمعروف» فقال: هذا رجل يحبس نفسه لليتيم على حرث أو ماشية؛ ويشغل فيها نفسه فليأكل منه بالمعروف وليس ذلك له في الدنانير والدراهم التي عنده موضوعة (٣)

٣٢ - عن زرارة عن أبي جعفر عليه السلام قال: سألته عن قول الله: «ومن كان فقيراً فليأكل بالمعروف» قال: ذلك اذا حبس نفسه في اموالهم فلا يحترث لنفسه (٤) فليأكل بالمعروف من مالهم (٥)

٣٣ - عن رفاعة عن ابيعبدالله عليه السلام في قوله: «فليأكل بالمعروف» قال: كان أبي يقول انّها منسوخة (٦)

٣٤ - عن أبي بصير عن ابي عبدالله عليه السلام عن قول الله: «وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُوا الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينُ فَارْزُقُوهُمْ مِنْهُ» قال نسختها آية الفرايض (٧)

٣٥ - وفي رواية اخرى عن ابي بصير عن ابي جعفر عليه السلام «و اذا حضر القسمة اولوا

(١) رزأ المال: نقصه.

(٢) البحار ج ١٥ (ج٤): ١٢٠. البرهان ج ١: ٣٣٤

(٣) الوسائل ج ٢ ابواب ما يكتسب به باب ٦٨. البحار ج ١٥: ١٢٠. البرهان ج ١: ٣٤٤.

(٤) احترث المال: كسبه.

(٥-٦) الوسائل ج ٢ ابواب مايكتسب به باب ٦٨. البحار ج ١٥: ١٢٠. البرهان ج ١: ٣٤٤. الصافي ج ١: ٣٣٣.

(٧) الوسائل ج ٣ ابواب موجبات الارث باب ٥. الصافي ج ١: ٣٣٤. البرهان ج ١: ٣٤٥.

القربى واليتامى والمساكين فارزقوهم منه وقولوا لهم قولاً معروفاً» قلت: أمنسوخة هي؟ قال: لا اذا حضرك فاعطهم (١)

٣٦ ـ وفي رواية اخرى عن أبي بصير عن ابي جعفر عليه السلام قال سألته عن قول الله «واذا حضر القسمة اولوا القربى» قال: نسختها آية الفرايض (٢)

٣٧ ـ عن عبد الاعلى مولى آل سام قال: قال ابوعبدالله عليه السلام مبتدءاً من ظلم [يتيماً] سلّط الله عليه من يظلمه اوعلى عقبه اوعلى عقب عقبه، قال: فذكرت في نفسي فقلت يظلم هو فسلّط على عقبه اوعقب عقبه؟ فقال لي قبل ان أتكلّم: ان الله يقول: «وَلْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَافاً خَافُوا عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا اللهَ وَلْيَقُولُوا قَوْلاً سَدِيداً» (٣)

٣٨ ـ عن سماعة عن أبي عبدالله عليه السلام اوأبي الحسن عليه السلام ان الله أوعد في مال اليتيم عقوبتين اثنتين اما احديهما فعقوبة الآخرة النّار، واما الاخرى فعقوبة الدنيا قوله: «وليخش الّذين لوتركوا من خلفهم ذريّة ضعافاً خافوا عليهم فليتّقوا الله وليقولوا قولاً سديداً» قال: يعني بذلك ليخش ان اخلفه في ذرّيّته كما صنع هو بهؤلاء اليتامى (٤)

٣٩ ـ عن الحلبي عن ابيعبدالله عليه السلام انّ في كتاب عليّ بن ابيطالب عليه السلام انّ آكل مال اليتيم ظلماً سيدركه وبال ذلك في عقبه من بعده، ويلحقه فقال ذلك اذا في الدنيا فانّ الله قال: «وليخش الّذين لوتركوا من خلفهم ذريّة ضعافاً خافوا عليهم» و امّا في الاخرة فانّ الله يقول «إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْماً إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَاراً وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيراً» (٥)

٤٠ ـ عن محمّد بن مسلم عن أحدهما قال: قلت في كم يجب لآكل مال اليتيم النار؟

---

(١) الوسائل ج ٣ ابواب موجبات الارث باب ٥ . الصافي ج ١ : ٣٣٤ .

(٢) » » » » » » » . البرهان ج ١ : ٣٤٦ .

(٣) الصافي ج ١ : ٣٣٤ . البرهان ج ١ : ٣٤٦ .

(٤ـ٥) البحار ج ١٥ (ج ٤) : ١٢١ . البرهان ج ١ : ٣٤٦ .

قال : في درهمين (١) .

٤١ ـ عن سماعة عن أبي عبدالله عليه السلام أو ابى الحسن عليه السلام قال : سألته عن رجل اكل مال اليتيم هل له توبة قال : يردّ به أهله (٢) قال : ذلك بان الله يقول « انّ الّذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً انما يأكلون في بطونهم ناراً وسيصلون سعيراً(٣) »

٤٢ ـ عن احمد بن محمد قال : سألت أبي الحسن عليه السلام عن الرجل يكون في يده مال لأيتام فيحتاج فيمدّ يده فينفق منه عليه و على عياله وهو ينوى ان يردّه اليهم أهو ممّن قال الله : « انّ الّذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً » الاية ؟ قال : لا ولكن ينبغى له ألاّ يأكل إلاّ بقصد ولا يسرف قلت له : كم ادنى ما يكون من مال اليتيم اذا هو أكله و هو لا ينوى ردّه حتى يكون يأكل في بطنه ناراً ؟ قال : قليله و كثيره واحد اذا كان من نفسه ونيّته ان لا يردّه اليهم (٤)

٤٣ ـ عن زرارة ومحمد بن مسلم عن أبي عبدالله عليه السلام انه قال : مال اليتيم ان عمل به من وضع على يديه ضمنه ولليتيم ربحه ، قال : قلنا له قوله : « ومن كان فقيراً فليأكل بالمعروف » ؟ قال : انما ذلك اذا حبس نفسه عليهم في أموالهم فلم يتّخذ لنفسه فليأكل بالمعروف من مالهم (٥) .

٤٤ ـ عن عجلان قال : قلت لابى عبدالله عليه السلام من أكل مال اليتيم ؟ فقال هو كما قال الله : « انّما يأكلون في بطونهم ناراً وسيصلون سعيراً » قال هو من غير ان اسئله : من عال يتيماً حتّى ينقضى يتمه أو يستغنى بنفسه أوجب الله له الجنّة كما اوجب لآكل مال اليتيم النار (٦) .

---

(١) البحار ج ١٥ (ج٤) : ١٢١ . البرهان ج١ : ٣٤٦ . الوسائل ج٢ ابواب ما يكتسب به باب ٧٢ وقال المحدث الحر العاملى (ره) هذا كناية عن القلة و مفهومه غير مراد للمامر او تحديد لما يوجب النار ويكون من الكبائر فلعل ما دونه من الصغائر .

(٢) وفي نسخة « يرده الى اهله » .

(٣-٤) البحار ج ١٥ (ج ٤) : ١٢١ . البرهان ج ١ : ٣٤٧ . الوسائل ابواب ما يكتسب به باب ٧٢ .

(٥) البحار ج ١٥ (ج ٤) : ١٢١ . البرهان ج ١ : ٣٤٧

٤٥ ـ عن أبي ابراهيم (١) قال: سألته عن الرجل يكون الرجل عنده المال امّا ببيع أو بقرض فيموت ولم يقضه ايّاه فيترك ايتاماً صغاراً فيبقى لهم عليه فلا يقضيهم، أيكون ممّن يأكل مال اليتيم ظلماً؟ قال: اذا كان بنوى ان يؤدّي اليهم فلا، فقال الاحول: سألت أبا الحسن موسى عليه السلام انّما هو الذي يأكله ولا يريد أداءه من الذين يأكلون أموال اليتامى؟ قال: نعم (٢).

٤٦ ـ عن عبيد بن زرارة عن أبي عبدالله عليه السلام قال: سألته عن الكبائر، فقال: منها أكل مال اليتيم ظلماً وليس في هذا بين أصحابنا اختلاف والحمدلله (٣)

٤٧ ـ عن أبي الجارود عن أبي جعفر عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله يبعث أناس من قبورهم يوم القيمة تأجّج أفواههم ناراً (٤) فقيل له: يا رسول الله من هؤلاء؟ قال: «الّذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً انّما يأكلون في بطونهم ناراً وسيصلون سعيراً» (٥)

٤٨ ـ عن أبي بصير قال: قلت لابي جعفر عليه السلام: اصلحك الله ما أيسر ما يدخل به العبد النار؟ قال: من اكل من مال اليتيم درهماً ونحن اليتيم (٦).

٤٩ ـ عن ابي جميلة المفضّل بن صالح عن بعض اصحابه عن احدهما قال: انّ فاطمة صلوات الله عليها انطلقت الى ابي بكر فطلبت ميراثها من نبيّ الله صلى الله عليه وآله فقال: انّ نبيّ الله لا يورّث، فقالت: أكفرت بالله وكذّبت بكتابه؟ قال الله: «يُوصِيكُمُ اللهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ» (٧)

٥٠ ـ عن سالم الاشلّ قال: سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول: انّ الله تبارك وتعالى أدخل الوالدين على جميع اهل المواريث فلم ينقصهما عن السدس (٨)

---

(١) و في نسخة البرهان «علي بن ابراهيم» عوض «ابي ابراهيم». و لعله من تصرف النساخ.

(٢ـ٣) البحار ج ١٥ : ١٢١. البرهان ج ١ : ٣٤٧.

(٤) تأجج: التهب.

(٥ـ٦) البحار ج١٥ : ١٢١. البرهان ج١ : ٣٤٧

(٧) البحار ج ٨ : ٩٣. « « «

(٨) البرهان ج ١ : ٣٥٠. البحار ٢٤ : ٢٦.

٥١ ـ عن بكير بن أعين عن ابى عبدالله عليه السلام قال : الولد والاخوة هم الذين يزادون و ينقصون (١)

٥٢ ـ عن ابي العباس قال : سمعت ابا عبدالله عليه السلام يقول : لايحجب عن الثلث الاخ والاخت حتّى يكونا اخوين اوأخ او اختين(٢) فانّ الله يقول «وَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ السُّدُسُ» (٣)

٥٣ ـ الفضل بن عبد الملك قال : سألت ابا عبدالله عليه السلام عن امّ واختين قال : [للامّ] الثلث لانّ الله يقول «فان كان له اخوة» و لم يقل فان كان له اخوات (٤)

٥٤ ـ عن زرارة عن ابى جعفر عليه السلام فى قول الله «فان كان له اخوة فلامّه السدس» يعنى اخوة لاب وامّ او اخوة لاب (٥)

٥٥ ـ عن محمّد بن قيس قال سمعت ابا جعفر عليه السلام يقول : فى الدين والوصيّة فقال : ان الدّين قبل الوصيّة ، ثم الوصيّة على اثر الدين ثم الميراث و لا وصيّة لوارث (٦)

٥٦ ـ عن سالم الاشلّ قال : سمعت اباجعفر عليه السلام يقول ان الله ادخل الزوج والمرأة على جميع أهل المواريث فلم ينقصهما من الربع والثمن . (٧)

٥٧ ـ عن بكير عن ابى عبدالله عليه السلام قال: لوأنّ امرأة تركت زوجها وأباها واولاداً ذكوراً واناثاً كان للزوج الربع فى كتاب الله وللابوين السّدسان ، ومابقى فللذكر مثل حظّ الانثيين (٨)

---

(١) البرهان ج ١ : ٣٥٠ . البحار ج٢٤ : ٢٦ . الوسائل ج ٣ ابواب موجبات الارث باب ٦

(٢) وفى نسخة البرهان « اوأخا واختين ».

(٣ ـ ٤) البرهان ج ١ : ٣٥٠ . البحار ج ٢٤ : ٢٩ . الوسائل ج ٣ ابواب موجبات الارث باب ١٨

(٥ ـ ٦) البرهان ج ١ : ٣٥٠ . البحار ج ٢٤ : ٢٩ و ٣٥ .

(٧ ـ ٨) « « « . البحار ج ٢٤ : ٣٠ .

٥٨ ـ عن بكير بن أعين عن ابيعبدالله عليه السلام قال : الذى عنى الله فى قوله «وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَالَةً أَوِ امْرَأَةٌ وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا السُّدُسُ فَإِنْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَٰلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الثُّلُثِ» انّما عنى بذلك الاخوة والاخوات من الامّ خاصة(١)

٥٩ ـ عن محمّد بن مسلم عن أبى جعفر عليه السلام قال: قلت له : ماتقول فى امرأة ماتت وتركت زوجها واخوتها لامّها واخوة وأخوات لابيها ؟ قال : للزّوج النصف ثلثة أسهم ولاخوتها من الامّ الثلث سهمان للذكر فيه والانثى سواء وبقى سهم للاخوة والاخوات من الاب للذكر مثل حظّ الانثيين ، لان السّهام لاتعول ، ولان الزوج لاينقص من النصف و للاخوة (٢) من الامّ من ثلثهم فان كانوا أكثر من ذلك فهم شركاء فى الثلث وان كان واحداً فله السدس ، فاما الذى عنى الله فى قوله « فان كان رجل يورث كلالة اوامرأة وله اخ اواخت فلكلّ واحد منهما السّدس فان كانوا اكثر من ذلك فهم شركاء فى الثلث» انما عنى بذلك الاخوة و الاخوات من الامّ خاصة . (٣)

٦٠ـ عن جابر عن أبى جعفر عليه السلام فى قول الله: « وَاللَّاتِي يَأْتِينَ الْفَاحِشَةَ مِنْ نِسَائِكُمْ» الى «سَبِيلًا» قال :منسوخة والسبيل هو الحدود. (٤)

٦١ ـ عن أبى بصير عن ابى عبد الله عليه السلام قال : سألته عن هذه الاية « واللّاتى يأتين الفاحشة من نسائكم » الى « سبيلا » [قال] : هذه منسوخة ، قال : قلت : كيف كانت ؟ قال : كانت المرأة اذا فجرت فقام عليها أربعة شهود أدخلت بيتاً ولم تحدث ولم تكلّم ولم تجالس وأوتيت فيه بطعامها وشرابها حتّى تموت ، قلت : فقوله « أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا » قال : جعل السبيل الجلد و الرجم والا مساك فى البيوت ، قال : قوله : « وَاللَّذَانِ يَأْتِيَانِهَا مِنْكُمْ » ؟ قال : يعنى البكر اذا أتت الفاحشة التى

(١) البرهان ج ١ : ٣٥٢ . البحار ج ٢٤ : ٢٩ . الوسائل ج ٣ أبواب ميراث الاخوة والاجداد باب ٨ .

(٢) وفى نسخة البرهان «ولا الاخوات» وفى البحار «ولا الاخوة» .

(٣) البرهان ج ١ : ٣٥٢ . البحار ج ٢٤ : ٢٩ . الوسائل ج ٣ أبواب ميراث الاخوة والاجداد باب ٨ و ١٠ .

(٤) البحار ج ١٦ (م) : ٩ . البرهان ج ١ : ٣٥٣ . الصـ[illegible] ٣٣٩

أتتها هذه الثيب «فَآذُوهُمَا» قال تحبس ، «فَإِنْ تَابَا أَوْ أَصْلَحَا فَأَعْرِضُوا عَنْهُمَا إِنَّ اللهَ كَانَ تَوَّاباً رَحِيماً »(١)

٦٢ ـ عن أبى عمرو الزبيرى عن أبى عبد الله عليه السلام فى قول الله «وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِمَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحاً ثُمَّ اهْتَدَى » قال لهذه الاية تفسير يدل ذلك التفسير على أن الله لايقبل من عبد عملا الأ ممن لقيه بالوفاء منه بذلك التفسير ، وما اشترط فيه على المؤمنين وقال : «إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهَالَةٍ »يعنى كل ذنب عمله العبد وان كان به عالماً فهو جاهل حين خاطر بنفسه فى معصية ربه ، وقد قال فى ذلك تبارك وتعالى يحكى قول يوسف لاخوته «هل علمتم مافعلتم بيوسف واخيه اذ أنتم جاهلون »فنسبهم الى الجهل لمخاطرتهم بأنفسهم فى معصية الله (٢)

٦٣ ـ عن الحلبى عن أبى عبد الله عليه السلام فى قول الله « وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّى إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ الْآنَ »قال:هو الفرار تاب حين لم ينفعه التوبة ولم يقبل منه (٣)

٦٤ ـ عن زرارة عن أبى جعفر عليه السلام قال اذا بلغت النفس هذه واهوى بيده الى حنجرته لم يكن للعالم توبة و كانت للجاهل توبة (٤)

٦٥ ـ عن ابراهيم بن ميمون عن أبى عبد الله عليه السلام قال سئلته عن قول الله «لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرْهاً وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا آتَيْتُمُوهُنَّ »

---

(١) البحار ج ١٦ (م) : ٩ . البرهان ج ١ : ٣٥٣ . الصافى ج ١ : ٣٣٩

(٢-٣) البحار ج ٣ : ١٠١ . البرهان ج ١ : ٣٥٤ . الصافى ج ١ : ٣٣٩

(٤) » » » » » » . الصافى ج ١ : ٣٤١ . و قال الفيض (ره) : لعل السبب فى عدم التوبة من العالم فى ذلك الوقت حصول يأسه من الحيوة بامارات الموت بخلاف الجاهل فانه لاييأس الاعند معاينة الغيب قيل : ومن لطف الله تعالى بالعباد ان امر قابض الارواح بالابتداء فى نزعها من اصابع الرجلين ثم يصعد شيئاً فشيئاً الى ان يصل الصدر ثم ينتهى الى الحلق ليتمكن فى هذه المهلة من الاقبال بالقلب على الله تعالى والوصية والتوبة مالم يعاين والاستحلال وذكر الله فيخرج روحه وذكر الله على لسانه فيرجى بذلك حسن خاتمته رزقنا الله ذلك بمنه .

قال الرجل تكون في حجره اليتيمة فيمنعها من التزويج يضرُّ بها تكون قريبة له قلت «ولا تعضلو هنَّ لتذهبوا ببعض ما آتيتموهنَّ» ؟ قال : الرجل تكون له المرأة فيضر بها حتى تفتدي منه ، فنهى الله عن ذلك(١)

٦٦ ـ عن هاشم بن عبدالله بن السري الجبلي قال : سألته عن قوله «ولا تعضلوهنَّ لتذهبوا ببعض ما آتيتمو هنَّ» قال : فحكى كلاماً ثم قال : كما يقول النبطيَّة (٢) اذا طرح عليها الثوب عضلها فلا تستطيع تزويج غيره و كان هذا في الجاهلية (٣)

٦٧ ـ عن عمر بن يزيد قال قلت لابي عبد الله عليه السلام : أخبرني عمَّن تزوَّج على أكثر من مهر السنة أيجوز له ذلك ؟ قال : اذا جاوز مهر السنة فليس هذا مهراً انما هو نحل لان الله يقول «وَإِنْ آتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنْطَاراً فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئاً» انَّما عنى النحل ولم يعني المهر ، ألا ترى انَّها اذا أمهرها مهراً ثم اختلعت كان لها أن تأخذ المهر كاملاً (كَمَلاً خ ل) فما زاد على مهر السنَّة فانَّما هو نحل كما أخبرتك ، فمن ثمَّ وجب لها مهر نسائها لعلَّة من العلل ، قلت : كيف يعطى و كم مهر نسائها ؟ قال إنَّ مهر المؤمنات خمسمائة وهو مهر السنة ، وقد يكون أقلّ من خمسمائة ولا يكون اكثر من ذلك ، ومن كان مهرها و مهر نسائها أقل من خمسمائة اعطى ذلك شيء ، ومن فخر وبذخ بالمهر (٤) فازداد على خمسمائة ثمَّ وجب لها مهر نسائها في علَّة من العلل لم يزد على مهر السنة خمسمائة درهم (٥)

٦٨ ـ عن يوسف العجلي قال : سألت أبا جعفر عليه السلام عن قول الله «وَأَخَذْنَ مِنْكُمْ مِيثَاقاً غَلِيظاً» قال : الميثاق الكلمة الَّتي عقد بها النِّكاح و اما قوله «غليظاً» فهو

(١ـ٣) البحار ج ٢٣ : ٨٩ . البرهان ج ١ : ٣٥٤ . الصافي ج ١ : ٣٤٢ .

(٢) قال في المصباح : النبط جيل من الناس كانوا ينزلون سواد العراق ثم استعمل في اخلاط الناس وعوامهم .

(٤) بذخ : تكبر . ارتفع .

(٥) الوسائل ج ٣ ابواب المهور باب ٤ . البرهان ج ١ : ٣٥٥ .

ماء الرجل الذي يفضيه (١) الى المرأة (٢)

٦٩ ـ عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر عليه السلام يقول الله: «ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم من النساء» فلا يصلح للرجل أن ينكح امرأة جده (٣)

٧٠ ـ عن الحسين بن زيد قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: ان الله حرم علينا نساء النبي صلى الله عليه وآله يقول الله: «ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم من النساء» (٤)

٧١ ـ عن محمد بن مسلم عن أحدهما قال قلت له أرأيت قول الله: «لا يحل لك النساء من بعد ولا أن تبدل بهن من أزواج» قال: انما عنى به النبي حرم الله عليه في هذه الاية «حرمت عليكم امهاتكم» (٥)

٧٢ ـ عن محمد بن مسلم عن أحدهما عن رجل كانت له جارية يطأها قد باعها من رجل فاعتقها فتزوجت فولدت أيصلح لمولاه الاول أن يتزوج ابنتها؟ قال: لاهي عليه حرام، وهي ربيبته، و الحرة و المملوكة في هذا سواء، ثم قرأ هذه الآية «وربائبكم اللاتي في حجوركم من نسائكم» (٦)

٧٣ ـ عن أبي العباس في الرجل يكون له الجارية يصيب منها ثم يبيعها هل له أن ينكح ابنتها؟ قال: لاهي مما قال الله «وربائبكم اللاتي في حجوركم» (٧)

٧٤ ـ عن أبي حمزة قال سألت أبا جعفر عليه السلام عن رجل تزوج امرأة وطلقها قبل أن يدخل بها أتحل له ابنتها؟ قال: فقال قد قضى في هذا امير المؤمنين عليه السلام لا بأس به ان الله يقول: «وربائبكم اللاتي في حجوركم من نسائكم اللاتي دخلتم بهن فان لم تكونوا دخلتم بهن فلا جناح عليكم» لكنه لو تزوجت الابنة، ثم طلقها قبل أن

---

(١) افضى الرجل الى المرأة: جامعها اوخلا بها جامعها ام لا

(٢-٣) البحار ج ٢٣ : ١٢٣ . و ٩٦ البرهان ج ١ : ٣٥٦ . الصافي ج ١ : ٣٤٣ .

(٤-٥) البحار ج ٢٣ : ١٢٣ . البرهان ج ١ : ٣٥٦ .

(٦) البحار ج ٢٣ : ٩٦ . البرهان ج ١ : ٣٥٦ .

(٧) « « « « « « « . الوسائل ج ٣ . ابواب مايحرم بالمصاهرة باب ٢٠ .

يدخل بها لم تحل له امها ، قال: قلت : أليس هما سواء ؟ قال: فقال : لا ليس هذه مثل هذه، ان الله يقول : «وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ» لم يستثن في هذه كما اشترط في تلك هذه هاهنا مبهمة ليس فيها شرط وتلك فيها شرط . (١)

٧٥ ـ عن منصور بن حازم قال: قلت لابي عبدالله عليه السلام : رجل تزوّج امرأة ولم يدخل بها تحل له امها؟ قال : فقال : قدفعل ذلك رجل منّا فلم ير به بأساً ، قال : فقلت له : والله ما يفخر (تفتخر) الشيعة على الناس الا بهذا انّ ابن مسعود أفتى في هذه الشخينة (٢) انه لابأس بذلك ، فقال له علي عليه السلام : ومن أين أخذتها؟ قال: من قول الله «وربائبكم اللاتي في حجوركم من نسائكم اللاتي دخلتم بهنّ فان لم تكونوا دخلتم بهنّ فلاجناح عليكم» قال: فقال انّ هذه مستثناة وتلك مرسلة، قال : فسكت فندمت على قولي ، فقلت له : أصلحك الله فما تقول فيها ؟ قال : فقال :ياشيخ تخبرني انّ علياً قدقضى فيها وتقول لي ماتقول فيها ؟! (٣)

٧٦ ـ عن عبيد عن أبي عبدالله عليه السلام في الرجل يكون له الجارية فيصيب منها ثم يبيعها حل له ان ينكح ابنتها ؟ قال: لا هي مثل قول الله «وربائبكم اللاتي في حجوركم من نسائكم اللاتي دخلتم بهنّ» (٤)

٧٧ ـ عن اسحاق بن عمار عن جعفر بن محمد عن أبيه ان علياً عليه السلام كان يقول : الربائب عليكم حرام مع الامهات اللاتي قد دخلتم بهنّ في الحجور او غير الحجور والامهات مبهمات دخل بالبنات أولم يدخل بهنّ ، فحرّموا [ماحرّم الله] و ابهموا

---

(١) البحار ج ٢٣ : ٩٦ . البرهان ج ١ : ٣٥٧ . الوسائل ج ٣ ابواب ما يحرم بالمصاهرة باب ١٩ .

(٢) وفي بعض النسخ «الشخينة» وفي البحار «الشمخة» وفي البرهان «السمحة»

(٣) البحار ج ٢٣ : ٩٦ . البرهان ج ١ : ٣٥٧ .

(٤) « « « « « « « . الوسائل ج ٣ ابواب ما يحرم بالمصاهرة باب ٢٠ .

ما أبهم الله (١)

٧٨ ـ عن عيسى بن أبي عبدالله قال: سئل أبو عبدالله عليه السلام عن أختين مملوكتين تنكح أحديهما أيحلّ له الاخرى ؟ فقال : ليس ينكح الاخرى الادون الفرج ، وان لم يفعل فهو خيرله نظير تلك المرأة تحيض فتحرم على زوجها أن يأتيها في فرجها ، لقول الله «وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ» قال: «وَأَن تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ» يعني في النكاح فيستقيم الرجل ان يأتي امرأته وهي حايض فيمادون الفرج . (٢)

٧٩ ـ عن أبي عون قال : سمعت أباصالح الحنفي قال : قال علي عليه السلام ذات يوم: سلوني فقال ابن الكوّا أخبرني عن بنت الاخ (٣) من الرضاعة وعن المملوكتين الاختين؟ فقال : انك لذاهب في التيه سل مايعنيك أو ما ينفعك فقال ابن الكوّا : انما نسئلك عمّا لانعلم ، فامّا مانعلم فلانسئلك عنه، ثم قال : امّا الاختان المملوكتان أحلّتهما آية وحرّمتهما آية ولا أحلّه ولا أحرّمه ولا أفعله أنا ولا واحد من اهل بيتي (٤)

٨٠ ـ عن محمد بن مسلم قال : سألت أبا جعفر عليه السلام عن قول الله: «وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ » قال : هو أن يأمر الرجل عبده وتحته امته فيقول له : اعتزلها فلا تقربها ، ثم يحبسها عنه حتى تحيض ثم يمسّها فاذا حاضت بعد مسّه إيّاها ردّها عليه بغير نكاح (٥)

٨١ ـ عن أبي بصير عن أبي عبدالله عليه السلام في «المحصنات من النّساء الاماملكت

(١) البحار ج ٢٣ : ٧٨ . البرهان ج ١ : ٣٥٨ . و نقله الطبرسي (ره) في كتاب مجمع البيان ج ٣ : ٢٩ عن الكتاب ايضاً .

(٢) البحار ج ٢٣ : ٧٨ . البرهان ج ١ : ٣٥٨ . الصافي ج ١ : ٣٤٥ .

(٣) وفي نسخة البحار «بنت الاخت» .

(٤) الوسائل ج ٣ ابواب ما يحرم بالمصاهرة باب ٢٩ . البحار ج ٢٣ : ٧٨ . البرهان ج ١ : ٣٥٨ .

(٥) البحار ج ٢٣ : ٧٩ . البرهان ج ١ : ٣٥٩ .

ايمانكم » قال : « هن ذوات الازواج (١)

٨٢ ـ عن عبدالله بن سنان عن أبي عبدالله عليه السلام في «المحصنات من النساء الاماملكت ايمانكم » قال سمعته يقول :تأمر عبدك و تحته امتك فيعتزل لها حتى تحيض فتصيب منها (٢)

٨٣ ـ عن ابن مسكان عن أبي بصير عن احدهما في قول الله «والمحصنات من النساء الاماملكت ايمانكم» قال هن ذوات الازواج « الا ما ملكت ايمانكم » ان كنت زوّجت امتك غلامك نزعتها منه اذا شئت ، فقلت : أرأيت ان زوّج غير غلامه ؟ قال :ليس له ان ينزع حتى تباع ، فان باعها صار بضعها في يد غيره ، وان شاء المشتري فرّق وان شاء اقرّ . (٣)

٨٤ ـ عن ابن خرزاد عمّن رواه عن أبي عبد الله في قوله « و المحصنات من النساء » قال : كلّ ذوات الازواج . (٤)

٨٥ ـ عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر عليه السلام قال : قال جابر بن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه وآله : انّهم غزوا معه فأحلّ لهم المتعة ولم يحرمها ، و كان علي عليه السلام يقول : لولا ماسبقني به ابن الخطاب يعني عمر مازني الا شفيّ (٥) و كان ابن عباس يقول : فما استمتعتم به منهنّ الى أجل مسمى فآتوهنّ أجورهنّ فريضة وهؤلاء يكفرون بها و رسول الله صلى الله عليه وآله أحلّها ولم يحرّمها . (٦)

٨٦ ـ عن أبي بصير عن أبي جعفر عليه السلام في المتعة قال : نزلت هذه الاية « فما استمتعتم به منهنّ فآتوهنّ اجورهنّ فريضة ولاجناح عليكم فيما تراضيتم به من بعد الفريضة» قال : لابأس بان تزيدها و تزيدك اذا انقطع الاجل فيما بينكما يقول:استحللتك باجل آخر برضى منها ولاتحلّ لغيرك حتّى تنقضي عدّتها وعدّتها حيضتان (٧)

(١ـ٤) البحار ج ٢٣ : ٧٩ . البرهان ج ١ : ٣٥٩ . الوسائل ج ٣ ابواب نكاح العبيد والاماء باب ٤٥ . الصافي ج ١ : ٣٤٦ .

(٥) قوله (ع) الاشفى بالفاء يعني الاقليل وفي بعض النسخ « الاشقى » بالقاف .

(٦ـ٧) الوسائل ج ٣ ابواب المتعة باب ١ و باب ٢٣ . البحار ج ٢٣ : ٧٣ . البرهان ج ١ : ٣٦٠ . الصافي ج ١ : ٣٤٦

٨٧ ـ عن أبي بصير عن أبي جعفر عليه السلام قال : كان يقرء «فما استمتعتم به منهنّ الى اجل مسمى فآتو هنّ اجورهنّ فريضة و لا جناح عليكم فيما تراضيتم به من بعد الفريضة» فقال : هو ان يتزوجها الى اجل مسمّى ثمّ يحدث شيئاً بعد الاجل . (١)

٨٨ ـ عن عبدالسلام عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قلت له : ماتقول في المتعة قال قول الله : «فما استمتعتم به منهنّ فآتو هنّ اجورهنّ فريضة الى اجل مسمّى ولا جناح عليكم فيما تراضيتم به من بعد الفريضة» قال : قلت : جعلت فداك أهي من الاربع ؟ قال : ليست من الاربع انما هي اجارة فقلت [ارأيت] ان اراد ان يزداد و تزداد قبل انقضاء الاجل الذي أجّل قال : لابأس ان يكون ذلك برضى منه و منها بالاجل والوقت ، وقال : يزيد هابعد مايمضي الاجل (٢)

٨٩ ـ عن أحمد بن محمد بن أبي نصر قال سألت الرضا عليه السلام يتمتّع الامة باذن أهلها؟ قال : نعم ، انّ الله يقول : «فَانْكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ» (٣)

٩٠ ـ وقال محمد بن صدقة البصري : سألته عن المتعة أليس في هذا بمنزلة الاماء قال : نعم اما تقرء قول الله : «وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلاً أَنْ يَنْكِحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ» الى قوله: «وَلَا مُتَّخِذَاتِ أَخْدَانٍ» فكما لايسع الرجل ان يتزوّج الامة وهو يستطيع أن يتزوّج بالحرّة ؛ فكذلك لايسع الرجل ان يتمتّع بالامة وهو يستطيع ان يتزوّج بالحرّة (٤) .

٩١ ـ عن أبي العباس قال : قلت لابي عبد الله عليه السلام : يتزوّج الرجل بالامة بغير اذن اهلها ؟ قال : هو زنا ، انّ الله يقول «فانكحوهنّ باذن أهلهنّ» (٥)

(١-٢) الـوسائل ج ٣ ابـواب المتعة باب ٢٣ . البحار ج ٢٣ : ٧٣و٧٦ البرهان ج ١ : ٣٦١ .

(٣-٤) البحار ج ٢٣ : ٧٩ . البرهان ج ١ : ٣٦٢ .

(٥) الصافي ج ١ : ٣٤٨ . البحار ج ٢٣ : ٧٩ . البرهان ج ١ : ٣٦٢

٩٢ ـ عن عبد الله بن سنان عن أبي عبد الله عليه السلام قال : سئلته عن المحصنات من الاماء قال : هنّ المسلمات . (١)

٩٣ ـ عن محمد بن مسلم عن أحدهما قال : سألته عن قول الله في الاماء «اذا احصنّ» ما إحصانهن ؟ قال : يدخل بهنّ قلت : فان لم يدخل بهنّ ما عليهنّ حدّ ؟ قال : بلى . (٢)

٩٤ ـ عن عبد الله بن سنان عن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله في الاماء «اذا احصنّ» قال : احصانهنّ أن يدخل بهنّ قلت : فان لم يدخل بهنّ فاحدثن حدثاً هل عليهنّ حدّ ؟ قال : نعم نصف الحرّ فان زنت وهي محصنة فالرجم (٣) .

٩٥ ـ حريز قال : سألته عن المحصن فقال : الذي عنده ما يغنيه (٤)

٩٦ ـ عن القاسم بن سليمان قال : سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قول الله : «فاذا احصنّ فان أتين بفاحشة فعليهنّ نصف ما على المحصنات من العذاب» قال : يعني نكاحهنّ اذا أتين بفاحشة (٥)

٩٧ ـ عن عباد بن صهيب عن أبي عبد الله عليه السلام قال : لا ينبغي للرجل المسلم ان يتزوّج من الاماء الا من خشي العنت ، ولا يحلّ له من الاماء الّا واحدة . (٦)

٩٨ ـ عن اسباط بن سالم قال : كنت عند أبي عبد الله عليه السلام فجائه رجل فقال له : اخبرني عن قول الله : «يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَأْكُلُوا أَمْوالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْباطِلِ» قال : عنى بذلك القمار ، واما قوله «وَلا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ» عنى بذلك الرجل من المسلمين يشدّ على المشركين [وحده يجيء] في منازلهم فيقتل فنهيهم الله عن ذلك (٧)

٩٩ ـ وقال : في رواية اخرى عن أبي عليّ رفعه قال : كان الرجل يحمل على المشركين وحده حتّى يقتل او يُقتل ، فانزل الله هذه الاية «وَلا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللهَ كانَ بِكُمْ رَحِيماً» (٨)

---

(١) الصافي ج ١ : ٣٤٨ . البحار ج ٢٣ : ٧٩ . البرهان ج ١ : ٣٦٢ .

(٢) البحار ج ١٦ (م) : ١٣ . البرهان ج ١ : ٣٦٢

(٣ـ٧) البحار ج ١٦ [م] : ١٣ . البرهان ج ١ : ٣٦٢ .

(٨) البرهان ج ١ : ٣٦٣

١٠٠ ـ عن اسباط قال : سألت أباعبدالله عليه السلام في قول الله : « ياايها الذين آمنوا لاتأكلوا اموالكم بينكم بالباطل» قال: هو القمار (١)

١٠١ ـ عن سماعة قال : سألته عن الرجل يكون عنده شيىء يتبلغ به وعليه دين أيطعمه عياله حتى يأتيه الله تبارك وتعالى بميسرة ، أويقضي دينه أويستقرض على ظهره في خبث الزمان وشدّة المكاسب ، أويقبل الصدقة و يقضي بما كان عنده دينه ؟ قال يقضي بما كان عنده دينه ويقبل الصدقة ولايأخذ أموال الناس الاّ وعنده وفاء بما يأخذ منهم أويقرضونه الى ميسرة فان الله يقول : «ياايّها الّذين آمنوا لاتاكلوا أموالكم بينكم بالباطل الاّ أن تكون تجارة عن تراض منكم» فلايستقرض على ظهره الاّ وعنده وفاء ولوطاف على أبواب الناس فردوه باللقمة واللقمتين والتمرة و التمرتين، الاّ أن يكون له ولي يقضي دينه من بعده ؛ انّه ليس منّا من ميّت يموت الاّ جعل الله له وليّاً يقوم في عدته ودينه . (٢)

١٠٢ ـ عن اسحق بن عبدالله بن محمد بن علي بن الحسين عليه السلام قال: حدثني الحسن بن زيد عن ابيه عن عليّ بن ابيطالب عليه السلام قال: سألت رسول الله صلى الله عليه وآله عن الجباير تكون على الكسير كيف يتوضّي صاحبها و كيف يغتسل اذا اجنب ؟ قال : يجزيه المس بالماء عليها في الجنابة والوضوء ، قلت : فان كان في برد يخاف على نفسه اذا افرغ الماء على جسده فقرأ رسول الله صلى الله عليه وآله « ولا تقتلوا انفسكم انّ الله كان بكم رحيماً» (٣)

١٠٣ ـ عن محمد بن علي عن أبي عبدالله عليه السلام في قول الله : « يا ايها الذين آمنوا لاتاكلوا أموالكم بينكم بالباطل» قال: نهى عن القمار ، و كانت قريش تقامر الرجل بأهله و ماله فنهاهم الله عن ذلك (٤) وقرأ قوله : «ولاتقتلوا انفسكم ان الله كان

---

(١) البرهان ج١: ٣٦٣ . البحار ج ١٦ [م] : ٣٤٩ .

(٢) » » » . البحار ج ٢٣ : ٣٥ . الصافي ج ١ : ٣٤٩ .

(٣) الوسائل ج ١ ابواب الوضوء باب ٣٩ . البحار ج ١٨ : ٨٧ . البرهان ج ١ : ٣٦٣ .

(٤) الوسائل ج ٢ ابواب ما يكتسب به باب ٣٥ .

بكم رحيماً » قال : كان المسلمون يدخلون على عدوّهم في المغارات فيتمكّن منهم عدوّهم فيقتلهم كيف شاء ، فنهاهم الله أن يدخلوا عليهم في المغارات (١)

١٠٤ - عن ميسر عن أبي جعفر عليه السلام قال : كنت أنا و علقمة الحضرمي وأبو حسان العجلي وعبدالله بن عجلان ننتظر أبا جعفر عليه السلام ؛ فخرج علينا فقال : مرحباً واهلاً ، والله انّي لاحبّ ريحكم وارواحكم وانّكم لعلى دين الله ، فقال علقمة : فمن كان على دين الله تشهد أنّه من أهل الجنة ؟ قال : فمكث هنيهة قال : نوّروا أنفسكم فان لم تكونوا اقترفتم الكبائر (٢) فانا أشهد ، قلنا : و ما الكبائر ؟ قال : هي في كتاب الله على سبع ، قلنا : فعدّها علينا جعلنا الله فداك قال : الشرك بالله العظيم ، وأكل مال اليتيم ، وأكل الربوا بعد البيّنة ، وعقوق الوالدين ، والفرار من الزحف وقتل المؤمن ، و قذف المحصنة قلنا : ما منّا أحد أصاب من هذه شيئاً قال : فأنتم اذاً (٣)

١٠٥ - عن معاذ بن كثير عن أبي عبدالله عليه السلام قال : يا معاذ الكبائر سبع فينا انزلت ومنّا استخفت ، وأكبر الكبائر الشرك بالله ، و قتل النفس التي حرّم الله و عقوق الوالدين و قذف المحصنات وأكل مال اليتيم ، و الفرار من الزحف و انكار حقّنا أهل البيت ، فامّا الشرك بالله فان الله قال فينا ما قال ، و قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما قال ، فكذّبوا الله و كذّبوا رسوله ، واما قتل النفس التي حرّم الله فقد قتلوا الحسين بن علي عليه السلام وأصحابه ، وأما عقوق الوالدين فانّ الله قال في كتابه «النبيّ أولى بالمؤمنين من انفسهم وأزواجه امّهاتهم » وهو أب لهم فقد عقّوا رسول الله صلى الله عليه وآله في ذريّته واهل بيته ، واما قذف المحصنات فقد قذفوا فاطمة (ع) على منابرهم ، أما أكل مال اليتيم فقد ذهبوا بفيئنا في كتاب الله ، واما الفرار في الزحف فقد أعطوا امير المؤمنين عليه السلام بيعتهم غير كارهين ثم فرّوا عنه وخذلوه ؛ وامّا انكار حقّنا فهذا

---

(١) البحار ج ١٦ (م) : ٢ . البرهان ج ١ : ٣٦٤ . الصافي ج ١ : ٣٥٠ .

(٢) اقترف الذنب : فعله .

(٣) البحار ج ١٦ [م] : ٣ . البرهان ج ١ : ٣٦٤ .

مما لا يتعاجمون فيه (١)

وفي خبر آخر التعرّب بعد الهجرة (٢)

١٠٦ - عن أبي خديجة عن أبي عبدالله عليه السلام قال: الكذب على الله وعلى رسوله و على الاوصياء (ع) من الكبائر (٣)

١٠٧ - عن العباس بن هلال عن أبي الحسن الرضا عليه السلام انه ذكر قول الله: «إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ» عبادة الاوثان، وشرب الخمر، وقتل النّفس وعقوق الوالدين، وقذف المحصنات، والفرار من الزحف، وأكل مال اليتيم (٤)

١٠٨ - و في رواية اخرى عنه اكل مال اليتيم ظلماً وكلّ ما أوجب الله عليه النار (٥)

١٠٩ - عن أبي عبدالله عليه السلام في رواية اخرى عنه وانكار ما أنزل الله، انكروا حقّنا وجحدونا وهذا لا يتعاجم فيه أحد (٦)

١١٠ - عن سليمان الجعفري قال: قلت لابي الحسن الرضا ما تقول في أعمال السلطان؟ فقال: يا سليمان الدخول في أعمالهم والعون لهم و السعي في حوائجهم عديل الكفر، والنظر اليهم على العمد من الكبائر التي يستحقّ به النار (٧)

١١١ - عن السكوني عن جعفر بن محمد عن أبيه عن عليّ عليه السلام قال: السكر من الكبائر والحيف في الوصية من الكبائر. (٨)

١١٢ - عن محمد بن الفضيل عن أبي الحسن عليه السلام في قول الله: «ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفّر عنكم سيئاتكم» قال: من اجتنب ما وعد الله عليه النار اذا كان مؤمناً كفّر الله عنه سيّئاته. (٩)

---

(١) تعاجم الرجل: تنكر وتظاهر بالعجمة.

(٢-٦) البحار ج ١٦ (م): ٣. البرهان ج ١: ٣٦٥.

(٧) الوسائل ج ٢ ابواب ما يكتسب به باب ٤٣. البحار ج ١٦ [م]: ٣. البرهان ج ١: ٣٦٥

(٨-٩) البحار ١٦ [م]: ٣. البرهان ج ١: ٣٦٥.

١١٣ - وقال أبو عبدالله في آخر ما فسّر فاتّقوا الله ولا تجترو ا. (١)

١١٤-عن كثير النوا قال: سألت أبا جعفر عليه السلام عن الكبائر؟ قال: كلّ شيء أوعد الله عليه النار. (٢)

١١٥- عن عبدالرحمن بن أبي نجران قال: سألت أباعبدالله عليه السلام عن قول الله «وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللّٰهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ» قال: لا يتمنّى الرجل امرأة الرجل ولا ابنته ولكن يتمنّى مثلهما. (٣)

١١٦- عن اسمعيل بن كثير رفع الحديث الى النبي صلى الله عليه وآله قال: لمّا نزلت هذه الآية «وَاسْأَلُوا اللّٰهَ مِنْ فَضْلِهِ» قال: فقال أصحاب النبي: ما هذا الفضل؟ أيّكم يسئل رسول الله صلى الله عليه وآله عن ذلك؟ قال: فقال عليّ بن ابيطالب عليه السلام: انا اسئله عنه، فسأله عن ذلك الفضل ماهو؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وآله: انّ الله خلق خلقه وقسّم لهم أرزاقهم من حلّها، وعرض لهم بالحرام، فمن انتهك حراماً (٤) نقص له من الحلال بقدر ما انتهك من الحرام و حوسب به. (٥)

١١٧- عن ابن الهذيل عن أبي عبدالله عليه السلام قال: انّ الله قسّم الارزاق بين عباده و أفضل فضلاً كثيراً لم يقسّمه بين أحد قال الله «واسئلوا الله من فضله». (٦)

١١٨- عن ابراهيم (٧) بن أبي البلاد عن أبيه عن أبي جعفر عليه السلام انه قال: ليس من نفس الاوقد فرض الله لها رزقها حلالاً يأتيها في عافية وعرض لها بالحرام من وجه آخر، فان هي تناولت من الحرام شيئاً قاصّها به من الحلال الذي فرض الله لها، وعند الله سواهما فضل كثير. (٨)

(١-٢) البحار ج ١٦ [م]: ٣. البرهان ج ١: ٣٦٥. الصافي ج ١: ٣٥٠.

(٣) البحار ج ١٥ [ج ٣] ١٣١. البرهان ج ١: ٣٦٦.

(٤) انتهك فلان الحرمة: تناولها بما لا يحل.

(٥-٦) البحار ج ٣: ٤١. البرهان ج ١: ٣٦٦.

(٧) وفي نسخة البرهان «عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابراهيم اه».

(٨) البحار ج ٣: ٤١. البرهان ج ١: ٣٦٦. الصافي ج ١: ٣٥٢.

١١٩- عن الحسين بن مسلم عن أبي جعفر عليه السلام قال : قلت له : جعلت فداك انهم يقولون ان النوم بعد الفجر مكروه لان الارزاق يقسم في ذلك الوقت ؛ فقال : الارزاق موظوفة مقسومة ، ولله فضل يقسمه من طلوع الفجر الى طلوع الشمس ، وذلك قوله «واسئلوا الله من فضله» ثم قال : و ذكر الله بعد طلوع الفجر أبلغ في طلب الرزق من الضرب في الارض . (١)

١٢٠- عن الحسن بن محبوب قال : كتبت الى الرضا عليه السلام و سئلته عن قول الله «ولِكُلٍّ جَعَلْنَا مَوَالِيَ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ» قال : انما عنى بذلك الائمة بهم عقد الله ايمانكم . (٢)

١٢١- عن ابن مسلم عن أبي جعفر عليه السلام قال : قضى أمير المؤمنين عليه السلام في امرأة تزوجها رجل وشرط عليها وعلى أهلها ان تزوج عليها امرأة وهجرها ، اوأتى عليها سرية فانها طالق فقال : شرط الله قبل شرطكم ، انشاء وفي بشرطه و ان شاء امسك امرأته ونكح عليها وتسرى عليها وهجرها ان أتت سبيل ذلك ، قال الله في كتابه «فانكحوا ماطاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع» وقال : «احل لكم ما ملكت ايمانكم» و قال : «وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا» . (٣)

١٢٢- عن زرارة عن أبي جعفر عليه السلام قال : اذا نشزت المرأة على الرجل فهي الخلعة ، فليأخذ منها ما قدرت عليه ، و اذا نشز الرجل مع نشوز المرأة فهو الشقاق (٤)

١٢٣ - عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر عليه السلام قال : سألته عن قول الله «فَابْعَثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا» قال : ليس للمصلحين أن يفرقا حتى يستأمرا (٥)

(١) البحار ج ٣ : ٤١ . الصافي ج ١ : ٣٥٢ . البرهان ج ١ : ٣٦٦

(٢) البرهان ج ١ : ٣٦٦ . الصافي ج ١ : ٣٥٣ .

(٣) البرهان ج ١ : ٣٦٨ .

(٤-٥) البحار ج ٢٣ : ١٠٥ . الوسائل ج ٣ ابواب القسم و النشوز و الشقاق باب ١٠ و ١٢ . البرهان ج ١ : ٣٦٨ .

١٢٤ ـ عن زيد الشحام عن أبي عبدالله عليه السلام عن قول الله «فابعثوا حكماً من أهله وحكماً من أهلها» قال: ليس للحكمين أن يفرقا حتى يستامر الرجل والمرأة (١)

١٢٥ ـ وفي خبر آخر عن الحلبي عنه ويشترط عليهما ان شاءا جمعا وان شاءا فرقا، فان جمعا فجائز فان فرّقا فجائز (٢)

١٢٦ ـ وفي رواية فضالة فان رضيا وقلّداهما الفرقة ففرّق فهو جايز (٣)

١٢٧ ـ عن محمد بن سيرين عن عبيدة قال اتى علي بن أبيطالب عليه السلام رجل وامرأة مع كل واحد منهما فئام (٤) من الناس فقال عليه السلام: ابعثوا حكماً من اهله وحكماً من أهلها، ثم قال للحكمين: هل تدريان ما عليكما؟ عليكما ان رأيتما ان يجمعا جمعتما وان رأيتما ان يفرقا فرّقتما، فقالت المرأة: رضيت بكتاب الله عليّ ولي، فقال الرجل: اما في الفرقة فلا، فقال علي عليه السلام: ماتبرح حتى تقرّ بما أقرّت به. (٥)

١٢٨ ـ عن أبي بصير عن أبي عبدالله عليه السلام قال: انّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أحد الوالدين وعليّ الآخر، فقلت: اين موضع ذلك في كتاب الله؟ قال: اقرأ «أعبدوا الله وَلا تُشرِكُوا بِهِ شَيْئاً وَ بِالوالِدَينِ إِحْسَاناً» (٦)

١٢٩ ـ عن أبي بصير عن أبي جعفر عليه السلام في قول الله: «و بالوالدين احساناً» قال: انّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم احد الوالدين وعليّ الاخر، وذكر انّها الاية التي في النساء. (٧)

١٣٠ ـ عن أبي صالح عن ابن عباس في قول الله «وَ الْجارِ ذِي الْقُرْبى» قال ذو القربى «وَالْجارِ الْجُنُبِ» قال الذي ليس بينك و بينه قرابة «وَالصَّاحِبِ بِالْجَنْبِ» قال: الصاحب في السفر (٨)

(١ـ٣) البحار ج ٢٣: ١٠٥. الوسائل ج ٣ ابواب القسم والنشوز باب ١٠ و ١٢. البرهان ج ١: ٣٦٨.

(٤) الفئام: الجماعة من الناس ولا واحد له من لفظه.

(٥) البحار ج ٢٣: ١٠٦. البرهان ج ١: ٣٦٨. الوسائل ج ٣ ابواب القسم و النشوز والشقاق باب ١٢.

(٦ـ٧) البحار ج ٩: ٨٤. البرهان ج ١: ٣٦٩. الصافي ج ١: ٣٥٤.

(٨) البرهان ج ١: ٣٦٩.

١٣١ : عن أبي بصير قال : سألت أباجعفر عليه السلام عن قول الله «يوم نأتي من كل أمة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيداً » قال : يأتي النبي صلى الله عليه وآله يوم القيمة من كل امة بشهيد بوصي نبيها واوتي بك ياعلي شهيداً (شاهداً خل) على امتي يوم القيمة . (١)

١٣٢ ـ عن أبي معمر السعدي قال : قال علي بن أبيطالب عليه السلام في صفة يوم القيمة يجتمعون في موطن يستنطق فيه جميع الخلق فلايتكلم أحداً الا من اذن له الرحمن وقال صواباً ، فيقام الرسل فيسئل فذلك قوله لمحمد صلى الله عليه وآله «فكيف اذا جئنا من كل امة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيداً» و هو الشهيد على الشهداء ؛ و الشهداء هم الرسل (ع) (٢)

١٣٣ ـ عن مسعدة بن صدقة عن جعفر بن محمد عن جده قال : قال أمير المؤمنين عليه السلام في خطبته يصف هول يوم القيمة: ختم على الافواه فلاتكلم ، فتكلمت الايدي وشهدت الارجل ونطقت الجلود بماعملوا ؛ فلا يكتمون الله حديثاً (٣)

١٣٤ـ عن زرارة عن أبي جعفر عليه السلام قال: لاتقم الى الصلوة متكاسلاً ولامتناعساً ولا متثاقلاً ؛ فانها من خلل النفاق وان الله نهى المؤمنين أن يقوموا الى الصلوة وهم سكارى يعني من النوم (٤)

١٣٥ـ عن محمد بن الفضل عن أبي الحسن عليه السلام في قول الله :« لاتقربوا الصلوة وانتم سكارى حتى تعلموا ماتقولون » قال : هذا قبل ان يحرم الخمر (٥)

١٣٦ـ وعن الحلبي عنه عليه السلام قال : يعني السكر النوم (٦)

١٣٧ـ وعن الحلبي قال :سألته (ع) عن قول الله : « ياايها الذين آمنوا لاتقربوا الصلوة وانتم سكارى حتى تعلموا ماتقولون» قال : لا تقربوا الصلوة وانتم سكارى يعني سكر النوم ؛ يقول و بكم نعاس يمنعكم ان تعلموا ماتقولون في ركوعكم وسجودكم وتكبيركم ، وليس كما يصف كثير من الناس يزعمون ان المؤمنين يسكرون من الشراب ، والمؤمن لايشرب مسكراً ولايسكر .(٧)

---

(١) البرهان ج١ : ٣٦٩. والاية هكذا « فكيف اذا جئنا من كل امة بشهيد . . . . »
(٢-٣) البحار ج ٣ : ٢٨١ البرهان ج ١ : ٣٧٠ .
(٤-٧) البرهان ج ١: ٣٧٠ . الصافي ج ١ : ٣٥٧

وقال الفيض (ره) بعد ذكر تلك الروايات مالفظه **اقول** : لماكانت الحكمة تقتضي

۱۳۸ـ عن‌زرارة عن أبی جعفر علیه‌السلام قال : قلت‌له الحائض و الجنب یدخلان المسجد أم لا؟ فقال : لایدخلان المسجد الامجتازین انّ‌الله یقول : « وَلَاجُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّىٰ تَغْتَسِلُوا »و یأخذان من‌المسجد الشیء ولایضعان فیه‌شیئاً (۱)

۱۳۹ـ عن أبی مریم قال : قلت لابی جعفر علیه‌السلام : ماتقول فی‌الرجل یتوضأ ثم یدعو الجاریة فتأخذ بیده حتّی ینتهی الی‌المسجد ، فانّ من عندنا یزعمون انها الملامسة ؟ فقال : لاوالله مابذاك بأس، وربما فعلته ومایعنی بهذا ای «لامستم‌النساء» الاّ المواقعة دون (۲) الفرج (۳)

۱۴۰ـ عن منصوربن حازم عن أبی‌عبدالله علیه‌السلام قال : اللمس‌الجماع (۴)

۱۴۱ـ عن‌الحلبی عنه قال : هوالجماع ولكن‌الله ستّار یحبّ الستر فلم‌یسمّ كما تسمّون (۵)

۱۴۲ـ عن‌الحلبی عن‌أبی‌عبدالله علیه‌السلام قال: سأله قیس‌بن‌رمانة قال : أتوضّأ ثمّ ادعوالجاریة فتمسك بیدی فأقوم وأصلّی أعلی‌ وضوء ؟ فقال : لاقال : فانّهم یزعمون انّه اللمس ؟ قال : لاوالله ماللّمس‌الاالوقاع یعنی الجماع ؛ ثم قال : قدكان‌ابوجعفر علیه‌السلام بعد ما كبّر یتوضّأ ثم یدعوالجاریة فتأخذ بیده فیقوم فیصلّی (۶)

---

*تحریم الخمر متدرجاً والتأخیرفی‌التصریح به وكان قوم‌من‌المسلمین‌یصلون‌سكاری منها قبل استقرار تحریمها نزلت هـذه الایة و خوطبوا بمثل هذا الخطاب ثم لماثبت تحریمها واستقروصاروامن‌لاینبغی‌ان یخاطبوابمثله لان‌المؤمنین‌لایسكرون من الشراب‌بعدان‌حرم علیهم جازان‌یقال الایة منسوخة بتحریم الخمربمعنی عدم حسن‌خطابهم بمثله بعد ذلك لابمعنی جوازالصلوة مع‌السكرثم لماعم الحكم سایرما یمنع‌من حضورالقلب جازان یفسربسكرالنوم ونحوه تارةوان یعم‌الحكم اخری فلا تنافی بین‌هذه الروایات بحال .

(۱) البرهان ج ۱ : ۳۷۱ . الصافی ج ۱ : ۳۵۸ .

(۲) كذافی نسخ الاصل‌والبرهان‌والبحارلكن فی‌نسخة الصافی كروایة الشیخ [ره] فی التهذیب : «الاالمواقعة فی‌الفرج» عوض «دون الفرج» وهوالظاهر.

(۳-۵) البحار ج ۱۸ : ۵۲ . البرهان ج ۱ : ۳۷۱ . الصافی ج ۱ : ۳۵۸ .

(۶) البرهان ج ۱ : ۳۷۱ . الصافی ج ۱ : ۳۵۸ .

١٤٣ ـ عن أبي أيّوب عن أبي عبدالله عليه السلام قال: التيمّم بالصعيد لمن لم يجد الماء كمن توضّأ من غدير من ماء، أليس الله يقول: «فَتَيَمَّمُوا صَعِيداً طَيِّباً»؟ قال: قلت: فان اصاب الماء وهو في آخر الوقت؟ قال: فقال: قدمضت صلوته؟ قال: قلت له: فيصلّي بالتيمم صلوة اخرى؟ قال: اذا رأى الماء و كان يقدر عليه انتقض التيمّم. (١)

١٤٤ ـ عن زرارة عن أبي جعفر عليه السلام قال: أتى رسول الله صلى الله عليه وآله عمّار بن ياسر فقال: يا رسول الله اجنبت الليلة و لم يكن معي ماء، قال: كيف صنعت؟ قال: طرحت ثيابي ثم قمت على الصعيد فتمعّكت (٢) فقال: هكذا يصنع الحمار انما قال الله: «فتيمّموا صعيداً طيباً» قال: فضرب بيده الارض ثم مسح احديهما على الاخرى، ثم مسح يديه بجبينه ثم مسح كفّيه كل واحد منهما على الاخرى. (٣)

١٤٥ ـ وفي رواية اخرى عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: صنعت كما يصنع الحمار! ان ربّ الماء هو رب الصعيد، انما يجزيك أن تضرب بكفّيك ثم تنفضهما، ثم تمسح بوجهك و يديك كما أمرك الله. (٤)

١٤٦ ـ عن الحسين بن أبي طلحة قال: سألت عبداً صالحاً في قوله «أو لامستم النساء فلم تجدوا ماءاً فتيمّموا صعيداً طيّباً» ما حدّ ذلك فان لم تجدوا بشراء او بغير شراء ان وجد قدر وضوء بمائة ألف أو بألف و كم بلغ؟ قال: ذلك على قدر جدته. (٥)

١٤٧ ـ عن جابر الجعفي قال: قال لي أبو جعفر عليه السلام في حديث له طويل: ياجابر أوّل الارض المغرب تخرب أرض الشام يختلفون عند ذلك على رايات ثلث راية الاصهب و راية الابقع وراية السفياني فيلقى السفياني الابقع ويقتلون فيقتله

---

(١) البرهان ج ١: ٣٧٢. الوسائل ج ١ ابواب التيمم باب ١٩.

(٢) تمعك في التراب: اى تمرغ فيه و تقلب كما يتقلب الحمار فكانه رضي الله عنه لما راى التيمم في موضع الغسل ظن انه مثله في استيعاب جميع البدن.

(٣ـ٥) البرهان ج ١: ٣٧٢.

ومن معه ، وراية الاصهب ثم لا يكون لهم همّ الا الاقبال نحو العراق ومرّ جيش بقرقيسا (١) فيقتلون بها مائة ألف من الجبّارين ، و يبعث السفياني جيشاً الى الكوفة وعدّتهم سبعون ألف فيصيبون من أهل الكوفة قتلاً وصلباً و سبياً فبينا هم كذلك اذ أقبلت رايات من ناحية خراسان تطوى المنازل طيّاً حثيثاً (٢) و معهم نفر من أصحاب القائم عليه السلام يخرج رجل من موالى أهل الكوفة في ضعفاء فيقتله أمير جيش السفياني بين الحيرة والكوفة ، ويبعث السفياني بعثاً الى المدينة فيفرّ المهدي عليه السلام منها الى مكة ، فيبلغ أمير جيش السفياني ان المهدي قد خرج من المدينة فيبعث جيشاً على أثره فلا يدركه حتى يدخل مكة خائفاً يترقّب على سنّة موسى بن عمران ، قال : وينزل جيش أمير السفياني في البيداء ، فينادي مناد من السماء : يا بيداء أبيدي با لقوم فيخسف بهم البيداء ؛ فلا يفلت منهم (٣) الا ثلثة نفر يحوّل الله وجوههم في أقفيتهم وهم من كلب ، وفيهم انزلت هذه الاية « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ اُوتُوا الْكِتَابَ آمِنُوا بِمَا أَنْزَلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا » يعني القائم عليه السلام « مِنْ قَبْلِ أَنْ نَطْمِسَ وُجُوهاً فَنَرُدَّهَا عَلَىٰ أَدْبَارِهَا » (٤)

١٤٨ ـ و روى عمرو بن شمر عن جابر قال: قال أبو جعفر عليه السلام : نزلت هذه الآية على محمد صلى الله عليه وآله هكذا « يا ايها الذين اوتوا الكتاب آمنوا بما انزلت في عليّ مصدقاً لما معكم من قبل أن نطمس وجوهاً فنردّها على أدبارها أو نلعنهم » الى قوله « مفعولاً » واما قوله « مصدّقاً لما معكم » يعني مصدّقاً برسول الله صلى الله عليه وآله . (٥)

١٤٩ ـ عن جابر عن أبي جعفر عليه السلام قال : اما قوله : « إِنَّ اللهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ » يعني انه لا يغفر لمن يكفر بولاية عليّ واما قوله « وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذٰلِكَ لِمَنْ

---

(١) قرقيسا : بلد على الفرات سمي بقرقيسا بن طهمورث .

(٢) الحثيث : السريع .

(٣) اى لايخلص منهم .

(٤) البحار ج ١٣ : ١٤٦ والاية هكذا « يا ايها الذين اوتوا الكتاب آمنوا بما نزلنا مصدقاً .

(٥) البرهان ج ١ : ٣٧٤ .

يشاء » يعني لمن والى عليا عليه السلام . (١)

١٥٠ - عن أبي العباس قال : سألت أباعبد الله عليه السلام عن أدنى ما يكون به الانسان مشركا ؛ قال : من ابتدع رأيا فأحب عليه أو أبغض (٢)

١٥١ - عن قتيبة الاعشى قال : سألت الصادق عليه السلام عن قوله : « ان الله لا يغفر ان يشرك به و يغفر ما دون ذلك لمن يشاء » قال : دخل في الاستثناء كل شيء (٣)

١٥٢ - وفي رواية اخرى عنه دخل الكبائر في الاستثناء (٤)

١٥٣ - عن بريد بن معاوية قال : كنت عند أبي جعفر عليه السلام فسألته عن قول الله «أَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الأَمْرِ مِنْكُمْ» قال : فكان جوابه ان قال : «أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيباً مِنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ » فلان و فلان (٥) «وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هَؤُلَاءِ أَهْدَى مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا سَبِيلاً» [ويقول] الائمة الضالة والدعاة الى النار هؤلاء أهدى من آل محمد و اوليائهم سبيلا «أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللهُ وَمَنْ يَلْعَنِ اللهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ نَصِيراً أَمْ لَهُمْ نَصِيبٌ مِنَ الْمُلْكِ» يعني الامامة والخلافة «فَإِذاً لَا يُؤْتُونَ النَّاسَ نَقِيراً» نحن الناس الذين عنى الله (٦) والنقير النقطة التي رأيت في وسط النواة «أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا آتَاهُمُ اللهُ مِنْ فَضْلِهِ» فنحن المحسودون على ما آتانا الله من الامامة دون خلق الله جميعا «فَقَدْ آتَيْنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَآتَيْنَاهُمْ مُلْكاً عَظِيماً» يقول : فجعلنا منهم الرسل والانبياء والائمة فكيف يقرون بذلك في آل ابراهيم و تنكرونه في آل محمد صلى الله عليه وآله « فَمِنْهُمْ مَنْ آمَنَ بِهِ وَمِنْهُمْ مَنْ صَدَّ عَنْهُ وَكَفَى بِجَهَنَّمَ سَعِيراً » الى قوله « وَ نُدْخِلُهُمْ ظِلّاً ظَلِيلاً » قال : قلت قوله : في آل ابراهيم « و آتيناهم ملكا عظيما » ما الملك العظيم ؟ قال: أن جعل منهم ائمة ، من أطاعهم أطاع الله ، و من عصاهم عصى الله ، فهو الملك العظيم قال: ثم قال: « إِنَّ اللهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ

(١-٢) البرهان ج١: ٣٧٥: الصافي ج ١ : ٣٦١ .

(٣-٤) البرهان ج١: ٣٧٥.

(٥) قال الفيض (ره) الجبت في الاصل اسم صنم فاستعمل في كل ما عبد من دون الله تعالى والطاغوت يطلق على الشيطان وعلى كل باطل من معبود اوغيره .

(٦) في الصافي : لعل التخصيص لاجل ان الدنيا خلقت لهم والخلافة حقهم فلو كان☆

تُؤَدُّوا الأَمانَاتِ إِلى أَهْلِهَا» الى «سَمِيعاً بَصِيراً» قال: ايانا عنى ان يؤدى الاول منا الى الامام الذى بعده الكتب و العلم والسلاح «وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ» الذى فى أيديكم، ثم قال للناس «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا» فجمع المؤمنين الى يوم القيمة «أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الامر منكم» ايانا عنى خاصة فان خفتم تنازعاً فى الامر فارجعوا الى الله والى الرسول واولى الامر منكم، هكذا نزلت وكيف يأمرهم بطاعة اولى الامر ويرخص لهم فى منازعتهم، انما قيل ذلك للمامورين الذين قيل لهم أطيعوا الله واطيعوا الرسول واولى الامر منكم (١)

١٥٤ ـ بريد العجلى عن أبى جعفر عليه السلام مثله سواء وزاد فيه «ان تحكموا بالعدل» اذا ظهرتم ان تحكموا بالعدل اذا بدت فى أيديكم (٢)

١٥٥ ـ عن أبى الصباح الكنانى قال: قال أبو عبدالله عليه السلام: يا ابا الصباح نحن قوم فرض الله طاعتنا، لنا الانفال، ولنا صفو المال، و نحن الراسخون فى العلم و نحن المحسودون الذين قال الله فى كتابه: «ام يحسدون النّاس على ما آتيهم الله من فضله» (٣).

---

*الاموال فى ايديهم لا تنفع بها سائر الناس ولو منعوا عن حقوقهم لمنع سائر الناس فكانهم كل الناس وقد ورد نحن الناس وشيعتنا اشباه الناس وسائر الناس نسناس.

(١) البحار ج ٧ : ٦٠ . البرهان ج ١ : ٣٧٧ . الصافى ج ١ : ٣٦٣ ـ ٣٦٤ .

(٢) البحار ج ٧ : ٦٠ . البرهان ج ١ : ٣٧٨ . الصافى ج ١ : ٣٦٤ . و قيل: لعله اراد بالعدل الذى فى ايدينا الشريعة المحمدية البيضاء بالاضافة الى سائر الشرائع المنسوخة فان كل واحدة منها وان كانت عدلا وحقا لكن الامر فى هذه الاية تعلقت بخصوصها منبئا عن نسخ الباقى وان الحكم على مقتضاها بعد اكمال الدين بهذه الشريعة حكم بالباطل مع مخالفتها والخطاب للشيعة فالمراد بما فى ايديهم المذهب العلوى فى قبال المذاهب الباطلة اوالمراد الاحكام المأخوذة من ظاهر القرآن و السنة المبنية على التقية من المعصومين عليهم السلام اوالرعية والاغماض عن التحريفات العارضة لها حتى يظهر صاحب هذا الامر فيستقيم به.

(٣) البرهان ج ١ : ٣٧٨ . البحار ج ٧ : ٦١ .

١٥٦ ـ عن يونس بن ظبيان قال: قال أبو عبدالله عليه السلام : بينما موسى بن عمران عليه السلام يناجي ربّه ويكلّمه اذ رأى رجلاً تحت ظلّ عرش الله فقال : يارب من هذا الذي قد أظلّه عرشك ؟ فقال: ياموسى هذا ممّن لم يحسد الناس على ما آتيهم الله من فضله (١)

١٥٧ ـ عن أبي سعيد المؤدّب عن ابن عباس في قوله «ام يحسدون الناس على ما آتيهم الله من فضله» قال: نحن الناس وفضله النبوة . (٢)

١٥٨ ـ عن أبي خالد الكابلي عن أبي جعفر عليه السلام «مُلكاً عظيماً» أن جعل فيهم ائمّة ، من أطاعهم أطاع الله ، ومن عصاهم عصى الله ، فهذا ملك عظيم « و آتيناهم ملكاً عظيماً » (٣)

١٥٩ ـ وعنه في رواية اخرى قال : الطاعة المفروضة (٤)

١٦٠ ـ حمران عنه « فقد آتينا آل ابراهيم الكتاب » قال: النبوة «والحكمة» قال: الفهم والقضاء ، «ومُلكاً عظيماً » قال :الطاعة (٥)

١٦١ ـ عن أبي حمزة عن أبي جعفر (ع) « فقد آتينا آل ابراهيم الكتاب » فهو النبوة «والحكمة» فهم الحكماء من الانبياء من الصفوة ،واما الملك العظيم فهم الائمة الهداة من الصفوة(٦)

١٦٢ ـ عن داود بن فرقد قال: سمعت أباعبدالله عليه السلام و عنده اسمعيل ابنه عليه السلام يقول«ام يحسدون النّاس على ما آتيهم الله من فضله» الاية قال : فقال الملك العظيم افتراض الطاعة ، قال :«فمنهم من آمن به ومنهم من صدّ عنه» قال :فقلت : استغفر الله ، فقال لي اسمعيل : لِمَ يا داود ؟ قلت : لانّي كثيراً قرأتها « ومنهم من يؤمن به ومنهم من صدّ عنه» قال : فقال أبو عبدالله عليه السلام : انّما هو « فمن هؤلاء ـ ولد ابراهيم ـ من آمن بهذا ومنهم من صدّ عنه » (٧)

---

(١) البرهان ج ١:٣٧٨ . البحار ج ١٥ (ج ٣) : ١٣١ .

(٢ـ٥) « « « . البحار ج ٧ : ٦١ .

(٦ـ ٧) البحار ج ٧ : ٦١ . البرهان ج ١ : ٣٧٨ .

١٦٣ ـ عن زرارة وحمران ومحمد بن مسلم عن أبي جعفر وأبي عبد الله عليهما السلام قال: الامام يعرف بثلث خصال : انه أولى الناس بالذي كان قبله ، وانَّ عنده سلاح النبي عليه السلام وعنده الوصيّة ، وهي التي قال الله في كتابه : « ان الله يأمركم ان تؤدّوا الامانات الى أهلها » وقال : ان السلاح فينا بمنزلة التابوت في بني اسرائيل ، يدور الملك حيث دار السلاح ، كما كان يدور حيث دار التابوت (١)

١٦٤ ـ الحلبي عن زرارة « أن تؤدّوا الامانات الى أهلها » يقول : أدُّوا الولاية الى أهلها ، « واذا حكمتم بين الناس ان تحكموا بالعدل » قال : هم آل محمد وآله عليهم السلام . (٢)

١٦٥ ـ في رواية محمد بن الفضيل عن أبي الحسن عليه السلام هم الائمة من آل محمد يؤدّي الامام الامامة الى امام بعده ، ولا يخصّ بها غيره ولا يزويها عنه . (٣)

١٦٦ ـ أبو جعفر في قوله « إنَّ اللهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ » قال فينا نزلت و الله المستعان . (٤)

١٦٧ ـ وفي رواية ابن ابي يعفور عن أبي عبد الله عليه السلام قال : « ان الله يأمركم ان تؤدّوا الامانات الى أهلها واذا حكمتم بين الناس ان تحكموا بالعدل » قال أمر الله الامام ان يدفع ما عنده الى الامام الذي بعده ، وامر الله الائمة ان تحكموا بالعدل ، وامر الناس ان يطيعوهم . (٥)

١٦٨ ـ عن جابر الجعفي قال : سألت أبا جعفر عليه السلام عن هذه الاية « اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي الامر منكم » قال: الاوصياء (٦)

١٦٩ ـ وفي رواية أبي بصير عنه قال : نزلت في علي بن أبيطالب عليه السلام قلت له:

(١-٢) البرهان ج ١ : ٣٨٠ . البحار ج ٧ : ٥٧ .

(٣) « « « . البحار ج ٧ : ٥٨ . وزوى عنه حقه : منعه اياه .

(٤) « « « « « « « . الصافي ج ١ : ٣٦٤ .

(٥) البحار ج ٧ : ٥٨ . البرهان ج ١ : ٣٨٠ .

(٦) البحار ج ٧ : ٦٢ . البرهان ج ١ : ٣٨٢ .

ان الناس يقولون لنا فما منعه ان يسمي عليا و أهل بيته في كتابه ؟ فقال أبو جعفر عليه السلام قولوا لهم : ان الله انزل على رسوله الصلوة و لم يسم ثلثاً و لا أربعاً حتى كان رسول الله صلى الله عليه وآله هو الذى فسر ذلك لهم و انزل الحج فلم ينزل طوفوا اسبوعاً حتى فسر ذلك لهم رسول الله صلى الله عليه وآله، وأنزل «اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولى الامر منكم» فنزلت في علي والحسن والحسين ، وقال في علي من كنت مولاه فعلي مولاه

و قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : اوصيكم بكتاب الله وأهل بيتي انى سألت الله ان لا يفرق بينهما حتى يوردهما على الحوض فأعطاني ذلك ، و قال : فلا تعلموهم فانهم أعلم منكم ، انهم لن يخرجوكم من باب هدى ولن يدخلوكم فى باب ضلال، ولو سكت رسول الله صلى الله عليه وآله ولم يبين أهلها لادعاها آل عباس و آل عقيل و آل فلان و آل فلان ، ولكن أنزل الله في كتابه «انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيراً» فكان علي و الحسن و الحسين و فاطمة (ع) تأويل هذه الاية، فأخذ رسول الله صلى الله عليه وآله بيد علي وفاطمة والحسن والحسين فأدخلهم تحت الكسا في بيت ام السلمة ، وقال :اللهم ان لكل نبي ثقل وأهل فهؤلاء ثقلي واهلي، فقالت ام السلمة : ألست من أهلك ؟ قال : انك الى خير ولكن هؤلاء ثقلي واهلي ، فلما قبض رسول الله صلى الله عليه وآله كان علي اولى الناس بها لكبره، ولما بلغ رسول الله صلى الله عليه وآله فأقامه و أخذ بيده ، فلما حضر (مضى خل) لم يستطع علي ولم يكن ليفعل ، أن يدخل محمد بن علي ولا العباس بن علي الشهيد ولا أحداً من ولده اذاً لقال الحسن والحسين أنزل الله فينا كما انزل فيك ، وأمر بطاعتنا كما أمر بطاعتك ، و بلغ رسول الله صلى الله عليه وآله فينا كما بلغ فيك ، واذهب عنا الرجس كما اذهبه عنك ، فلما مضى علي كان الحسن أولى بها لكبره ، فلما حضر الحسن بن علي لم يستطع ولم يكن ليفعل أن يقول اولوا الارحام بعضهم اولى ببعض فيجعلها لولده ، اذاً لقال الحسين عليه السلام أنزل الله في كما أنزل فيك وفي أبيك ، وامر بطاعتي كما أمر بطاعتك و طاعة ابيك ، و اذهب الرجس عني كما اذهب عنك وعن ابيك ، فلما أن صارت الى الحسين عليه السلام لم يبق أحد يستطيع أن يدعي كما يدعى هو على أبيه و على اخيه و هنالك جرى ان الله

عزوجل يقول: «اولوا الارحام بعضهم اولى ببعض فى كتاب الله» ثم صارت من بعد الحسين الى علىّ بن الحسين ، ثم من بعد علىّ بن الحسين الى محمد بن على ثم قال ابو جعفر عليه السلام : الرجس هو الشك ، والله لانشك في ديننا أبداً.(١)

١٧٠ ـ عن أبى بصير عن أبيعبدالله عليه السلام عن قول الله فذكر نحو هذا الحديث وقال فيه زيادة، فنزلت عليه الزكوة فلم يسم الله من كلّ أربعين درهماً درهماً حتى كان رسول الله صلى الله عليه وآله هو الذى فسّر ذلك لهم ، وذكر فى آخره فلما ان صارت الى الحسين لم يكن أحد من أهله يستطيع أن يدّعى عليه كما كان هو يدّعى على اخيه وعلى ابيه (ع) لو أرادا أن يصرفا الامر عنه ولم يكونا ليفعلا ، ثم صارت حين أفضت الى الحسين بن علىّ فجرى تأويل هذه الاية « و اولوا الارحام بعضهم اولى ببعض فى كتاب الله» ثم صارت من بعد الحسين لعلىّ بن الحسين ، ثم صارت من بعد علىّ بن الحسين الى محمد بن علىّ عليه السلام . (٢)

١٧١ ـ عن أبان انه دخل على أبى الحسن الرضا عليه السلام قال : فسألته عن قول الله « يا ايّها الذين آمنوا أطيعوا الله واطيعوا الرسول واولى الامر منكم » فقال : ذلك علىّ بن أبيطالب عليه السلام ثم سكت، قال : فلما طال سكوته قلت : ثم من؟ قال : ثم الحسن؛ ثم سكت فلما طال سكوته قلت : ثم من ؟ قال : الحسين ، قلت : ثم من ؟ قال : ثمّ علىّ بن الحسين و سكت ؛ فلم يزل يسكت عند كل واحد حتى أعيد المسئلة ، فيقول حتى سمّاهم الى آخرهم . (ع) (٣)

١٧٢ ـ عن عمران الحلبى قال : سمعت أباعبدالله عليه السلام يقول : انّكم اخذتم هذا الامر من جذوه يعنى من أصله ، عن قول الله «اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولى

---

(١) البحار ج ٩ : ٣٩ـ٤٠ . البرهان ج ١ : ٣٨٥ . ونقله الفيض (ره) فى الصافى ص ٣٦٥ و المحدث الحر العاملى فى كتاب اثبات الهداة ج ٣ : ٤٧ عن هذا الكتاب مختصراً .

(٢) البحار ج ٩ : ٤٠ . البرهان ج ١ : ٣٨٥ .

(٣) البحار ج ٧ : ٦١ . « « .

الامر منكم» ومن قول رسول الله صلى الله عليه و آله : ما ان تمسكتم به لن تضلّوا ، لامن قول فلان ولا من قول فلان . (١)

١٧٣ ـ عن عبدالله بن عجلان عن أبي جعفر عليه السلام في قوله « اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولى الامر منكم» قال :هي في عليّ وفي الائمة جعلهم الله مواضع الانبياء غير انهم لايحلّون شيئاً ولايحرّمونه (٢)

١٧٤ ـ عن حكيم قال : قلت لابي عبدالله عليه السلام : جعلت فداك أخبرني مَن اولى الامر الذين أمر الله بطاعتهم ؟ فقال لي : او لئك عليّ بن أبيطالب والحسن والحسين وعليّ بن الحسين و محمّد بن علي و جعفر أنا فاحمد وا الله الذي عرّفكم ائمتكم و قادتكم حين جحدهم الناس . (٣)

١٧٥ـ عن يحيى بن السرى (٤) قال : قلت لابي عبد الله عليه السلام اخبرني عن دعائم الاسلام التي بنى عليها الدين لايسع أحدا التقصير في شيء منها التي من قصر عن معرفة شيء منها فسد عليه دينه ولم يقبل منه عمله ، ومن عرفها وعمل بها صلح له دينه وقبل منه عمله ولم يضرّ ماهو فيه بجهل شيء من الامور ان جهله ؟ فقال : نعم شهادة أن لااله الا الله ، و الايمان برسوله صلى الله عليه و آله ، و الاقرار بما جاء من عندالله و حقّ من الاموال الزكوة والولاية التي أمر الله بها ولاية آل محمّد ؛ قال و قال رسول الله صلى الله عليه و آله : من مات ولا يعرف امامه مات ميتة جاهلية ، فكان الامام علي ثمّ كان الحسن بن عليّ ثم كان الحسين بن عليّ ثم كان عليّ بن الحسين ثم كان محمّد بن علي ابوجعفر وكانت الشيعة قبل أن يكون أبو جعفر وهم لا يعرفون مناسك حجّهم ولا حلالهم ولا حرامهم حتى كان أبو جعفر ، فحجّ لهم(٥) و بيّن مناسك حجّهم و حلالهم

(١) البحار ج٧ : ٦١ . البرهان ج١ : ٣٨٥ .

(٢) اثبات الهداة ج ٣ : ٤٨ . البرهان ج١ : ٣٨٥ . البحار ج٧: ٦١ .

(٣) البحار ج ٧ : ٦١ . البرهان ج ١ : ٣٨٥ .

(٤) كذا في الاصل و نسخة البرهان وفي نسخة البحار «عيسى بن السرى» وهو الظاهر و يحتمل التصحيف ايضاً .

(٥) و في بعض النسخ «فنهج لهم» .

وحرامهم ، حتى استغنوا عن الناس ، وصار الناس يتعلمون منهم بعدما كانوا يتعلّمون من الناس ، وهكذا يكون الامر ، و الارض لاتكون الا بامام .(۱)

۱۷٦- عن عمرو بن سعيد(۲) قال سألت أبا الحسن عليه السلام عن قوله « اطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الامر منكم » قال: علي بن أبيطالب والاوصياء من بعده(۳)

۱۷۷ - عن سليم بن قيس الهلالي قال : سمعت علياً عليه السلام : يقول ما نزلت على رسول الله آية من القرآن الا أقرأنيها و أملاءها عليّ فاكتبها بخطّي و علّمني تأويلها وتفسيرها وناسخها ومنسوخها ومحكمها ومتشابهها، ودعا الله لي أن يعلّمني فهمها وحفظها فما نسيت آية من كتاب الله ولا علماً أملاه عليّ فكتبته بيدي على ماده عالي ومانزل شيء (٤) علّمه الله من حلال ولاحرام ، امر ولا نهي كان أو يكون من طاعة أو معصية الا علّمنيه وحفظته فلم انس منه حرفاً واحداً ، ثم وضع يده على صدري ودعا الله لي أن يملاء قلبي علماً وفهماً وحكمة و نوراً لم أنس شيئاً ولم يفتني شيء لم اكتبه ، فقلت : يا رسول الله أتخوّفت عليّ النسيان فيما بعد ؟ فقال : لست أتخوّف عليك نسياناً ولا جهلا ، وقد أخبرني ربّي انّه قد استجاب لي فيك و في شركائك الذين يكونون من بعدك ، فقلت : يارسول الله ومن شركائي من بعدي ؟ قال : الذين قرنهم الله بنفسه وبي فقال : « اطيعوا الله و اطيعوا الرسول و اولي الامر منكم » الائمّة فقلت : يارسول الله ومن هم ؟ فقال الاوصياء منّي الى أن يردوا عليّ الحوض كلّهم هاد مهتد لايضرّهم من خذلهم ، هم مع القرآن ، والقرآن معهم ، لايفارقهم ولايفارقونه ، بهم تنصر امّتي ، وبهم يمطرون وبهم يدفع عنهم ، وبهم يستجاب دعاؤهم ، فقلت : يارسول الله سمّهم لي ، فقال لي : ابني هذا و وضع يده على رأس الحسن ، ثم ابني

---

(۱) البحار ج ١٥ (ج ١) : ٢١٠ . البرهان ج ١ : ٣٨٦.

(۲) هذا هو الظاهر الموافق لنسخة اثبات الهداة لكن في الاصل « عمر بن سعد » و هو خطاء لانه لايروى عن أبي الحسن (ع).

(۳) اثبات الهداة ج ۳ : ٤٨ . البرهان ج ۱ : ۳۸٦ . البحار ج ٧ : ٦١.

(٤) وفي نسخة البرهان « و ما ترك شيئاً »

هذا ووضع يده على رأس الحسين ، ثم ابن له يقال له عليّ ، و سيولد في حيوتك فأقرأه منّي السلام ، ثم تكمله الى اثني عشر من ولد محمد ، فقلت له : بأبي وامي أنت سمّهم فسمّاهم لي رجلاً رجلاً فيهم والله يا اخا بني هلال مهديّ امة محمد ، الذي يملاء الارض قسطاً وعدلاً كما ملأت جوراً و ظلماً ، والله اني لاعرف من يبايعه بين الركن والمقام ، واعرف اسماء آبائهم وقبائلهم و ذكر الحديث بتمامه . (١)

١٧٨ ـ عن محمد بن مسلم قال : قال أبو جعفر عليه السلام «فان تنازعتم في شيء فارجعوه الى الله والى الرسول والى اولي الامر منكم» (٢)

وفي رواية عامر بن سعيد الجهني عن جابر عنه و أولي الامر من آل محمد صلى الله عليه وآله . (٣)

١٧٩ ـ عن يونس مولى عليّ عن أبي عبدالله عليه السلام قال : من كانت بينه وبين أخيه منازعة فدعاه الى رجل من اصحابه يحكم بينهما فأبى الا ان يرافعه الى السلطان فهو كمن حاكم الى الجبت و الطاغوت . وقد قال الله : «يُرِيدُونَ اَنْ يَتَحاكَمُوا اِلَى الطّاغُوتِ» الى قوله «بَعِيداً» (٤)

١٨٠ ـ عن أبي بصير عن أبي عبدالله عليه السلام في قول الله تعالى «اَلَمْ تَرَ اِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ اَنَّهُمْ آمَنُوا بِما اُنْزِلَ اِلَيْكَ وَما اُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ اَنْ يَتَحاكَمُوا اِلَى الطّاغُوتِ» فقال : يا بامحمد انه لو كان لك على رجل حق فدعوته الى حكّام أهل العدل فأبى عليك الا ان يرافعك الى حكام أهل الجور ليقضوا له كان ممّن حاكم الى الطاغوت . (٥)

١٨١ ـ عن منصور بن بزرج (نوح خل) عمّن حدثه عن أبي جعفر عليه السلام في قوله: «فَكَيْفَ اِذا أَصابَتْهُمْ مُصِيبَةٌ بِما قَدَّمَتْ اَيْدِيهِمْ» قال: الخسف والله عند الحوض بالفاسقين

---

(١) البرهان ج ١ : ٣٨٦ . ورواه المحدث الحر العاملي (ره) في كتاب اثبات الهداة ج ٣ : ٤٨ عن هذا الكتاب مختصراً .

(٢-٣) البحار ج ٧ : ٦١ . البرهان ج ١ : ٣٨٦ .

(٤-٥) البحار ج ٢٤ : ٦ . البرهان ج ١ : ٣٨٧ .

عن جابر عن أبي جعفر مثله . (١)

١٨٢ ـ عن عبدالله النجاشي قال . سمعت أباعبدالله عليه السلام يقول : « أُولٰئِكَ الَّذِينَ يَعْلَمُ اللهُ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَعِظْهُمْ وَقُلْ لَهُمْ فِي أَنْفُسِهِمْ قَوْلاً بَلِيغاً » يعني والله فلاناً و فلاناً « وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللهِ » الى قوله « تَوَّاباً رَحِيماً » يعني و الله النبي وعلياً بما صنعوا اي لو جاؤك بها يا علي فاستغفروا مما صنعوا « وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللهَ تَوَّاباً رَحِيماً فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ » ثم قال أبو عبدالله : هو والله علي بعينه « ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجاً مِمَّا قَضَيْتَ » على لسانك يا رسول الله يعني به ولاية علي « وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيماً » لعلي بن ابيطالب عليه السلام . (٢)

١٨٣ ـ عن محمد بن علي عن أبي جنادة الحصين بن المخارق بن عبدالرحمن عن ورقاء بن حسين (٣) بن جنادة السلولي عن أبي الحسن الاول عن أ بيه « اولئك الذين يعلم الله ما في قلوبهم فاعرض عنهم » فقد سبقت عليهم كلمة الشقاوة وسبق لهم العذاب « وقل لهم في أنفسهم قولا بليغاً » . (٤)

١٨٤ ـ عن عبدالله بن يحيى الكاهلي عن أبي عبدالله عليه السلام قال : سمعته يقول : والله لو أن قوماً عبدوا الله وحده لاشريك له ، واقاموا الصلوة وآتوا الزكوة وحجوا البيت ، وصاموا شهر رمضان [ثم لم يسلموا الينا لكانوا بذلك مشركين ، فعليهم بالتسليم ، ولو ان قوماً عبدوا الله وأقاموا الصلوة وآتوا الزكوة وحجوا البيت وصاموا الرمضان ثم قالوا الشيء صنعه رسول الله : لو صنع كذا و كذا خلاف الذي صنع لكانوا بذلك مشركين ، ولو ان قوماً عبدوا الله ووحدوه] (٦) ثم قالوا لشيء صنعه رسول الله

---

(١) البرهان ج ١ : ٣٨٨ .

(٢) البحار ج ٩ : ١٠١ . البرهان ج ١ : ٣٩١ .

(٣) لعله تصحيف «حبشي»

(٤) البرهان ج ١ : ٣٨٨ .

(٥) ما بين المعقفتين ليس في نسختي البحار والبرهان .

ﷺ لم صنع كذا و كذا ووجدوا ذلك في أنفسهم لكانوا بذلك مشركين ، ثم قرأ «فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم» الى قوله «يسلموا تسليماً». (١)

١٨٥ - عن أبي بصير عن أبي عبدالله عليه السلام « ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجاً مما قضيت ويسلموا تسليماً». (٢)

١٨٦ - عن جابر عن أبي جعفر عليه السلام « فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ولا يجدوا في أنفسهم حرجاً مما قضى محمد وآل محمد عليهم السلام و يسلموا تسليماً. »

١٨٧ - عن أيوب بن الحر قال : سمعت أباعبدالله عليه السلام يقول : في قوله :«فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم » الى « ويسلموا تسليماً » فحلف ثلثة ايمان متتابعاً ، لايكون ذلك حتى يكون تلك النكتة السوداء في القلب وان صام وصلى .

١٨٨ - عن أبي بصير عن أبي عبدالله عليه السلام «وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنِ اقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ» للا مام تسليماً «أَوِ اخْرُجُوا مِنْ دِيَارِكُمْ » رضاً له « مَا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِنْهُمْ » «وَلَوْ أَنَّ - أهل الخلاف - فَعَلُوا مَا يُوعَظُونَ بِهِ لَكَانَ خَيْراً لَهُمْ » يعني في علي .(٣)

١٨٩ - عن عبدالله بن جندب عن الرضا عليه السلام قال : حق على الله أن يجعل ولينا رفيقاً للنبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقاً (٤)

١٩٠ - عن أبي بصير قال : قال أبوعبدالله عليه السلام : يا بامحمد لقد ذكركم الله في كتابه فقال : «أُولَٰئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ » الاية فرسول الله ﷺ في هذا الموضع النبي ، ونحن الصديقون والشهداء وانتم الصالحون فتسموا بالصلاح كما سماكم الله . (٥)

---

(١) البحار ج١ : ١٣٣ . البرهان ج ١ : ٣٩١ .

(٢-٣) البرهان ج ١ : ٣٩١ .

(٤ - ٥) البحار ج ١٥ ج١ : ١١٠ . البرهان ج ١ : ٣٩٣ : الصافي ج ١ : ٣٧٠ .

١٩١ - عن سليمان بن خالد عن أبي عبدالله عليه السلام «يا أيها الذين آمنوا» فسماهم مؤمنين [وليسوا هم بمؤمنين] ولا كرامة قال: «يا أيُّها الَّذين آمنوا خُذُوا حِذْرَكُم فانْفِرُوا ثُباتٍ أَو انْفِرُوا جَميعاً» الى قوله «فأفوزَ فوزاً عظيماً» ولو أنَّ أهل السماء والارض قالوا قد أنعم الله عليَّ اذ لم أكن مع رسول الله لكانوا بذلك مشركين «وإذا أصابَهم فَضْلٌ مِن الله» قال: ياليتني كنت معهم فاقاتل في سبيل الله. (١)

١٩٢ - عن سعيد بن المسيّب عن عليّ بن الحسين عليه السلام قال: كانت خديجة ماتت قبل الهجرة بسنة، ومات أبو طالب بعد موت خديجة بسنة، فلما فقدهما رسول الله صلى الله عليه وآله سئم المقام (٢) بمكة ودخله حزن شديد واشفق على نفسه من كفّار قريش، فشكى الى جبرئيل ذلك فأوحى الله اليه يا محمد اخرج من القرية الظالم أهلها وهاجر الى المدينة فليس لك اليوم بمكّة ناصر، و نصب للمشركين حرباً فعند ذلك توجّه رسول الله صلى الله عليه وآله الى المدينة. (٣)

١٩٣ - عن حمران عن أبي جعفر عليه السلام قال: «المستضعفين مِنَ الرِّجالِ وَ النِّساءِ وَالوِلْدانِ الَّذينَ يَقُولُونَ رَبَّنا أَخْرِجْنا مِنْ هٰذِهِ القَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُها» الى «نصيراً» قال نحن اولئك (٤)

١٩٤ - عن سماعة قال: سألت أباعبدالله عليه السلام عن «المستضعفين»؟ قال: هم أهل الولاية، قلت: اي ولاية تعني؟ قال: ليست ولاية (٥) ولكنّها في المناكحة والمواريث والمخالطة وهم ليسوا بالمؤمنين ولا الكفّار و منهم المرجون لامر الله؛ فاما قوله «و المستضعفين من الرجال و النساء و الولدان الذين يقولون ربّنا اخرجنا» الى «نصيراً» فاولئك نحن. (٦)

١٩٥ - عن ادريس مولى لعبدالله بن جعفر عن أبي عبدالله عليه السلام في تفسير هذه

(١) البحار ج ١٥ (ج ١) : ١٧٣. البرهان ج ١ : ٣٩٣. الصافي ج ١ : ٣٧٠

(٢) سئم الشيء ومن الشيء : ضجر منه (٣) البحار ج ٦ : ٤٢١. البرهان ج ١ : ٣٩٤

(٥) كذا في الاصل والبرهان لكن في البحار «ليست ولاية الدين» وهو الظاهر كما يأتي ايضاً.

(٤ - ٦) البحار ج ٧ : ١٢٦. البرهان ج ١ : ٣٩٤.

الاية «أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ» مع الحسن «وَأَقِيمُوا الصَّلوٰةَ فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ» مع الحسين «قَالُوا رَبَّنَا لِمَ كَتَبْتَ عَلَيْنَا الْقِتَالَ لَوْلَا أَخَّرْتَنَا إِلَىٰ أَجَلٍ قَرِيبٍ» الى خروج القائم عليه السلام فان معه النصر والظفر، قال الله: «قُلْ مَتَاعُ الدُّنْيَا قَلِيلٌ وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ لِمَنِ اتَّقَىٰ» الاية. (١)

١٩٦ـ عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر عليه السلام قال: والله الذي صنعه الحسن بن علي عليه السلام كان خيراً لهذه الامة مما طلعت عليه الشمس، والله لفيه نزلت هذه الاية «الم تر الى الذين قيل لهم كفّوا ايديكم واقيموا الصلوة وآتوا الزكوة» انما هي طاعة الامام فطلبوا القتال «فلمّا كتب عليهم القتال» مع الحسين «قالوا ربّنا لم كتبت علينا القتال لولا اخّرتنا الى أجل قريب» وقوله «ربّنا أخّرنا الى أجل قريب نجب دعوتك ونتّبع الرسل» ارادوا تأخير ذلك الى القائم عليه السلام (٢)

١٩٧ـ الحلبي عنه «كفّوا أيديكم» قال: يعني السنتكم. (٣)

١٩٨ـ وفي رواية الحسن بن زياد العطار عن أبي عبدالله عليه السلام في قوله «كفّوا ايديكم وأقيموا الصلوة» قال: نزلت في الحسن بن علي أمره الله بالكفّ «فلمّا كتب عليهم القتال» قال: نزلت في الحسين بن عليّ كتب الله عليه وعلى أهل الارض ان يقاتلوا معه. (٤)

١٩٩ـ علي بن اسباط يرفعه عن أبي جعفر قال: لو قاتل معه أهل الارض لقتلوا كلّهم. (٥)

٢٠٠ـ عن صفوان بن يحيى عن أبي الحسن عليه السلام قال: قال الله تبارك وتعالى يا ابن آدم بمشيّتي كنت أنت الذي تشأ وتقول، وبقوّتي أدّيت الى فريضتي، وبنعمتي قويت على معصيتي، «مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللهِ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنْ نَفْسِكَ» و ذاك انّي اولى بحسناتك منك، وأنت اولى بسيّئاتك منّي، وذاك انّي لا اسئل عمّا أفعل وهم

---

(١) البرهان ج١: ٣٩٥. البحار ج١٠: ١٥٠. الصافي ج١: ٣٧٢.

(٢ـ٣) البحار ج ١٠: ١٥٠. البرهان ج ١: ٣٩٥.

(٤ـ٥) البرهان ج ١: ٣٩٥. البحار ج ١٠: ١٥٠.

يسئلون. (١)

٢٠١ ـ وفي رواية الحسن بن علي الوشاء عن الرضا عليه السلام وأنت أولى بسيئاتك مني عملت المعاصي بقوتي التي جعلت فيك. (٢)

٢٠٢ ـ عن زرارة عن أبي جعفر عليه السلام قال: ذروة الامر و سنامه (٣) و مفتاحه و باب الانبياء ورضا الرحمن الطاعة للامام (٤) بعد معرفته، ثم قال: ان الله يقول: « مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ» الى « حَفِيظاً » (٥) اما لو ان رجلاً قام ليله وصام نهاره وتصدق في جميع ماله وحج جميع دهره، ولم يعرف ولاية ولي الله فيواليه ويكون جميع أعماله بدلالة منه اليه ماكان له على الله حق في ثوابه، ولاكان من أهل الايمان، ثم قال: اولئك المحسن منهم يدخله الله الجنة بفضله ورحمته. (٦)

٢٠٣ ـ عن أبي اسحق النحوي قال: سمعت أباعبدالله عليه السلام يقول: ان الله أدب نبيه على محبته فقال: «وإنك لعلى خلق عظيم» قال: ثم فوض اليه الامر فقال « ما آتيكم الرسول فخذوه ومانهيكم عنه فانتهوا» وقال: «من يطع الرسول فقد أطاع الله» وان رسول الله عليه وآله السلام فوض الى علي عليه السلام وائتمنه فسلمتم وجحد الناس فوالله لنحبكم ان تقولوا اذاقلنا، وان تصمتوا اذاصمتنا، ونحن فيما بينكم و بين الله والله ماجعل لاحد من خير في خلاف أمرنا. (أمره خ ل) (٧)

٢٠٤ ـ عن محمد بن عجلان قال: سمعته يقول: ان الله عير قوماً بالاذاعة فقال:

(١ـ٢) البرهان ج ١ : ٣٩٥.

(٣) ذروة كل شيء: اعلاه. والسنام ايضاً بمعناه.

(٤) قال الفيض [ره]: الامام في هذا الحديث يشمل الرسول وحكم سائر الائمة حكمه لانهم خلفائه جميعاً وذلك لان الامام مبلغ كما ان الرسول مبلغ.

(٥) الصافي ج ١ : ٣٧٣.

(٦) البرهان ج ١ : ٣٩٦. البحار ج ٧ : ٦١.

(٧) البحار ج ٧ : ٦١. البرهان ج ١ : ٣٩٦.

«وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ» فإياكم والاذاعة .(١)

٢٠٥ـ عن عبدالله بن عجلان عن أبي جعفر عليه السلام في قوله «وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَىٰ أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ» قال : هم الائمة . (٢)

٢٠٦ـ عن عبدالله بن جندب قال كتب الىّ أبو الحسن الرضا عليه السلام : ذكرت رحمك الله هؤلاء القوم الذين وصفت انّهم كانوا بالامس لكم اخواناً والّذى صاروا اليه من الخلاف لكم والعداوة لكم و البراءة منكم ، و الذين تأفكوا به من حيوة أبى صلوات الله عليه ورحمته ، وذكر في آخر الكتاب انّ هؤلاء القوم سنح لهم شيطان اغترّهم بالشبهة (٣) و لبس عليهم أمر دينهم ، وذلك لمّا ظهرت فريتهم و اتّفقت كلمتهم و كذبوا (نقموا خ ل) على عالمهم ، وأرادوا الهدى من تلقاء أنفسهم ، فقالوا لِمَ ومن و كيف ؟ فأتاهم الهلك من مأمن احتياطهم ، و ذلك بما كسبت أيديهم و ما ربّك بظلّام للعبيد ، ولم يكن ذلك لهم ولا عليهم ، بل كان الفرض عليهم ، والواجب لهم من ذلك الوقوف عند التحيّر ، وردّ ما جهلوه من ذلك الى عالمه و مستنبطه ، لانّ الله يقول في محكم كتابه «ولو ردّوه الى الرسول والى اولى الامر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم» يعني آل محمد ، وهم الذين يستنبطون من القرآن ، و يعرفون الحلال والحرام ، وهم الحجّة لله على خلقه . (٤)

٢٠٧ـ عن زراره عن أبي جعفر عليه السلام وحمران عن أبي عبدالله عليه السلام في قوله تعالى «لَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ» قال فضل الله رسوله ، و رحمته ولاية الائمة عليهم السلام . (٥)

---

(١) البحار ج ١ .

(٢) البرهان ج ١ : ٣٩٧ . البحار ج ٧ : ٦١ .

(٣) اغتره : خدعه واطمعه بالباطل .

(٤) الوسائل ج ٣ ابواب صفات القاضي باب ١٢ . البحار ج ٧ : ٦١ . البرهان ج ١ : ٣٩٧ ورواه الفيض (ره) في الصافي ج ١ : ٣٧٤ مختصراً عن الكتاب ايضا

(٥) البحار ج ٧ : ١٠٢ و ١٠٤ . البرهان ج ١ : ٣٩٨ . الصافي ج ١ : ٣٧٤

۲۰۸ـ عن محمد بن الفضيل عن أبي الحسن عليه السلام في قوله: «ولولا فضل الله عليكم ورحمته» قال: الفضل رسول الله عليه وآله السلام ورحمته أمير المؤمنين عليه السلام. (۱)

۲۰۹ـ و محمد بن الفضيل عن العبد الصالح قال: الرحمة رسول الله عليه و آله السلام و الفضل علي بن ابيطالب. (۲)

۲۱۰ـ عن ابن مسكان عمّن رواه عن أبي عبدالله عليه السلام في قول الله: «ولولا فضل الله عليكم ورحمته لاتّبعتم الشيطان الا قليلاً» فقال أبو عبدالله عليه السلام: انّك لتسئل عن كلام القدر وماهو من ديني ولا دين آبائي، و لا وجدت احداً من أهل بيتي يقول به. (۳)

۲۱۱ـ عن سليمان بن خالد قال قلت لابي عبدالله عليه السلام: قول الناس لعليّ ان كان له حقّ فمامنعه ان يقوم به؟ قال: فقال: انّ الله لايكلف هذا الانسان واحداً الا رسول الله صلى الله عليه وآله قال: «فَقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللهِ لَاتُكَلَّفُ إِلَّا نَفْسَكَ وَحَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ» فليس هذا الا للرّسول؛ و قال لغيره «إِلَّا مُتَحَرِّفاً لِقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّزاً إِلَىٰ فِئَةٍ» فلم يكن يومئذ فئة يعينونه على أمره. (٤)

۲۱۲ـ عن زيد الشحّام عن جعفر بن محمد قال: ما سئل رسول الله عليه وآله السلام شيئاً قطّ فقال: لا ان كان عنده أعطاه وان لم يكن عنده قال: يكون انشاءالله، ولا كافى بالسيئة قطُّ، ومالقى سريّة مذ نزلت عليه «فقاتل في سبيل الله لاتكلّف الا نفسك» الاولّى بنفسه. (٥)

۲۱۳ـ أبان عن أبي عبدالله عليه السلام لمّا نزلت على رسول الله عليه وآله السلام «لا تكلّف

(۱) البحار ج ۹ : ۸۱ البرهان ج۱ : ۳۹۸

(۲) الصافي ج ۱ : ۳۷٤ . البرهان ج ۱ : ۳۹۸ .

(۳) البرهان ج ۱ : ۳۹۸ .

(٤) البحار ج ۸ : ۱۵ . وج ٦ : ۱۷٤ . البرهان ج ۱ : ۳۹۸ .

(٥) البحار ج ٦ : ۱۷٤ . البرهان ج ۱ : ۳۹۸ .

الا نفسك» قال : كان اشجع الناس من لاذ برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم . (١)

٢١٤ـ عن الثمالى عن عيص عن أبى عبدالله عليه السلام قال : رسول الله صلى الله عليه وآله كلّف مالم يكلّف احداً ن يقاتل فى سبيل الله وحده ، وقال : «حرّض المؤمنين على القتال» و قال : انما كلّفتم اليسير من الامر ان تذكروا الله . (٢)

٢١٥ـ عن ابراهيم بن مهزم عن ابيه عن رجل عن أبى جعفر عليه السلام قال : انّ لكل كلبا يبغى الشر فاجتنبوه يكفكم الله قوم فاجتنبوا بغيركم (٣) انّ الله يقول : «وَاللهُ أَشَدُّ بَأْساً وَأَشَدُّ تَنْكِيلاً» لاتعلموا بالشرّ . (٤)

٢١٦ـ عن سيف بن عميرة قال : سألت أباعبدالله عليه السلام «أَنْ يُقَاتِلُوكُمْ أَوْيُقَاتِلُوا قَوْمَهُمْ وَلَوْشَاءَ اللهُ لَسَلَّطَهُمْ عَلَيْكُمْ فَلَقَاتَلُوكُمْ» قال : كان أبى يقول : نزلت فى بنى مدلج ، اعتزلوا فلم يقاتلوا النبى صلى الله عليه وآله ، ولم يكونوا مع قومهم ، قلت : فما صنع بهم ؟ قال : لم يقاتلهم النبى عليه وآله السلام حتى فرغ من عدوّه ثم نبذ اليهم على سواء قال : «وَحَصِرَتْ صُدُورُهُمْ» هو الضيق . (٥)

٢١٧ـ عن مسعدة بن صدقة قال : سئل جعفر بن محمد عليه السلام عن قول الله : «وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِناً اِلاَّ خَطَئاً وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِناً خَطَئاً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ اِلَى أَهْلِهِ» قال : امّا تحرير رقبة مؤمنة ففيما بينه وبين الله ، واما الدّية المسلّمة الى اولياء المقتول «وَاِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ عَدُوٍّ لَكُمْ» قال : وان كان من أهل الشرك الذين ليس لهم فى الصلح ، وهومؤمن فتحرير رقبة [مؤمنة] فيما بينه وبين الله وليس عليه الدية وأن كان من قوم بينكم وبينهم ميثاق وهومؤمن فتحرير رقبة [مؤمنة] فيما بينه وبين

(١ـ٢) البحار ج : ١٧٤. البرهان ج١ : ٣٩٨ .

(٣) كذا فى الاصل وفى نسخة البرهان «فاجتنبوه قومه قوم فاجتنبوا يكنكم ـ وفى نسخة ـ قوم فاجتنبوه ولا كفيكم الله بغيركم اه» .

(٤) البرهان ج ١ : ٣٩٨ .

(٥) » » » . الصافى ج ١ : ٣٨٠ .

الله ودية مسلّمة الى أهله . (١)

٢١٨ـ عن حفص بن البختري عمّن ذكره عن أبي عبدالله عليه السلام في قوله : «و ما كان لمؤمن ان يقتل مؤمناً الاخطئاً» الى قوله «فان كان من قوم عدوّ لكم وهو مؤمن» قال اذا كان من أهل الشرك فتحرير رقبة مؤمنة فيما بينه و بين الله وليس عليه دية «وان كان من قوم بينكم و بينهم ميثاق فدية مسلّمة الى أهله وتحرير رقبة مؤمنة» قال : فالتحرير رقبة مؤمنة فيما بينه وبين الله ، ودية مسلّمة الى اوليائه . (٢)

٢١٩ـ عن معمّر بن يحيى قال : سألت أباعبدالله عليه السلام عن الرجل يظاهر امرأته يجوز عتق المولود في الكفّارة ؟ فقال : كلّ العتق يجوز فيه المولود الاّ في كفّارة القتل ؛ فان الله يقول : «فتحرير رقبة مؤمنة» يعني مقرة وقد بلغت الحنث . (٣)

٢٢٠ـ عن كردويه الهمداني عن أبي الحسن عليه السلام في قول الله : «فتحرير رقبة مؤمنة» كيف تعرف المؤمنة ؟ قال : على الفطرة . (٤)

٢٢١ـ عن السكوني عن جعفر عن أبيه عن علي عليه السلام قال : الرقبة المؤمنة التي ذكرها الله اذا عقلت والنسمة التي لاتعلم الاماقلته وهي صغيرة . (٥)

٢٢٢ـ عن عامر بن الاحوص قال : سألت أبا جعفر عليه السلام عن السائبة ؟ فقال : انظر في القرآن ، فماكان فيه فتحرير رقبة فتلك ياعامر السائبة التي لاولاء لاحد من

(١-٢) البرهان ج ١ : ٤٠٣ . البحار ج ٤٦ .

(٣) البرهان ج ١ : ٤٠٤ . الصافي ج ١ : ٣٨١ . و الحنث بكسر الحاء : الذنب وقيل : الشرك وقيل الاثم ومنه حنث في يمينه يقال حنث في يمينه يحنث حنثاً اذا لم يف بموجبها فهو حانث قال في النهاية وكانه من الحنث : الاثم والمعصية وغلام لم يدرك الحنث اى لم يجر عليه القلم . [مجمع]

(٤) البرهان ج ١ : ٤٠٤ . الصافي ج ١ : ٣٨١ و قيل الظاهر ان المراد بالخبر الاول اى خبر معمر بن يحيى في غير المتولد من المسلم والثاني فيه فلاتنافي بينهما .

(٥) البرهان ج ١ : ٤٠٤ .

الناس عليه الآالله ، وماكان ولاء لله فلله (١) وماكان ولاء لرسول الله صلى الله عليه وآله فان ولاء للامام وجنايته على الامام وميراثه له . (٢)

٢٢٣- عن ابن أبى عمير عن بعض أصحابه عن احدهما قال : كلّ ما اريد به (الشيىء ظ) ففيه القود وانّما الخطأ ان يريد الشيء فيصيب غيره . (٣)

٢٢٤- عن زرارة عن أبى عبدالله عليه السلام قال : الخطاء أن تعمده ولا تريد قتله بمالا يقتل مثله ، والخطاء الذى ليس فيه شك ان تعمد شيئاً آخر فيصيبه . (٤)

٢٢٥- عن عبد الرحمن بن الحجاج قال : سألنى أبو عبدالله عليه السلام عن يحيى بن سعيد (٥) هل يخالف قضايا كم ؟ قلت : نعم اقتتل غلامان بالرحبة فعضّ (٦) احدهما على يد الاخر فرفع المعضوض حجراً فشجّ يد العاض فكزّ (٧) من البرد فمات ، فرفع الى يحيى بن سعيد فاقاده من الضارب بحجر (٨) فقال ابن شبرمة وابن أبى ليلى لعيسى بن موسى : انّ هذا أمر لم يكن عندنا ، لا يقاد عنه بالحجر ولا بالسوط ، فلم يزالوا حتى وداه عيسى بن موسى ، فقال : انّ من عندنا يقيدون بالزكوة قلت : يزعمون انّه خطأ وان العمد لا يكون الا بالحديد ، فقال انّما الخطأ أن يريد شيئاً فيصيب غيره

(١) وفى نسخة «فلرسول الله» مكان «فلله» .

(٢- ٤) البحار ج ٢٤ : ٣٣ و٤٢ . البرهان ج ١ : ٤٠٤ ، الوسائل ج ٣ ابواب القصاص فى النفس باب ١١ .

(٥) يحيى بن سعيد القطان من المشاهير فى العلم والحديث مات سنة ١٩٤ وقد عده الشيخ [ره] من اصحاب الصادق (ع) وقال كان من ائمة الحديث وظاهره كونه اماميا وعده ابن قتيبة من رجال الشيعة ايضاً وذكر ابن حجر فى تهذيب التهذيب انه من اجل اصحاب مالك بالبصرة وهذا هو الظاهر ويؤيده هذا الخبر ايضاً . ويحتمل ان يراد به يحيى بن سعيد بن قيس القاضى البصرى وهو من علماء العامة ومحدثيهم مات سنة ١٤٤ .

(٦) عضه : امسكه باسنانه .

(٧) اى اصابه الكزاز وهو داء اورعدة من شدة البرد

(٨) وفى نسخة البرهان «عن ضارب الحجر» .

فاما كل شيىء قصدت اليه فاصبته فهو العمد . (١)

٢٢٦-عن ابن سنان عن أبي عبدالله عليه السلام قال : قضى امير المؤمنين عليه السلام في أبواب الديات في الخطاء شبه العمد اذا قتل بالعصا أو بالسوط أو بالحجارة يغلظ ديته وهو مائة من الابل أربعون خلفة بين ثنية الى بازل عامها وثلثون حقة و ثلثون بنت لبون (٢) وقال في الخطاء دون العمد يكون فيه ثلثون حقة ، و ثلثون بنت لبون ، وعشرون بنت مخاض ، وعشرون ابن لبون ذكر ، وقيمة كل بعير من الورق مائة درهم و عشرة دنانير ، ومن الغنم اذا لم يكن قيمة ناب الابل لكل بعير عشرون شاة . (٣)

٢٢٧- عن عبد الرحمن عن أبي عبدالله عليه السلام قال : كان علي يقول : في الخطاء خمسة وعشرون بنت لبون وخمس وعشرون بنت مخاض ، وخمس وعشرون حقة ، و خمس وعشرون جذعة (٤) وقال في شبه العمد ثلثة و ثلثون جذعة (٥) بين ثنية الى بازل عامها ، كلها خلفة وأربع وثلثون ثنية . (٦)

---

(١) البحار ج ٢٤ : ٤٢ . البرهان ج ١ : ٤٠٤ . الوسائل ج ٣ ابواب القصاص في النفس باب ١١

(٢) الخلفة : الحاصل من النوق وجمعها مخاض من غير لفظها كما يجمع المرأة على النساء من غير لفظها . والبازل من الابل عند اهل اللغة : الذى تم له ثمان سنين و دخل في التاسعة و [ح] يطلع نابه وتكمل قوته ثم يقال له بعد ذلك بازل عام واصله من بزل البعير من باب قعد : فطر نابه بدخوله في السنه التاسعة . والحقة بالكسر مونث الحق - وهو من الابل ما كان ابن ثلث سنين ودخل في الرابعة سمي بذلك لاستحقاقه ان يحمل عليه و ينتفع به و بنت لبون هي ولد الناقة استكملت السنة الثانية و دخلت في الثالثة و المذكر : ابن لبون .

(٣) البحار ج ٢٤ : ٤٥ . البرهان ج ١ : ٤٠٤ .

(٤) الجذع من الابل : ما دخل في السنة الخامسة .

(٥) وفي نسخة البرهان «حقة» بدل «جذعة» .

(٦) البحار ج ٢٤ : ٤٥ . البرهان ج ١ : ٤٠٤ .

٢٢٨- عن علي بن أبي حمزة عن أبي عبدالله عليه السلام قال: دية الخطاء اذا لم يرده الرجل مائة من الابل اوعشرة آلاف من الورق، اوألف من الشاة و قال: دية المغلّظة التي شبه العمد وليس بعمد أفضل من دية الخطاء باسنان الابل ثلث و ثلثون حقة، و ثلاث وثلثون جذعة، وأربع وثلثون ثنية، كلها طروقة الفحل. (١)

٢٢٩- عن الفضل بن عبد الملك عن أبي عبدالله عليه السلام قال: سألته عن الخطاء الذي [لاشك] فيه الديّة و الكفّارة وهو الرجل يضرب الرجل ولايتعمّد قتله؟ قال: نعم، قلت: فاذا رمى شيئاً فأصاب رجلاً؟ قال: ذاك الخطاء الذي لاشكّ فيه و عليه الكفّارة والدية. (٢)

٢٣٠- عن ابن أبي عمير عن بعض أصحابنا عن أبي عبدالله عليه السلام في رجل مسلم كان في أرض الشرك فقتله المسلمون، ثم علم به الامام بعد؟ قال: يعتق مكانه رقبة مؤمنة، و ذلك في قول الله: «و ان كان من قوم عدوّ لكم وهو مؤمن فتحرير رقبة مؤمنة.» (٣)

٢٣١- عن الزهري عن علي بن الحسين عليه السلام قال: صيام شهرين متتابعين من قتل خطئاً لمن لم يجد العتق واجب قال الله: «ومن قتل مؤمناً فتحرير رقبة مؤمنة و دية مسلّمة الى أهله فمن لم يجد فصيام شهرين متتابعين». (٤)

٢٣٢- عن المفضّل بن عمر قال: سمعت اباعبدالله عليه السلام يقول: صوم شعبان وصوم شهر رمضان متتابعين توبة من الله. (٥)

٢٣٣- وفي رواية اسمعيل بن عبد الخالق عنه «تَوْبَةً مِنَ اللَّهِ» و الله من القتل و الظهار و الكفّارة. (٦)

٢٣٥ - وفي رواية ابي الصباح الكناني عنه صوم شعبان و صوم شهر رمضان توبة والله من الله. (٧)

---

١ البحار ج٢٤ : ٤٥ . البرهان ج١: ٤٠٤ .

(٢) الوسائل ج ٣ ابواب القصاص باب ١١. البحار ج ٢٤ : ٤٥ . البرهان ج ١ : ٤٠٥ .

(٣- ٧) البحار ج ٢٤ : ٣٧- ٣٨ . البرهان ج ١ : ٤٠٥ .

٢٣٦ ـ عن سماعة قال : قلت له قول الله تبارك وتعالى : «وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِناً مُتَعَمِّداً فَجَزاؤُهُ جَهَنَّمُ خالِداً فيها وَغَضِبَ اللهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ» قال : المتعمّد الذي يقتله على دينه فذاك التعمد الذي ذكر الله ، قال : قلت : فرجل جاء الى رجل فضربه بسيفه حتى قتله لغضب لا لعيب على دينه ، قتله وهو يقول بقوله ؟ قال : ليس هذا الذي ذكر في الكتاب و لكن يقاد به و الدية ان قبلت ، قلت : فله توبة ؟ قال : نعم يعتق رقبة و يصوم شهرين متتابعين و يطعم ستّين مسكيناً و يتوب و يتضرّع فارجوا أن يتاب عليه . (١)

٢٣٧ ـ عن سماعة بن مهران عن أبي عبدالله عليه السلام أو أبي الحسن عليه السلام قال : سألت احدهما عمّن قتل مؤمناً هل له توبة ؟ قال : لا حتّى يؤدّي ديته الى أهله و يعتق رقبة مؤمنة ويصوم شهرين متتابعين ويستغفر ربه ، ويتضرّع اليه فارجوا أن يتاب عليه اذا هو فعل ذلك ، قلت : ان لم يكن له ما يؤدّي ديته ؟ قال : يسئل المسلمين حتى يؤدّي ديته الى أهله قال سماعة : سألته عن قوله : «من قتل مؤمناً متعمداً» قال : من قتل مؤمناً متعمداً على دينه فذاك التعمد الذي قال الله في كتابه «وَأَعَدَّ لَهُ عَذاباً عَظِيماً» قلت : فالرجل يقع بينه و بين الرجل شيء فيضربه بسيفه فيقتله ؟ قال : ليس ذاك التعمد الذي قال الله تبارك وتعالى ، عن سماعة قال : سألته « الحديث » (٢)

٢٣٨ ـ عن هشام بن سالم عن أبي عبد الله قال : لايزال المؤمن في فسحة من دينه ما لم يصب دماً حراماً ؛ و قال لايوفّق قاتل المؤمن متعمّداً للتوبة (٣)

٢٣٩ ـ عن ابن سنان عن أبي عبدالله عليه السلام قال : سألته (سئل خ ل) عن المؤمن يقتل المؤمن متعمّداً له توبة ؟ قال : ان كان قتله لايمانه فلا توبة له و ان كان قتله

---

(١) البرهان ج ١ : ٤٠٥ . البحار ج ٢٤ : ٣٨ . الصافي ج ١ : ٣٨٢ و رواه الطبرسي [ره] في مجمع البيان ج ٣ : ٩٢ مختصراً عن هذا الكتاب ايضاً .

(٢) الوسائل ج ٣ ابواب القصاص في النفس باب ٨ . البحار ج ٢٤ : ٣٨ . البرهان ج ١ : ٤٠٥ .

(٣) البحار ج ٢٤ : ٣٧ و ٤٢ . البرهان ج ١ : ٤٠٥ . الصافي ج ١ : ٣٨٢ .

لغضب او لسبب شيء من أمر الدنيا فان توبته ان يقاد منه ، وان لم يكن علم به أحد انطلق الى اولياء المقتول فاقر عندهم بقتل صاحبهم ، فان عفوا عنه فلم يقتلوه أعطاهم الدية و اعتق نسمة و صام شهرين متتابعين و أطعم ستين مسكيناً توبة الى الله . (١)

٢٤٠ ـ عن زرارة عن أبي عبدالله عليه السلام قال : العمد ان تعمده فتقتله بما يمثله يقتل . (٢)

٢٤١ ـ عن عليّ بن جعفر عن أخيه موسى عليه السلام قال : سألته عن رجل قتل مملوكه قال عليه عتق رقبة وصوم شهرين متتابعين واطعام ستّين مسكيناً ثم يكون التوبة بعد ذلك . (٣)

٢٤٢ ـ عن أبي بصير عن أبي عبدالله عليه السلام «وَلَاتَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَىٰ إِلَيْكُمُ السَّلَمَ لَسْتَ مُؤْمِناً » (٤)

٢٤٣ ـ عن زرارة عن أبي جعفر عليه السلام في «الْمُسْتَضْعَفِينَ لَايَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَ لَايَهْتَدُونَ سَبِيلاً» قال : لايستطيعون حيلة الايمان ، ولايكفرون الصبيان واشباه عقول الصبيان من النساء والرجال . (٥)

٢٤٤ ـ عن أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام قال : من عرف اختلاف الناس فليس بمستضعف (٦)

٢٤٥ ـ عن ابي خديجة (٧) عن ابي عبد الله عليه السلام قال : « المستضعفين من الرجال والنساء لايستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلا » قال : لايستطيعون سبيل اهل الحق فيدخلون فيه ولا يستطيعون حيلة أهل النصب فينصبون، قال : هؤلاء يدخلون

(١ـ٢) البحار ج ٢٤ : ٣٧ و ٤٢ : البرهان ج ١ : ٤٠٥ الصافي ج١ : ٣٨٢ . الوسائل ج٣ ابواب القصاص في النفس باب ١١

(٣) البرهان ج ١ : ٤٠٥ . البحار ج ٢٤ : ٣٧ .

(٤ـ٦) البرهان ج١ : ٤٠٦ .

(٧) وفي نسخة البرهان «عن أبي بصير» بدل «عن ابي خديجة» .

الجنّة بأعمال حسنة و بـا جتناب المحارم الّتي نهى الله عنها و لا ينا لون منازل الابرار (۱)

۲٤٦ - عن زرارة قال: قال أبو جعفر عليه السلام وانا اكلّمه في المستضعفين: اين أصحاب الاعراف اين المرجون لامر الله اين الذين خلطوا عملا صالحاً و آخر سيّئاً اين المؤلّفة قلوبهم اين أهل تبيـان الله، اين المستضعفين من الرجال [والنساء] و الولدان لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلاً، فاولئك عسى الله ان يعفو عنهم وكان الله عفوّاً غفوراً (۲)

۲٤۷ - عن زرارة قال قلت لابي عبد الله عليه السلام أتتزوج المرجئة او الحرورية او القدرية؟ قال: لا، عليك بالبله من النساء (۳) قال زرارة: فقلت ما [هؤلاء و من] هو الاّ مؤمنة او كافرة فقال أبو عبد الله: فأين اهل استثناء (ثبوت خ ل) الله قول الله اصدق من قولك «الاّ المستضعفين من الرجال و النساء و الولدان» الى قوله «سبيلاً» (٤)

۲٤۸ - عن زرارة عن أبي جعفر عليه السلام قال: سألته عن قول الله «الاّ المستضعفين من الرجال والنساء» فقال: هو الذي لايستطيع الكفر فيكفر، ولا يهتدي سبيل الايمان، و لايستطيع ان يؤمن، ولايستطيع ان يكفر الصبيان ومن كان من الرجال و النساء على مثل عقول الصبيان مرفوع عنهم القلم (٥)

۲٤۹ - عن حمران قال: سألت أباعبدالله عليه السلام عن قول الله «الاّ المستضعفين» قال: هم أهل الولاية، فقلت: أيّ ولاية؟ فقال: اما انها ليست بولاية في الدين،

(۱-۲) البحار ج ۱٥ [ج ۳]: ۲۰. البرهان ج ۱: ٤۰۸. الصافي ج ۱: ۳۸۸

(۳) قال الطريحي وفي الحديث عليك بالبلهاء، قلت: وما البلهاء؟ قال: ذوات الخدور و العفائف.

(٤) البحار ج ۱٥ [ج ۳]: ۲۰. البرهان ج ۱: ٤۰۸.

(٥) » » » » » » » . الصافي ج ۱: ۳۸۸

ولكنها الولاية في المناكحة والموارثة والمخالطة، وهم ليسوا بالمؤمنين ولا بالكفار وهم المرجون لامر الله (١)

٢٥٠- عن سليمان بن خالد قال : سألت أباعبدالله عليه السلام عن قول الله «الا المستضعفين من الرجال والنساء والولدان ولا يهتدون سبيلاً» قال : ياسليمان من هؤلاء المستضعفين من هو أثخن (٢) رقبة منك، المستضعفون قوم يصومون ويصلون يعف بطونهم وفروجهم لايرون ان الحق في غيرنا ، آخذين بأغصان الشجرة ، فقال : «فأولئك عسى الله أن يعفو عنهم» كانوا آخذين بالاغصان ولم يعرفوا اولئك فان عفا عنهم فيرحمهم الله وان عذبهم فبضلالتهم عما عرفهم (٣)

٢٥١- عن سليمان بن خالد عن أبي جعفر عليه السلام قال : سألته عن المستضعفين فقال : البلهاء في خدرها والخادم تقول لها صلي فتصلي لاتدري الا ما قلت لها ، و الجليب (٤) الذي لا يدري الا ما قلت له ، والكبير الفاني و الصبي و الصغير هؤلاء المستضعفون ، فاما رجل شديد العنق جدل خصم يتولى الشراء و البيع لا تستطيع أن تعينه في شيء تقول هذا المستضعف ؟ لا و لا كرامة (٥)

٢٥٢- عن أبي الصباح قال قلت لابي عبدالله عليه السلام : ماتقول في رجل دعي الى هذا الامر فعرفه وهو في أرض منقطعة اذ جاءه موت الامام فبينا هو ينتظر اذ جاءه الموت ؟ فقال : هو والله بمنزلة من هاجر الى الله ورسوله فمات وقد وقع أجره على الله (٦)

٢٥٣- عن ابن أبي عمير قال : وجه زرارة ابنه عبيداً الى المدينة يستخبر له خبر أبي الحسن وعبدالله ، فمات قبل أن يرجع اليه عبيدابنه قال محمد بن أبي عمير

---

(١) البحار ج١٥ (ج ٣) : ٢٠ . البرهان ج ١ : ٤٠٨ . الصافي ج١ : ٣٨٨ .

(٢) ثخن بمعنى غلظ .

(٣) البحار ج ١٥ [ج ٣] : ٢٠ . البرهان ج ١ : ٤٠٩ .

(٤) الجليب : الذي يجلب من بلد الى آخر .

(٥) الصافي ج ١ : ٣٨٨ . البرهان ج ١ : ٤٠٩ . البحار ج ١٥ [ج ٣] : ٢٠ .

(٦) البحار ج ١٥ [ج ٣] ٢٠-٢١ . البرهان ج ١ : ٤٠٩ .

حدثني محمد بن حكيم قال : قلت لابي الحسن الاول ، فذكرت له زرارة وتوجيه ابنه عبيداً الى المدينة ؛ فقال أبو الحسن عليه السلام : انّي لارجوان يكون زرارة ممّن قال الله «وَ مَن يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِراً إِلَى اللهِ وَ رَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكْهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللهِ» (۱) .

۲٥٤ ـ عن حريز قال : قال زرارة ومحمد بن مسلم : قلنا لابي جعفر عليه السلام ماتقول في الصلوة في السفر كيف هي و كم هي ؟ قال : ان الله يقول : «وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَوٰةِ» فصار التقصير في السفر واجباً كوجوب التمام في الحضر قالا : قلنا : انّما قال ليس جناح عليكم ان تقصروا من الصلوة و لم يقل افعلوا فكيف أوجب الله ذلك كما أوجب التمام في الحضر قال : اوليس قد قال الله في الصفا والمروة «فمن حجّ البيت او اعتمر فلاجناح عليه أن يطّوّف بهما» الا ترى ان الطواف واجب مفروض ، لانّ الله ذكرهما في كتابه و صنعهما نبيّه صلى الله عليه وآله وسلم وكذلك التقصير في السفر شيء صنعه النبي صلى الله عليه وآله وسلم فذكره الله في الكتاب قالا : قلنا : فمن صلّى في السفر أربعاً أيعيد أم لا ؟ قال : ان كان قرئت عليه آية التقصير و فسّرت له فصلّى أربعاً أعاد ، وان لم يكن قرئت عليه و لم يعلمها فلا اعادة عليه ، و الصلوة في السفر كلّها الفريضة ركعتان كلّ صلوة الا المغرب ، فانّها ثلث ليس فيها تقصير تركها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في السفر و الحضر ثلث ركعات (۲)

۲٥٥ ـ عن ابراهيم بن عمر عن أبي عبد الله عليه السلام قال : فرض الله على المقيم خمس صلوات ، وفرض على المسافر ركعتين تمام وفرض على الخايف ركعة ، وهو قول الله «لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَوٰةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا» يقول من الركعتين فتصير ركعة . (۳)

---

(۱) مجمع البيان ج ۳ : ۱۰۰ . البرهان ج ۱ : ٤۰۹ .

(۲) البحار ج ۱۸ : ٦۹٤ . البرهان ج۱ : ٤۱۰ . الصافي ج ۱ : ۳۸۹ .

(۳) البحار ج ۱۸ : ۷۰۷ . البرهان ج۱ : ٤۱۰ . الوسائل ج ۱ ابواب صلوة الخوف باب ۱ . وقال المحدث الحر العاملي [ره] ولايخفى انّ رد الركعتين الى ركعة يراد به رد الاربع الى ركعتين .

٢٥٦ـ عن أبان بن تغلب عن جعفر بن محمد عليهما السلام قال : صلوة المغرب في الخوف أن يجعل أصحابه طائفتين بازاء العدوّ واحدة ، والاخرى خلفه ، فيصلّي بهم ثم ينصب قائماً ويصلّون هم تمام ركعتين ، ثم يسلم بعضهم على بعض ثم تاتي طائفة الاخرى فيصلّي بهم ركعتين فيصلّون هم ركعة فيكون للأولين قراءة وللآخرين قراءة . (١)

٢٥٧ـ عن زرارة ومحمد بن مسلم عن أبي جعفر عليه السلام قال : اذا حضرت الصلوة في الخوف فرّقهم الامام فرقتين فرقة مقبلة على عدوّهم ، وفرقة خلفه ؛ كما قال الله تبارك و تعالى ، فيكبّر بهم ثم يصلّي بهم ركعة ثم يقوم بعدما يرفع رأسه من السجود فتمثل قائماً ويقوم الذين صلّوا خلفه ركعة ، فيصلّي كل انسان منهم لنفسه ركعة ، ثم يسلّم بعضهم على بعض ، ثم يذهبون الى أصحابهم فيقومون مقامهم ، و يجيء الاخرون و الامام قائم فيكبّرون ويدخلون في الصلوة خلفه ، فيصلّي بهم بركعة ، ثم يسلّم فيكون للاولين استفتاح الصلوة بالتكبير ، و للاخرين التسليم من الامام ، فاذا يسلم الامام قام كلّ انسان من الطائفة الاخيرة فيصلّي لنفسه ركعة واحدة ، فتمّت للامام ركعتان ولكلّ انسان من القوم ركعتان ، واحدة في جماعة والاخرى وحداناً ، واذا كان الخوف أشدّ من ذلك مثل المضاربة و المناوشة و المعانقة و تلاحم القتال (٢) فان أمير المؤمنين عليه السلام ليلة صفين و هي ليلة الهرير لم يكن صلّى بهم الظهر والعصر والمغرب والعشاء عند وقت كل صلوة الاّ بالتهليل والتسبيح والتحميد والدعاء فكانت تلك صلوتهم لم يأمرهم باعادة الصلوة ، واذا كانت المغرب في الخوف فرّقهم فرقتين فصلّى بفرقة ركعتين ثم جلس ، ثم أشار اليهم بيده ، فقام كل انسان منهم فصلّى ركعة ثم سلّموا وقاموا مقام أصحابهم ، وجائت الطائفة الاخرى فكبّروا ودخلوا في الصلوة ، وقام الامام فصلّى بهم ركعة ثم سلّم ، ثم قام كل انسان منهم فصلّى ركعة فشفّعها بالتي صلّى مع الامام ، ثم قام فصلّى ركعة ليس فيها قراءة ، فتمّت للامام ثلث

---

(١) الوسائل ج ١ ابواب صلوة الخوف باب ٢ . البحار ج ١٨ : ٧٠٧ . البرهان ج ١ : ٤١١ .

(٢) المناوشة : المطاعنة بالرماح . وتلاحم القوم : تقاتلوا .

ركعات وللاولين ثلاث ركعات، ركعتين في جماعة وركعة وحداناً و للاخرين ثلث ركعات ركعة جماعة و ركعتين وحداناً، فصار للاولين افتتاح التكبير و افتتاح الصلوة، وللاخرين التسليم (١)

٢٥٨ـ عن محمد بن مسلم عن أحدهما قال في الصلوة المغرب في السفر لايضرك ان تؤخر ساعة ثم تصليها ان احببت ان تصلي العشاء الاخرة، وان شئت مشيت ساعة الى ان يغيب الشفق، ان رسول الله صلى الله عليه وآله صلى صلوة الهاجرة والعصر جميعاً، و المغرب و العشاء الاخرين جميعاً، و كان يؤخر و يقدم ان الله تعالى قال: «إِنَّ الصَّلٰوةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَاباً مَوْقُوتاً» انما عنى وجوبها على المؤمنين لم يعن غيره، انه لو كان كما يقولون لم يصل رسول الله صلى الله عليه وآله هكذا، وكان أعلم وأخبر [و كان كما يقولون] ولو كان خيراً لامر به محمد رسول الله صلى الله عليه وآله، وقد فات الناس مع أمير المؤمنين عليه السلام يوم صفين صلوة الظهر و العصر و المغرب و العشاء الاخرة، فامرهم علي أمير المؤمنين عليه السلام فكبروا وهللوا و سبحوا رجالاً وركباناً لقول الله «فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالاً أَوْ رُكْبَاناً» فامرهم علي عليه السلام فصنعوا ذلك. (٢)

٢٥٩ـ عن زرارة قال: قلت لابي جعفر عليه السلام قول الله: «ان الصلوة كانت على المؤمنين كتاباً موقوتاً» قال: يعني كتاباً مفروضاً، وليس يعني وقتاً وقتها ان جاز ذلك الوقت، ثم صلاها لم تكن صلوته مؤداة لو كان ذلك كذلك لهلك سليمان بن داود حين صلاها بغير وقتها، ولكنه متى ما ذكرها صلاها. (٣)

٢٦٠ـ عن منصور بن خالد قال: سمعت أباعبدالله عليه السلام و هو يقول «ان الصلوة كانت على المؤمنين كتاباً موقوتاً» قال: لو كانت موقوتاً كما يقولون لهلك الناس، و

---

(١) البحار ج ١٨: ٧٠٧. الوسائل ج ١: ابواب صلوة الخوف باب ٢ البرهان ج ١: ٤١١.

(٢) البحار ج ١٨: [ج ٢]: ٤٠. البرهان ج ١: ٤١٢.

(٣) « « « « « « « « « الصافي ج ١: ٣٩١.

لكان الامر ضيّقاً ولكنها كانت على المؤمنين كتاباً موجوباً . (١)

٢٦١- عن زرارة قال : سألت أباجعفر عليه السلام عن هذه الاية «انّ الصلوة كانت على المؤمنين كتاباً موقوتاً» فقال : انّ للصلوة وقتاً والامر فيه واسع ، يقدّم مرة و يؤخّر مرّة الاّ الجمعة ؛ فـانّما هو وقت واحد وانما عنى الله كتاباً موقوتاً اى واجباً ، يعنى بها انّها الفريضة . (٢)

٢٦٢- عن زرارة عن أبى جعفر عليه السلام « انّ الصلوة كانت على المؤمنين كتاباً موقوتاً» قال : [لو عنى] انها هو فى وقت لاتقبل الافيه كانت مصيبة ، ولكن متى أدّيتها فقد أدّيتها . (٣)

٢٦٣- وفى رواية اخرى عن زرارة عن أبى جعفر عليه السلام قال . سمعته يقول فى قول الله : « انّ الصلوة كانت على المؤمنين كتاباً موقوتاً » قال: انّما يعنى وجوبها على المؤمنين ، ولو كان كما يقولون اذاً لهلك سليمان بن داود عليه السلام حين قال : «حتّى توارت بالحجاب » لأنّه لو صلاّها قبل ذلك كانت فى وقت وليس صلوة أطول وقتاً من صلوة العصر . (٤)

٢٦٤- وفى رواية اخرى عن زرارة عن أبى جعفر عليه السلام فى قول الله : «انّ الصلوة كانت على المؤمنين كتاباً موقوتاً » فقال : يعنى بذلك وجوبها على المؤمنين وليس لها وقت ، من تركه افرط الصلوة ولكن لها تضييع(٥)

٢٦٥- عن عبد الحميد بن عواض عن أبى عبدالله قال : ان الله قال : « انّ الصلوة كانت على المؤمنين كتاباً موقوتاً » قال : انّما عنى وجوبها على المؤمنين ولم يعن غيره (٦)

٢٦٦- عن عبيد عن أبى جعفر عليه السلام او أبى عبدالله عليه السلام قال: سألته عن قول الله : « انّ الصلوة كانت على المؤمنين كتاباً موقوتاً » قال كتاب واجب اما انه ليس مثل الوقت للحجّ ولارمضان اذا فاتك فقد فاتك ، وانّ الصلوة اذا صلّيت فقد صلّيت (٧)

٢٦٧- عن عامر بن كثير السرّاج و كان داعية الحسين [صاحب الفخ] ابن على

(١-٤) البحار ج ١٨ [ج ٢] : ٤١ . البرهان ج ١ : ٤١٢-٤١٣ .
(٥-٧) البرهان ج ١ : ٤١٣ . البحار ج ١٨ [ج ٢] : ٤١ :

عن عطاء الهمداني عن أبي جعفر عليه السلام في قوله «اِذْ يُبَيِّتُونَ مالا يَرْضى مِنَ الْقَوْلِ» ؟ [قال :] فلان وفلان [وفلان] وأبو عبيدة بن الجراح (١)

٢٦٨ ـ وفي رواية عمر بن سعيد عن أبي الحسن عليه السلام قال : هما وأبو عبيدة بن الجراح (٢).

٢٦٩ ـ وفي رواية عمر بن صالح قال : الأول والثاني وأبو عبيدة بن الجراح (٣).

٢٧٠ ـ عن عبدالله بن حماد الانصاري عن عبدالله بن سنان قال : قال أبو عبدالله الغيبة ان تقول في اخيك ما هو فيه مما قد ستره الله عليه ، فاما اذا قلت ما ليس فيه ، فذلك قول الله «فَقَدِ احْتَمَلَ بُهْتاناً وَاِثْماً مُبِيناً» (٤)

٢٧١ ـ عن ابراهيم بن عبدالحميد عن بعض القميين عن أبي عبدالله عليه السلام في قوله «لاخَيْرَ في كَثيرٍ مِنْ نَجْويهُمْ اِلّا مَنْ اَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ اِصْلاحٍ بَيْنَ النّاسِ» يعني بالمعروف القرض (٥)

٢٧٢ ـ عن حريز عن بعض أصحابنا عن احدهما (ع) قال : لما كان امير المؤمنين في الكوفة أتاه الناس فقالوا: اجعل لنا اماماً يؤمنا في شهر رمضان فقال : لا ونهاهم ان يجتمعوا فيه ، فلما امسوا جعلوا يقولون ابكوا في رمضان وارمضاناه ، فاتاه الحارث الاعور في اناس فقال : يا امير المؤمنين ضج الناس و كرهوا قولك فقال عند ذلك : دعوهم وما يريدون ليصلي بهم من شاؤا ، ثم قال : «فَمَنْ يَتَّبِعْ غَيْرَ سَبيلِ الْمُؤْمِنينَ نُوَلِّهِ ما تَوَلّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَساءَتْ مَصيراً» (٦)

٢٧٣ ـ عن عمرو بن أبي المقدام عن ابيه عن رجل من الانصار قال : خرجت انا والاشعث وجرير البجلي حتى اذا كنا بظهر الكوفة بالفرس ، مر بنا ضب فقال الاشعث وجرير: السلام عليك يا أمير المؤمنين خلافاً على علي بن أبيطالب عليه السلام فلما خرج الانصاري قال لعلي عليه السلام فقال علي : دعهما فهو امامهما يوم القيمة ، اماتسمع

(١-٣) البرهان ج١: ٤١٤.

(٤) « « : ٤١٥ . البحار ج١٥ [ج٤] : ١٨٨ .

(٥-٦) البرهان ج ١ : ٤١٥ .

الى الله [وهو] يقول : « نوله ماتولى » (١)

٢٧٤ـ عن محمد بن اسمعيل الرازى عن رجل سماه عن أبى عبدالله عليه السلام قال: دخل رجل على أبي عبدالله فقال : السلام عليك يا أمير المؤمنين فقام على قدميه فقال : مه هذا اسم لا يصلح الا لامير المؤمنين عليه السلام ، الله سماه به ولم يسم به أحد غيره فرضى به الا كان منكوحاً وان لم يكن به ابتلى به ، وهو قول الله فى كتابه « إِنْ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا إِنَاثًا وَإِنْ يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَانًا مَرِيدًا » قال: قلت : فماذا يدعى به قائمكم؟ قال : يقال له السلام عليك يا بقية الله ، السلام عليك يابن رسول الله (٢)

٢٧٥ـ عن محمد بن يونس عن بعض أصحابه عن أبى عبدالله عليه السلام فى قول الله « وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ اللَّهِ » قال : أمر الله بما أمر به . (٣)

٢٧٦ـ عن جابر عن أبى جعفر عليه السلام فى قول الله « ولامرنهم فليغيرن خلق الله » قال : دين الله (٤)

٢٧٧ ـ عن جابر عن النبى صلى الله عليه وآله قال : كان ابليس أول من ناح و أول من تغنى وأول من حدى قال : لما اكل آدم من الشجرة تغنى فلما أهبط حدى به ، فلما استقر على الارض ناح فاذكره مافى الجنة فقال آدم : رب هذا الذى جعلت بينى وبينه العداوة لم أقو عليه و انا فى الجنة ، و ان لم تعينني عليه لم اقو عليه ، فقال الله : السيئة بالسيئة ، والحسنة بعشر امثالها الى سبع مائة قال : رب زدنى قال : لا يولد لك ولد الا جعلت معه ملكين يحفظانه قال: رب زدنى قال : التوبة معروضة فى الجسد مادام فيها الروح قال : رب زدنى قال : اغفر الذنوب ولا ابالى قال : حسبى ، قال فقال ابليس رب هذا الذى كرمت على وفضلته وان لم تفضل على لم اقو عليه ، قال : لا يولد له ولد الا ولد لك ولدان قال : رب زدنى قال : تجرى منه مجرى الدم فى العروق ، قال رب زدنى قال تتخذ انت و ذريتك فى صدورهم مساكن قال : رب زدنى قال : تعدهم وتمنيهم « و

---

(١) البرهان ج ١ : ٤١٥ . البحار ج ٩ : ٦٣٧ .

(٢ـ٤) البرهان ج١ : ٤١٦ .

مايعدهم الشيطان إلا غروراً»(١)

٢٧٨ - عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر عليه السلام قال : لمّا نزلت هذه الاية «من يعمل سوء أيجز به» قال بعض أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله : ما أشدّها من آية ، فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وآله : اما تبتلون في اموالكم وانفسكم وذراريكم ؟ قالوا : بلى قال : هذا مما يكتب الله لكم به الحسنات و يمحو به السيئات (٢)

٢٧٩ - عن ابن سنان عن جعفر بن محمد عليه السلام قال : اذا سافر أحدكم فقدم من سفره فليأت أهله بماتيسّر ولو بحجر فان ابراهيم صلوات الله عليه وآله كان اذا ضاق أتى قومه وانه ضاق ضيقة فأتى قومه فوافق منهم ازمة فرجع كما ذهب ، فلماقرب من منزله نزل عن حماره فملاء خرجه (٣) رملاً ارادة ان يسكن بهمن زوجته سارة ، فلما دخل منزله حطّ الخرج عن الحمار وافتتح الصلوة ، فجائت سارة فانفتحت الخرج فوجدته مملوّاً دقيقاً فاعتجنت منه واختبزت ثم قالت لابراهيم: إنفتل من صلاتك(٤) فكُل فقال لها : انّى لك هذا ؟ قالت من الدقيق الذى فى الخرج ، فرفع رأسه الى السماء فقال : اشهد انّك الخليل (٥)

٢٨٠ - عن سليمان بن الفرّاء عمّن ذكره عن أبي عبدالله عليه السلام وعن محمد بن هارون عمّن رواه عن أبي جعفر عليه السلام قال : لمّا اتّخذ الله ابراهيم خليلاً أتاه ببشارة الخلّة ملك الموت في صورة شابّ أبيض عليه ثوبان أبيضان يقطر رأسه ماءاً ودهناً ، فدخل ابراهيم عليه السلام الدار فاستقبله خارجاً من الدار وكان ابراهيم رجلاً غيوراً ، وكان اذا خرج فى حاجة أغلق بابه وأخذ مفتاحه معه ، فخرج يوماً في حاجة و أغلق بابه ثمّ رجع

---

(١) البحار ج ٥ : ٥٨ و ج ١٤ : ٦١٩ . البرهان ج ١ : ٤١٦ . و قد مر صدر الحديث ايضاً في سورة البقرة تحت رقم ٢٣ .

(٢) البرهان ج ١ : ٤١٧ . الصافي ج ١: ٣٩٧ .

(٣) الخرج بالضم : وعاء معروف يوضع على ظهر الدابة . وبالفارسية «خرجين»

(٤) اى انصرف منها .

(٥) البحار ج ٥ : ١١٤ . البرهان ج ١ : ٤١٧ .

ففتح بابه فاذا هو برجل قائم كأحسن مايكون من الرجال ، فأخذه فقال : ياعبدالله ماأدخلك داري ؟ فقال : ربّها أدخلنيها ، فقال ابراهيم ربّها أحق بها منّي فمن أنت ؟ قال : انا ملك الموت ، قال : ففزع ابراهيم عليه السلام فقال : جئتني لتسلبني روحي ؟ فقال لا ولكن الله اتّخذ عبداً خليلاً فجئته ببشارة ، فقال ابراهيم : فمن هذا العبد لعلّي اخدمه حتى أموت ؟ فقال : أنت هو قال : فدخل على سارة فقال : ان الله اتّخذني خليلاً .(١)

٢٨١ ـ عن أحمد بن محمد عن أبي الحسن الرضا عليه السلام في قول الله «وَإِنِ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزاً أَوْ إِعْرَاضاً» قال : نشوز الرجل يهمّ بطلاق امرأته ، فتقول له : ادع ما على ظهرك و أعطيك كذا و كذا و أحلّك من يومي وليلتي على ما اصطلحا فهو جائز (٢).

٢٨٢ ـ عن علي بن أبي حمزة عن أبي عبدالله عليه السلام قال : سألته عن قول الله «وان امرأة خافت من بعلها نشوزاً او اعراضاً» ؟ قال : اذا كان كذلك فهمّ بطلاقها قالت له امسكني وأدع لك بعض ماعليك واحلّلك من يومي وليلتي كلّ ذلك له فلا جناح عليهما (٣)

٢٨٣ ـ عن زرارة قال : سئل أبو جعفر عليه السلام عن النهاريّة يشترط عليها عند عقد النكاح ان يأتيها ماشاء نهاراً اومن كلّ جمعة أوشهر يوماً ، ومن النفقة كذا و كذا قال : فليس ذلك الشرط بشيء من تزوّج امرأة فلها ما للمرأة من النفقة و القسمة ، ولكنّه ان تزوّج امرأة خافت فيه نشوزاً أوخافت أن يتزوّج عليها فصالحت من حقّها على شيء من قسمتها أوبعضها فان ذلك جايز لابأس به . (٤)

---

(١) البرهان ج ١ : ٤١٧ . الصافي ج ١ : ٣٩٨ .

(٢) البحار ج ٢٣ : ١٠٣ . البرهان ج ١ : ٤١٩ . الوسائل ج ٣ ابواب القسم و النشور باب ١٠ .

(٣) البرهان ج ١ : ٤١٩ . البحار ج ٢٣ : ١٠٣ .

(٤) » » » » » » . الوسائل ج ٣ ابواب القسم والنشور باب ١٠

٢٨٤ ـ عن الحلبي عن أبي عبدالله عليه السلام في قوله : « وان امرأة خافت من بعلها نشوزاً او اعراضاً » قال : هي المرأة يكون عند الرجل فيكرهها فيقول : انّي اريد ان اطلّقك ، فتقول : لاتفعل فانّي أكره ان يشمت بي ولكن انظر ليلتي فاصنع بها شئت ، وما كان من سوى ذلك فهو لك (١) فدعني على حالي ، فهو قوله « فَلا جُناحَ عَلَيْهِما أَنْ يُصْلِحا بَيْنَهُما صُلْحاً وَالصُّلْحُ خَيْرٌ » فهو هذا الصلح . (٢)

٢٨٥ ـ عن هشام بن سالم عن أبي عبدالله عليه السلام في قول الله « وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّساءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ » قال : في المودّة . (٣)

٢٨٦ ـ عن جابر قال : قلت لمحمد بن علي عليه السلام قول الله في كتابه « الَّذِينَ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا » قال : هما والثالث والرابع و عبدالرحمن و طلحة وكانوا سبعة عشر رجلا قال : لما وجّه النبي صلى الله عليه وآله علي بن أبيطالب عليه السلام و عمّار بن ياسر رحمه الله الى أهل مكة قالوا بعث هذا الصبي ولو بعث غيره يا حذيفة الى اهل مكّة و في مكة صناديدها وكانوا يسمّون عليّاً الصبي لأنّه كان اسمه في كتاب الله الصبي لقول الله : « ومن أحسن قولاً ممّن دعا الى الله وعمل صالحاً وهو صبي وقال انّني من المسلمين » فقالوا : والله الكفر بنا أولى مما نحن فيه ، فساروا فقالوا لهما و خوّفوهما بأهل مكة فعرضوا لهما وغلّظوا عليهما الامر ، فقال عليّ صلوات الله عليه : حسبنا الله و نعم الوكيل ومضى ، فلما دخلا مكّة أخبر الله نبيّه بقولهم لعليّ و بقول عليّ لهم ، فأنزل الله باسمائهم في كتابه ، وذلك قول الله « الم تر الى الذين قال لهم النّاس انّ النّاس قد جمعوا لكم فاخشوهم فزادهم ايماناً و قالوا حسبنا الله ونعم الوكيل » الى قوله : « والله ذو فضل عظيم » و انما نزلت ألم تر الى فلان وفلان لقوا علياً وعماراً فقالا انّ أبا سفيان و عبدالله بن عامر وأهل مكة قد جمعوا لكم فاخشوهم فقالوا حسبنا الله و نعم الوكيل ، وهما اللذان قال الله : « انّ الذين آمنوا ثم كفروا » الى آخر الاية فهذا

---

(١) والحاصل انها تصالح زوجها على اباحة حقوقها من جهة الزوجية والمضاجعة و النفقة والمهر و نحوها جميعاً او بعضاً على ما تراضيا عليه

(٢-٣) البرهان ج ١ : ٤٢٠ . البحار ج ٢٣ : ١٠٣ . الصافي ج ١ : ٤٠١ .

اول كفرهم والكفر الثاني قول النبي عليه و آله السلام : يطلع عليكم من هذا الشعب رجل فيطلع عليكم بوجهه ؛ فمثله عندالله كمثل عيسى لم يبق منهم أحد الا تمنّى ان يكون بعض أهله ، فاذا بعليّ قد خرج وطلع بوجهه وقال : هو هذا فخرجوا غضاباً و قالوا : مابقي الان يجعله نبيّاً والله الرجوع الى آلهتنا خير ممّا نسمع منه في ابن عمّه وليصدّنا عليّ ان دام هذا ، فانزل الله «ولمّا ضرب بن مريم مثلاً اذا قومك منه يصدّون» الى آخر الاية فهذا الكفر الثاني و زاد الكفر بالكفر حين قال الله « انّ الذين آمنوا و عملوا الصالحات اولئك هم خير البريّة » فقال النبي ﷺ : يا عليّ أصبحت و أمسيت خير البريّة فقال له الناس : هو خير من آدم و نوح و من ابراهيم ومن الانبياء ، فانزل الله «ان الله اصطفى آدم ونوحاً وآل ابراهيم » الى « سميع عليم» قالوا : فهو خير منك يا محمّد؟ قال الله : « قل (قال ظ) انّي رسول الله اليكم جميعاً » ولكنّه خير منكم وذرّيته خير من ذرّيتكم ومن اتّبعه خير ممّن اتبعكم ، فقاموا غضاباً و قالوا زيادة الرجوع الى الكفر أهون علينا مما يقول في ابن عمّه ، و ذلك قول الله «ثمّ ازدادوا كفراً» (١)

٢٨٧ ـ عن زرارة وحمران ومحمّد بن مسلم عن أبي جعفر و أبي عبدالله ﷺ في قول الله : « إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ ازْدَادُوا كُفْراً » قال : نزلت في عبدالله بن أبي سرح (٢) الذي بعثه عثمان الى مصر ، قال : « و ازدادوا

(١) البرهان ج ١ : ٤٢١ . البحار ج ٨ : ٢١٨ . وقد مضى صدر الحديث في سورة آل عمران تحت رقم ١٥٤ ونقله الفيض (ره) في الصافي ايضاً عن هذا الكتاب مختصراً .

(٢) و هو عبدالله بن سعد بن أبي سرح وكان اخا عثمان من الرضاعة ومن جملة من أهدر النبي (ص) دمه يوم فتح مكة . وذلك لانه أسلم قبل الفتح وهاجر الى رسول الله وكان يكتب الوحي لرسول الله (ص) ثم ارتد مشركا وصار الى قريش بمكة فلما علم ذلك استتر عند عثمان فاستجاره وغيبه حتى جاء به الى النبي (ص) وهو يبايع الناس فقال : يا رسول الله بايع عبدالله فبايعه بعد ثلاث ثم اقبل على اصحابه فقال ماكان فيكم رجل رشيد يقوم الى هذا حين رآني كففت يدي عن مبايعته فيقتله؟ فقال رجل من الانصار: فهلا أومأت الي يارسول الله ؟ فقال : ان☆

كفراً » حين لم يبق فيه من الايمان شيء (١)

٢٨٨ - عن أبي بصير قال : سمعته يقول : « انّ الذين آمنوا ثمّ كفروا ثمّ ازدادوا كفراً » من زعم ان الخمر حرام ثمّ شربها ، ومن زعم انّ الزنا حرام ثمّ زنى ، ومن زعم ان الزكوة حقّ ولم يؤدّها . (٢)

٢٨٩ - عن عبدالرحمن بن كثير الهاشمي عن أبي عبدالله عليه السلام في قول الله : « انّ الذين آمنوا ثمّ كفروا ثمّ آمنوا ثمّ كفروا ثمّ ازدادوا كفراً » قال : نزلت في فلان وفلان آمنوا برسول الله صلى الله عليه وآله في أول الامر ثم كفروا حين عرضت عليهم الولاية حيث قال : من كنت مولاه فعليّ مولاه ثم آمنوا بالبيعة لامير المؤمنين عليه السلام حيث قالوا له بأمر الله و أمر رسوله ، فبايعوه ثم كفروا حين مضى رسول الله صلى الله عليه وآله فلم يقرّوا بالبيعة ، ثم ازدادوا كفراً بأخذهم من بايعوه بالبيعة لهم ، فهؤلاء لم يبق فيهم من الايمان شيء . (٣)

٢٩٠ - عن محمد بن الفضيل عن أبي الحسن الرضا عليه السلام في قول الله : « وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ » الى قوله « إِنَّكُمْ إِذاً مِثْلُهُمْ » قال : اذا سمعت الرجل يجحد الحقّ ويكذب به ويقع في أهله (٤) فقم من عنده ولا تقاعده . (٥)

النبي لا ينبغي ان يكون له خائنة الاعين واسلم ذلك اليوم ثم ولاه عثمان في زمن خلافته مصر سنة خمس وعشرين ومات سنة ست وثلاثين وقيل بقي الى زمن معاوية وشهد معه صفين و توفي سنة تسع وخمسين .

(١) البحار ج ٨ : ٢١٨ . البرهان ج ١ : ٤٢٢ . الصافي ج ١ : ٤٠٤ .

(٢) البرهان ج ١ : ٤٢٢ . الصافي ج ١ : ٤٠٤ .

(٣) » » » » » » : البحار ج ٨ : ٢١٨ .

(٤) وقع في الناس وقيعة : اغتابهم .

(٥) البحار ج ٢١ : ١١٧ . البرهان ج ١ : ٤٢٣ . الصافي ج ١ : ٤٠٥ . مجمع البيان ج ٣ : ١٢٧ .

٢٩١ - عن شعيب العقرقوفي قال : سألت أبا عبدالله (ع) عن قول الله : « وقد نزّل عليكم في الكتاب » الى قوله «انكم اذاً مثلهم » فقال : انّما عنى الله بهذا اذا سمعت الرجل يجحد الحق ويكذب به ويقع في الائمة فقم من عنده ولا تقاعده كائناً من كان . (١)

٢٩٢ - عن أبي عمرو الزبيري عن أبي عبدالله عليه السلام قال : انّ الله تبارك و تعالى فرض الايمان على جوارح بني آدم، وقسّمه عليها ، فليس من جوارحه جارحة الّا وقد وكلت من الايمان بغير ما وكّلت اختها ، فمنها اذناه اللّتان يسمع بهما ،ففرض على السمع ان يتنزّه عن الاستماع الى ما حرّم الله وان يعرض عمّا لا يحلّ له فيما نهى الله عنه ، والاصغاء الى ما اسخط الله تعالى ، فقال في ذلك « وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ» الى قوله : « حَتَّىٰ يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ» ثم استثنى موضع النسيان فقال : «وَإِمَّا يُنْسِيَنَّكَ الشَّيْطَانُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرَىٰ مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ » وقال : «فَبَشِّرْ عِبَادِ الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ» الى قوله « اُولُوا الْأَلْبَابِ » وقال : « قد افلح المؤمنون الذين هم في صلوتهم خاشعون و الذ ينهم عن اللغو معرضون » و قال : «واذا سمعوا اللغو أعرضوا عنه » و قال : « و اذا مرّوا باللغو مرّوا كراماً » فهذا ما فرض الله على السمع من الايمان ولا يصغى الى ما لا يحلّ وهو عمله وهو من الايمان . (٢)

٢٩٣ - عن زرارة عن أبي جعفر عليه السلام قال : لا تقم الى الصلوة متكاسلاً ولا متناعساً ولا متثاقلا ، فانها من خلل النفاق ، قال الله للمنافقين « وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَوٰةِ قَامُوا كُسَالَىٰ يُرَاءُونَ النَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا» (٣)

٢٩٤ - عن محمّد بن الفضيل عن أبي الحسن الرضا عليه السلام قال : كتبت اليه اسئله عن مسئلة فكتب الي انّ الله يقول : «إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَوٰةِ الى قوله «سَبِيلًا» ليسوا من عترة وليسوا من المؤمنين و ليسوا

(١-٢) البحار ج ٢١ : ١١٧ . البرهان ج ١ : ٤٢٣ .

(٣) البرهان ج ١ : ٤٢٤ .

من المسلمين ، يظهرون الايمان ويسرّون الكفر والتكذيب لعنهم الله . (١)

٢٩٥ - عن مسعدة بن زياد عن جعفر بن محمد عن أبيه انّ رسول الله صلى الله عليه وآله سئل فيما النجاة غداً؟ فقال : النجاة ان لا تخادعوا الله فيخدعكم، فانّه من يخادع الله يخدعه ويخلع منه الايمان ونفسه يخدع لو يشعر ، فقيل له : فكيف يخادع الله ؟ قال: يعمل بما امره الله ثم يريد به غيره ، فاتّقوا الله فاجتنبوا الرياء فانّه شرك بالله ، ان المرائى يدعى يوم القيمة بأربعة اسماء : ياكافر ، يافاجر ، يا غادر ، ياخاسر ، حبط عملك وبطل أجرك ، ولاخلاق لك اليوم فالتمس أجرك ممّن كنت تعمل له . (٢)

٢٩٦ - عن الفضل بن أبى قرة عن أبى عبدالله عليه السلام فى قول الله «لَا يُحِبُّ اللّٰهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظُلِمَ» قال : من أضاف قوماً فأساء ضيافتهم فهو ممّن ظلم فلا جناح عليهم فيما قالوا فيه . (٣)

٢٩٧ - و أبو الجارود عنه قال : الجهر بالسوء من القول أن يذكر الرجل بما فيه . (٤)

٢٩٨ - عن أبى العباس عن أبى عبدالله عليه السلام قال : قال : ان تقرأ هذه الاية «قَالُوا قُلُوبُنَا غُلْفٌ» يكتبها الى أدبارها . (٥)

٢٩٩ - عن الحارث بن المغيرة عن أبى عبدالله عليه السلام فى قول الله «وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ وَيَوْمَ الْقِيٰمَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيداً» قال : هو رسول الله صلى الله عليه وآله (٦)

٣٠٠ - عن المفضّل بن محمّد(٧) قال : سألت اباعبدالله عليه السلام عن قول الله «وان من اهل الكتاب الا ليؤمننّ به قبل موته» فقال : هذه نزلت فينا خاصّة ، انه ليس رجل

---

(١) البحار ج ١٥ [ج ٣] : ٢٣ . البرهان ج ١ : ٤٢٤ .

(٢) البحار ج ١٥ [ج ٣] : ٥٣ . » » ٤٢٥ .

(٣-٤) البرهان ج ١ : ٤٢٥ . البحار ج ١٥ [ج ٤] : ١٨٨ . الصافى ج ١ : ٤٠٨

(٥) البرهان ج ١ : ٤٢٥.

(٦) البحار ج ٣ : ١٤٣ . وج ٤ : ٥٥ . البرهان ج ١ : ٤٢٦ .

(٧) وفى نسخة البرهان «المفضل بن عمر» و لعله الظاهر.

من ولد فاطمة يموت ولا يخرج من الدنيا حتى يقر للامام بامامته (١) كما أقر ولد يعقوب ليوسف حين قالوا «تالله لقد آثرك الله علينا» (٢)

٣٠١ - عن ابن سنان عن أبي عبدالله عليه السلام في قول الله في عيسى عليه السلام «وان من أهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته ويوم القيمة يكون عليهم شهيداً» فقال : ايمان أهل الكتاب انما هو بمحمد صلى الله عليه وآله (٣)

٣٠٢ - عن المشرقي عن غير واحد في قوله : «وان من اهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته» يعني بذلك محمد صلى الله عليه وآله انه لا يموت يهودي ولا نصراني أحد (ابداً خل) حتى يعرف انه رسول الله وأنه قد كان به كافراً. (٤)

٣٠٣ - عن جابر عن أبي جعفر عليه السلام في قوله : «وان من اهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته ويوم القيمة يكون عليهم شهيداً» قال : ليس من احد من جميع الاديان يموت الا رأى رسول الله صلى الله عليه وآله و أمير المؤمنين عليه السلام حقاً من الاولين و الآخرين . (٥)

٣٠٤ - عن عبدالله بن أبي يعفور قال : سمعت أباعبدالله عليه السلام يقول : من زرع حنطة في أرض فلم يزك زرعه أو خرج زرعه كثير الشعير فبظلم عمله في ملك رقبة الارض ، أو بظلم لمزارعيه و أكرته (٦) لأن الله يقول : «فَبِظُلْمٍ مِنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ» يعني لحوم الابل والبقر و الغنم ، وقال : ان اسرائيل كان اذا أكل من لحم البقر هيج عليه وجع الخاصرة ، فحرم على نفسه لحم الابل ، وذلك من قبل أن

---

(١) قال الفيض [ره] يعني ان ولد فاطمة هم المعنيون باهل الكتاب هنا وذلك لقوله سبحانه ثم اورثنا الكتاب الذين اصطفينا من عبادنا فانهم المرادون بالمصطفين هناك .

(٢) البحار ج ٤ : ٥٥ . البرهان ج ١ : ٤٢٦ . الصافي ج ١ : ٤١١ .

(٣) » » » . وج ٣ : ١٤٣ البرهان ج ١ : ٤٢٦ .

(٤-٥) البحار ج ٣ : ١٤٣ . البرهان ج ١ : ٤٢٦ .

(٦) اكرة جمع الاكار : الحراث .

ينزل التورية ؛ فلما انزلت التورية لم يحرمه و لم يأكله . (١)

٣٠٥ ـ عن زرارة وحمران عن أبى جعفر عليه السلام وأبى عبدالله عليه السلام قال: «انى اوحيت اليك كما أوحيت الى نوح والنبيين من بعده» فجمع له كل وحى . (٢)

٣٠٦ ـ عن الثمالى عن أبى جعفر عليه السلام قال :كان مابين آدم وبين نوح من الانبياء مستخفين ومستعلنين ولذلك خفى ذكرهم فى القرآن ، فلم يسمّوا كما سمّى من استعلن من الانبياء ، وهو قول الله «ورسلالم نقصصهم عليك» يعنى اسم المستخفين كما سمّيت المستعلنين من الانبياء . (٣)

٣٠٧ ـ عن أبى حمزة الثمالى قال : سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول : « لكن الله يشهد بما انزل اليك فى علىّ أنزله بعلمه والملائكة يشهدون و كفى بالله شهيداً» قال : وسمعته يقول : نزل جبرئيل بهذه الاية هكذا «انّ الذين كفروا وظلموا آل محمد حقّهم لم يكن الله ليغفر لهم ولا ليهديهم طريقاً» الى قوله «يسيراً» ثم قال : «يا أيها الناس قد جائكم الرسول بالحق من ربّكم فى ولاية علىّ فآمنوا خيراً لكم وان تكفروا بولايته فانّ لله مافى السموات و ما فى الارض وكان الله عليماً حكيماً» . (٤)

٣٠٨ ـ عن عبدالله بن سليمان قال : قلت لابى عبدالله عليه السلام قوله «قد جاءكم برهان من ربكم وانزلنا اليكم نوراً مبيناً» قال : البرهان محمد عليه و آله السلام والنور علىّ عليه السلام قال : قلت له «صراطاً مستقيماً» قال : الصراط المستقيم علىّ عليه السلام (٥)

٣٠٩ ـ عن بكير بن أعين قال : كنت عند أبى جعفر عليه السلام فدخل عليه رجل فقال ما تقول فى اختين وزوج ؟ قال : فقال أبوجعفر : للزوج النصف وللاختين مابقى ، قال: فقال الرجل : ليس هكذا يقول الناس ، قال : فمايقولون ؟ قال : يقولون : للاختين الثلثان وللزوج النصف ويقسّمون على سبعة ؛ قال : فقال أبوجعفر عليه السلام : ولمَ قالوا

---

(١) البحار ج ١٤ : ٧٧٤ . الصافى ج ١ : ٤١٢ . وقدمضى ذيله قبل فى سورة آل عمران بشرحه تحت رقم ٨٦ فراجع .

(٢-٣) الصافى ج ١ : ٤١٣ . البرهان ج ١ : ٤٢٧ .

(٤-٥) البحار ج ٩ : ١٠١ . البرهان ج ١ : ٤٢٨ . الصافى ج ١ : ٤١٦ .

ذلك ؟ قال : لان الله سمّى للاختين الثلثين و للزوج النصف قال : فما يقولون لو كان مكان الاختين أخ ؟ قال : يقولون للزوج النصف ومابقى فللاخ ، فقال له :فيعطون من أمر الله له بالكل النصف ، ومن امر الله بالثلثين أربعة من سبعة ، قال : واين سمى الله له ذلك ؟ قال : فقال أبوجعفر عليه السلام : اقرأ الاية التي في آخر السورة «يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة إن امرؤ هلك ليس له ولد وله أخت فلها نصف ما ترك وهو يرثها إن لم يكن لها ولد» قال : فقال أبوجعفر عليه السلام : انّما كان ينبغي لهم ان يجعلوا لهذا المال للزوج النصف ثم يقسّمون على تسعة قال : فقال الرجل : هكذا يقولون ، قال : فقال أبو جعفر عليه السلام : فهكذا يقولون ثم أقبل عليّ فقال : يابكير نظرت في الفرايض ؟ قال: قلت وماأصنع بشيء هوعندي باطل ؟ قال : فقال : انظر فيها فانه اذا جاءت تلك كان أقوى لك عليها . (١)

٣١٠ ـ عن حمزة بن حمران قال : سألت أباعبدالله عليه السلام عن الكلالة قال : ما لم يكن له والد ولا ولد . (٢)

٣١١ ـ عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال : اذا ترك الرجل أمّه وأباه وابنته اوابنه فاذا ترك هو واحداً من هؤلاء الاربعة فليس هو من الذى عنى الله في قوله : «قل الله يفتيكم في الكلالة» ليس يرث مع الامّ ولامع الاب ولامع الابن ولامع الابنة الاّ زوج اوزوجة فانّ الزوج لاينقص من النصف شيئاً اذا لم يكن معه ولد ولاينقص الزوجة من الربع شيئاً اذا لم يكن معها ولد (٣).

٣١٢ ـ عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر عليه السلام في قوله « يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة ان امرؤ هلك ليس له ولد وله اخت » انّما عنى الله الاخت من الاب والامّ أواخت لاب فلها النصف ممّا ترك وهو يرثها ان لم يكن لها ولد وان كانوا اخوة رجالاً ونساء أفللذكر مثل حظّ الانثيين فهم الذين يزادون وينقصون و كذلك اولادهم يزادون و ينقصون (٤)

(١-٤) البحار ج ٢١ : ٢٩ . البرهان ج ١ : ٤٢٩ .

٣١٣ ـ عن زرارة قال : سأخبرك ولا ازوى لك شيئاً (١) والذى اقول لك هو والله الحقّ المبين قال : فاذا ترك امّه اواباه اوابنه اوابنته فاذا ترك واحداً من هذه الاربعة فليس الذى عنى الله فى كتابه « يستفتونك قل الله يفتيكم فى الكلالة » ولا يرث مع الاب ولا مع الامّ ولا مع الابن ولا مع الابنة احد من الخلق غير الزوج والزوجة و هو يرثها ان لم يكن لها ولد يعنى جميع مالها (٢)

٣١٤ ـ عن بكير قال : دخل رجل على أبى جعفر عليه السلام فسأله عن امرأة تركت زوجها واخوتها لامّها وأختاً لاب قال : للزّوج النصف ثلثة أسهم وللاخوة من الامّ الثلث سهمان وللاخت للاب سهم فقال له الرجل : فان فرايض زيد وابن مسعود وفرايض العامة و القضاة على غير ذا يا ابا جعفر يقولون : للاخت للاب والام ثلثة اسهم نصيب من ستّة تعول الى ثمانية ؟ فقال أبو جعفر : ولِمَ قالوا ذلك ؟ قال: لان الله قال : « وله اخت فلها نصف ماترك » فقال ابو جعفر : فما لكم نقصتم الاخ ان كنتم تحتجّون بامر الله فانّ الله سمّى لها النصف ، فانّ الله سمّى للاخ الكلّ فالكلّ أكثر من النصف ، فانه قال : « فلها النصف » وقال للاخ : « وهو يرثها » يعنى جميع المال ان لم يكن لها ولد فلا تعطون الذى جعل الله له الجميع فى بعض فرايضكم شيئاً وتعطون الذى جعل الله له النصف تاماً (٣)

---

(١) زوى الشيء : منعه .

(٢ـ٣) البحار ج ٢١ : ٢٩ . البرهان ج ١ : ٤٣٠ . ونقله المحدث الحر العاملى فى الوسائل ج ٣ ابواب ميراث الاخوة والاجداد باب ١٠ مختصراً عن هذا الكتاب ايضا .

بسم الله الرحمن الرحيم

من سورة المائدة

١ـ عن زرارة بن أعين عن أبي جعفر عليه السلام قال : قال علي بن أبيطالب صلوات الله عليه نزلت المائدة قبل أن يقبض النبي صلى الله عليه وآله بشهرين اوثلثة . وفي رواية اخرى عن زرارة عن أبي جعفر مثله (١)

٢ـ عن عيسى بن عبدالله عن أبيه عن جده عن علي عليه السلام قال : كان القرآن ينسخ بعضه بعضاً وانّما كان يؤخذ من أمر رسول الله صلى الله عليه وآله بآخره فكان من آخر ما نـزل عليه سورة المائدة فنسخت ماقبلها ولم ينسخها شيء، لقد نزلت عليه وهو على بغلة الشهباء وثقل عليه الوحي حتّي وقفت وتدلّى بطنها (٢) حتى رأيت سرّتها تكاد تمسّ الارض وأغمي على رسول الله صلى الله عليه وآله حتى وضع يده على ذؤابة (٣) شيبة بن وهب الجمحي ؛ ثم رفع ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وآله فقرأ علينا سورة المائدة فعمل رسول الله صلى الله عليه وآله وعملنا (٤).

٣ـ عن ابي الجارود عن محمد بن علي عليه السلام قال : من قرأ سورة المائدة في كل يوم

---

(١) البحار ج ١٩ : ٦٩ . البرهان ج ١ : ٤٣٠ .

(٢) اى استرسل وتمايل الى السفل .

(٣) الذؤابة : الناصية وهي شعر في مقدم الرأس . وفي نسخة مجمع البيان «رأس» مكان «ذؤابة» .

(٤) البحار ج ١٩ : ٦٩ . البرهـان ج ١ : ٤٣٠ . الصافي ج ١ : ٥٠٣ مجمـع البيان ج ٣ : ١٥٠ .

خميس لم يلبس ايمانه بظلم ولم يشرك ابداً . (١)

٤ ـ [عن سماعة] عن اسمعيل بن أبي زياد السكوني عن جعفر بن محمد عن أبيه عليه السلام عن علي عليه السلام قال: ليس في القرآن «يا أيها الذين آمنوا» الا وهي في التورية يا أيها المساكين. (٢)

٥ ـ عن النضر بن سويد عن بعض أصحابنا عن عبدالله بن سنان قال: سألت أبا عبدالله عليه السلام عن قول الله: «يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود»؟ قال: العهود. (٣)

عن ابن سنان مثله.

٦ ـ عن عكرمة انه قال: ما انزل الله جل ذكره «يا ايها الذين آمنوا» الا وعلى ورأسها علي بن أبيطالب عليه السلام. (٤)

٧ ـ عن عكرمة عن ابن عباس قال: ما نزلت آية «يا أيها الذين آمنوا» الا وعلي شريفها وأميرها، ولقد عاتب الله أصحاب محمد عليه وآله السلام في غير مكان وما ذكر علياً عليه السلام الا بخير. (٥)

٨ ـ جعفر بن أحمد عن العمركي بن علي عن علي بن جعفر بن محمد عن أخيه موسى عليه السلام عن علي بن الحسين قال: ليس في القرآن «يا أيها الذين آمنوا» الا وهي في التورية يا أيها المساكين (٦)

٩ ـ عن محمد بن مسلم عن أحدهما قال: في قول الله: «احلت لكم بهيمة الانعام» قال: هو الذي في البطن تذبح امه فيكون في بطنها. (٧)

١٠ ـ عن زرارة عن أبي جعفر عليه السلام في قوله «احلت لكم بهيمة الانعام» قال:

(١-٤) البرهان ج ١ : ٤٣١ .
(٥) « « « . البحار ج ٩ : ١٠١ .
(٦) البرهان ج ١ : ٤٣١ .
(٧) « « « . البحار ج ١٤ : ٨١٧ . الوسائل ج ٣ ابواب الذبائح باب ١٧ .

هي الاجنّة (١) التي في بطون الانعام ، و قد كان امير المؤمنين عليه السلام يأمر ببيع الاجنّة . (٢)

١١ ـ عن احمد بن محمد بن ابي نصر قال : روى بعض أصحابنا عن أبي عبدالله في قول الله « احلّت لكم بهيمة الانعام » قال : الجنين في بطن امّه اذا أشعر وأوبر فذكاة امه ذكاته . (٣)

١٢ـ عن وهب بن وهب عن جعفر بن محمد عن أبيه ان عليّاً عليه السلام سئل عن أكل لحم الفيل و الدبّ و القرد ، فقال : ليس هذا من بهيمة الانعام التي تؤكل . (٤)

١٣ـ عن المفضل قال : سألت الصادق عليه السلام عن قول الله : « احلّت لكم بهيمة الانعام » قال البهيمة هيهنا الولي والانعام المؤمنون . (٥)

١٤ـ عن موسى بن بكير عن بعض رجاله انّ زيد بن عليّ دخل على أبي جعفر عليه السلام ومعه كتب من اهل الكوفة يدعون فيها الى أنفسهم و يخبرونه باجتماعهم و يأمرونه بالخروج اليهم ، فقال أبوجعفر عليه السلام : انّ الله تبارك و تعالى أحلّ حلالاً و حرّم حراماً وضرب أمثالاً وسنّ سنناً ولم يجعل الامام العالم بأمره في شبهة ممّا فرض الله من الطاعة ان يسبقه بأمر قبل محلّه او يجاهد قبل حلوله ، وقد قال الله في الصيد : « ولا تقتلوا الصّيد و أنتم حرم » فقتل الصيد أعظم ام قتل النفس الحرام ، و جعل لكلّ محلاً وقال « وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا » و قال : « وَلَا تُحِلُّوا شَعَائِرَ اللَّهِ وَلَا الشَّهْرَ الْحَرَامَ » فجعل الشهور عدّة معلومة وجعل منها أربعة حرماً ، وقال : « فسيحوا في الارض اربعة اشهر واعلموا انّكم غير معجزي الله » (٦)

---

(١) جمع الجنين .

(٢ـ٣) البرهان ج ١ : ٤٣١ . البحار ج ١٤ : ٨١٧ . الوسائل ج ٣ ابواب الذبائح باب ١٧

(٤) البرهان ج ١ : ٤٣٢ . البحار ج ١٤ : ٧٧٣ .

(٥ـ٦) « « «

١٥ - عن محمد بن عبد الله عن بعض أصحابه قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام جعلت فداك لم حرّم الله الميتة والدم ولحم الخنزير؟ فقال: ان الله تبارك وتعالى لم يحرّم ذلك عباده، واحل لهم ماسواه من رغبة منه تبارك وتعالى فيما حرّم عليهم ولا زهد فيما احل لهم لكنّه خلق الخلق وعلم ما يقوم به أبدانهم وما يصلحهم فأحلّه وأباحه تفضّلاً منه عليهم لمصلحتهم، وعلم ما يضرّهم فنهاهم عنه حرّمه عليهم ثم أباحه للمضطرّ، واحلّه لهم في الوقت الذي لا يقوم بدنه الا به، فامره ان ينال منه بقدر البلغة لا غير ذلك، ثم قال: امّا الميتة فانه لا يدنو منها أحد ولا يأكلها الا ضعف بدنه ونحل جسمه ووهنت قوته وانقطع نسله، ولا يموت آكل الميتة الا فجأة، واما الدّم فانه يورث الكلب (١) والقسوة للقلب وقلّة الرأفة والرحمة لا يؤمن ان يقتل ولده ووالديه ولا يؤمن على حميم (٢) ولا يؤمن على من صحبه، وامّا لحم الخنزير فانّ الله مسخ قوماً في صورة شيء شبه الخنزير والقرد والدبّ وما كان من الامساخ، ثم نهى عن أكل مثله لكي لا ينتفع بها ولا يستخفّ بعقوبته، وامّا الخمر فانه حرّمها لفعلها وفسادها وقال: انّ مدمن الخمر كعابد وثن، ويورثه ارتعاشاً ويذهب بنوره ويهدم مروّته، ويحمله على أن يكسب على المحارم من سفك الدماء وركوب الزنا، ولا يؤمن اذا سكر أن يثب على حرمه وهو لا يعقل ذلك والخمر لم يردّ شاربها الاّ الى كلّ شرّ (٣)

١٦ - عن زرارة عن أبي جعفر عليه السلام قال: كلّ شيء من الحيوان غير الخنزير والنّطيحة والموقوذة والمتردّية (٤) وما اكل السبع وهو قول الله «إلاّ ما ذكّيتم»

---

(١) الكلب - بفتحتين - شدة الحرص.

(٢) الحميم: القريب في النسب.

(٣) البحار ج ١٤: ٧٧١. البرهان ج ١: ٤٣٤. الوسائل ج ٣ ابواب الاطعمة المحرمة باب ١.

(٤) سيأتي معنى النطيحة والموقوذة والمتردية في رواية عيوق وقال في الصافي اما المنخنقة فان المجوس كانوا لا يأكلون الذبائح ويأكلون الميتة وكانوا يخنقون بالبقر والغنم فاذا انخنقت وماتت اكلوها. والموقوذة: كانوا يشدون ارجلها ويضربونها حتى ☆

فان أدركت شيئاً منها وعين تطرف او قائمة تركض او ذنب يمصع (١) فذبحت فقد أدركت ذكاته فكُله، قال وان ذبحت ذبيحة فأجدت الذبح فوقعت فى النار أو فى الماء أومن فوق بيت أومن فوق جبل، اذا كانت قد أجدت الذبح فكُل (٢)

١٧ ـ عن الحسن بن على الوشاء عن أبى الحسن الرضا قال: سمعته يقول المتردّية والنّطيحة وما اكل السبع اذا ادركت ذكاته فكله (٣)

١٨ ـ عن عيوق بن قسوط عن أبى عبدالله عليه السلام فى قول الله «المُنْخَنِقَةُ» قال: التى تختنق فى رباطها (٤) والمَوْقُوذَةُ المريضة التى لاتجد الم الذبح ولا يضطرب ولا يخرج لها دم، و المُتَرَدِّيَة التى تردى من فوق بيت أو نحوه، و النَّطِيحَة التى تنطح صاحبها. (٥)

١٩ ـ عن عمرو بن شمر عن جابر قال: قال أبو جعفر عليه السلام فى هذه الاية «اليومَ يَئِسَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ فَلَاتَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِ» يوم يقوم القائم عليه السلام يئس بنو أمية فهم الذين كفروا يئسوا من آل محمد عليهم السلام. (٦)

٢٠ ـ عن زرارة عن أبى جعفر عليه السلام قال: آخر فريضة أنزلها الله الولاية «اليوم

☆تموت فاذا ماتت اكلوها **والمتردية** كانوا يشدون اعينها ويلقونها من السطح فاذاماتت اكلوها. **والنطيحة** كانوا يناطحون بالكباش فاذامات احدها اكلوه **وما اكل السبع الاماذكيتم** فكانوا يأكلون ما يأكله الذئب والاسد.

(١) طرفت عينه: تحركت بالنظر. وركض ركضاً: حرك رجليه وقائمة الدابة: رجلها اويدها. ومصعت الدابة بذنبها: حركته.

(٢ـ٣) الوسائل ج ٣ ابواب الاطعمة المحرمة باب ٥٧. البحار ج ١٤: ٨٠٨. البرهان ج ١: ٣٣٤. الصافي ج ١: ٤٢٠.

(٤) الرباط: المكان الذى يربط فيه الخيل.

(٥) البحار ج ١٤: ٨٠٧. البرهان ج ١: ٤٤٤.

(٦) البرهان ج ١: ٤٤٤.

اكملت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام ديناً » فلم ينزل من الفرايض شيء بعدها حتى قبض الله رسوله صلى الله عليه وآله. (١)

٢١ ـ عن جعفر بن محمد الخزاعي عن أبيه قال: سمعت اباعبدالله عليه السلام يقول: لما نزل رسول الله صلى الله عليه وآله عرفات يوم الجمعة أتاه جبرئيل عليه السلام فقال له: يا محمد ان الله يقرؤك السلام و يقول لك: قل لامتك « اليوم أكملت لكم دينكم بولاية علي بن أبيطالب واتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام ديناً » و لست انزل عليكم بعد هذا، قد أنزلت عليكم الصلوة والزكوة والصوم و الحج وهي الخامسة ولست أقبل هذه الأربعة الا بها. (٢)

٢٢ ـ عن ابن اذينة قال: سمعت زرارة عن أبي جعفر عليه السلام ان الفريضة كانت تنزل ثم تنزل الفريضة الاخرى فكانت الولاية آخر الفرايض فأنزل الله « اليوم اكملت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتي و رضيت لكم الاسلام ديناً » فقال أبو جعفر: يقول الله: لا انزل عليكم بعد هذه الفريضة فريضة. (٣)

٢٣ ـ عن هشام بن سالم عن أبي عبدالله عليه السلام قال: تمام النعمة دخول الجنة. (٤)

٢٤ ـ عن حريز عن أبي عبدالله عليه السلام قال: سئل عن كلب المجوس يكلبه المسلم ويسمي ويرسله قال: نعم انه مكلب اذا ذكر اسم الله عليه فلا بأس. (٥)

(١ـ٢) البرهان ج ١: ٤٤٤ البحار ج ٩: ٣٠٦.

(٣) » » » » » » . الصافي ج ١: ٤٢١ وقال الفيض [ره]: وانما كملت الفرائض بالولاية لان النبي (ص) أنهى جميع ما استودعه الله من العلم الى علي صلوات الله عليه ثم الى ذريته الاوصياء واحداً بعد واحد فلما اقامهم مقامه وتمكن الناس من الرجوع اليهم في حلالهم وحرامهم واستمر ذلك بقيام واحد به بعد واحد كمل الدين وتمت النعمة والحمدلله وقد ورد هذا المعنى بعينه عنهم عليهم السلام.

(٤) البحار ج ٩: ٣٠٦. البرهان ج ١: ٤٤٤.

(٥) البحار ج ١٤: ٧٩٦. البرهان ج ١: ٤٤٧. الوسائل ج ٣ ابواب الصيد باب ١٥.

٢٥ـ عن أبي بكر الحضرمي قال : سألت أباعبدالله عليه السلام عن صيد البُزاة والصقور والفهود (١) والكلاب فقال : لا تأكل من صيد شيء منها الّا ماذكّيت الّا الكلاب ، قلت: فانّه قتله ؟ قال : كُل فانّ الله يقول : «وَ مَا عَلَّمْتُمْ مِنَ الْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللهُ فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ وَاذْكُرُوا اسْمَ اللهِ عَلَيْهِ» . (٢)

٢٦ـ عن أبي عبيدة عن أبي عبدالله عليه السلام عن الرجل سرح الكلاب المعلّم ويسمّى اذا سرحه (٣) قال : يأكل ممّا امسك عليه وان أدركه وقتله ، وان وجد معه كلب غير معلّم فلا يأكل منه ، قلت : فالصقر والعقاب والبازي ؟ قال : ان ادركت ذكاته فكل منه وان لم تدرك ذكوته فلا تأكل منه ، قلت : فالفهد ليس بمنزلة الكلب ؟ قال : فقال لا ليس شيء مكلّب الّا الكلب . (٤)

٢٧ـ عن اسمعيل بن أبي زياد السكوني عن جعفر بن محمد عن أبيه عن علي عليه السلام قال : الفهد من الجوارح و الكلاب الكردية (الكروبة خ) اذا علمت فهي بمنزلة السلوقية . (٥)

٢٨ـ عن سماعة بن مهران عن أبي عبدالله عليه السلام قال :كان أبي يفتي و كنّا نفتي و نحن نخاف في (من خ ل) صيد البازي والصقور ، فامّا الان فانا لانخاف و لا يحلّ صيدهما الّا ان تدرك ذكاته ، وانه لفي كتاب علي عليه السلام انّ الله قال : «ماعلّمتم من الجوارح مكلّبين» فهي الكلاب . (٦)

---

(١) البزاة جمع البازي وهو طائر من انواع الصقور معروف . والفهود جمع الفهد : نوع من السباع بين الكلب والنمر وقوائمه اطول من قوائم النمر وهو منقط بنقط سود لا يتكون منها حلق كالنمر يوصف بكثرة النوم ويقال له بالفارسية «يوز» .

(٢) البحار ج ١٤ : ٨٠٠ . البرهان ج ١ : ٤٤٨ .

(٣) اي يذكر اسم الله على ماهو الواجب في الذبح . وسرحه : اي ارسله .

(٤) البرهان ج ١ : ٤٤٨ . البحار ج ١٤ : ٨٠٠ .

(٥ـ٦) « « « . البحار ج ١٤ : ٧٩٦ .

٢٩ ـ عن زرارة عن أبي عبدالله عليه السلام قال : ما خلا الكلاب عمّا يصيد الفهود والصقور وأشباه ذلك فلا تأكلن من صيده الا ما أدركت ذكاته ، لانّ الله قال : «مكلّبين» فما خلا الكلاب فليس صيده بالذى يؤكل الّا أن يدرك ذكاته . (١)

٣٠ ـ عن الحلبى عن أبى عبدالله عليه السلام انّ فى كتاب علىّ عليه السلام قال الله «الّا ما علّمتم من الجوارح مكلّبين تعلّمونهن ممّا علّمكم» فهى الكلاب . (٢)

٣١ ـ عن جميل عن أبى عبدالله عليه السلام سئل عن الصيد يأخذه الكلب فيتركه الرجل حتّى يموت ؟ قال : نعم كُل انّ الله يقول : «فكلوا ممّا امسكن عليكم» (٣)

٣٢ ـ عن أ[illegible] ن ابى حنظلة عنه فى الصيد يأخذه الكلب فيدركه الرجل فيأخذه ثمّ يموت في يده أيأكل منه؟ قال : نعم ان الله يقول : «كلوا ممّا أمسكن عليكم» . (٤)

٣٣ ـ عن ابى بصير عن أبى عبدالله عليه السلام فى قول الله «ما علّمتم من الجوارح مكلّبين تعلّمونهن ممّا علّمكم الله فكلوا ممّا امسكن عليكم واذكروا اسم الله عليه» قال لابأس بأكل ما أمسك الكلب ممّا لم يأكل الكلب منه ؛ فاذا أكل الكلب منه قبل أن تدركه فلا تأكله . (٥)

٣٤ ـ عن رفاعة عن أبى عبدالله عليه السلام قال : الفهد ممّا قال الله «مكلّبين» . (٦)

٣٥ ـ عن أبان بن تغلب قال : سمعت أباعبدالله عليه السلام يقول : كل ما امسك عليه الكلاب وان بقى ثلثة (ثلثه خ ل) . (٧)

٣٦ ـ عن قتيبة الاعشى قال : سأل الحسن بن المنذر أباعبدالله عليه السلام ان الرجل

(١ ـ ٣) . البرهان ج ١ : ٤٤٨ . البحار ج ١٤ : ٨٠٠ . الوسائل ج ٣ ابواب الصيد باب ٩ وباب ٥

(٤ ـ ٥) » » » . البحار ج ١٤ : ٨٠٠ .

(٦ ـ ٧) الوسائل ج ٣ ابواب الصيد باب ٦ وباب ٢ . البرهان ج ١ : ٤٤٨ . البحار ج ١٤ : ٨٠٠ .

يبعث في غنمه رجلاً أميناً يكون فيها نصرانياً أو يهودياً فتقع العارضة فيذبحها و يبيعها ؟ فقال أبوعبدالله : لاتأكلها ولاتدخلها في مالك ، فانما هو الاسم ولايؤمن عليه الاالمسلم ، فقال رجل لابى عبدالله وأنا أسمع : فاين قول الله : « وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ » فقال أبوعبدالله :كان أبى يقول : انّما ذلك الحبوب واشباهه . (١)

٣٧- عن هشام بن سالم عن أبى عبدالله عليه السلام في قول الله تبارك وتعالى « وطعامهم حلٌّ لكم » قال :العدس والحبوب واشباه ذلك يعنى أهل الكتاب . (٢)

٣٨ - عن ابن سنان عن أبى عبدالله عليه السلام قال : « وَ الْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ » قال نسختها « ولا تُمسكوا بِعِصَم الكوافر » . (٣)

٣٩- عن أبى جميلة عن أبى عبدالله عليه السلام قال في « المحصنات من الّذين أوتوا الكتاب من قبلكم » قال : هنّ العفايف . (٤)

٤٠- عن عبد صالح قال : سألناه عن قوله : « و المحصنات من الذين اوتوا الكتاب من قبلكم » ماهنّ و ما معنى احصانهنّ ؟ قال : هنّ العفايف من نسائهم . (٥)

٤١- عن عبيد بن زرارة قال : سألت أبا عبدالله عليه السلام عن قول الله عزوجل « وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ » قال : ترك العمل الذى أقرّ به من ذلك أن يترك الصلوة من غير سقم ولاشغل ، قال : قلت له : الكبائر أعظم الذنوب ؟ قال : فقال : نعم ، قلت هى أعظم من ترك الصلوة ؟ قال : اذا ترك الصلوة تركاً ليس من أمره كان داخلاً في واحدة من السبعة . (٦)

---

(١) البحار ج ١٤ : ٨١٦ . البرهان ج ١ : ٤٤٩ .
(٢) » » » » » » . الوسائل ج ٣ ابواب الاطعمة المحرمة باب ٥١
(٣-٥) البحار ج ٢١ : ٩١ . البرهان ج ١ : ٤٤٩ . الصافى ج ١ : ٤٢٤ .
(٦) البرهان ج ١ : ٤٥٠ والمراد بالسبعة هى الكبائر التى عدها في جملة من الاخبار بانها سبعة وقدمضى جملة منها مارواه المؤلف (ره) في سورة النساء في قوله تعالى « ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه اه » تحت رقم ١٠٥ - ١١٤ فراجع .

٤٢ ـ عن أبان بن عبد الرحمن قال : سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول : أدنى ما يخرج به الرجل من الاسلام ان يرى الرأي بخلاف الحقّ فيقيم عليه ؛ قال : «و من يكفر بالايمان فقد حبط عمله» وقال : الذي يكفر بالايمان الذي لا يعمل بما امر الله به ولا يرضى به . (١)

٤٣ ـ عن محمد بن مسلم عن أحدهما في قول الله : «ومن يكفر بالايمان فقد حبط عمله» قال : هو ترك العمل حتّى يدعه أجمع قال : منه الذي يدع الصلوة متعمّداً لا من شغل ولا من سكر يعني النوم . (٢)

٤٤ ـ عن جابر عن أبي جعفر عليه السلام قال : سألته عن تفسير هذه الاية «و من يكفر بالايمان فقد حبط [illegible] يعني بولاية علي عليه السلام وهو في الاخرة من الخاسرين . (٣)

٤٥ ـ عن هارون بن خارجة قال : سألت أبا عبدالله عليه السلام عن قول الله «ومن يكفر بالايمان فقد حبط عمله» قال : فقال : من ذلك ما اشتق فيه زرارة وابو حنيفة (٤)

٤٦ ـ عن ابي بكر بن حزم قال : توضّأ رجل فمسح على خفّيه ، فدخل المسجد فصلّى فجاء عليّ عليه السلام فوطىء على رقبته فقال : ويلك تصلي على غير وضوء ؟ فقال أمرني عمر بن الخطاب ، قال : فأخذ بيده فانتهى به اليه ، فقال : انظر مايروى هذا عليك ؟ ـ ورفع صوته ـ فقال : نعم أنا أمرته ان رسول الله صلى الله عليه وآله مسح ، قال : قبل المائدة أو بعدها ؟ قال : لا أدري ، قال : فلِمَ تفتي و أنت لا تدري ؟ سبق الكتاب الخفّين . (٥)

٤٧ ـ عن الميسر بن ثوبان قال : سمعت عليّاً (ع) يقول سبق الكتاب الخفّين والخمار . (٦)

٤٨ ـ عن بكير بن اعين قال : قلت لابي عبدالله عليه السلام قوله : «يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصّلوة» ما معنى اذا قمتم ؟ قال : اذا قمتم من النوم ، قلت : وينقض النوم

(١ـ٣) البرهان ج١ : ٤٥٠ . الصافي ج ١ : ٤٢٤ .

(٤) البرهان ج ١ : ٤٥٠ .

(٥ـ٦) البرهان ج ١ : ٤٥٢ . البحار ج ١٨ : ٦٥ .

الوضوء ؟ قال : نعم اذا كان نوم يغلب على السمع فلا يسمع الصوت . (١)

٤٩ - عن بكير بن أعين عن أبي جعفر عليه السلام في قول الله : « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَوٰةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ » قال : قلت ماعنى بها ؟ قال : من النوم . (٢)

٥٠ - عن زرارة عن أبي جعفر عليه السلام في قول الله : « يا أيها الذين آمنوا اذا قمتم الى الصلوة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم الى المرافق فامسحوا برؤسكم وارجلكم » قال : ليس له أن يدع شيئاً من وجهه الا غسله ، وليس له ان يدع شيئاً من يديه الى المرفقين الا غسله ، ثم قالا : امسحوا برؤسكم و ارجلكم الى الكعبين ؛ فاذا مسح بشيء من رأسه أو بشيء من قدميه مابين كعبيه الى أطراف أصابعه فقد أجزأه ، قال : فقلت : اصلحك الله أين الكعبين ؟ قال : هيهنا يعني المفصل دون عظم الساق . (٣)

٥١ - عن زرارة وبكير بن أعين قالا سألنا أبا جعفر عن وضوء رسول الله صلى الله عليه وآله فدعا بطشت أو تور (٤) فيه ماء ، فغمس كفه اليمنى فغرف بها غرفة فصبها على جبهته ، فغسل وجهه بها ، ثم غمس كفه اليسرى فأفرغ على يده اليمنى فغسل بها ذراعه من المرفق الى الكف لا يردها الى المرفق ، ثم غمس كفه اليمنى فافرغ بها على ذراعه الأيسر من المرفق وصنع بها كما صنع باليمنى ؛ ومسح رأسه بفضل كفيه وقدميه لم يحدث لهما ماء جديداً ، ثم قال : ولا يدخل أصابعه تحت الشراك (٥) قال : ثم قال ان الله يقول : « يا أيها الذين آمنوا اذا قمتم الى الصلوة فاغسلوا وجوهكم و ايديكم الى المرافق » فليس له أن يدع شيئاً من وجهه الا غسله ، و أمر بغسل اليدين الى المرفقين ؛ فليس ينبغي له ان يدع من يديه الى المرفقين شيئاً الا غسله ، لان الله يقول : « اغسلوا وجوهكم و ايديكم الى المرافق » ثم قال : « و امسحوا برؤسكم و ارجلكم الى

(١-٢) البرهان ج١ : ٤٥٢ . البحار ج ١٨ : ٥٣ .
(٣) البحار ج ١٨ : ٦٥ . البرهان ج ١ : ٤٥٢
(٤) التور : اناء صغير . والترديد من الراوي
(٥) الشراك : سير النعل على ظهر القدم

الكعبين » فاذا مسح بشيء من رأسه أو بشيء من قدميه مابين أطراف الكعبين الى أطراف الاصابع فقد أجزأه قالا قلنا : أصلحك الله أين الكعبان؟ قال : هيهنا يعني المفصل دون عظم الساق ، فقلناه : هذا ماهو ؟ قال : من عظم الساق والكعب أسفل من ذلك ؛ فقلنا : أصلحك الله فالغرفة الواحدة تجزي الوجه و غرفة للذراع ؟ قال : نعم اذا بالغت فيهما والثنتان تأتيان على ذلك كله . (١)

٥٢ ـ عن زرارة قال : قلت لابي جعفر عليه السلام : أخبرني عن حد الوجه الذي ينبغي له أن يوضأ ، الذي قال الله ؟ فقال : الوجه الذي أمر الله بغسله الذي لاينبغي لاحد أن يزيد عليه ولاينقص منه ان زاد عليه لم يوجر وان نقص منه أثم : مادارت السبابة والوسطى والابهام من قصاص الشعر الى الذقن ، وماجرت عليه الاصبعان من الوجه مستديراً [فهو من الوجه] ، وماسوى ذلك فليس من الوجه ، قلت : الصدغ (٢) ليس من الوجه ؟ قال : لا .

قال زرارة : فقلت لابي جعفر عليه السلام : ألا تخبرني من أين علمت وقلت : ان المسح ببعض الرأس وبعض الرجلين؟ فضحك فقال : يازرارة قال رسول الله صلى الله عليه وآله و قد نزل به الكتاب من الله لان الله قال : «فاغسلوا وجوهكم» فعرفنا ان الوجه كله ينبغي له أن يغسل ، ثم قال : «وايديكم الى المرافق» فوصل اليدين الى المرفقين بالوجه فعرفنا انهما ينبغي ان يغسلان الى المرفقين ، ثم فصل بين الكلام فقال «وامسحوا برؤسكم» فعلمنا حين قال : برؤسكم ان المسح ببعض الرأس لمكان الباء ، ثم وصل الرجلين بالرأس كما وصل اليدين بالوجه ، فقال : « وأرجلكم الى الكعبين » فعرفنا حين وصلهما بالرأس ان المسح على بعضهما ثم فسر ذلك رسول الله للناس فضيعوه ، ثم قال: « فَإِن لَّمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيداً طَيِّباً فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ » ثم وصل بها « وَأَيْدِيكُمْ » فلما وضع الوضوء عمن لم يجد الماء أثبت بعض الغسل مسحاً لانه قال «بوجوهكم » ثم قال : «منه» اي من ذلك التيمم لانه علم ان ذلك أجمع لايجري

(١) البحار ج ١٨ : ٦٥ . البرهان ج ١ : ٤٥٢ . الصافي ج ١ : ٤٢٧ .
(٢) الصدغ ـ بضم الصاد ـ : مابين العين والاذن .

على الوجه ، لانه يعلّق من ذلك الصعيد ببعض الكفّ و لايعلّق ببعضها (١)

٥٣ - عن زرارة عن أبي جعفر عليه السلام قال : قلت كيف يمسح الرأس ؟ قال : انّ الله يقول : «فامسحوا برؤسكم» فما مسحت من رأسك فهو كذا ولو قال : امسحوا رؤسكم فكان عليك المسح كلّه . (٢)

٥٤ - عن صفوان قال : سألت أبا الحسن الرضا عليه السلام عن قول الله «فاغسلوا وجوهكم وأيديكم الى المرافق وامسحوا برؤسكم وارجلكم الى الكعبين» فقال : قد سأل رجل أبا الحسن عن ذلك ؟ فقال : سيكفيك أو كفتك سورة المائدة يعني المسح على الرأس والرّجلين ، قلت : فانّه قال «اغسلوا أيديكم الى المرافق» فكيف الغسل ؟ قال : هكذا ان يأخذ الماء بيده اليمنى فيصبّه في اليسرى ثمّ يفيضه على المرفق ، ثم يمسح الى الكفّ قلت له : مرّة واحدة ؟ فقال : كان يفعل ذلك مرّتين ، قلت : يرد الشعر ؟ قال : اذا كان عنده آخر فعل والاّ فلا . (٣)

٥٥ - عن ميسر عن ابي جعفر عليه السلام قال : الوضوء واحدة وقال : وصف الكعب في ظهر القدم . (٤)

٥٦ - عن عبدالله بن سليمان عن أبي جعفر عليه السلام قال : قال ألا أحكي لكم وضوء رسول الله صلى الله عليه وآله قلنا : بلى فأخذ كفّاً من ماء فصبّه على وجهه ثم أخذ كفّاً آخر [من الماء فصبّه على وجهه ثم اخذ كفّاً آخر] فصبّه على ذراعه الايمن ثم أخذ كفّاً آخر فصبّه على ذراعه الايسر، ثم مسح رأسه وقدميه ، ثم وضع يده على ظهر القدم ، ثم قال : انّ هذا هو الكف واشار بيده الى العرقوب (٥) وليس بالكعب . (٦)

٥٧ - و في رواية اخرى عنه قال الى العرقوب ، فقال : ان هذا هو الظنبوب

---

(١) البحار ج ١٨ : ٦٦ و٧٠ . البرهان ج ١ : ٤٥٢ . الصافي ج ١ : ٤٢٧ .

(٢-٤) البرهان ج ١ : ٤٥٣ . البحار ج ١٨ : ٦٨ .

(٥) العرقوب : عصب غليظ فوق العقب .

(٦) البحار ج ١٨ : ٦٨ . البرهان ج ١ : ٤٥٣

(الانبوب خ ل) وليس بالكعب .

٥٨ ـ عن علي بن أبي حمزة قال : سألت أبا ابراهيم عليه السلام عن قول الله : « يا ايها الذين آمنوا اذا قمتم الى الصلوة » الى قوله « الى الكعبين » فقال : صدق الله قلت : جعلت فداك كيف يتوضأ ؟ قال : مرتين مرتين ، قلت : يمسح ؟ قال : مرة مرة ، قلت : من الماء مرة ؟ قال : نعم ، قلت : جعلت فداك فالقدمين ؟ قال : أغسلهما غسلاً . (١)

٥٩ ـ عن محمد بن احمد الخراساني رفع الحديث قال : أتى امير المؤمنين عليه السلام رجل فسأله عن المسح على الخفين فأطرق في الارض ملياً (٢) ثم رفع رأسه فقال : يا هذا ان الله تبارك وتعالى أمر عباده بالطهارة وقسمها على الجوارح ، فجعل للوجه منه نصيباً وجعل لليدين منه نصيباً وجعل للرأس منه نصيباً ، وجعل للرجلين منه نصيباً ، فان كانتا خفاك من هذه الاجزاء فامسح عليهما . (٣)

٦٠ ـ عن غالب بن الهذيل قال : سألت أباجعفر عليه السلام عن قول الله : « وامسحوا برؤسكم وأرجلكم الى الكعبين » على الخفض هي ام على الرفع ؟ فقال : بل هي على الخفض (٤)

٦١ ـ عن عبدالله بن خليفة اي العريف (أبي العريف ظ) المكراني الهمداني قال : قام ابن الكوا الى علي عليه السلام فسئله عن المسح على الخفين ؟ فقال : بعد كتاب الله تسئلني ؟ قال الله : « يا ايها الذين آمنوا اذا قمتم الى الصلوة فاغسلوا » الى قوله « الكعبين » ثم قام اليه ثانية فسأله ، فقال له مثل ذلك ثلث مرات كل ذلك يتلو عليه هذه الاية (٥)

٦٢ ـ عن الحسن بن زيد عن جعفر بن محمد ان علياً عليه السلام خالف القوم في المسح

---

(١) البحار ج ١٨ : ٦٨ البرهان ج : ٤٥٣

(٢) اى ارخى عينيه ينظر الى الارض .

(٣) البحار ج ١٨ : ٦٧ . البرهان ج ١ : ٤٥٣ .

(٤ـ٥) البرهان ج ١ : ٤٥٤ .

على الخفين على عهد عمر بن الخطاب قالوا رأينا النبي صلى الله عليه وآله يمسح على الخفين ، قال : فقال علي عليه السلام : قبل نزول المائدة أو بعدها؟ فقالوا : لا ندري قال : ولكن أدري ان النبي صلى الله عليه وآله ترك المسح على الخفين حين نزلت المائدة ولان أمسح على ظهر حمار أحب الي ان امسح على الخفين وتلا هذه الآية «يا ايها الذين آمنوا اذا قمتم الى الصلوة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم الى المرافق وامسحوا برؤسكم وأرجلكم الى الكعبين» (١)

٦٣ - عن زرارة قال : سألت أبا جعفر عليه السلام عن التيمم ؟ فقال : ان عمار بن ياسر أتى النبي صلى الله عليه وآله فقال أجنبت وليس معي ماء ؟ فقال : كيف صنعت يا عمار ؟ قال نزعت ثيابي ثم تمعكت على الصعيد (٢) ؟ فقال : هكذا يصنع الحمار انما قال الله : «فامسحوا وجوهكم وأيديكم منه» ثم وضع يديه جميعاً على الصعيد ثم مسحهما ثم مسح من بين عينيه الى اسفل حاجبيه ثم دلك احدى يديه بالاخرى على ظهر الكف بدأ باليمنى

٦٤ - عن زرارة عن أبي جعفر عليه السلام قال: فرض الله الغسل على الوجه والذراعين والمسح على الرأس والقدمين فلما جاء حال السفر والمرض والضرورة وضع الله الغسل وأثبت الغسل مسحاً فقال: «وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ» الى «وَأَيْدِيكُم مِّنْهُ» . (٣)

٦٥ - عن زرارة عن أبي جعفر عليه السلام في قوله : «مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ» والحرج الضيق (٤)

٦٦ - عن عبد الاعلى مولى آل سام قال : قلت لابي عبد الله عليه السلام اني عثرت فانقطع ظفري ، فجعلت على اصبعي مرارة (٥) كيف اصنع بالوضوء للصلوة قال : فقال عليه السلام : تعرف هذا و اشباهه في كتاب الله تبارك و تعالى «ما جعل الله عليكم

(١ - ٤) البرهان ج١ : ٤٥٤ .

(٢) مضى الحديث مع تفسير لغاته في سورة النساء تحت رقم ١٤٤ باختلاف يسير فراجع

(٥) قال في النهاية المرارة هي التي في جوف الشاة وغيرها يكون فيها ماء اخضر مر ، قيل هي لكل حيوان الا الجمل - ثم قال - و منه حديث ابن عمر انه جرح ابهامه فالقمها مرارة وكان يتوضأ عليها .

في الدّين من حرج » (١)

٦٧ ـ عن أبي بصير عن أحدهما ان رأس المهدي (٢) يهدى الى موسى بن عيسى على طبق قلت فقدمات هذا وهذا ؟ قال : فقد قال الله «ادْخُلُوا الْأَرْضَ الْمُقَدَّسَةَ الَّتِي كَتَبَ اللهُ لَكُمْ فلم يدخلوها ودخلها الابناء اوقال : ابناء الابناء فكان ذلك دخولهم فقلت : لو ترى ان الذي قال في المهدي وفي ابن عيسى (٣) يكون مثل هذا، فقال : يكون في اولادهم ، فقلت : ماتنكر أن يكون ماقال في ابن الحسن (٤) يكون في ولده ؟ قال نعم : ليس ذلك مثل ذا (٥)

٦٨ ـ عن حريز عن بعض أصحابه عن أبي جعفر عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : والّذي نفسي بيده لتركبنّ سنن من كان قبلكم حذو النعل بالنعل و القذّة بالقذّة (٦) حتّى لا تخطئون طريقهم ولايخطئكم سنّة بني اسرائيل ، ثم قال أبو جعفر عليه السلام قال : موسى لقومه «يا قوم ادخلوا الارض المقدّسة التي كتب الله لكم » فردّوا عليه وكانوا ستّمائة الف «قَالُوا يَا مُوسَىٰ إِنَّ فِيهَا قَوْمًا جَبَّارِينَ وَإِنَّا لَن نَّدْخُلَهَا حَتَّىٰ يَخْرُجُوا مِنْهَا فَإِن يَخْرُجُوا مِنْهَا فَإِنَّا دَاخِلُونَ قَالَ رَجُلَانِ مِنَ الَّذِينَ يَخَافُونَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمَا » احدهما يوشع بن نون والاخر كالب بن يافنا ، قال : وهما ابنا عمه ، فقالا « ادْخُلُوا عَلَيْهِمُ الْبَابَ فَإِذَا دَخَلْتُمُوهُ » الى قوله « إِنَّا هَاهُنَا قَاعِدُونَ » قال : فعصى أربعون ألف و سلم هارون (٧) وابناه ويوشع بن نون وكالب بن يافنا (يوفنا خل) فسمّاهم الله فاسقين فقال : لاتأس على القوم

(١) البرهان ج ١ : ٤٥٤ .

(٢) المراد من المهدي هو المهدي العباسي .

(٣) هذا هو الصحيح الموافق لنسخة البحار لكن في الاصل و نسختي البرهان واثبات الهداة «عيسى» بحذف «ابن» .

(٤) يعني القائم (ع) .

(٥) البحار ج ٥ : ٢٥٦ و ١٣ : ١٧٩ . اثبات الهداة ج ٧ : ٩٧ . البرهان ج ١ : ٤٥٦ .

(٦) القذة : ريش السهم ، يعني كما تقدر كل واحدة منهن على صاحبتها وتقطع قال بن الاثير : يضرب مثلا للشيئين يستويان ولايتفاوتان .

(٧) قال المجلسي «ره» اي التسليم الكامل

الفاسقين فتاهوا اربعين (١) سنة لانّهم عصوا فكان حذو النعل بالنعل ، انّ رسول الله ﷺ لمّا قبض لم يكن على أمر الله الّا عليّ والحسن والحسين وسلمان والمقداد وأبوذر فمكثوا أربعين حتى قام عليّ (٢) فقاتل من خالفه (٣)

٦٩ ـ عن زرارة و حمران ومحمد بن مسلم عن أبي جعفر وأبي عبدالله عليهما السلام عن قوله : « ياقوم ادخلوا الارض المقدّسة التّي كتب الله لكم » قال : كتبها لهم ثمّ محاها (٤)

٧٠ ـ عن أبي بصير قال : قال أبو عبدالله عليه السلام لي: انّ بني اسرائيل قال لهم ادخلوا الارض المقدسة فلم يدخلوها حتى حرّمها عليهم وعلى أبنائهم وانّما دخلها ابناء الابناء (٥)

٧١ ـ عن اسمعيل الجعفي عن أبي عبدالله عليه السلام قال: قلت له أصلحك الله ادخلوا الارض المقدّسة التّي كتب الله لكم أكان كتبها لهم ؟ قال : اي والله لقد كتبها لهم ثمّ بدا له لايدخلوها قال : ثمّ ابتدء هو فقال : انّ الصلوة كانت ركعتين عند الله فجعلهما للمسافر وزاد للمقيم ركعتين فجعلهما أربعاً . (٦)

٧٢ ـ عن مسعدة بن صدقة عن أبي عبدالله عليه السلام انه سئل عن قول الله «ادخلوا الارض المقدّسة التّي كتب الله لكم » قال : كتبها لهم ثم محاها ، ثمّ كتبها لابنائهم فدخلوها والله يمحو مايشاء ويثبت وعنده امّ الكتاب (٧)

٧٣ ـ عن عليّ بن اسباط عن الرضا عليه السلام قال : قلت له: انّ أهل مصر يزعمون انّ بلادهم مقدّسة ؟ قال: و كيف ذلك ؟ قلت : جعلت فداك يزعمون انّه يحشر في جبلهم سبعون الفاً يدخلون الجنّة بغير حساب ، فقال : لالعمري ماذاك كذاك ، وما غضب الله على بني اسرائيل الّا أدخلهم مصراً ولارضي عنهم الّا أخرجهم منها الى غيرها ولقد أوحى الله الى موسى أن يخرج عظام يوسف منها ، فاستدلّ موسى على من يعرف موضع القبر

---

(١) تاه يتيه تيهاً : ذهب متحيراً وضل .

(٢) قال المجلسي «ره» : ولعله (ع) حسب الاربعين من زمان اظهار النبي [ص] خلافة امير المؤمنين (ع) وانكار المنافقين ذلك بقلوبهم حتى اظهروه بعد وفاته [ص]

(٣) البحار ج٥: ٢٦٥ . و ٨: ١٥١ . البرهان ج ١ : ٤٥٦ . الصافي ج ١ : ٤٣٣ .

(٤ـ٧) البحار ج ٥ : ٢٦٥ . البرهان ج ١ : ٤٥٦ . الصافي ج ١ : ٤٣٣ .

فدلّ على امرأة عمياء زمنة (١) فسألها موسى ان تدلّه عليه فأبت الاّعلى خصلتين يدعوالله فيذهب بزمانتها ويصيرها معه في الجنّة في الدرجة الّتي هو فيها فاعظم ذلك موسى فأوحى الله اليه ومايعظم عليك من هذا ؟ أعطها ماسألت ؛ ففعل فوعدته طلوع القمر فحبس الله طلوع القمر حتّى جاء موسى لموعده فأخرجته من النيل في سفط مرمر (من طين خ) فحمله موسى قال: ثمّ قال انّ رسول الله ﷺ قال : لاتأكلوا في فخارها (٢) ولاتغسلوا رؤسكم بطينها ، فانّه يورث الذلّة ويذهب بالغيرة (٣)

٧٤ ـ عن الحسين بن أبي العلا عن أبي عبدالله عليه السلام قال: ذكر أهل مصر وذكر قوم موسى وقولهم : «اذهب أنت وربّك فقاتلا انّا ههنا قاعدون» فحرّمها الله عليهم أربعين سنة وتيّههم ، فكان اذا كان العشاء وأخذوا في الرحيل نادوا الرحيل الرحيل الوحا الوحا (٤) فلم يزالوا كذلك حتّى تغيب الشمس حتّى اذا ارتحلوا واستوت بهم الارض قال الله للارض ديري بهم فلايزالوا كذلك حتّى اذا أسحروا وقارب الصبح قالوا انّ هذا الماء قدأتيتموه فانزلوا فاذا أصبحوا اذا أبنيتهم ومنازلهم التي كانوا فيها بالامس فيقول بعضهم لبعض: ياقوم لقد ضللتم وأخطأتم الطريق فلم يزالوا كذلك حتّى أذن الله لهم فدخلوها وقدكان كتبها لهم. (٥)

٧٥ـ عن داود الرقي قال : سمعت أباعبدالله عليه السلام يقول : كان أبوجعفر عليه السلام يقول نعم الارض الشام وبئس القوم أهلها ، و بئس البلاد مصر اما انّها سجن من سخط الله عليه ، ولم يكن دخول بني اسرائيل مصر الامن سخطه ومعصيته منهم لله ، لانّ الله قال :

---

(١) الزمنه : المصابة بالزمانة وهي تعطيل القوى .

(٢) الفخار جمع الفخارة : الجرة و يقال له بالفارسية «سبو» .

(٣) البحار ج ١٤ : البرهان ج ١ : ٤٥٦ .

(٤) الوحى : العجلة . يقال في الاستعجال «الوحى الوحى» اى البدار البدار يمد ويقصر.

(٥) البحار ج ٥ : ٢٦٥ . البرهان ج ١ : ٤٥٧ . الصافي ج ١ : ٤٣٥ .

«ادخلوا الارض المقدسة التي كتب الله لكم» يعني الشام فأبوا أن يدخلوها فتاهوا في الارض أربعين سنة في مصر و فيا فيها (١) ثم دخلوها بعد اربعين سنة ، قال : و ما كان خروجهم من مصر و دخولهم الشام الا من بعد توبتهم و رضاء الله عنهم و قال : اني لأكره ان آكل من شيء طبخ في فخارها ، وما أحبّ ان اغسل رأسي من طينها مخافة أن يورثني تربتها (ترابها خ ل) الذلّ ويذهب بغيرتي . (٢)

٧٦ ـ عن ابن سنان عن أبي عبدالله عليه السلام في قول الله «ادخلوا الارض المقدّسة التي كتب الله لكم» قال : كان في علمه انهم سيعصون ويتيهون أربعين سنة ؛ ثم يدخلونها بعد تحريمه ايّاها عليهم . (٣)

٧٧ ـ عن هشام بن سالم عن حبيب السجستاني عن أبي جعفر عليه السلام قال : لما قرب ابنا آدم القربان فتقبّل من احدهما ولم يتقبّل من الاخر قال تقبّل من هابيل ولم يتقبّل من قابيل ، ادخله من ذلك حسد شديد ، وبغى على هابيل فلم يزل يرصده ويتبع خلوته حتّى ظفر به متنحيّاً عن آدم ، فوثب عليه فقتله ، فكان من قصتهما ما قد أنبأ الله في كتابه ممّا كان بينهما من المحاورة قبل أن يقتله ؛ قال : فلمّا علم آدم بقتل هابيل جزع عليه جزعاً شديداً ودخله حزن شديد ، قال : فشكى الى الله ذلك فأوحى الله اليه انّي واهب لك ذكراً يكون خلفاً لك من هابيل ، قال : فولدت حواء غلاما زكياً مباركاً ، فلمّا كان يوم السابع سمّاه آدم شيث ، فأوحى الله الى آدم انّما هذا الغلام هبة منّي لك فسمّه هبة الله قال : فسمّاه هبة الله .

قال : فلمّا دنا أجل آدم أوحى الله اليه أن يا آدم انّي متوفيك ورافع روحك اليّ يوم كذا و كذا فاوص الى خير ولدك وهو عبتي الذي وهبته لك ، فأوص اليه وسلّم اليه ما علّمناك من الاسماء والاسم الاعظم ، فاجعل ذلك في تابوت فانّي احبّ ان لا يخلو أرضي من عالم يعلم علمي ويقضي بحكمي أجعله حجّتي على خلقي

---

(١) فيا في كصحاري لفظاً ومعنى .

(٢) البحار ج ٥ : ٢٦٥ و ١٤ : ٣٣٧ . البرهان ج ١ : ٤٥٧

(٣) البحار ج ٥ : ٢٦٥ . البرهان ج ١ : ٤٥٧ .

قال : فجمع آدم اليه جميع ولده من الرجال والنساء فقال لهم : يا ولدي ان الله اوحى الي انه رافع اليه روحي وأمرني ان اوصي الى خير ولدي وانه هبة الله ، فان الله اختاره لي ولكم من بعدي اسمعوا له واطيعوا أمره ، فانه وصيّي و خليفتي عليكم ، فقالوا جميعاً : نسمع له ونطيع أمره ولانخالفه ، قال : فأمر بالتابوت فعمل ثم جعل فيه علمه والاسماء والوصية ثم دفعه الى هبة الله ، وتقدّم اليه في ذلك وقال له : انظر يا هبة الله اذا انا مت فاغسلني و كفنّي وصل عليّ و أدخلني في حفرتي ، فاذا مضى بعد وفاتي أربعون يوماً فاخرج عظامي كلّها من حفرتي فاجمعها جميعاً ثم اجعلها في التابوت واحتفظ به ولا تأمنن عليه أحداً غيرك ، فاذا حضرت وفاتك واحسست بذلك من نفسك فالتمس خير ولدك و ألزمهم لك صحبة و أفضلهم عندك قبل ذلك فأوص اليه بمثل ما أوصيت به اليك ولاتدعن الارض بغير عالم منّا أهل البيت .

يا بنيّ ان الله تبارك وتعالى أهبطني الى الارض وجعلني خليفته فيها ، حجّة له على خلقه ، فقد أوصيت اليك بأمر الله و جعلتك حجّة لله على خلقه في أرضه بعدي ، فلا تخرج من الدنيا حتى تدع لله حجّة و وصيّاً وتسلّم اليه التابوت وما فيه كما سلّمته اليك ، وأعلمه انه سيكون من ذريتي رجل اسمه نوح يكون في نبوّته الطوفان و الغرق ، فمن ركب في فلكه نجا ومن تخلّف عن فلكه غرق ، وأوص وصيّك ان يحفظ بالتابوت وبما فيه ، فاذا حضرت وفاته أن يوصي الى خير ولده وألزمهم له وأفضلهم عنده ، و سلّم اليه التابوت و ما فيه ، وليضع كل وصيّ وصيّته في التابوت وليوص بذلك بعضهم الى بعض ؛ فمن أدرك نبوة نوح فليركب معه وليحمل التابوت وجميع ما فيه في فلكه ولايتخلف عنه أحد .

ويا هبة الله و انتم يا ولدي [ايّاكم] الملعون قابيل و ولده ، فقد رأيتم ما فعل بأخيكم هابيل فاحذروه وولده ، ولاتناكحوهم ولاتخالطوهم ، وكن أنت ياهبة الله واخوتك واخواتك في أعلى الجبل واعزله وولده ودع الملعون قابيل وولده في أسفل الجبل .

قال : فلمّا كان اليوم الذي أخبر الله انه متوفيه فيه تهيأ آدم للموت واذعن به

قال: و هبط عليه ملك الموت فقال آدم: دعني يا ملك الموت حتى أتشهد وأثني على ربّي بما صنع عندي من قبل أن تقبض روحي فقال آدم اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له و اشهد أنّي عبدالله و خليفته في أرضه ابتدأني باحسانه و خلقني بيده و لم يخلق خلقاً بيده سواي و نفخ فيَّ من روحه؛ ثم اجمل صورتي و لم يخلق على خلقي أحداً قبلي، ثم أسجد لي ملئكته وعلّمني الاسماء كلّها ولم يعلمها ملئكته ثم اسكنني جنّته ولم يكن يجعلها دار قرار ولا منزل استيطان، وانما خلقني ليسكنني الارض للذي أراد من التقدير والتدبير وقدّر ذلك كلّه من قبل أن يخلقني، فمضيت في قدره وقضائه ونافذ امره، ثم نهاني ان آكل من الشجرة فعصيته وأكلت منها، فأقالني عثرتي و صفح لي عن جرمي، فله الحمد على جميع نعمه عندي حمداً يكمل به رضاه عني.

قال: فقبض ملك الموت روحه صلوات الله عليه، فقال أبوجعفر: انّ جبرئيل نزل بكفن آدم وبحنوطه والمسحاة معه (١) قال: ونزل مع جبرئيل سبعون الف ملك ليحضروا جنازة آدم عليه السلام قال: فغسّله هبة الله وجبرئيل كفّنه وحنّطه، ثم قال: يا هبة الله تقدم فصل على ابيك و كبّر عليه خمساً وعشرين تكبيرة، فوضع سرير آدم ثم قدّم هبة الله و قام جبرئيل عن يمينه و الملئكة خلفهما، فصلّى عليه و كبّر عليه خمساً وعشرين تكبيرة وانصرف جبرئيل والملئكة، فحفروا له بالمسحاة ثم ادخلوه في حفرته، ثم قال جبرئيل ياهبة الله هكذا فافعلوا بموتاكم والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته عليكم اهل البيت.

فقال ابوجعفر عليه السلام: فقام هبة الله في ولد أبيه بطاعة الله وبما أوصاه أبوه، فاعتزل ولد الملعون قابيل فلمّا حضرت وفات هبة الله أوصى الى ابنه قينان (٢) و سلّم اليه التابوت ومافيه وعظام آدم و وصيّة آدم و قال له: ان أنت ادركت نبوة

---

(١) المسحاة: آلة من حديد يسحى به ويقال له بالفارسية «بيل».

(٢) الظاهر ان ههنا سقطاً اواختصاراً من النساخ اوالراوى لان الوصي بعد هبة الله ابنه انوش، وبعده قينان بن انوش (عن هامش بعض النسخ).

نوح فاتبعه واحمل التابوت معك في فلكه ولا تخلفنّ عنه فان في نبوته يكون الطوفان والغرق ، فمن ركب في فلكه نجا ومن تخلّف عنه غرق .

قال فقام قينان بوصيّة هبة الله في اخوته وولد أبيه بطاعة الله قال : فلمّا حضرت قينان الوفاة اوصى الى ابنه مهلائيل وسلّم اليه التابوت ومافيه والوصيّة ، فقام مهلائيل بوصيّة قينان وسار بسيرته فلما حضرت مهلائيل الوفاة اوصى الى ابنه يرد ، فسلّم اليه التابوت وجميع مافيه و الوصية ، فتقدم اليه في نبوة نوح ، فلمّا حضرت وفاة يرد اوصى الى ابنه اخنوخ و هو ادريس فسلّم اليه التابوت و جميع مافيه و الوصية ، فقام اخنوخ بوصية يرد ، فلمّا قرب أجله أوحى الله اليه انّي رافعك الى السماء وقابض روحك في السماء فاوص الى ابنك خرقا سيل فقام خرقا سيل بوصيّة اخنوخ ، فلما حضرته الوفاة أوصى الى ابنه نوح ؛ وسلّم اليه التابوت و جميع ما فيه والوصية .

قال : فلم يزل التابوت عند نوح حتى حمله معه في فلكه فلما حضرت النوح الوفاة أوصى الى ابنه سام ، وسلّم التابوت وجميع مافيه والوصية .

قال حبيب السجستاني ثم انقطع حديث ابي جعفر عليه السلام عندها . (١)

٧٨ ـ عن أبي حمزة الثمالي عن أبي جعفر عليه السلام قال : لمّا اكل آدم من الشجرة أهبط الى الارض فولدله هابيل واخته توأم ، ثم ولد قابيل واخته توأم ، ثم ان آدم أمر هابيل و قابيل أن يقرّبا قرباناً وكان هابيل صاحب غنم و كان قابيل صاحب زرع فقرّب هابيل كبشاً من أفضل غنمه ، وقرّب قابيل من زرعه مالم يكن ينق كما أدخل بيته فتقبل قربان هابيل ولم يقبل قربان قابيل ، وهو قول الله «وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ابْنَيْ آدَمَ بِالْحَقِّ إِذْ قَرَّبَا قُرْبَاناً فَتُقُبِّلَ مِنْ أَحَدِهِمَا وَلَمْ يُتَقَبَّلْ مِنَ الْآخَرِ» الاية وكان القربان تأكله النار ، فعمد قابيل الى النار فبنى لها بيتاً وهو أوّل من بنى بيوت النار ، فقال لأعبدنّ هذه النار حتّى يتقبل قرباني .

ثم انّ ابليس عدو الله أتاه وهو يجري من ابن آدم مجرى الدم في العروق ، فقال له : ياقابيل قد تقبّل قربان هابيل ولم يتقبّل قربانك وانّك ان تركته يكون له عقب

(١) البحار ج ٧: ١٣ . البرهان ج ١ : ٤٦١ .

يفتخرون على عقبك ، ويقولون : نحن ابناء الذين تقبّل قربانه ، و انتم ابناء الذين ترك قربانه فاقتله لكي لا يكون له عقب يفتخرون على عقبك فقتله ، فلمّا رجع قابيل الى آدم قال له : يا قابيل اين هابيل ؟ فقال : اطلبه حيث قرّبنا القربان ، فانطلق آدم فوجد هابيل قتيلاً ، فقال آدم : لعنت من أرض كما قبلت دم هابيل فبكى آدم على هابيل اربعين ليلة ، ثم ان آدم سأل ربّه ولداً فولد له غلام فسمّاه هبة الله ، لان الله وهبه له و أخته توأم ، فلمّا انقضت نبوة آدم واستكملت ايّامه اوحى الله اليه ان يا آدم قد قضيت نبوتك واستكملت ايامك ، فاجعل العلم الذي عندك والايمان والاسم الاكبر وميراث العلم و آثار علم النبوة في العقب من ذريّتك عند هبة الله ابنك ، فاني لم أقطع العلم و الايمان والاسم الاعظم و آثار علم النبوة من العقب من ذريّتك الى يوم القيمة ؛ ولن أدع الارض الا و فيها عالم يعرف به ديني ويعرف به طاعتي ويكون نجاة لمن يولد فيما بينك وبين نوح .

وبشّر آدم بنوح وقال : ان الله باعث نبيّاً اسمه نوح فانّه يدعو الى الله ويكذّبه قومه ، فيهلكهم الله بالطوفان فكان بين آدم و نوح عشرة آباً كلّهم أنبياء و أوصى آدم الى هبة الله ان من أدركه منكم فليؤمن به وليتّبعه وليصدّق به فانّه ينجو من الغرق ، ثم ان آدم مرض المرضة التي مات فيها فأرسل هبة الله فقال له : ان لقيت جبرئيل و من لقيت من الملئكة فاقرءه مني السلام وقل له : ياجبرئيل ان أبي يستهديك من ثمار الجنة فقال جبرئيل : ياهبة الله ان أباك قد قبض صلوات الله عليه ، وما نزلنا الا للصلوة عليه فارجع ، فرجع فوجد آدم قد قبض فأراه جبرئيل عليه السلام كيف يغسله حتى اذا بلغ الصلوة عليه ، قال هبة الله : ياجبرئيل تقدم فصلّ على آدم فقال له جبرئيل: ان الله أمرنا ان نسجد لابيك آدم وهو في الجنّة فليس لنا ان نؤمّ شيئاً من ولده ، فتقدّم هبة الله فصلّى على أبيه آدم و جبرئيل خلفه ، و جنود الملئكة و كبّر عليه ثلثين تكبيرة ، فأمره جبرئيل فرفع من ذلك خمساً و عشرين تكبيرة و السنّة اليوم فينا خمس تكبيرات ، وقد كان يكبّر على أهل بدر تسعاً وسبعاً .

ثمّ ان هبة الله لما دفن آدم عليه السلام أتاه قابيل فقال : ياهبة الله اني قد رأيت ابي

آدم قد خصك من العلم بما لم أخص به انا وهو العلم الذى دعا به أخوك هابيل فتقبل منه قربانه ، وانما قتلته لكيلا يكون له عقب فيفتخرون على عقبى ، فيقولون نحن ابناء الذى تقبل منه قربانه وأنتم ابناء الذى ترك قربانه وانك ان أظهرت من العلم الذى اختصك به أبوك شيئاً قتلتك كما قتلت أخاك هابيل ، فلبث هبة الله و العقب من بعده مستخفين بما عندهم من العلم والايمان و الاسم الاكبر و ميراث النبوة و آثار العلم والنبوة حتى بعث الله نوحاً ، وظهرت وصية هبة الله فى ولده حين نظروا فى وصية آدم ، فوجدوا نوحاً نبياً قد بشر به أبوهم آدم ، فآمنوا به واتبعوه وصدقوه ، وقد كان آدم أوصى هبة الله ان يتعاهد هذه الوصية عند رأس كل سنة فيكون يوم عيدهم ، فيتعاهدون بعث نوح وزمانه الذى يخرج فيه ، و كذلك فى وصية كل نبى حتى بعث الله محمداً صلى الله عليه وآله . (١)

٧٩ ـ قال هشام بن الحكم قال أبو عبدالله عليه السلام : لما أمر الله آدم أن يوصى الى هبة الله أمره ان يستر ذلك فجرت السنة فى ذلك بالكتمان فأوصى اليه وستر ذلك . (٢)

٨٠ ـ عن جابر عن أبى جعفر عليه السلام قال : ان قابيل ابن آدم معلق بقرونه فى عين الشمس ، تدور به حيث دارت فى زمهريرها وحميمها الى يوم القيمة ، فاذا كان يوم القيمة صيره الله الى النار . (٣)

٨١ ـ عن زرارة عن أبى جعفر عليه السلام قال : ذكر ابن آدم القاتل قال : فقلت له ما حاله أمن أهل النار هو ؟ فقال : سبحان الله الله أعدل من ذلك ان يجمع عليه عقوبة الدنيا وعقوبة الاخرة . (٤)

٨٢ ـ عن عيسى بن عبدالله العلوى عن أبيه عن آبائه عن على عليه السلام قال ان ابن آدم الذى قتل أخاه كان القابيل الذى ولد فى الجنة . (٥)

(١ ـ ٢) البحار ج ٧ : ١٤ . البرهان ج ١ : ٤٦٢ و نقل الحديث الاول المحدث الحر العاملى «ره» فى كتاب اثبات الهداة ج ١ : ٢٦٤ عن هذا الكتاب مختصراً .

(٣ ـ ٤) البحار ج ٥ : ٦٧ . البرهان ج ١ : ٤٦٢ . الصافى ج ١ : ٤٣٨

(٥) البرهان ج ١ : ٤٦٢ البحار ج ٥ ٦٧ و قال المجلسى (ره) هذا موافق لما ذكره بعض العامة من كون ولادة قابيل و اخته فى الجنة و ظاهر بعض الاخبار انه لم يولد له الا فى الدنيا .

٨٣- عن سليمان بن خالد قال : قلت لابي‌عبدالله عليه السلام جعلت فداك انّ الناس يزعمون ان آدم زوّج ابنته من ابنه ؟ فقال أبوعبدالله : قد قال . الناس في ذلك ولكن ياسليمان أما علمت ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال: لوعلمت ان آدم زوّج ابنته من ابنه لزوجت زينب من القاسم وما كنت لارغب عن دين آدم ، فقلت : جعلت فداك انّهم يزعمون انّ قابيل انّما قتل هابيل لانّهما تغايرا علي اختهما ؟ فقال له : ياسليمان تقول هذا؟ أما تستحيي ان تروي هذا على نبيّ الله آدم ؟ فقلت : جعلت فداك ففيم قتل قابيل هابيل ؟ فقال : في الوصيّة ثم قال لي : ياسليمان انّ الله تبارك وتعالى أوحى الى آدم أن يدفع الوصية واسم الله الاعظم الى هابيل ، وكان قابيل أكبر منه ، فبلغ ذلك قابيل فغضب فقال : انا أولى بالكرامة والوصيّة فأمرهما أن يقرّبا قربانا بوحي من الله اليه ففعلا ، فقبل الله قربان هابيل فحسده قابيل فقتله ، فقلت : جعلت فداك فممّن تناسل ولد آدم هل كانت انثى غير حواء وهل كان ذكر غير آدم ؟ فقال: ياسليمان انّ الله تبارك وتعالى رزق آدم من حواء قابيل وكان ذكر ولده من بعده هابيل ، فلما أدرك قابيل ما يدرك الرجال أظهر الله له جنّيّة وأوحى الى آدم ان يزوّجها قابيل ففعل ذلك آدم ورضي بها قابيل وقنع ، فلمّا أدرك هابيل ما يدرك الرجال اظهر الله له حوراء وأوحى الله الى آدم أن يزوّجها من هابيل ، ففعل ذلك فقتل هابيل والحوراء حامل ، فولدت الحوراء غلاماً فسمّاه آدم هبة الله ، فأوحى الله الى آدم ان ادفع اليه الوصيّة واسم الله الاعظم ، وولدت حواء غلاماً فسمّاه آدم شيث بن آدم ، فلما أدرك مايدرك الرجال أهبط الله له حوراء وأوحى الى آدم ان يزوّجها من شيث ابن آدم ، ففعل فولدت الحوراء جارية فسمّاها آدم حورة ، فلما أدركت الجارية زوّج آدم حورة بنت شيث من هبة الله بن هابيل فنسل آدم منهما فمات هبة الله بن هابيل فأوحى الله الى آدم ان ادفع الوصيّة واسم الله الاعظم وما أظهرتك عليه من علم النبوة ، وماعلّمتك من الاسماء الى شيث بن آدم فهذا حديثهم ياسليمان .(١)

٨٤ - عن حمران بن أعين قال : قلت لابي‌عبدالله عليه السلام سئلته عن قول الله «من

(١) البحار ج ٥ : ٦٧ . البرهان ج ١ : ٤٦٣ .

أَجْلِ ذَٰلِكَ كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَن قَتَلَ نَفْساً بِغَيْرِ نَفْسٍ » الى قوله « فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعاً » قال : منزلة في النار اليها انتهى شدة عذاب أهل النار جميعاً فيجعل فيها ، قلت : وان كان قتل اثنين ؟ قال : ألاترى انه ليس في النار منزلة أشد عذاباً منها ، قال : يكون يضاعف عليه بقدر ما عمل ، قلت : « فَمَنْ أَحْيَاهَا » قال : نجاها من غرق أوحرق أوسبع أوعدو ثم سكت ثم التفت الي فقال : تأويلها الاعظم دعاها فاستجابت له . (١)

٨٥ ـ عن سماعة قال : قلت قول الله : «من قتل نفساً بغير نفس اوفساد في الارض فكأنما قتل الناس جميعاً و من أحياها فكأنما أحيا الناس جميعاً» قال : من اخرجها من ضلال الى هدى فقد أحياها ، ومن أخرجها من هدى الى ضلالة فقد قتلها(٢)

٨٦ ـ عن حنان بن سدير عن أبي عبدالله عليه السلام في قول الله : «ومن قتل نفساً فكأنما قتل الناس جميعاً» قال : و اد في جهنم لوقتل الناس جميعاً كان فيه. ولو قتل نفساً واحدة كان فيه . (٣)

٨٧ ـ عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر عليه السلام قال : سألت عن قول الله : « من قتل نفساً بغير نفس أوفساد في الارض فكأنما قتل الناس جميعاً » فقال له : في النار مقعد ولو قتل الناس جميعاً لم يزد على ذلك العذاب ، قال : و من أحياها فكأنما احيا الناس جميعاً لم يقتلها اوأنجى من غرق أوحرق اوأعظم من ذلك كله يخرجها من ضلالة الى هدى . (٤)

٨٨ ـ عن أبي بصير عن أبي جعفر عليه السلام قال: سألته «و من أحياها فكأنما أحيا الناس جميعاً »قال : من استخرجها من الكفر الى الايمان .(٥)

---

(١) البحار ج ٢٤ : ٣٦ . البرهان ج ١ : ٤٦٤ . الصافي ج ١ : ٤٣٩ .

(٢) البرهان ج ١ : ٤٦٤ . الصافي ج ١ : ٤٣٩ .

(٣) » » » . البحار ج ٢٤ : ٣٨ .

(٤) » » » . الوسائل ج ٣ ابواب القصاص في النفس باب ١ .

(٥) البحار ج ٢٤ : ٣٨ . البرهان ج ١ : ٤٦٤ .

٨٩- عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر عليه السلام قال: من شهر السلاح في مصر من الامصار فعقر اقتص منه ونفى من تلك البلدة ومن شهر السلاح في غير الامصار وضرب وعقر وأخذ المال ولم يقتل فهو محارب ، جزاؤه جزاء المحارب وأمره الى الامام ان شاء قتله وصلبه وان شاء قطع يده ورجله ، قال : وان حارب وقتل وأخذ المال فعلى الامام ان يقطع يده اليمين بالسرقة ثم يدفعه الى أولياء المقتول فيتبعونه بالمال ثم يقتلونه فقال له ابو عبيدة : أصلحك الله أرأيت ان عفا عنه أولياء المقتول ؟ فقال أبو جعفر عليه السلام : ان عفوا عنه فعلى الامام أن يقتله، لانه قد حارب وقتل وسرق فقال له أبو عبيدة : فان أراد أولياء المقتول ان يأخذوا منه الدية ويدعونه ألهم ذلك ؟ قال : لا عليه القتل (١)

٩٠ - عن أبي صالح عن أبي عبدالله عليه السلام قال : قدم على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قوم من بني ضبة فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : أقيموا عندي فاذا قويتم بعثتكم في سرية ، فقالوا : أخرجنا من المدينة فبعث بهم الى ابل الصدقة يشربون من أبوالها ويأكلون من ألبانها فلما برؤا واشتدوا قتلوا ثلثة نفر كانوا في الابل وساقوا الابل ، فبلغ رسول الله صلى الله عليه وآله فبعث اليهم عليا عليه السلام وهم في واد قد تحيروا ليس يقدرون ان يخرجوا عنه قريب من ارض اليمن ، فأخذهم فجاء بهم الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ونزلت عليهم « إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللهَ وَرَسُولَهُ » الى قوله « أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ » فاختار رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان يقطع ايديهم وأرجلهم من خلاف . (٢)

٩١ - عن احمد بن الفضل الخاقاني من آل رزين قال : قطع الطريق بجلولا على السابلة (٣) من الحجاج وغيرهم وأفلت القطاع (٤) فبلغ الخبر المعتصم فكتب الى العامل له كان بها : تأمر الطريق بذلك فيقطع على طرف اذن امير المؤمنين ثم انفلت

(١-٢) البحار ١٦ [م] : ٣٠ . البرهان ج ١: ٤٦٧ .

(٣) جلولا بالمد : ناحية في طريق خراسان بينها وبين خانقين سبعة فراسخ و بها كانت الوقعة المشهورة على الفرس للمسلمين سنة ١٦ فاستباحهم المسلمون فسميت جلولا الوقيعة لما اوقع بهم المسلمون . والسابلة : المارون على الطريق .

(٤) أفلت : تخلص . وتفلت وانفلت ايضاً بمعناه .

القطاع فان أنت طلبت هؤلاء وظفرت بهم ، والا أمرت بان تضرب ألف سوط ثم تصلب بحيث قطع الطريق ، قال : فطلبهم العامل حتّى ظفر بهم واستوثق منهم ، ثم كتب بذلك الى المعتصم فجمع الفقهاء وابن أبى داود ثم سأل الآخرين عن الحكم فيهم وابوجعفر محمد بن على الرضا عليه السلام حاضراً ، فقالوا : قد سبق حكم الله فيهم فى قوله «انّما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون فى الارض فساداً أن يقتّلوا أو يصلّبوا اوتقطّع ايديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الارض» ولامير المؤمنين أن يحكم باىّ ذلك شاء فيهم ، قال : فالتفت الى أبى جعفر عليه السلام فقال له : ماتقول فيما أجابوا فيه ؟ فقال قد تكلّم هؤلاء الفقهاء والقاضى بماسمع أمير المؤمنين ، قال : وأخبرنى بما عندك ، قال : انّهم قد اضلوا فيما أفتوا به والّذى يجب فى ذلك أن ينظر امير المؤمنين فى هؤلاء الذين قطعوا الطريق فان كانوا أخافوا السبيل فقط ولم يقتلوا أحداً ولم يأخذوا مالاً أمر بايداعهم الحبس ، فان ذلك معنى نفيهم من الارض باخافتهم السبيل ، وان كانوا أخافوا السبيل و قتلوا النفس أمر بقتلهم ، و ان كانوا اخافوا السبيل و قتلوا النفس واخذوا المال امر بقطع ايديهم وارجلهم من خلاف وصلبهم بعد ذلك ، قال : فكتب الى العامل بان يمثل ذلك فيهم . (١)

٩٢ ـ عن بريد بن معاوية العجلى قال سأل رجل أباعبدالله عليه السلام عن قول الله «انّما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله» الى قوله «فساداً» قال : ذلك الى الامام يعمل فيه بماشاء ، قلت : ذلك مفوّض الى الامام ؟ قال : لا بحق الجناية . (٢)

٩٣ ـ عن سماعة بن مهران عن أبى عبدالله عليه السلام فى قول الله : « انّما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله » قال : الامام فى الحكم فيهم بالخيار ان شاء قتل و ان

(١) البحار ج ١٦ «م» : ٣٠ . البرهان ج ١ : ٤٦٧ . الصافى ج ١ : ٤٣٩ . الوسائل ج ٣ ابواب المحارب باب ١ .

(٢) البحار ج ١٦ «م» : ٣٠ . البرهان ج ١ : ٤٦٧ الصافى ج ١ : ٤٣٩ .
وفى رواية الكلينى «قال : لاولكن نحو الجناية» والمعنى ان الامام يختار مايعلمه صلاحاً بحسب جنايته لابمايشتهيه .

شاء صلب وأن شاء قطع وان شاء نفى من الارض . (١)

٩٤ـ عن زرارة عن أحدهما فى قوله « انّما جزاء الّذين يحاربون الله ورسوله» الى قوله « او يصلّبوا » الاية قال : لايبايع ولايؤتى بطعام ولا يتصدّق عليه . (٢)

٩٥ـ عن جميل بن دراج قال : سألت أباعبدالله عليه السلام عن قول الله « انّما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله »الآية الى آخرها اىّ شى ء عليهم من هذا الحد الذى سمّى ؟ قال: ذلك الى الامام انشاء قطع وان شاء صلب وان شاء قتل ، وان شاء نفى، قلت : النفى الى أين ؟ قال من مصر الى مصر آخر وقال : ان علياً عليه السلام قد نفى رجلين من الكوفة الى البصرة . (٣)

٩٦ـ عن سورة بن كليب عن أبى جعفر عليه السلام قال : قلت: الرجل يخرج من منزله الى المسجد يريد الصلوة ليلاً فيستقبله رجل فيضربه بعصا ويأخذ ثوبه ؟ قال : فمايقول فيه من قبلكم ؟ قال : يقولون انّ هذا ليس بمحارب وانّما المحارب فى القرى المشركية وانما هى دغارة (٤) فقال : إيّهما أعظم حرمة دار الاسلام او دار الشرك ؟ قال: قلت [لابل] دار الا سلام ، فقال : هؤلاء من الذين قال الله «انّما جزاء الذين يحاربون الله و رسوله الى آخر الاية . (٥)

٩٧ـ وفى رواية سماعة عن أبى عبدالله عليه السلام قال : اذا زنى الرجل يجلد وينبغى للامام ان ينفيه من الارض التى جلد بها الى غيرها سنة ، و كذلك ينبغى للرجل اذا سرق وقطعت يده . (٦)

(١ـ٢) البحار ج ١٦ «م» : ٣١ . البرهان ج ١ : ٤٦٨ . الصافى ج ١ : ٤٤٠ الوسائل ج ٣ ابواب حد المحارب باب ١و٣ .

(٣) البحار ج ١٦ «م» : ٣١ . البرهان ج ١ : ٤٦٨ .

(٤) الدغارة : الفساد .

(٥) البحار ج ١٦ «م» ٣١. البرهان ج ١ : ٤٦٨.

(٦) البحار ج ١٦ «م» : ٣ و ٢٩ . البرهان ج ١ : ٤٦٨ . الوسائل ج٣ ابواب حد الزنا باب ٢٤ وابواب احد السرقة باب ٢٠ .

۹۸ ـ عن أبي اسحق المدايني قال: كنت عند أبي الحسن عليه السلام اذ دخل عليه رجل فقال له: جعلت فداك ان الله يقول «انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله» الى «أو ينفوا» فقال: هكذا قال الله، فقال له: جعلت فداك فاي شيء الذي اذا فعله استحق واحدة من هذه الاربع؟ قال: فقال له أبو الحسن عليه السلام: أربع فخذ أربعاً بأربع، اذا حارب الله و رسوله وسعى في الارض فساداً فقتل قتل، فان قتل وأخذ المال قتل وصلب، وان أخذ المال ولم يقتل قطعت يده ورجله من خلاف، وان حارب الله ورسوله وسعى في الارض فساداً ولم يقتل ولم يأخذ المال نفي من الارض، فقال له الرجل: جعلت فداك وما حد نفيه؟ قال: ينفى من المصر الذي فعل فيه ما فعل الى غيره؛ ثم يكتب الى أهل ذلك المصر ان ينادى عليه بانه منفي فلا تؤاكلوه ولا تشاربوه ولا تناكحوه، فاذا خرج من ذلك المصر الى غيره كتب اليهم بمثل ذلك فيفعل به ذلك سنة، فانه سيتوب من السنة و هو صاغر، فقال له الرجل: جعلت فداك فان أتى ارض الشرك فدخلها؟ قال: يضرب عنقه ان أراد الدخول في أرض الشرك. (۱)

۹۹ ـ وفي رواية أبي اسحق المدايني عن أبي الحسن الرضا عليه السلام قلت: فان توجه الى أرض الشرك فيدخلها؟ قال: قوتل أهلها. (۲)

۱۰۰ ـ عن أبي بصير قال: سمعت أباجعفر عليه السلام يقول: عدو علي عليه السلام هم المخلدون في النار، قال الله: «وَمَا هُمْ بِخَارِجِينَ مِنْهَا». (۳)

۱۰۱ ـ عن منصور بن حازم قال: قلت لابي عبدالله عليه السلام «و ماهم بخارجين من

---

(۱) البحار ج ۱٦ «م»: ۳۱. البرهان ج ۱: ٤٦۸.

(۲) » » » » » » . الوسائل ج ۳ ابواب حد المحارب باب ۳. الصافي ج ۱: ٤٤۰ وقال الفيض «ره» انما يقاتل اهلها اذا ارادوا استلحاقه الى انفسهم و أبوا ان يسلموه الى المسلمين ليقتلوه و هذا معنى قوله: قوتل اهلها.

(۳) البرهان ج ۱: ٤۷۰. الصافي ج ۱: ٤٤۱.

النار» قال : اعداء علي هم المخلّدون في النار ابد الآبدين و دهر الداهرين . (١)

١٠٢ـ عن حماد بن عيسى عن بعض أصحابه عن أبي عبدالله عليه السلام انه سئل عن التيمّم فتلا هذه الاية «وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جَزَاءً» وقال : «واغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق» قال : فامسح على كفّيك من حيث موضع القطع ؛ قال : «وماكان ربّك نسيّا» . (٢)

١٠٣ ـ قال : وكتب الينا أبو محمد يذكر عن ابن أبي عمر عن ابراهيم بن عبدالحميد عن عامة أصحابه يرفعه الى أمير المؤمنين عليه السلام انه كان اذا قطع يد السارق ترك له الابهام والراحة ، فقيل له : يا أمير المؤمنين تركت عامّة يده ؟ قال : فقال لهم فان تاب فبأيّ شيء يتوضأ لان الله يقول : «والسّارق والسّارقة فاقطعوا ايديهما جزاءاً بما كسبا نكالاً من الله فمن تاب من بعد ظلمه وأصلح فان الله غفور رحيم» . (٣)

١٠٤ـ عن زرارة عن أبي جعفر عليه السلام عن رجل سرق فقطعت يده اليمنى ثم سرق فقطعت رجله اليسرى ثم سرق الثالثة ، قال : كان أمير المؤمنين عليه السلام يخلّده في السجن ويقول : انّي لاستحيي من ربّي ان أدعه بلا يد يستنظف بها ، ولا رجل يمشي بها الى حاجته ، قال : وكان اذا قطع اليد قطعها دون المفصل ، واذا قطع الرجل قطعها دون الكعبين ، قال : وكان لايرى ان يغفل عن شيء من الحدود . (٤)

١٠٥ـ عن سماعة عن أبي عبدالله عليه السلام انه قال : اذا أخذ السارق فقطع وسط الكف ، فان عاد قطعت رجله من وسط القدم ؛ فان عاد استودع السجن فان سرق في السجن قتل . (٥)

---

(١) البرهان ج ١: ٤٧٠ . الصافي ج ١ : ٤٤١ . البحار ج ٣ : ٣٩٦ .
(٢) » » » » . البحار ج ١٦ [م] : ٢٩
(٣) » » » » » » » » . الوسائل ج ٣ ابواب حد السرقة باب ٤ . الصافي ج ١ : ٤٤١ .
(٤) البحار ج ١٦ [م] : ٢٩ . البرهان ج ١ : ٤٧١ .
(٥) » » » » » » » . الوسائل ج ٣ ابواب حد السرقة باب ٥

١٠٦ ـ عن السكوني عن جعفر بن محمد عن أبيه عن عليّ انه اتى بسارق فقطع يده ، ثم أتي به مرة اخرى فقطع رجله اليسرى ، ثم أوتي به ثالثة ، فقال : انّي لأستحيي من ربّي أنْ لا أدع له يداً يأكل بها ويشرب بها ويستنجي بها ، ورجلاً يمشي عليها فجلّده و استودعه السجن ، وانفق عليه من بيت المال . (١)

١٠٧ ـ عن جميل عن بعض أصحابنا عن أحدهما انه قال : لا يقطع السارق حتى يقرّ بالسرقة مرّتين ، فان رجع ضمن السرقة و لم يقطع اذا لم يكن له شهود . (٢)

١٠٨ ـ عن السكوني عن جعفر عن أبيه عليهما السلام قال : لا يقطع الامن نقب بيتاً او كسر قفلاً . (٣)

١٠٩ ـ عن زرقان صاحب ابن أبي داود وصديقه بشدّة قال : رجع ابن أبي داود ذات يوم من عند المعتصم وهو مغتمّ ، فقلت له في ذلك ، فقال : وددت اليوم اني قدمتُ منذ عشرين سنة ، قال : قلت له ولِمَ ذاك ؟ قال : لما كان من هذا الاسود أبا جعفر محمد بن علي بن موسى اليوم بين يدي امير المؤمنين المعتصم قال : قلت له : و كيف كان ذلك ؟ قال : انّ سارقاً أقرّ على نفسه بالسرقة وسأل الخليفة تطهيره باقامة الحدّ عليه ، فجمع لذلك الفقهاء في مجلسه وقد أحضر محمد بن علي عليه السلام ، فسألنا عن القطع في أيّ موضع يجب أن يقطع ؟ قال : فقلت من الكرسوع (٤) قال : وما الحجّة في ذلك ؟ قال : قلت : لأنّ اليد هي الاصابع والكف الى الكرسوع ، لقول الله في التيمّم : «فامسحوا بوجوهكم وايديكم» واتّفق معي على ذلك قوم .

وقال آخرون : بل يجب القطع من المرفق ، قال : وما الدليل على ذلك ؟ قالوا لانّ الله لما قال : «وايديكم الى المرافق» في الغسل دلّ ذلك على ان حدّ اليد هو المرفق قال : فالتفت الى محمد بن علي عليه السلام فقال ما تقول في هذا يا باجعفر ؟ فقال قد تكلّم القوم فيه يا أمير المؤمنين ، قال دعني مما تكلّموا به أيّ شيء عندك ؟ قال اعفني عن هذا يا أمير المؤمنين

---

(١) البحار ج ١٦ (م) : ٢٩ . البرهان ج ١ : ٤٧١ . الوسائل ج ٣ ابواب حد السرقة باب ٥

(٢ ـ ٣) البرهان ج ١ : ٤٧١ . البحار ج ١٦ [م] : ٢٩ .

(٤) الكرسوع : طرف الزند الذي يلي الخنصر .

قال : اقسمت عليك بالله لما أخبرت بما عندك فيه فقال اما اذا أقسمت علي بالله اني اقول انهم اخطئوا فيه السنة فان القطع يجب ان يكون من مفصل أصول الاصابع فيترك الكف قال: وما الحجة في ذلك ؟ قال: قول رسول الله عليه وآله السلام السجود على سبعة أعضاء الوجه واليدين والركبتين والرجلين ، فاذا قطعت يده من الكرسوع أو المرفق لم يبق له يد يسجد عليها ، وقال الله تبارك وتعالى : «وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ» يعني به هذه الاعضاء السبعة التي يسجد عليها «فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا» ، وما كان لله لم يقطع قال : فأعجب المعتصم ذلك وامر بقطع يد السارق من مفصل الاصابع دون الكف قال ابن أبي داود : قامت قيامتي وتمنيت اني لم أك حياً

قال زرقان : ان ابن ابي داود قال : صرت الى المعتصم بعد ثالثة ، فقلت : ان نصيحة أمير المؤمنين علي واجبة وانا أكلمه بما أعلم اني أدخل به النار قال : وماهو ؟ قلت : اذا جمع أمير المؤمنين من مجلسه فقهاء رعيته وعلماءهم لامر واقع من أمور الدين ، فسألهم عن الحكم فيه فأخبروه بما عندهم من الحكم في ذلك ، وقد حضر المجلس اهل بيته وقواده و وزرائه و كتابه ؛ وقد تسامع الناس بذلك من وراء بابه ، ثم يترك أقاويلهم كلهم لقول رجل يقول شطر هذه الامة بامامته ، ويدعون انه أولى منه بمقامه ، ثم يحكم بحكمه دون حكم الفقهاء ؟ قال : فتغير لونه وانتبه لما نبهته له و قال : جزاك الله عن نصيحتك خيراً ، قال : فأمر يوم الرابع فلاناً من كتاب وزرائه بأن يدعوه الى منزله فدعاه فأبى ان يجيبه ؛ وقال : قد علمت اني لا أحضر مجالسكم ، فقال : اني انما ادعوك الى الطعام وأحب ان تطأ ثيابي وتدخل منزلي فأتبرك بذلك وقد أحب فلان بن فلان من وزراء الخليفة لقائك فصار اليه ، فلما أطعم منها أحس السم فدعا بدابته فسأله رب المنزل أن يقيم ، قال : خروجي من دارك خير لك ، فلم يزل يومه ذلك وليله في خلفه حتى قبض عليه السلام . (١)

---

(١) البحار ج ١٦ «م» : ٢٩ وج ١٢ : ٩٩ . البرهان ج ١ : ٤٧١ . و نقله المحدث الحر العاملي في الوسائل ج ٣ ابواب حد السرقة باب ٤ عن هذا الكتاب مختصراً ايضاً .

١١٠ - عن سليمان بن خالد قال : سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول : ان الله اذا أراد بعبد خيراً نكت في قلبه نكتة بيضاء وفتح مسامع قلبه ، ووكل به ملكاً يسدده ، و اذا أراد الله بعبد سوءاً نكت في قلبه نكتة سوداء وسد مسامع قلبه ووكل به شيطاناً يضله ، ثم تلا هذه الاية «فَمَنْ يُرِدِ اللهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ وَمَنْ يُرِدْ أَنْ يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقاً حَرَجاً» الاية وقال : «ان الذين حقت عليهم كلمة ربك لا يؤمنون» وقال : «اولئك الذين لم يرد الله أن يطهر قلوبهم» . (١)

١١١ - عن الحسن بن علي الوشاء عن الرضا عليه السلام قال : سمعته يقول : ثمن الكلب سحت (٢) والسحت في النار . (٣)

١١٢ - عن سماعة بن مهران عن أبي عبدالله وأبي الحسن موسى عليهما السلام قال : السحت أنواع كثيرة منها الحجام (كسب المحارم خ) وأجر الزانية وثمن الخمر ، فاما الرشا في الحكم فهو الكفر بالله . (٤)

١١٣ - عن جراح المدايني عن أبي عبدالله عليه السلام قال : من أكل السحت الرشوة في الحكم . وعنه : ومهر البغي . (٥)

١١٤ - عن محمد بن مسلم عن أبي عبدالله عليه السلام قال : ثمن الكلب الذي لا يصيد سحت وقال : لا بأس بثمن الهرة . (٦)

١١٥ - عن عمار بن مروان قال : سألت أبا عبدالله عليه السلام عن الغلول (٧) فقال :

---

(١) البرهان ج ١ : ٤٧٥ .

(٢) قال الجزري : السحت الحرام الذي لا يحل كسبه لانه يسحت البركة اي يذهبها .

(٣) البرهان ج ١ ٤٧٥ . البحار ج ٢٣ : ١٧ . الوسائل ج ٢ ابواب مايكتسب به باب ١٤

(٤ - ٦) البحار ج ٢٣ : ١٧ . البرهان ج ١ : ٤٧٥ .

(٧) قال الجزري : قد تكرر ذكر الغلول في الحديث وهو الخيانة في المغنم والسرقة من الغنيمة قبل القسمة يقال غل في المغنم يغل غلولا فهو غال وكل من خان في شيء خفية☆

كل شيء غل عن الامام فهو السحت ، وأكل مال اليتيم شبهة ، والسحت أنواع كثيرة منها ما اصيب من أعمال الولاة الظلمة ، و منها أجور القضاة و أجور الفواجر و ثمن الخمر والنبيذ المسكر و الربا بعد البيّنة ، فامّا الرشا، يا عمّار فى الاحكام فانّ ذلك الكفر بالله وبرسوله . (١)

١١٦- عن السكونى عن ابى جعفر عن أبيه عليهما السلام انه كان ينهى عن الجوز الذى يجيىء به الصبيان من القمار أن يؤكل وقال : هو السحت . (٢)

١١٧ - و باسناده عن أبيه عن على عليه السلام انه قال : انّ السحت ثمن الميتة و ثمن الكلب و ثمن الخمر (الخنزير خ) و مهر البغي و الرشوة فى الحكم و أجر الكاهن . (٣)

١١٨- عن مالك الجهنى قال : قال أبو جعفر عليه السلام : «إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْرٰيةَ فِيهٰا هُدًى وَنُورٌ» الى قوله «بِمَا اسْتُحْفِظُوا مِنْ كِتٰابِ اللّٰهِ» قال : فينا نزلت . (٤)

١١٩- عن أبى عمرو الزبيرى عن أبى عبدالله عليه السلام ان مما استحقّت به الامامة التطهير والطهارة من الذنوب و المعاصى الموبقة التى توجب النار ثم العلم المنور بجميع مايحتاج اليه الامة من حلالها وحرامها ، والعلم بكتابها خاصة وعامة ؛ و المحكم والمتشابه ، ودقايق علمه وغرايب تأويله وناسخه ومنسوخه ، قلت : و ما الحجة بانّ الامام لايكون الا عالماً بهذه الاشياء الذى ذكرت ؟ قال: قول الله فيمن اذن

☆وقد غل و سميت غلولا لان الايدى فيها مغلولة اى ممنوعة مجعول فيها غل وهو الحديدة التى تجمع يد الاسير الى عنقه و يقال لها جامعة ايضاً و احاديث الغلول فى الغنيمة كثيرة .

(١) البرهان ج ١ : ٤٧٥ .

(٢) » » » . البحار ج ٢٣ : ١٧ .

(٣) » » » . البحار ج ٢٣ : ١٤ .

(٤) » » » . البحار ج ٧ : ٢١٨ . الصافى ج ١ : ٤٤٥ .

الله لهم في الحكومة وجعلهم أهلها «انا انزلنا التوراة فيها هدى و نور يحكم بها النبيّون الذين أسلموا للّذين هادوا والربانيّون والاحبار» فهذه الائمة دون الانبياء الذين يربون الناس بعلمهم ، واما الاحبار فهم العلماء دون الربانيين ، ثم اخبر فقال «بما استحفظوا من كتاب الله وكانوا عليه شهداء» ولم يقل بما حملوا منه . (۱)

۱۲۰ ـ عبدالله بن مسكان عن أبي عبدالله عن أبيه عن آبائه عليهم السلام قال : قال رسول الله صلی الله علیه وآله : من حكم في درهمين بحكم جور ثم جبر (كبر خ) عليه كان من أهل هذه الاية «وَمَن لَم يَحكُم بِمآ أَنزَلَ اللهُ فَأُولٰئِكَ هُمُ الكَافِرُونَ» فقلت : يا ابن رسول الله : و كيف (يجبر) عليه ؟ قال : يكون له سوط وسجن فيحكم عليه ، فان رضى بحكمه والّا ضربه بسوطه وحبسه في سجنه . (۲)

۱۲۱ ـ عن أبي بصير عن أبي عبدالله عليه السلام قال : من حكم في درهمين بغير ما أنزل الله فقد كفر ، ومن حكم في درهمين فأخطأ كفر . (۳)

۱۲۲ ـ عن أبي بصير بن علي عن أبي عبدالله عليه السلام قال : سمعته يقول : من حكم في درهمين بغير ما أنزل الله فهو كافر بالله العظيم . (٤)

۱۲۳ ـ عن بعض أصحابه قال : سمعت عمّاراً يقول على منبر الكوفة: ثلثة يشهدون على عثمان انّه كافر وأنا الرابع ، وانا اسمّى الاربعة ثم قرأ هؤلاء الايات في المائدة «و من لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون و الظالمون و الفاسقون» . (٥)

۱۲٤ ـ عن أبي بصير عن أبي جعفر عليه السلام قال : قال عليّ عليه السلام : من قضى في درهمين بغير ما أنزل الله فقد كفر . (٦)

۱۲٥ ـ عن ابن سنان عن أبي عبدالله عليه السلام قال : قضى أمير المؤمنين عليه السلام في دية الانف اذا استوصل مائة من الابل ثلثون حقة وثلثون بنت لبون وعشرون بنت مخاض

---

(۱) البرهان ج۱ : ٤٧٥ . البحار ج۷ : ۲۱۸ . الصافي ج۱ : ٤٤٥ .

(۲-۳) البرهان ج ۱ : ٤٧٦ . البحار ج ۲٤ : ٦ .

(٤) البحار ج ۲٤ : ٦ .

(٥-٦) البرهان ج ۱ : ٤٧٦ . البحار ج ۲٤ : ٧ .

وعشرون ابن لبون (١) ذكر ؛ ودية العين اذا فقئت (٢) خمسون من الابل ، ودية ذكر الرجل اذا قطع من الحشفة مائة من الابل على اسباب الخطأ دون العمد وكذلك دية الرجل وكذلك دية اليد اذا قطعت خمسون من الابل ، وكذلك دية الاذن اذا قطعت فجدعت (٣) خمسون من الابل قال : و ما كان ذلك من جروح او تنكيل (٤) فيحكم به ذوا عدل منكم يعني به الامام قال : «و من لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الكافرون» . (٥)

١٢٦- عن ابن سنان عن أبي عبدالله عليه السلام قال : دية الانف اذا استوصل (٦) مائة من الابل ، والعين اذا فقئت خمسون من الابل ، واليد اذا قطعت خمسون من الابل وفي الذكر اذا قطع مائة من الابل وفي الاذن اذا جذعت خمسون من الابل ، و ما كان من ذلك جروحاً دون المثلات والاصبع وشبهه يحكم به ذوا عدل منكم «ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الكافرون» . (٧)

١٢٧- عن أبي العباس عن أبي عبدالله عليه السلام قال : من حكم في درهمين بغير ما أنزل الله فقد كفر ، قلت : كفر بما أنزل الله او بما انزل على محمد صلى الله عليه وآله ؟ قال : ويلك اذا كفر بما أنزل على محمد صلى الله عليه وآله أليس قد كفر بما أنزل الله . (٨)

١٢٨- عن حفص بن غياث عن جعفر بن محمد عليه السلام قال : ان الله بعث محمداً بخمسة أسياف ، سيف منها مغمود سله الى غيرنا و حكمه الينا ، فاما السيف المغمود فهو

---

(١) مر معانيها في ص ٢٦٥ فراجع ان شئت .

(٢) اى قلعت .

(٣) الجدع : قطع الاذن والانف والشفة .

(٤) قال الطريحي : تنكيل المولى بعبده بان يجدع انفه او يقطع اذنه ونحو ذلك

(٥) الوسائل ج٣ ابواب ديات الاعضاء باب١ . البرهان ج١ : ٤٧٦ البحار ج٢٤ : ٤٩.

(٦) اى قطع من اصله .

(٧) البحار ج ٢٤ : ٥٠ . البرهان ج ١ : ٤٧٦

(٨) البحار ج ٢٤ : ٧ . » »

الذي يقام به القصاص ، قال الله جلّ وجهه «النّفس بالنّفس» الاية فسلّمه الى اولياء المقتول و حكمه الينا . (۱)

۱۲۹ـ عن أبى بصير قال : سألت أباعبدالله عليه السلام «فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ» قال : يكفر عنه من ذنوبه بقدرما عفا من جراح أو غيره . (۲)

۱۳۰ـ عن أبى جميلة عن بعض أصحابه عن احدهما قال : قدفرض الله فى الخمس نصيباً لآل محمد صلى الله عليه وآله ، فأبى أبوبكر ان يعطيهم نصيبهم حسداً وعداوة ، وقد قال الله : «ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الفاسقون» وكان أبوبكر أول من منع آل محمد عليهم السلام حقّهم وظلمهم وحمل الناس على رقابهم ، و لما قبض أبوبكر استخلف عمر على غير شورى من المسلمين ولارضا من آل محمد صلى الله عليه وآله ، فعاش عمر بذلك لم يعط آل محمد حقّهم وصنع ماصنع ابوبكر . (۳)

۱۳۱ ـ عن سليمان بن خالد عن أبى عبدالله عليه السلام قال : لا يحل ... اليهودى و لا النصرانى و لا المجوسى بغير الله ، انّ الله يقول : «فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ» . (٤)

۱۳۲ـ عن أبى بصير عن أبى جعفر عليه السلام قال : ان الحكم حكمان حكم الله و حكم الجاهليّة ، [ثم قال : «وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللهِ حُكْماً لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ» قال : فاشهدان زيداً (٥) قدحكم بحكم الجاهلية] يعنى فى الفرايض . (٦)

۱۳۳ـ عن داود الرّقى قال : سئل أبا عبدالله رجل و أنا حاضر عن قول الله

(۱ ـ ۲) البحار ج ۲٤ : ٤٠ . البرهان ج ۱ : ٤۷۷ .

(۳) البحار ج ۸ : ۲۱۸ و ج ۲٤ : ٤۸ . البرهان ج ۱ : ٤۷۸ .

(٤) البحار ج ۲٤ : ۱۳ . البرهان ج ۱ : ٤۷۸ .

(٥) يعنى زيد بن ثابت كما فى رواية الكافى .

(٦) حيث عمل بالعول و التعصيب وغيرهما اجتهاداً منه وعملا برأيه واتباعاً لعمر وخلافاً على امير المؤمنين (ع)

«عَسَى اللهُ أَنْ يَأْتِيَ بِالْفَتْحِ أَوْ أَمْرٍ مِنْ عِنْدِهِ فَيُصْبِحُوا عَلَىٰ مَا أَسَرُّوا فِي أَنْفُسِهِمْ نَادِمِينَ» فقال : اذن في هلاك بني أميّة بعد احراق زيد بسبعة ايام . (١)

١٣٤ ـ عن أبي بصير قال : ابوجعفر عليه السلام يقول ان الحكم بن عتيبة وسلمة وكثير بن النوا وأبا المقدام والتمار يعني سالماً(٢) أضلّوا كثيراً ممّن ضلّ من هؤلاء الناس ، وانّهم ممّن قال الله «و من النّاس من يقول آمنّا بالله وباليوم الآخر و ماهم بمؤمنين» وانّهم ممّن قال الله : «وَأَقْسَمُوا بِاللهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ» يحلفون بالله «إِنَّهُمْ لَمَعَكُمْ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فَأَصْبَحُوا خَاسِرِينَ» (٣)

١٣٥ ـ عن سليمان بن هارون قال : قلت له انّ بعض هذه العجلة يزعمون انّ سيف رسول الله صلى الله عليه وآله عند عبدالله بن الحسن ، فقال : والله ما رآه هولا ولا ابوه بواحدة من عينيه ، الّا أن يكون أراه أبوه عند الحسين عليه السلام ، وانّ صاحب هذا الامر محفوظ له فلا تذهبنّ يميناً ولا شمالا ، فانّ الامر والله واضح ، والله لو انّ أهل السماء والارض اجتمعوا على ان يحوّلوا هذا الامر من مواضعه الذي وضعه الله فيه ما استطاعوا ، ولو انّ الناس كفروا جميعاً حتّى لايبقى أحد لجاء الله لهذا الامر بأهل يكونون من أهله ، ثم قال : أما تسمع الله يقول : «يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ» حتّى فرغ من الاية وقال في آية اخرى «فان يكفر بها هؤلاء فقد وكّلنا بها قوماً ليسوا بها بكافرين» ثم قال انّ هذه الاية هم أهل تلك الاية (٤)

---

(١) البرهان ج ١ : ٤٧٨ . الصافي ج ١ : ٤٤٨ . اثبات الهداة ج ٥ : ٤٢٦ .

(٢) هؤلاء من جملة البترية وهم الذين يقولون ان ابابكر وعمر اماما وان أخطأت الامة في البيعة لهما مع وجود علي (ع) لكنه خطأ لم ينته الى درجة الفسق و توقفوا في عثمان ويبغضون طلحة وزبير وعايشة وهم قسم من الزيدية . و قد ورد في ذمهم روايات كثيرة .

(٣) البرهان ج ١ : ٤٧٨ .

(٤ـ٦) البرهان ج ١ : ٤٧٩ .

١٣٦ - عن بعض أصحابه عن رجل عن أبي عبدالله عليه السلام قال : سألته عن هذه الاية « فسوف يأتي الله بقوم يحبّهم ويحبّونه اذلّة على المؤمنين أعزّة على الكافرين » قال : المولى .(١)

١٣٧ - عن خالد بن يزيد عن المعمر بن المكي عن اسحٰق بن عبدالله بن محمد بن علي بن الحسين عليه السلام عن الحسن بن زيد عن أبيه زيد بن الحسن عن جدّه (ع) قال : سمعت عمّار بن ياسر يقول : وقف لعليّ بن أبيطالب عليه السلام سائل و هو راكع في صلوة تطوّع ، فنزع خاتمه فأعطاه السائل فأتى رسول الله صلى الله عليه وآله فاعلمه بذلك ، فنزل على النبيّ صلى الله عليه وآله هذه الاية « إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلٰوةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكٰوةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ » الى آخر الاية فقرأها رسول الله صلى الله عليه وآله علينا ، ثم قال : من كنت مولاه فعليّ مولاه ، اللّهم و ال من و الاه وعاد من عاداه . (٢)

١٣٨- عن ابن أبي يعفور قال : قلت لابي عبدالله عليه السلام أعرض عليك ديني الذي أدين الله به ، قال : هاته ، قلت أشهد ان لا اله الاالله و أشهد أنّ محمداً صلى الله عليه وآله رسول الله ، وأُقِرّ بما جاء به من عندالله ، قال : ثم وصفت له الائمة حتّى انتهيت الى أبي جعفر ، قلت وأقِرّ بك (٣) ماأقول فيهم ، فقال : أنهاك ان تذهب باسمي في الناس ، قال أبان : قال ابن أبي يعفور : قلت له مع الكلام الاول : وأزعم انّهم الذين قال الله في القرآن «أطيعوا الله وأطيعوا الرسول واولي الامر منكم» فقال أبوعبدالله والاية الاخرى فاقرأ قال : قلت له : جعلت فداك أيّ آية ؟ قال: «انما وليكم الله ورسوله و الذين آمنوا الذين يقيمون الصلوة ويؤتون الزكوة وهم راكعون » قال : فقال: رحمك الله ، قال : قلت : تقول رحمك الله على هذا الامر ؟ قال : فقال : رحمك الله على هذا الامر . (٤)

(١) البرهان ج١ : ٤٧٩ .
(٢) البحار ج ٩ : ٣٤ . البرهان ج ١ : ٤٨٢ . اثبات الهداة ج ٣ . ٥١٤ .
(٣) وفي بعض النسخ «واقول فيك» .
(٤) البحار ج ٩ : ٣٥ . البرهان ج ١ : ٤٨٣ .

١٣٩ ـ عن أبي حمزة عن أبي جعفر عليه السلام قال: بينا رسول الله عليه وآله السلام جالس في بيته وعنده نفر من اليهود أو قال: خمسة من اليهود، فيهم عبدالله بن سلام؛ فنزلت هذه الآية: «انّما وليكم الله ورسوله والّذين آمنوا الّذين يقيمون الصلوة و يؤتون الزكوة وهم راكعون» [بهذا الفتى] فتركهم رسول الله صلى الله عليه وآله في منزله وخرج الى المسجد، فاذا بسائل قال له رسول الله صلى الله عليه وآله: أصدق عليك أحد بشيء؟ قال: نعم هو ذاك المصلّى فاذا هو عليّ عليه السلام. (١)

١٤٠ ـ عن المفضّل بن صالح عن بعض أصحابه عن احدهما قال: انّه لمّا نزلت هذه الآية «انّما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا» شقّ ذلك على النبيّ صلى الله عليه وآله وخشي ان يكذّبه قريش، فأنزل الله «يا أيّها الرسول بلّغ ما انزل اليك من ربك» الآية فقام بذلك يوم غدير خم. (٢)

١٤١ ـ عن أبي جميلة عن بعض أصحابه عن أحدهما قال: انّ رسول الله صلى الله عليه وآله قال: انّ الله أوحى اليّ ان أحبّ أربعة: عليّاً وأباذر و سلمان والمقداد، فقلت: الا فما كان من كثرة الناس اما كان أحد يعرف هذا الأمر؟ فقال: بلى ثلثة، قلت: هذه الآيات التي أنزلت «انّما وليكم الله ورسوله والّذين آمنوا» وقوله: «واطيعوا الله و اطيعوا الرسول واولى الأمر منكم» اماكان أحد يسئل فيمَ نزلت؟ فقال: من ثمّ أتاهم لم يكونوا يسئلون. (٣)

١٤٢ ـ عن المفضّل (٤) عن أبي جعفر عليه السلام في قوله: «انّما وليكم الله و رسوله

---

(١) الوسائل ج ٢ ابواب الصدقة باب ٥١. البحار ج ٩ : ٣٥. البرهان ج ١ : ٤٨٣. و نقله المحدث الحر العاملي في كتاب اثبات الهداة ج ٣ : ٥٤٢ عن هذا الكتاب مختصراً ايضاً.

(٢) البحار ج ٩ : ٣٥. البرهان ج ١ : ٤٨٣. اثبات الهداة ج ٣ : ٥٤٢.

(٣) البرهان ج ١ : ٤٨٣. البحار ج ٩ : ٣٥.

(٤) وفي جملة من النسخ «الفضيل» بدل «المفضل».

والذين آمنوا» قال : هم الائمة عليهم السلام . (١)

١٤٣- عن صفوان الجمال قال : قال أبو عبدالله عليه السلام : لمّا نزلت هذه الاية بالولاية امر رسول الله صلى الله عليه وآله بالدوحات دوحات غدير خم (٢) فقممّت (٣) ثم نودي الصلوة جامعة ، ثم قال : أيّها الناس ألست أولى بالمؤمنين من أنفسهم ؟ قالوا : بلى ، قال : فمن كنت مولاه فعليّ مولاه ، ربّ وال من والاه وعاد من عاداه ، ثم أمر الناس ببيعته وبايعه الناس لايجيء أحد الأبايعه ، و لا يتكلّم حتى جاء أبوبكر ، فقال : يا بابكر بايع عليّاً بالولاية ، فقال : من الله [أ] ومن رسوله ؟ فقال : من الله و من رسوله ثم جاء عمر فقال: بايع عليّاً بالولاية به، فقال : من الله [أ] ومن رسوله ؟ فقال : من الله ومن رسوله ، ثم ثنّى عطفيه فالتقيا فقال لابي بكر: لشدّ مايرفع بضبعي ابن عمّه ثمّ خرج هارباً من العسكر ، فمالبث ان رجع الى النبي عليه وآله السلام فقال : يا رسول الله صلى الله عليه وآله انّي خرجت من العسكر لحاجة فرأيت رجلاً عليه ثياب بيض لم أر أحسن منه ، والرجل من أحسن الناس وجهاً وأطيبهم ريحاً فقال : لقد عقد رسول الله صلى الله عليه وآله لعلي عقداً لايحلّه الا كافر ، فقال : ياعمر أتدري من ذاك ؟ قال : لا ، قال: ذاك جبرئيل عليه السلام فاحذر ان تكون أول من تحلّه فتكفر (٤)

ثم قال أبو عبدالله عليه السلام : لقد حضر الغدير اثناعشر الف رجل يشهدون لعليّ بن أبي طالب عليه السلام ، فما قدر على أخذ حقّه ، وان أحدكم يكون له المال وله شاهدان فيأخذ حقه ، فانّ حزب الله هم الغالبون في عليّ عليه السلام (٥)

---

(١) البحار ج ٩ : ٣٥ . البرهان ج ١ : ٤٨٣ . اثبات الهداة ج ٣ : ٤٨ .

(٢) الدوحات جمع الدوحة : المظلة العظيمة وفي ذلك يقول الكميت .

ويوم الدوح دوح غدير خم ابان له الولاية لو اطيعا- (الخ) .

(٣) قمّ البيت بتشديد الميم : كنسه .

(٤) البحار ج ٩ : ٢٠٧ . البرهان ج ١: ٤٨٥ - اثبات الهداة ج ٣ : ٥٤٣ .

(٥) « « « « « « « « «

الوسائل ج ٣ ابواب كيفية الحكم باب ٥ .

١٤٤ـ عن أبي بصير قال : قلت لابي‌عبدالله عليه السلام : ان‌عمربن رباح زعم‌انك‌قلت: لا طلاق الا ببيّنة ؟ قال : فقال : ما أنا قلته بل‌الله تبارك وتعالى يقوله أنا والله‌لو كنّانفتيكم بالجور لكنا أشدّ(أشرّ خ ل)منكم‌انّ‌الله يقول : «لولا يَنْهيهُمُ الرَّبانِيُّونَ وَالأحْبارُ» (١)

١٤٥ـ عن هشام‌بن المشرقي عن أبي الحسن الخراساني عليه السلام قال : انّ الله كما وصف نفسه أحد صمد نور ، ثم قال: «بَلْ يَداهُ مَبْسُوطَتانِ » فقلت له : أفله‌يدان هكذاـ واشرت بيدي الي يده ـ فقال : لو كان هكذا كان مخلوقاً . (٢)

١٤٦ـ عن يعقوب بن شعيب قال : سألت ابا عبدالله عليه السلام عن‌قول‌الله « قالَتِ اليَهودُ يَدُاللهِ مَغْلولَةٌ غُلَّتْ أيْدِيهِمْ » قال : فقال لي : كذا وقال بيده الى عنقه ولكنّه قال : قدفرغ من‌الاشياء ، وفي رواية اخرى‌عندقولهم‌فرغ من الامر (٣)

١٤٧ ـ عن حمّاد عنه في قول الله : «يدالله مغلولة» يعنون انه‌قد فرغ مما هو كائن لعنوا بما قالوا ، قال الله عزوجل «بل يداه‌مبسوطتان » (٤)

١٤٨ ـ عن جابر عن أبي جعفر عليه السلام في قوله « كُلَّما أوْقَدُوا ناراً لِلْحَرْبِ أطْفَأَها اللهُ» كلّما أراد جبّار من الجبابرة هلكة آل محمد عليهم السلام قصمه الله (٥)

١٤٩ ـ عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر عليه السلام في قول الله . « وَلَوْ أنَّهُمْ أقامُوا التَّوْرٰيةَ وَالإنْجِيلَ وَما اُنْزِلَ إلَيْهِمْ مِنْ رَبِّهِمْ » قال : الولاية (٦)

١٥٠ ـ عن أبي‌الصهباء (الصهبان خ‌ل) البكري قال : سمعت علي بن‌أبيطالب عليه السلام دعارأس الجالوت واسقف النصارى فقال : انّي سائلكما عن أمر و انا أعلم به

---

(١) البرهان ج ١ : ٤٨٦ .

(٢) » » » البحار ج٢ : ٩١

(٣ـ٤) » » » . البحار ج ٢ : ١٣٨.

(٥) البحار ج ٧ : ١٥٥ . البرهان ج ١ : ٤٨٧ .

(٦) البرهان ج ١ : ٤٨٧ . الصافي ج ١ : ٤٥٦ .

منكما ، ولا تكتماني ثم دعا اسقف النصارى فقال: انشدك بالله الذى أنزل الانجيل على عيسى و جعل على رجله البركة وكان يبرىء الاكمه و الابرص و ازال ألم العين (١) و أحيى الميّت ، و صنع لكم من الطين طيوراً و انبأكم بما تأكلون وما تدّخرون فقال: دون هذا صدق ، فقال علىّ عليه‌السلام: بكم افترقت بنو اسرائيل بعد عيسى؟ فقال: لا والله الافرقة واحدة وقال علىّ عليه‌السلام: كذبت والله الذى لا اله الاّهو لقد افترقت [امّة عيسى] على اثنين وسبعين فرقة كلّها فى النار الاّفرقة واحدة ، انّ الله يقول: «مِنْهُمْ أُمَّةٌ مُقْتَصِدَةٌ وَ كَثِيرٌ مِنْهُمْ سٰاءَ مٰا كٰانُوا يَعْمَلُونَ» فهذه التّي تنجو(٢).

١٥١ ـ عن زيد بن أسلم عن أنس بن مالك قال كان رسول الله صلى‌الله‌عليه‌وآله‌وسلم يقول: تفرّقت امّة موسى على احدى وسبعين ملّة (فرقة خ) سبعون منها فى النار و واحدة فى الجنّة ، وتفرّقت امّة عيسى على اثنين وسبعين فرقة احدى وسبعون فرقة فى النار وواحدة فى الجنّة ، وتعلو امّتى على الفرقتين جميعاً بملّة ، واحدة فى الجنة و ثنتان و سبعون فى النار ، قالوا: مَن هم يارسول الله؟ قال: الجماعات الجماعات.

قال يعقوب بن زيد كان علىّ بن أبيطالب اذاحدّث هذا الحديث عن رسول الله صلى‌الله‌عليه‌وآله‌وسلم تلا فيه قرآناً «ولو أنّ أهل الكتاب آمنوا واتقوا لكفّرنا عنهم سيّئآتهم» الى قوله «ساء مايعملون» وتلا ايضاً و «ممّن خلقنا امّة يهدون بالحقّ وبه يعدلون» يعنى امة محمد صلى‌الله‌عليه‌وآله‌وسلم. (٣)

١٥٢ ـ عن أبى صالح عن ابن عباس وجابر بن عبدالله قالا أمر الله تعالى نبيّه محمّداً صلى‌الله‌عليه‌وآله‌وسلم أن ينصب عليّاً عليه‌السلام علماً للنّاس ليخبرهم بولايته ، فتخوّف رسول الله صلى‌الله‌عليه‌وآله‌وسلم أن يقولوا: حامى (٤) ابن عمّه و ان تطعنوا فى ذلك عليه فاوحى الله اليه «يا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مٰا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمٰا بَلَّغْتَ رِسٰالَتَهُ وَاللّٰهُ يَعْصِمُكَ مِنَ

(١) وفى نسخة البحار «و ابرىء اكمه العين» والاكمه بمعنى الاعمى.

(٢ ـ ٣) البحار ج ٨: ١ و ٢، البرهان ج ١: ٤٨٧.

(٤) وفى نسخة «خابى» وفى اخرى «جانا».

الناس » فقام رسول الله صلى الله عليه وآله بولايته يوم غدير خم . (١)

١٥٣- عن حنان بن سدير عن أبيه عن أبي جعفر عليه السلام قال : لما نزل جبرئيل عليه السلام على رسول الله صلى الله عليه وآله في حجة الوداع باعلان أمر علي بن ابيطالب عليه السلام « يا أيها الرسول بلّغ ما انزل اليك من ربك » الى آخر الاية ، قال : فمكث النبي صلى الله عليه وآله ثلثا حتى أتى الجحفة فلم يأخذ بيده فرقاً من الناس ، فلما نزل الجحفة يوم الغدير في مكان يقال له مهيعة ، فنادى : الصلوة جامعة ، فاجتمع الناس فقال النبي صلى الله عليه وآله : من أولى بكم من أنفسكم ؟ قال : فجهروا فقالوا : الله و رسوله ، ثم قال لهم الثانية ، فقالوا : الله ورسوله ، ثم قال لهم الثالثة ، فقالوا : الله و رسوله ، فأخذ بيد علي عليه السلام فقال : من كنت مولاه فعلي مولاه ، اللهم وال من والاه و عاد من عاداه و انصر من نصره واخذل من خذله ، فانه مني وأنا منه ، وهو مني بمنزلة هارون من موسى الا انه لانبي بعدي . (٢)

١٥٤- عن عمر بن يزيد قال: قال أبو عبدالله عليه السلام ابتداءاً منه: العجب يا باحفص لما لقى علي بن أبيطالب ، انه كان له عشرة ألف شاهد لم يقدر على أخذ حقه ، والرجل يأخذ حقه بشاهدين ، ان رسول الله صلى الله عليه وآله خرج من المدينة حاجاً ومعه خمسة آلاف ، ورجع من مكة وقد شيعه خمسة آلاف من أهل مكة ، فلما انتهى الى الجحفة نزل جبرئيل بولاية علي ، وقد كانت نزلت ولايته بمنى وامتنع رسول الله صلى الله عليه وآله من القيام بها لمكان الناس ، فقال : « يا أيها الرسول بلّغ ما انزل اليك من ربك وان لم تفعل فما بلّغت رسالته والله يعصمك من الناس » مما كرهت بمنى فأمر رسول الله صلى الله عليه وآله فقمّت السمرات (٣) فقال رجل من الناس : أما والله ليأتينكم بداهية ، فقلت لعمر : من الرجل ؟ فقال الحبشي . (٤)

---

(١) البحار ج ٩ : ٢٠٧ . البرهان ج ١ : ٤٨٩ .

(٢) » » » » » . اثبات الهداة ج ٣ : ٥٤٣ .

(٣) قم البيت - بتشديد الميم - : كنسه . وسمرات جمع سمرة : شجر .

(٤) البحار ج ٩ : ٢٠٧ . البرهان ج ١ : ٤٨٩ . الوسائل ج ٣ ابواب كيفية الحكم باب ٦ ونقله في اثبات الهداة ج ٣ : ٥٤٤ مختصراً عن هذا الكتاب ايضاً .

١٥٤ ـ عن زياد بن المنذر أبي الجارود صاحب الدمدمة الجارودية (١) قال: كنت عند أبي جعفر محمد بن علي عليه السلام بالابطح وهو يحدّث الناس، فقام اليه رجل من أهل البصرة يقال له عثمان الاعشى، كان يروي عن الحسن البصري، فقال: يا بن رسول الله جعلت فداك انّ الحسن البصري يحدّثنا حديثاً يزعم انّ هذه الاية نزلت في رجل ولا يخبرنا من الرجل «يا أيّها الرسول بلّغ ما انزل اليك من ربّك وان لم تفعل فما بلّغت رسالته» تفسيرها: أتخشى الناس فالله يعصمك من الناس؟ فقال أبو جعفر عليه السلام: ماله لاقضى الله دينه يعني صلوته، اما ان لو شاء ان يخبر به أخبر به انّ جبرئيل هبط على رسول الله صلى الله عليه وآله فقال له: انّ ربك تبارك وتعالى يأمرك ان تدلّ امتك على صلوتهم، فدلّه على الصلوة واحتجّ بها عليه فدلّ رسول الله صلى الله عليه وآله امّته عليها واحتجّ بها عليهم، ثم أتاه فقال: انّ الله تبارك وتعالى يأمرك ان تدلّ امّتك من زكوتهم على مثل ما دللتهم عليه من صلوتهم، فدلّه على الزكوة واحتج بها عليه فدلّ رسول الله صلى الله عليه وآله امته على الزكوة واحتجّ بها عليهم، ثم أتاه جبرئيل فقال: انّ الله تبارك وتعالى يأمرك ان تدلّ امتك من صيامهم على مثل ما دللتهم عليه من صلوتهم وزكوتهم، شهر رمضان بين شعبان وشوال، يؤتى فيه كذا ويجتنب فيه كذا فدلّه على الصيام و احتج به عليه فدلّ رسول الله صلى الله عليه وآله امّته على الصيام و احتج به عليهم، ثم أتاه فقال: ان الله تبارك وتعالى يأمرك ان تدلّ امتك في حجّهم على مثل ما دللتهم عليه في صلوتهم وزكوتهم وصيامهم، فدلّه على الحج واحتجّ بها عليه فدلّ عليه رسول الله صلى الله عليه وآله امّته على الحجّ و احتجّ به عليهم، ثم أتاه فقال: انّ الله تبارك و تعالى يأمرك ان تدلّ امتك من وليّهم على مثل ما دللتهم عليه في صلوتهم وزكوتهم و صيامهم وحجّهم، قال: فقال رسول الله صلى الله عليه وآله: ربّ امّتي حديثوا عهد بجاهلية فأنزل الله «يا أيّها الرسول بلّغ ما انزل اليك من ربّك وان لم تفعل فما بلّغت رسالته» تفسيرها أتخشى الناس فالله يعصمك من الناس، فقام رسول الله صلى الله عليه وآله فأخذ بيد علىّ بن أبي طالب فرفعها فقال: من كنت مولاه فعليّ مولاه اللّهم وال من والاه، وعاد من عاداه، وانصر من نصره، و اخذل من

---

(١) وهم فرقة من الزيدية اصحاب ذلك الرجل.

خذله واحبّ من احبه ؛ وابغض من أبغضه . (١)

١٥٥ عن أبي الجارود عن أبي جعفر عليه السلام قال: لما أنزل الله على نبيه «يا أيها الرسول بلّغ ما انزل اليك من ربّك فان لم تفعل فما بلّغت رسالته والله يعصمك من الناس انّ الله لا يهدي القوم الكافرين » قال : فأخذ رسول الله صلى الله عليه وآله بيد عليّ فقال : يا أيها الناس انه لم يكن نبيّ من الانبياء ممّن كان قبلي الّا وقد عمّر ثم دعاه الله فأجابه وأوشك ان أدعى فأجيب ، و أنا مسئول و أنتم مسئولون فما أنتم قائلون ؟ قالـوا : نشهد انك قد بلّغت ونصحت وأدّيت ما عليك ، فجزاك الله أفضل ما جزى المرسلين ؛ فقال : اللّهم اشهد ثم قال : يا معشر المسلمين ليبلغ الشاهد الغايب أوصي من آمن بي وصدّقني بولاية عليّ الا انّ ولاية عليّ ولايتي [وولايتي ولاية ربّي] ولا يدرى عهداً عهده اليّ ربي وأمرني ان ابلّغكموه ثم قال : هل سمعتم - ثلث مرّات يقولها - فقال قائل: قد سمعنا يا رسول الله صلى الله عليه وآله . (٢)

١٥٦ـ عن حمران بن أعين عن أبي جعفر عليه السلام في قول الله : «يا أَهْلَ الْكِتابِ لَسْتُمْ عَلى شَيْءٍ حَتّى تُقِيمُوا التَّوْراةَ وَ الْإِنْجِيلَ وَما أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيراً مِنْهُمْ ما أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ طُغْياناً وَ كُفْراً» قال : هو ولاية امير المؤمنين عليه السلام . (٣)

١٥٧ـ عن خالد بن يزيد عن بعض أصحابه عن أبي عبد الله في قول الله : «وَحَسِبُوا أَلّا تَكُونَ فِتْنَةٌ » قال : حيث كان رسول الله صلى الله عليه وآله بين أظهرهم ثم عموا وصمّوا حيث قبض رسول الله صلى الله عليه وآله ، ثم تاب الله عليهم حيث قام أمير المؤمنين عليه السلام قال : ثم عموا وصمّوا الى الساعة . (٤)

---

(١) البحار ج ٩ : ٢٠٧ . البرهان ج ١ : ٤٩٠ . و نقله في اثبات الهداة ج ٣ ٥٤٥ عن هذا الكتاب مختصراً ايضاً .

(٢) البرهان ج ١ : ٤٩٠ . البحار ج ٩ : ٢٠٧ .

(٣) البرهان ج ١ : ٤٩١ .

(٤) » » » . البحار ج ٧ : ١٥٥ . و قيل لعل المراد بالساعة ساعة غلبة الحق بظهور القائم عليه السلام .

١٥٨ ـ عن زرارة قال : كتبت الى أبي عبدالله عليه السلام مع بعض أصحابنا فيما يروى الناس عن النبي صلى الله عليه وآله انه من أشرك بالله فقد وجبت له النار ومن لم يشرك بالله فقد وجبت له الجنة ، قال : اما من أشرك بالله فهذا الشرك البين وهو قول الله : «وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ» واما قوله : من لم يشرك بالله فقد وجبت له الجنة قال أبوعبدالله عليه السلام : هيهنا النظر هو من لم يعص الله . (١)

١٥٩ ـ عن أحمد بن خالد عن أبيه رفعه في قول الله «وَأُمُّهُ صِدِّيقَةٌ كَانَا يَأْكُلَانِ الطَّعَامَ» قال : كانا يتغوّطان . (٢)

١٦٠ ـ عن أبي عبيدة عن أبي عبدالله عليه السلام قال : «لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَىٰ لِسَانِ دَاوُودَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ» قال : الخنازير على لسان داود ، والقردة على لسان عيسى بن مريم . (٣)

١٦١ ـ عن محمد بن الهيثم التميمي عن أبي عبدالله عليه السلام في قوله : «كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ» قال : اما أنّهم لم يكونوا يدخلون مداخلهم و لا يجلسون مجالسهم و لكن كانوا اذا لقوهم ضحكوا في وجوههم و آنسوا بهم . (٤)

١٦٢ ـ عن مروان عن بعض أصحابنا عن أبي عبدالله عليه السلام قال : ذكر النصارى و عداوتهم فقال : قول الله «ذَٰلِكَ بِأَنَّ مِنْهُمْ قِسِّيسِينَ وَرُهْبَانًا وَأَنَّهُمْ

---

(١) البرهان ج ١ : ٤٩١ .

(٢) « « « . البحار ج ٥ وقال الطبرسي [ره] قيل فيه قولان : احدهما انه احتجاج على النصارى بان من ولده النساء ويأكل الطعام لايكون الهاً للعباد لان سبيله سبيلهم في الحاجة الى الصانع المدبر . والمعنى انهما كانا يعيشان بالغذاء كما يعيش سائر الخلق فكيف يكون الهاً من لايقيه الا اكل الطعام ؟ و الثاني ان ذلك كناية عن قضاء الحاجة .

(٣) البرهان ج ١ : ٤٩٢ . البحار ج ٥ .

(٤) « « « . الصافي ج ١ : ٤٧٨ .

لا يَسْتَكْبِرُونَ » قال : اولئك كانوا قوماً بين عيسى و محمد ، ينتظرون مجيء محمد صلى الله عليه وآله . (١)

١٦٢- عن عبدالله بن سنان قال : سألته عن رجل قال لامرأته طالق أو مماليكه احرار ان شربت حراماً ولاحلالا ، فقال : اما الحرام فلا يقرّ به حلف أو لم يحلف واما الحلال فلا يتركه فانه ليس له أن يحرّم ما أحلّ الله ، لان الله يقول : « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ » فليس عليه شيء في يمينه من الحلال . (٢)

١٦٣ - عن عبدالله بن سنان عن أبي عبدالله عليه السلام قال : قول الله : « لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ » قال : هو قول الرجل لا والله و بلى والله ، و لا يعقد قلبه على شيء . (٣)

١٦٥- وفي رواية اخرى عن محمد بن مسلم قال : ولا يعقد عليها . (٤)

١٦٦- عن اسحق بن عمار قال : سألت أبا الحسن عليه السلام عن « إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ » أو اطعام ستّين مسكيناً أيجمع ذلك ؟ فقال : لا ولكن يعطي على كلّ انسان كما قال الله ، قال : قلت : فيعطي الرجل قرابته اذا كانوا محتاجين ؟ قال : نعم قلت فيعطيها اذا كانوا ضعفاء من غير أهل الولاية ؟ فقال : نعم وأهل الولاية احبّ الىّ . (٥)

١٦٧- عن محمد بن مسلم عن أحدهما قال : في اليمين في اطعام عشرة مساكين ألا ترى انه يقول : « من أوسط ما تطعمون أهليكم أو كسوتهم أو تحرير رقبة فمن لم يجد فصيام ثلثة أيام » فلعلّ أهلك أن يكون قوتهم لكل انسان دون المدّ ، ولكن

---

(١) البرهان ج١ : ٤٩٢ . الصافي ج ١ : ٤٧٩ . البحار ج ٥ .

(٢) البرهان ج ١ : ٤٩٤ . البحار ج ٢٣ : ١٤٦ . الوسائل ج ٣ كتاب الايمان باب ١٩ .

(٣-٤) البرهان ج ١ : ٤٩٥ . البحار ج ٢٣ : ١٤٦ . الصافي ج ١ : ٤٨٢

(٥) البحار ج ٢٣ : ١٤٦ . البرهان ج ١ : ٤٩٥ .

يحسب في طحنه (طبخه خ) و مائه و عجينه فاذا هو يجزي لكل انسان مدّ واما كسوتهم فان وافقت به الشتاء فكسوته ، و ان وافقت به الصيف فكسوته ، لكلّ مسكين إزارورداء وللمرأة مايواري مايحرم منها إزارو خمار و درع ، و صوم ثلثة ايام ، وان شئت أن تصوم انما الصوم من جسدك ليس من مالك ولاغيره . (١)

١٦٨- عن سماعة بن مهران عن أبي عبدالله عليه السلام قال : سألته عن قول الله : «من أوسط ماتطعمون أهليكم أو كسوتهم» في كفارة اليمين ؟ قال : ما يأكل أهل البيت يشبعهم يوم (لشبعهم يوماً خ) و كان يعجبه مد لكلّ مسكين ، قلت : «أو كسوتهم» قال : ثوبين لكلّ رجل . (٢)

١٦٩ - عن أبي بصير قال : سألت أبا جعفر عليه السلام عن قول الله : «من أوسط ماتطعمون أهليكم» قال : قوت عيالك ، والقوت يومئذ مدّ ، قلت : أو كسوتهم ؟ قال : ثوب . (٣)

١٧٠- عن ابراهيم بن عبدالحميد عن أبي ابراهيم عليه السلام قال : سألته عن اطعام عشرة مساكين أو ستّين مسكيناً أيجمع ذلك لانسان واحد ؟ قال : لاأعطه واحداً واحداً كما قال الله ، قال : قلت : أفيعطيه [الرجل] قرابته ؟ قال : نعم قال : قلت : أفيعطيه الضعفاء من النساء من غير أهل الولاية ؟ قال : فقال : نعم اهل الولاية أحبّ اليّ . (٤)

١٧١- عن ابن سنان عن أبي عبدالله عليه السلام قال : في كفّارة اليمين يعطى كلّ مسكين مدّاً على قدر ما يقوت انساناً من أهلك في كل يوم ، وقال مدّ من حنطة يكون فيه طحنه وحطبه على كلّ مسكين ، أو كسوتهم ثوبين . (٥)

١٧٢- وفي رواية اخرى عنه : ثوبين لكلّ رجل والرقبة يعتق من المستضعفين في الذي يجب عليك فيه رقبة . (٦)

(١-٤) البرهان ج ١ : ٤٩٦ . البحار ج ٢٣ : ١٤٦ .

(٥ - ٦) البحار ج ٢٣ : ١٤٦ . البرهان ج ١ : ٤٩٦ .

۱۷۳- عن زرارة عن أبي عبدالله عليه السلام قال : في كفارة اليمين عتق رقبة « أو اطعام عشرة مساكين من أوسط ما تطعمون أهليكم» بالادام ، والوسط الخلّ و الزيت ، و أرفعه الخبز واللحم ، و الصدقة مدّ مدّ لكلّ مسكين ، و الكسوة ثوبان ، فمن لم يجد فعليه الصيام يقول الله « فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلٰثَةِ أَيَّامٍ » ويصومهنّ متتابعات ؛ و يجوز في عتق الكفّارة الولد ولا يجوز في عتق القتل الّا مقرة بالتوحيد . (۱)

۱۷٤- عن الحلبي عن أبي عبدالله عليه السلام في كفّارة اليمين يطعم عشرة مساكين لكلّ مسكين مدّين مدّ من حنطة و مدّ من دقيق و حفنة (۲) او كسوتهم لكلّ انسان ثوبان أو عتق رقبة ، وهو في ذلك بالخيار أيّ الثلثة شاء صنع ، فان لم يقدر على واحدة من الثلٰث فالصيام عليه واجب صيام ثلٰثة أيّام . (۳)

۱۷٥- عن أبي حمزة عن أبي جعفر عليه السلام قال : سمعته يقول : انّ الله فوّض الى الناس في كفّارة اليمين كما فوّض الى الامام في المحارب أن يصنع مايشاء وقال: كل شيء في القرآن أو (٤) فصاحبه فيه بالخيار . (٥)

۱۷٦- عن الزهري عن علي بن الحسين عليه السلام قال : صيام ثلٰثة أيّام في كفّارة اليمين واجب لمن لم يجد الاطعام ، قال الله : «فصيام ثلٰثة أيّام ذلك كفّارة ايمانكم اذا حلفتم» كلّ ذلك متتابع ليس بمتفرق (٦)

۱۷۷- عن اسحٰق بن عمّار عن أبي عبدالله عليه السلام قال : سئل عن كفّارة اليمين في قول الله : «فمن لم يجد فصيام ثلٰثة ايام» ماحدّ من لم يجد فهذا الرجل يسئل في كفّه و هو يجد ؟ فقال : اذا لم يكن عنده فضل يومه عن قوت عياله فهو لا يجد ، وقال: الصيام ثلٰثة ايام لا يفرّق بينهن . (۷)

۱۷۸- عن أبي خالد القمّاط انه سمع أبا عبدالله عليه السلام يقول في كفّارة اليمين :

---

(۱) البحار ج ۲۳ : ١٤٦ . البرهان ج۱ : ٤٩٦

(۲) الحفنة - بضم الحاء وفتحها - : ملء الكفين .

(۳) البحار ج ۲۳ : ١٤٦ . البرهان ج ۱ : ٤٩٦ .

(٤) اى لفظة «أو» .

(٥-۷) البرهان ج ۱ : ٤٩٦ . البحار ج ۲۳ : ١٤٦ .

من كان له ما يطعم فليس له أن يصوم ، أطعم عشرة مساكين مدّاً مدّاً فان لم يجد فصيام ثلثة أيام أو عتق رقبة أو كسوة ، والكسوة ثوبان أواطعام عشرة مساكين اىّ ذلك فعل أجزأ عنه . (۱)

۱۷۹ ـ قال علي بن أبي حمزة عن أبي عبدالله عليه السلام قال : فان لم يجد فصيام ثلثة ايام متواليات ، واطعام عشرة مساكين مدّ مدّ . (۲)

۱۸۰ ـ عن الحلبي عن أبي عبدالله عليه السلام قال : صيام ثلثة ايام في كفارة اليمين متتابعات لا يفصل بينهنّ قال : وقال [كلّ صيام يفرّق الا صيام ثلثة ايام في كفارة اليمين فان الله يقول] «صيام ثلثة ايام» متتابعات (۳)

۱۸۱ ـ عن أبي الحسن الرضا عليه السلام قال : يقول : الميسر هو القمار . (٤)

۱۸۲ ـ عن أبي الحسن الرضا عليه السلام قال : سمعته يقول : ان الشطرنج و النرد و اربعة عشر و كل ما قومر عليه منها فهو ميسر (٥)

۱۸۳ ـ عن هشام بن سالم عن أبي عبدالله قال : سمعته يقول : بينما حمزة بن عبد المطلب عليه السلام وأصحاب له على شراب لهم يقال له السكركة قال : فتذاكروا الشريف (٦) فقال لهم حمزة : كيف لنا به ؟ فقالوا : هذه ناقة ابن اخيك علىّ ، فخرج اليها فنحرها ثم أخذ كبدها و سنامها فأدخل عليهم ، قال : واقبل علىّ فأبصر ناقته قد خله من ذلك ، فقالوا له : عمّك حمزة صنع هذا ، قال : فذهب الى النبيّ صلى الله عليه وآله فشكى ذلك اليه ، قال : فأقبل معه رسول الله صلى الله عليه وآله فقيل لحمزة : هذا رسول الله بالباب قال : فخرج حمزة و هو مغضب فلما رأى رسول الله صلى الله عليه وآله الغضب في وجهه انصرف ،

(۱-۳) البحار ج ۲۳ : ۱٤٦-۱٤۷ . البرهان ج ۱ : ٤۹٦-٤۹۷ .

(٤-٥) الوسائل ج ۲ ابواب ما يكتسب به باب ۳٥ . البحار ج ۱٦ [م] : ۳٤ . البرهان ج ۱ : ۳۹۸ .

(٦) كانه من الشارف وهو من الابل : المسن والمسنة قال الجزري : الشارف الناقة المسنة ـ ومنه حديث علي وحمزة رضي الله عنهما ـ :

الا يا حمز للشرف النواء و هن معقلات بالفناء

قال : فقال له حمزة : لوأراد ابن أبيطالب أن يقودك بزمام [ما] فعل ، فدخل حمزة منزله وانصرف النبي صلى الله عليه وآله ، قال : وكان قبل احد قال : فأنزل الله تحريم الخمر فأمر رسول الله صلى الله عليه وآله بآنيتهم فاكفيت ، قال : فنودي في الناس بالخروج الى احد فخرج رسول الله صلى الله عليه وآله وخرج الناس وخرج حمزة فوقف ناحية من النبي صلى الله عليه وآله قال : فلماتصافوا حمل حمزة في الناس حتى غلب (غيب ظ) فيهم ثم رجع الى موقفه ، فقال له الناس : الله الله ياعمّ رسول الله أن تذهب وفي نفس رسول الله صلى الله عليه وآله عليك شيء ، قال : ثم حمل الثانية حتّى غيب في الناس ثم رجع الى موقفه فقالوا له : الله الله ياعمّ رسول الله ان تذهب وفي نفس رسول الله صلى الله عليه وآله عليك شيء ، فأقبل الى النبي صلى الله عليه وآله فلمارآه مقبلاً نحوه أقبل اليه فعانقه وقبّل رسول الله ما بين عينيه ، قال : ثم حمل على الناس فاستشهد حمزة رحمه الله ، فكفّنه رسول الله صلى الله عليه وآله في نمرة (١) ثم قال أبوعبد الله نحو من ستر بابي هذا ، فكان اذا غطّى بها وجهه انكشف رجلاه ، واذا غطّى رجلاه انكشف وجهه ، قال : فغطّى بها وجهه وجعل على رجليه اذخر (٢) قال : فانهزم الناس و بقي عليّ عليه السلام ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله : ياعليّ ماصنعت ؟ قال : يا رسول الله لزمت الارض ، فقال : ذلك الظنّ بك قال و قال رسول الله صلى الله عليه وآله : انشدك ياربّ ماوعدتني فانّك ان شئت لم تعبد . (٣)

١٨٤ ـ عن أبي الصباح عن أبي عبدالله عليه السلام قال : سألته عن النبيذ و الخمر بمنزلة واحدة هما ؟ قال : لا انّ النبيذ ليس بمنزلة الخمر ، انّ الله حرّم الخمر قليلها و كثيرها كما حرّم الميتة و الدم ولحم الخنزير ، و حرّم النبي صلى الله عليه وآله من الاشربة المسكر ؛ وما حرّم رسول الله صلى الله عليه وآله فقد حرّمه الله قلت : أرأيت رسول الله

---

(١) النمرة : شملة او بردة من صوف فيها خطوط بيض وسود .

(٢) الاذخر ـ بالكسر ـ : الحشيش الاخضر .

(٣) البحار ج ١٦ «م» : ٢٢ . وج ٦ : ٥١٠ . البرهان ج ١ : ٤٩٨ . و نقله المحدث الحر العاملي «ره» في الوسائل ج ٣ ابواب الاشربة المحرمة باب ٩ مختصراً عن هذا الكتاب ايضاً .

صلى الله عليه وآله كيف كان يضرب في الخمر ؟ فقال : كان يضرب بالنعال و يزيد كلّما اتى بالشارب ، ثم لم يزل الناس يزيدون حتّى وقف على ثمانين، أشار بذلك عليّ عليه السلام على عمر. (۱)

۱۸۵ـ عن عبدالله بن جندب عمّن أخبره عن أبي عبدالله عليه السلام قال : الشطرنج ميسر، والنرد ميسر . (۲)

۱۸٦ ـ عن اسمعيل الجعفي عن أبي جعفر عليه السلام قال : الشطرنج والنرد ميسر . (۳)

۱۸۷ ـ عن ياسر الخادم عن الرضا عليه السلام قال : سألته عن الميسر قال : الثقل من كل شيء ، قال : الخبز و الثقل ما يخرج بين المتراهنين من الدراهم و غيره . (٤)

۱۸۸ـ عن الهشام عن الثقة رفعه عن أبي عبدالله انه قيل له : روى عنكم ان الخمر و الميسر و الانصاب والازلام رجال ؟ فقال : ما كان الله ليخاطب خلقه بما لا يعقلون . (٥)

۱۸۹ـ عن عبدالله بن سنان عن أبي عبدالله عليه السلام قال : اتى عمر بن الخطاب بقدامة بن مظعون و قد شرب الخمر و قامت عليه البيّنة فسأل عليّاً عليه السلام فأمره أن يجلّده ثمانين جلدة ، فقال قدامة : يا أمير المؤمنين ليس عليّ جلد أنا من أهل هذه الاية «لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا» فقرأ الاية حتى استتمّها فقال له عليّ عليه السلام : كذبت لست من أهل هذه الاية ماطعم أهلها فهو لهم حلال ، وليس يأكلون ولايشربون الا مايحلّ لهم . (٦) عن ابن سنان عن أبي عبدالله عليه السلام مثله . و زاد فيه و

---

(۱) البرهان ج ۱ : ٤۹۸ . البحار ج ۱٦ «م» : ۲٥ .

(۲) » » » . البحار ج ۱٦ «م» : ۳٤ .

(۳-٥) » » » » » » » » . الوسائل ج ۲ ابواب ما يكتسب به باب ۱۰۰ و ۳٥ .

(٦) البرهان ج ۱ : ٥۰۱ . البحار ج ۱٦ «م» : ۲٥ .

ليس يأكلون ولا يشربون الا ما احلّ الله لهم ثم قال : انّ الشارب اذا ماشرب لم يدرما يأكل ولا مايشرب ، فاجلدوه ثمانين جلدة . (١)

١٩٠ـ عن أبي الربيع عن أبي عبدالله عليه السلام في الخمر والنبيذ قال : انّ النبيذ ليست بمنزلة الخمر، انّ الله حرّم الخمر بعينها ، فقليلها وكثيرها حرام ، كما حرّم الميتة والدم ولحم الخنزير ، وحرّم رسول الله صلى الله عليه وآله الشراب من كلّ مسكر ، فما حرّمه رسول الله صلى الله عليه وآله فقد حرّمه الله ، قلت : فكيف كان ضرب رسول الله صلى الله عليه وآله في الخمر فقال : كان يضرب بالنعل ويزيد وينقص ، وكان الناس بعد ذلك يزيدون وينقصون ليس بحدّ محدود حتى وقف عليّ بن أبيطالب عليه السلام في شارب الخمر على ثمانين جلدة ، حيث ضرب قدامة بن مظعون ، قال : فقال قدامة : ليس عليّ جلد ، أنا من أهل هذه الاية «ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا اذا ما اتّقوا وآمنوا» فقال له : كذبت ما أنت منهم ، ان اولئك كانوا لايشربون حراماً ، ثم قال عليّ عليه السلام : ان الشارب اذا شرب فسكر لم يدر ما يقول و مايصنع ، وكان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا أتي بشارب الخمر ضربه فاذا اتي به ثانية ضربه ، فاذا أتي به ثالثة ضرب عنقه ، قلت : فان اخذ شارب نبيذ مسكر قد انتشأ منه ؟ قال : يضرب ثمانين جلدة فان أخذ ثالثة قتل كما يقتل شارب الخمر؛ قلت : ان أخذ شارب الخمر نبيذ مسكر سكر منه أيجلد ثمانين ؟ قال : لادون ذلك كلّ ما أسكر كثيره فقليله حرام . (٢)

١٩١ـ عن حريز عن أبي عبدالله عليه السلام قال : اذا قتل الرجل المحرم حمامة ففيها شاة ، فان قتل فرخاً ففيه جمل ، فان وطيء بيضة فكسرها فعليه درهم كلّ هذا يتصدّق بمكّة ومنى وهو قول الله في كتابه «لَيَبْلُوَنَّكُمُ اللّهُ بِشَيْءٍ مِنَ الصَّيْدِ تَنالُهُ أَيْدِيكُمْ» البيض والفراخ « وَرِماحُكُمْ »الامّهات الكبار . (٣)

١٩٢ـ عن سماعة عن أبي عبدالله عليه السلام قول الله «ليبلونّكم الله بشيء من الصيد» قال

(١ـ٢) البحار ج ١٦ «م» : ٢٥ . البرهان ج ١ : ٥٠١ .

(٣) البحار ج ٢١ : ٣٦ . البرهان ج ١ : ٥٠٢

ابتلاهم الله بالوحش فركبهم من كل مكان . (١)

١٩٣ـ عن معاوية بن عمار عن أبي عبدالله عليه السلام في قول الله « ليبلونكم بشيء من الصيد تناله ايديكم ورماحكم » قال : حشر لرسول الله صلى الله عليه وآله الوحوش حتى نالتها أيديهم ورماحهم في عمرة الحديبية ، ليبلوهم الله به . (٢)

١٩٤ـ وفي رواية الحلبي عنه حشر عليهم الصيد من كل مكان حتى دنا منهم فنالته أيديهم ورماحهم ليبلونّهم الله به . (٣)

١٩٥ـ عن زرارة عن أبي جعفر عليه السلام في قول الله : « لاتقتلوا الصيد وأنتم حرم و من قتله منكم متعمداً فجزاء مثل ما قتل من النعم » قال : من أصاب نعامة فبدنة (٤) ومن أصاب حماراً وشبهه فعليه بقرة ، ومن أصاب ظبياً فعليه شاة بالغ الكعبة حقاً واجباً عليه أن ينحر ، ان كان في حج فبمنى حيث ينحر الناس ، وان كان في عمرة نحر بمكة ، وان شاء تركه حتى يشتريه بعد ما يقدم فينحره فانه يجزيه عنه . (٥)

١٩٦ـ عن أبي الصباح الكناني عن أبي عبدالله عليه السلام في قول الله : « ومن قتله منكم متعمداً فجزاء مثل ما قتل من النعم » قال : في الظبي شاة و في الحمامة و أشباهها ، و ان كانت فراخاً فعدتها من الحملان ، و في حمار وحش بقرة و في النعامة جزور . (٦)

١٩٧ـ عن أيوب بن نوح : و في النعامة بدنة و في البقرة بقرة و في رواية حريز عن زرارة قال : سألت أبا جعفر عليه السلام عن قول الله « يحكم به ذوا عدل

(١ ـ ٣) البرهان ج ١ : ٥٠٢ . البحار ج ٢١ : ٣٦ . الوسائل ج ٢ ابواب تروك الاحرام باب ١

(٤) النعامة : طائر من فصيلة النعاميات يقال فيه انه مركب من خلقة الطير و خلقة الجمل ، اخذ من الجمل العنق والوظيف والمنسم ومن الطير الجناح والمنقار والريش ، ويقال له بالفارسية «شترمرغ» . والبدنة ـ بفتحين كقصبة ـ : الناقة اوالبقرة المسمنة .

(٥ـ٦) البحار ج ٢١ : ٣٦ . البرهان ج ١ : ٥٠٤ . الوسائل ج ٢ ابواب كفارات الصيد باب ١

منكم » قال : العدل رسول الله صلى الله عليه وآله و الامام من بعده ثم قال : و هذا ممّا أخطأت به الكتّاب . (١)

١٩٨- عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر عليه السلام في قول الله «يحكم به ذوا عدل منكم» يعني رجلاً واحداً يعني الامام عليه السلام . (٢)

١٩٩ - عن ابن سنان عن أبي عبدالله عليه السلام قال : قضى أمير المؤمنين عليه السلام في الديات ما كان من ذلك من جروح او تنكيل فيحكم به ذوا عدل منكم يعني الامام . (٣)

٢٠٠ - عن زرارة قال : سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول : « يحكم به ذوا عدل منكم» قال : ذلك رسول الله صلى الله عليه وآله والامام من بعده ، فاذا حكم به الامام فحسبك . (٤)

٢٠١- عن الزهري عن علي بن الحسين عليه السلام قال : صوم جزاء الصيد واجب قال الله تبارك وتعالى «ومن قتله منكم متعمداً فجزاء مثل ما قتل من النعم يحكم به ذوا عدل منكم هدياً بالغ الكعبة أو كفّارة طعام مساكين أو عدل ذلك صياماً » أو تدري كيف يكون عدل ذلك صياماً يا زهري ؟ فقلت : لا قال : يقوم الصيد ، قال : ثمّ يفضّ القيمة (٥) على البرّ ثمّ يكال ذلك البرّ اصواعاً فيصوم لكلّ نصف صاع يوماً . (٦)

٢٠٢- عن داود بن سرحان عن أبي عبدالله عليه السلام قال : من قتل من النعم و هو

---

(١) البحار ج ٢١ : ٣٦ . البرهان ج ١ : ٥٠٤ . الصافي ج ١ : ٤٨٩ وقال الفيض «ره» يعني ان رسم الالف في ذوا عدل من تصرف نساخ القرآن خطأ والصواب عدم نسخها وذلك لانه يفيد أن الحاكم اثنان والحال انه واحد وهو الرسول في زمانه ثم كل امام في زمانه على سبيل البدل

(٢-٤) البحار ج ٢١ : ٣٦ . البرهان ج١ : ٥٠٤ .

(٥) الفض : الكسر .التفرقة .

(٦) البحار ج٢١: ٣٦. البرهان ج١ : ٥٠٤.

محرم نعامة فعليه بدنة ، ومن حمار وحش بقرة ، ومن الظبي شاة يحكم به ذوا عدل منكم ، وقال : عدله أن يحكم بما رآى من الحكم أو صيام ، يقول الله : «هَدْياً بالِغَ الْكَعْبَةِ» و الصيام لمن لم يجد الهدى ، فصيام ثلثة ايام قبل التروية بيوم ، و يوم التروية ويوم عرفة . (١)

٢٠٣ ـ عن عبدالله بن سنان عن أبي عبدالله عليه السلام قال : سألته عن قول الله فيمن قتل صيداً متعمداً وهو محرم «فجزاء مثل ما قتل من النعم يحكم به ذوا عدل منكم هدياً بالغ الكعبة أو كفارة طعام مساكين أو عدل ذلك صياماً» ما هو ؟ فقال : ينظر الى الذي عليه بجزاء ما قتل ، فاما أن يهديه واما أن يقوم فيشتري به طعاماً فيطعمه المساكين ، يطعم كل مسكين مداً اما ان ينظر كم يبلغ عدد ذلك من المساكين ، فيصوم مكان كل مسكين يوماً . (٢)

٢٠٤ ـ عن عبدالله بن بكير عن بعض أصحابه عن أبي عبدالله عليه السلام في قول الله عزوجل « أو عدل ذلك صياماً » قال : يقوم ثمن الهدى طعام ثم يصوم لكل مد يوماً فان زادت الامداد على شهرين فليس عليه أكثر من ذلك . (٣)

٢٠٥ ـ و في رواية محمد بن مسلم عن أحدهما « أو عدل ذلك صياماً » قال : عدل الهدى ما بلغ يتصدق به ، فان لم يكن عنده فليصم بقدر ما بلغ لكل طعام مسكين يوماً . (٤)

٢٠٦ ـ عن محمد بن مسلم عن أحدهما قال سألته عن قول الله : «وَمَنْ عادَ فَيَنْتَقِمُ اللهُ مِنْهُ» قال : ان رجلا أخذ ثعلباً وهو محرم فجعل يقدم النار الى أنف الثعلب و جعل الثعلب يصيح و يحدث من إسته ، و جعل أصحابه ينهونه عما يصنع ، ثم أرسله بعد ذلك ، فبينا الرجل نائم اذ جائت حية فدخلت في دبره فجعل يحدث من استه كما

(١ـ٢) البحار ج ٢١ : ٣٦ . البرهان ج ١ : ٥٠٤ . الوسائل ج ٢ ابواب كفارات الصيد باب ١ و باب ٢

(٣ـ٤) البحار ج ٢١ : ٣٦ . البرهان ج ١ : ٥٠٥

عذّب الثعلب ، ثم خلته [بعد] فانطلق ، وفي رواية اخرى ثم خلت عنه . (١)

٢٠٧ـ عن الحلبي عن أبي عبدالله عليه السلام قال : المحرم اذا قتل الصيد في الحلّ فعليه جزاؤه يتصدّق بالصيد على مسكين ، فان عاد وقتل صيداً لم يكن عليه جزاؤه فينتقم الله منه . (٢)

٢٠٨ـ وفي رواية اخرى عن الحلبي عنه في المحرم أصاب صيداً قال: عليه الكفّارة فان عاد فهو ممّن قال الله « فينتقم الله منه » وليس عليه كفّارة (٣)

٢٠٩ـ عن حريز عن أبي عبد الله عليه السلام قال : « اُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ وَ طَعامُهُ مَتاعاً لَكُمْ » قال : مالحه الذي يأكلون ، وقال : فصل ما بينهما كل طير يكون في الاجام (٤) يبيض في البرّ و يفرخ في البرّ فهو من صيد البرّ وما كان من طير يكون في البرّ ويبيض في البحر ويفرخ في البحر فهو من صيد البحر . (٥)

٢١٠ ـ عن زيد الشحام عن أبي عبدالله عليه السلام قال : سألته عن قول الله « احلّ لكم صيد البحر وطعامه متاعاً لكم وللسيّارة » قال : هي الحيتان المالح و ماتزوّدت منه ايضاً وان لم يكن مالحاً فهو متاع . (٦)

٢١١ ـ عن أبان بن تغلب قال : قلت لابي عبدالله عليه السلام « جَعَلَ اللهُ الْكَعْبَةَ الْبَيْتَ الْحَرامَ قِياماً لِلنّاسِ » قال جعلها الله لدينهم ومعايشهم . (٧)

٢١٢ـ عن أحمد بن محمد قال كتبت الى أبي الحسن الرضا عليه السلام و كتب في آخره .

---

(١) البحار ج ٢١ : ٣٦ . البرهان ج١ : ٥٠٤ الوسائل ج٢ ابواب تروك الاحرام باب ٨ .

(٢ـ٣) البحار ج ٢١ : ٣٦ . البرهان ج ١ : ٥٠٥

(٤) الاجام جمع الاجمة : الشجر الكثير الملتف . و يقال له بالفارسية « جنگل بيشه » .

(٥) البحار ج ٢١ : ٣٧ . البرهان ج ١ : ٥٠٥ .

(٦) « « « « « « . الوسائل ج ٢ ابواب تروك الاحرام باب ٧ .

(٧) البحار ج ٢١ : ١٥ . البرهان ج ١ : ٥٠٥ .

اولم تنتهوا عن كثرة المسائل فأبيتم ان تنتهوا اياكم وذاك فانما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم ، فقال الله تبارك وتعالى : « يا ايها الذين آمنوا لاتسئلوا عن اشياء » الى قوله «كافرين».(١)

٢١٣ - محمد بن مسلم عن أبي عبدالله عليه السلام في قول الله : « مَا جَعَلَ اللهُ مِنْ بَحِيرَةٍ وَلَاسَائِبَةٍ وَلَاوَصِيلَةٍ وَلَاحَامٍ »(٢) قال : وانّ أهل الجاهلية كانوا اذا ولدت الناقة ولدين في بطن قالوا : وصلت ، فلا يستحلّون ذبحها ولا أكلها و اذا ولدت عشراً جعلوها سائبة فلا يستحلّون ظهرها ولا أكلها ، والحام : فحل الابل لم يكونوا يستحلّون ، فأنزل الله انّ الله لم يحرم شيئاً من هذا . (٣)

---

(١) البرهان ج ١ : ٥٠٦ .

(٢) قال الطبرسي «ره» البحيرة : هي الناقة كانت اذا نتجت خمسة ابطن و كان آخرها ذكراً بحروا اذنها «اى شقوه» وامتنعوا من ركوبها ونحرها ولاتطرد عن ماء و لاتمنع من مرعى . وقيل :انهم كانوا اذا انتجت الناقة خمسة ابطن نظروا في البطن الخامس فان كان ذكراً نحروه فأكله النساء والرجال جميعاً وانكانت انثى شقوا اذنها فتلك البحيرة ثم لايجزلها وبر ولا يذكر عليها اسم الله ان ذكيت ولايحمل عليها وحرم على النساء ان يذقن من لبنها شيئاً ولاان ينتفعن بها وكان لبنها ومنافعها للرجال خاصة دون النساء حتى تموت فاذا ماتت اشتركت الرجال والنساء في اكلها .

والسائبة وهي ماكانوا يسيبونه «اى يهملونه» فان الرجل اذا نذر القدوم من سفر اوالبرء من علة اوما اشبه ذلك قال ناقتي سائبة فكانت كالبحيرة في ان لا ينتفع بها . وقيل هي التي تسيب للاصنام اى تعتق لها

والوصيلة وهي في الغنم كانت الشاة اذا ولدت انثى فهي لهم واذا ولدت ذكراً جعلوه لالهتهم فان ولدت ذكراً وانثى قالوا وصلت اخاها فلم يذبحوا الذكر لالهتهم

والحام وهو الذكر من الابل كانت العرب اذا انتجت من صلب الفحل عشرة ابطن قالوا قدحمي ظهره فلايحمل عليه و لايمنع من ماء ولامرعى . وقيل انه الفحل اذا لقح ولد ولده قيل حمي ظهره فلايركب .

(٣) البحار ج ١٤ : ٦٨٩ . البرهان ج ١ : ٥٠٨ .

٢١٤- عن أبي الربيع قال سئل أباعبدالله عليه السلام عن السايبة ؟ قال : هو الرجل يعتق غلامه ، ثم يقول له : اذهب حيث شئت وليس لي من ميراثك شيء ولا علىّ من حديوتك (١) شيء ويشهد على ذلك شاهداً . (٢)

٢١٥ ـ عن عمّار بن أبي الاحوص قال: سألت أبا جعفر عليه السلام عن السايبة قال : انظر في القرآن فماكان منه فتحرير رقبة ، فقال : ياعمّار السايبة التي لا ولاء لاحد من الناس عليها الآالله ، وماكان ولاء لله فهو لرسول الله عليه وآله السلام و ماكان ولائه لرسول الله فان ولائه للامام [وجنايته على الامام] وميراثه له (٣) قال : قال أبو عبدالله عليه السلام البحيرة اذا ولدت وولدولدها بحرت (٤)

٢١٦ ـ عن أبي اسامة عن أبي عبدالله عليه السلام قال: سألته عن قول الله «ياأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهادَةُ بَيْنِكُم إِذا حَضَرَ أَحَدَكُمُ المَوْتُ» الى آخر الآية «أَوْ آخَرانِ مِنْ غَيْرِكُمْ» قال : هما كافران ، قلت: فقول الله : « ذَوا عَدْلٍ مِنْكُمْ » قال : مسلمان (٥)

٢١٧ ـ عن زيد الشحّام عن أبي عبدالله عليه السلام قال: سألته عن قول الله « يا أيُّها الذين آمنوا شهادة بينكم » الى « او آخران من غيركم » فقال : هما كافران (٦)

٢١٨ ـ عن علي بن سالم عن رجل قال: سألت أباعبدالله عليه السلام عن قول الله « ياايّها الذين آمنوا شهادة بينكم اذا حضر أحدكم الموت حين الوصية اثنان ذوا عدل منكم او آخران من غيركم » فقال : اللذان منكم مسلمان ، واللّذان من غيركم من أهل الكتاب ، فان لم تجدوا من أهل الكتاب فمن المجوس ، لانّ رسول الله صلى الله عليه وآله قال :

---

(١) كذا في الاصل و في نسخة البرهان «حدثك» .
(٢) البرهان ج ١ : ٥٠٧ .
(٣) « « « . البحار ج ٢٤ : ٢٣ .
(٤) « « « . البحار ج ١٤ : ٤٨٩ . الوسائل ج ٣ ابواب الاطعمة المباحة باب ٢ .
(٥-٦) البرهان ج ١ : ٥٠٩ . البحار ج ٢٤ : ٢١ . الوسائل ج ٢ كتاب الوصايا باب ١٩

وسنّوا (١) في المجوس سنّة أهل الكتاب في الجزية ، قال : ذلك اذا مات الرجل بأرض غربة فلم يجد مسلمين أشهد رجلين من أهل الكتاب يحبسان من بعد الصلوة فيقسمان بالله لا نشتري به ثمناً قليلاً ولو كان ذا قربى ولا نكتم شهادة الله انا اذاً لمن الآثمين» قال : وذلك ان ارتاب وليّ الميت في شهادتهما « فإن عثر على أنّهما استحقا إثماً »يقول شهدا بالباطل فليس له ان ينقض شهادتهما حتّى يجيء شاهدان فيقومان مقام الشاهدين الاولين« فيقسمان بالله لشهادتنا أحق من شهادتهما وما اعتدينا إنا إذاً لمن الظالمين» فاذا فعل ذلك نقض شهادة الاولين ، وجازت شهادة الآخرين يقول الله « ذلك أدنى أن يأتوا بالشهادة على وجهها أو يخافوا أن ترد أيمان بعد أيمانهم» (٢)

٢١٩ ـ عن ابن الفضيل عن أبي الحسن عليه السلام قال : سألته عن قول الله « اذا حضر أحدكم الموت حين الوصيّة اثنان ذوا عدل منكم أو آخران من غيركم» قال : اللّذان منكم مسلمان ، و اللّذان من غيركم من أهل الكتاب ؛ فان لم تجدوا من أهل الكتاب فمن المجوس ، لانّ رسول الله صلى الله عليه وآله قال : سنّوا بهم سنّة أهل الكتاب وذلك اذا مات الرجل المسلم بأرض غربة [فطلب رجلين مسلمين يشهدهما على وصيّة فلم يجد مسلمين يشهدهما فرجلين من أهل الكتاب ، قال حمران : قال أبو عبد الله عليه السلام : واللذان من غيركم من أهل الكتاب ، وانما ذلك اذا مات الرجل المسلم في أرض غربة فطلب رجلين مسلمين يشهدهما على وصية] فلم يجد مسلمين فليشهد رجلين ذميّين من أهل الكتاب مرضيّين عند أصحابهما (٣)

٢٢٠ ـ عن يزيد الكناسي قال : سألت ابا جعفر عليه السلام عن هذه الآية « يوم يجمع الله الرسل فيقول ما ذا أجبتم قالوا لا علم لنا » قال : يقول ما ذا أجبتم في أوصيائكم الذي خلّفتم على أمّتكم ؟ قال : فيقولون : لا علم لنا بما فعلوا من

---

(١) وفي نسخة البرهان هكذا « لان رسول الله (ص) سن في المجوس اه » .

(٢) البرهان ج ١ : ٥٠٩ . البحار ج ٢٤ : ٢١ .

(٣) البحار ج ٢٤ : ٢١ . البرهان ج ١ : ٥٠٩ .

بعدنا . (١)

٢٢١ - عن محمد بن يوسف الصنعاني عن أبيه قال : سألت أباجعفر عليه السلام «وإذ أوحيت إلى الحواريين» قال : الهموا . (٢)

٢٢٢ - عن يحيى الحلبي في قوله « هل يستطيع ربك » قال قرأتها هل تستطيع ربك يعني هل تستطيع أن تدعو ربك (٣)

٢٢٣ - عن عيسى العلوي عن أبيه عن أبي جعفر عليه السلام قال : المائدة التي نزلت على بني اسرائيل مدلاة (٤) بسلاسل من ذهب عليها تسعة أخونة (٥) وتسعة أرغفة (٦)

٢٢٤ - عن الفيض بن المختار قال : سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول: لما انزلت المائدة على عيسى قال للحواريين : لا تأكلوا منها حتى آذن لكم ، فأكل منها رجل منهم ، فقال بعض الحواريين : يا روح الله أكل منها فلان ، فقال له عيسى : أكلت منها ؟ قال له : لا ، فقال الحواريون : بلى والله يا روح الله ، لقد أكل منها ، فقال له عيسى : صدق أخاك وكذب بصرك (٧)

٢٢٥ - عن عيسى العلوي عن أبيه عن أبي جعفر عليه السلام قال : المائدة التي

---

(١) البرهان ج ١ : ٥١٠ . البحار ج ٣ : ٢٧٣ .

(٢) » » : ٥١١ . البحار ج ٥ : ٣٣٥ .

(٣) » » » . البحار ج ٥ : ٣٢٨ . الصافي ج ١ : ٤٩٧ .

(٤) من التدلي بمعنى التعلق .

(٥) اخونة جمع الخوان : ما يوضع عليه الطعام ليؤكل . وفي نسخة البحار وكذا البرهان «احوتة» وقيل انها جمع الحوت ولم اظفر عليه في كتب اللغة وفي رواية الطبرسي «ره» في المجمع : «عليها سبعة ارغفة وسبعة احوات» وأحوات جمع الحوت .

(٦) البحار ج ٤ : ٥٤ و ج ٥ : ٣٢٦ . البرهان ج ١ : ٥١١ . الصافي ج ١ : ٤٩٩ .

(٧) البحار ج ٥ : ٣٢٥ . البرهان ج ١ : ٥١١ . الصافي ج ١ : ٤٩٩

نزلت على بني اسرائيل مدلاة بسلاسل من ذهب عليها تسعة الوان أرغفة (١)

٢٢٦ ـ عن الفضيل بن يسار عن أبي الحسن عليه السلام قال : ان الخنازير من قوم عيسى سألوا نزول المائدة ، فلم يؤمنوا بها، فمسخهم الله خنازير (٢)

٢٢٧ ـ عن عبدالصمد بن بندار قال : سمعت أباالحسن عليه السلام يقول : كانت الخنازير قوم من القصّارين ، كذبوا بالمائدة فمسخوا خنازير (٣)

٢٢٨ ـ عن ثعلبة [بن ميمون] عن بعض أصحابنا عن أبي جعفر عليه السلام في قول الله تبارك وتعالى لعيسى « أَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمِّيَ إِلٰهَيْنِ مِنْ دُونِ اللّٰهِ » قال : لم يقله و سيقوله ، انّ الله اذا علم انّ شيئاً كائن أخبره عنه خبر ما قد كان . (٤)

٢٢٩ ـ عن سليمان بن خالد قال : قلت لابي عبد الله عليه السلام قول الله لعيسى: « أأنت قلت للناس اتّخذوني و امّي الهين من دون الله » [قال الله بهذا الكلام] فقال : ان الله اذا اراد امراً ان يكون قصّه قبل أن يكون كأن قد كان (٥)

٢٣٠ ـ عن جابر الجعفي عليه السلام في تفسير هذه الاية « تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ » قال انّ الاسم الاكبر ثلثة وسبعون حرفاً فاحتجب الربّ تبارك وتعالى منها بحرف ، فمن ثم لا يعلم أحد ما في نفسه عزوجل ، أعطى آدم اثنين وسبعين حرفاً ، فتوارثتها الانبياء حتّى صارت الى عيسى ، فذلك قول عيسى «تعلم ما في نفسي» يعني اثنين وسبعين حرفاً من الاسم الاكبر ، يقول : أنت علّمتنيها فأنت تعلمها ، ولا أعلم ما في نفسك ، يقول : لانك احتجبت [من خلقك] بذلك الحرف

---

(١) كذا في نسخة الأصل وتوافقه نسخة الصافي ج ١ـ٤٩٩.وفي نسخة البرهان ج ٥١١ «تسعة انوان وتسعة ارغفة» وانوان جمع النون بمعنى الحوت . وفي البحار ج ٥ : ٣٢٦ «تسعة الوان وتسعة ارغفة» .

(٢ـ٣) البحار ج ٥ : ٣٢٦ . البرهان ج ١ : ٥١١ .الصافي ج ١ : ٤٩٩.

(٤) البرهان ج ١ : ٥١٢ . البحار ج ٤ : ٥٤ . وج ٥ : ٣٢٦ .

(٥) » » » . البحار ج ٥ : ٣٢٦ .

فلايعلم أحد مافى نفسك . (١)

٢٣١ـ عن‌عبدالله بن‌بشير (٢) عن‌ابى عبدالله عليه السلام قال :كان مع‌عيسى حرفين يعمل بهما ، وكان مع‌موسى أربعة ، وكان مع‌ابراهيم ستة ، و كان مع نوح ثمانية وكان مع آدم خمسة وعشرين ، وجميع ذلك‌كلّه لرسول‌الله صلى الله عليه وآله ، ان‌آسم الله ثلثة و سبعون حرفاً ، كان‌مع‌رسول‌الله صلى الله عليه وآله اثنان‌وسبعين‌حرفاً ، وحجب عنه‌واحد . (٣)



(١) البرهان ج ١ : ٥١٣ . البحار ج ٥ : ٣٢٦ . و ج ٤ : ٥٦ . الصافى ج ١ : ٥٠٠ .

(٢) وفى نسخة البرهان «عبدالله بن‌قيس» و الظاهر هو المختار فانه مشترك بين اثنين [عبدالله بن‌قيس أبو موسى الاشعرى وعبدالله بن‌قيس‌بن‌الماصر] و كلاهمالايرويان عن أبى‌عبدالله (ع) .

(٣) البرهان ج ١ : ٥١٣ .

بسم الله الرحمن الرحيم

من سورة الانعام

١ ـ عن أبي بصير قال : سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول : انّ سورة الانعام نزلت جملة واحدة و شيّعها سبعون ألف ملك حين أنزلت على رسول الله صلى الله عليه وآله فعظّموها وبجّلوها ، فانّ اسم الله تبارك وتعالى فيها في سبعين موضعاً ، ولو يعلم الناس بما في قرائتها من الفضل ما تركوها ، ثم قال أبوعبدالله عليه السلام : من كان له الى الله حاجة يريد قضاءها فليصلّ أربع ركعات بفاتحة الكتاب والانعام ، فليقل في صلوته اذا فرغ من القرائة «يا كريم يا كريم يا كريم يا عظيم يا عظيم يا عظيم يا أعظم من كل عظيم يا سميع الدعاء يا من لا تغيّره الايام والليالي صلّ على محمد وآل محمد و ارحم ضعفي وفقري وفاقتي ومسكنتي فانك أعلم بها مني وأنت أعلم بحاجتي يا من رحم الشيخ يعقوب حين ردّ عليه يوسف قرّة عينه يا من رحم أيّوب بعد حلول بلائه يا من رحم محمداً عليه السلام ومن اليتم آواه و نصره على جبابرة قريش وطوا غيتها وأمكنه منهم يا مغيث يا مغيث يا مغيث» يقوله مراراً (١) فو الّذي نفسي بيده لو دعوت الله بها بعد ما تصلّي هذه الصلوة في دبر هذه السورة ثم سألت جميع حوائجك ما بخل عليك ولا عطاك ذلك ان شاء الله(٢)

---

(١) وفي نسخة مجمع البيان «تقول ذلك مراراً» .

(٢) البرهان ج ١ : ٥١٤ . البحار ج ١٨ : ٩٥٩ و ج ١٩ : ٦٩ . مجمع البيان ج ٢ : ٢٧١ .

٢ - عن أبى صالح عن ابن عباس قال : من قرأ سورة الانعام فى كل ليلة كان من الآمنين يوم القيٰمة ، ولم ير النار بعينه أبداً (١)

٣ - وقال ابو عبد الله عليه السلام نزلت سورة الا نعام جملة واحدة شيّعها سبعون ألف ملك حتّى انزلت على محمد صلى الله عليه وآله ، فعظمّو ها وبجّلوها فانّ اسم الله فيها فى سبعين موضعاً ولو يعلم الناس ما فى قرائتها [من الفضل] ما تركوها (٢)

قوله : اَلْحَمْدُلِلّٰهِ الَّذِى خَلَقَ السَّمٰوٰاتِ وَالْاَرْضَ

٤ - جعفر بن احمد عن العمر كى [بن على] عن العبيدى عن يونس بن عبد الرحمن عن علىّ بن جعفر عن أبى ابراهيم قال : لكلّ صلوة وقتان ووقت يوم الجمعة زوال الشمس ، ثم تلا هذه الاية « الحمد لله الذى خلق السموات والارض وجعل الظلمات والنور ثمّ الذين كفروا بربّهم يعدلون » قال : يعدلون بين الظلمات والنور و بين الجور والعدل (٣)

٥ - عن مسعدة بن صدقة عن أبى عبد الله عليه السلام فى قوله « ثم قضى اجلا وأجل مسمّى عنده » قال : الاجل الذى غير مسمّى موقوف يقدّم منه ماشاء [ويؤخّر منه ماشاء] واما الاجل المسمّى فهو الذى ينزل ممّا يريد أن يكون من ليلة القدر الى مثلها من قابل قال : فذلك قول الله « اذا جاء أجلهم لا يستأخرون ساعة ولا يستقدمون » (٤)

٦ - عن حمران عن أبى عبد الله عليه السلام قال : سألته عن قول الله « ثم قضى اجلاً وأجلٌ مسمّى عنده » قال : المسمّى ما سمّى لملك الموت فى تلك الليلة ، و هو الذى قال الله « اذا جاء اجلهم فلا يستأخرون ساعةً ولا يستقد مون » وهو الذى سمّى لملك الموت فى ليلة القدر ، والآخر له فيه المشيّة ، ان شاء قدّ مه وان شاء أخّره (٥)

٧ - عن حمران قال : سألت أباعبدالله عليه السلام عن قول الله « قضى أجلاً وأجل

(١-٢) البرهان ج ١ : ٥١٥ . البحار ج ١٩ : ٦٩ .
(٣) « « « .البحار ج ١٨ (ج ٢) : ٤٠٦ .
(٤ - ٥) البحار ج ٣ : ٤٠ . البرهان ج ١ : ٥١٧ .

مسمّى؟ فقال : هما أجلان ، أجل موقوف يصنع الله مايشاء ، و أجل محتوم (١)

٨ـ وفي رواية حمران عنه أمّا الاجل الذي غير مسمى عنده فهو أجل موقوف يقدّم فيه مايشاء و يؤخّر فيه مايشاء ، و امّا الاجل المسمى فهو الذي يسمى في ليلة القدر . (٢)

٩ ـ حصين عن أبي عبد الله عليه السلام في قوله « قضى اجلاً وأجل مسمّى عنده » قال : الاجل الاول هو ما نبذه الى الملئكة والرسل والانبياء ، و الاجل المسمى عنده هو الذي ستره الله عن الخلائق (٣)

١٠ـ عن عبدالله بن يعقوب قال : قال أبو عبدالله عليه السلام : لبسوا عليهم لبس الله عليهم فان الله يقول : « وللبسنا عليهم مايلبسون » .(٤)

---

(١) البحار ج ٣ : ٤٠ . البرهان ج ١ : ٥١٧ .

(٢) البرهان ج ١ : ٥١٧ .

(٣) » » » . البحار ج ٣ : ٤٠ و قال المجلسي «ره» : ظاهر بعض الاخبار كون الاجل الاول محتوماً و الثاني موقوفاً ، و بعضها بالعكس ويمكن الجمع بان المعنى انه تعالى قضى اجلاً اخبر به انبياءه و حججه عليهم السلام و أخبر بانه محتوم فلا يتطرق اليه التغيير وعنده اجل مسمى اخبر بخلافه غير محتوم فهو الذي اذا اخبر بذلك المسمى يحصل منه البداء فلذا قال تعالى «عنده» اى لم يطلع احداً بعد وانما يطلق عليه المسمى لانه بعد الاخبار بكون مسمى فما لم يسم فهو موقوف ، ومنه يكون البداء فيما اخبر لا على وجه الحتم ويحتمل ان يكون المراد بالمسمى ماسمي ووصف بانه محتوم ، فالمعنى قضى اجلا محتوماً اى اخبر بكونه محتوماً واجلا آخر وصف بكونه محتوماً عنده ولم يُخبر الخلق بكونه محتوماً فيظهر منه انه اخبر بشيء لا على وجه الحتم فهو غير المسمى لا الاجل الذى ذكر اولا وحاصل الوجهين مع قربهما ان الاجلين كليهما محتومان أخبر باحدهما ولم يخبر بالاخر، و يظهر من الاية أجل آخر غير الاجلين وهو الموقوف ويمكن ان يكون الاجل الاول عاما وظاهر اكثر الاخبار ان الاول موقوف والمسمى محتوم .

(٤) البرهان ج ١ : ٥١٩ . البحار ج ٤ : ٥٦ .

١١ - عن هشام المشرقي قال : كتبت الى أبى الحسن الخراسانى عليه السلام رجل يسئل عن معان فى التوحيد ، قال : فقال لى : ماتقول : اذا قالوا لك أخبرنا عن الله شيء هو أم لاشي ء ؟ قال : فقلت : ان الله أثبت نفسه شيئاً ، فقال : « قُلْ أَيُّ شَيْءٍ أَكْبَرُ شَهَادَةً قُلِ اللَّهُ شَهِيدٌ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ » لااقول شيئاً (١) كالاشياء أو نقول ان الله جسم ، فقال : وما الذى يضعف فيه من هذا ان الله جسم لا كا لاجسام ولا يشبهه شيء من المخلوقين؟ قال : ثم قال : ان للناس فى التوحيد ثلثة مذاهب ، مذهب نفى ، ومذهب تشبيه ، ومذهب اثبات بغير تشبيه ، فمذهب النفى لايجوز ، ومذهب التشبيه لا يجوز ، وذلك ان الله لا يشبهه شي ء ، والسبيل فى ذلك الطريقة الثالثة ، وذلك انه مثبت لايشبهه شيء ، وهو كماوصف نفسه أحد صمد نور .(٢)

١٢ - عن زرارة وحمران عن أبى جعفر وأبى عبدالله عليهما السلام فى قوله « وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنُ لِأُنْذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ » يعنى الا ئمة من بعده ، و هـم ينذرون به الناس. (٣)

١٣ - عن أبى خالد الكابلى قال : قلت لابى جعفر عليه السلام : « واوحى الى هذا القرآن لأنذركم به ومن بلغ » حقيقة أى شى ء عنى بقوله« ومن بلغ» ؟ قال : فقال من بلغ ان يكون اماماً من ذرية الاوصياء فهو ينذر بالقرآن كما انذر به رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم (٤)

١٤ - عن عبدالله بن بكير عن محمد عن أبى جعفر عليه السلام فى قول الله « لأنذركم

---

(١) وفى نسخة البرهان «اقول شيء» . وفى رواية الصدوق [ره] هكذا «اقول انه شيء لا كالاشياء» .

(٢) البرهان ج ١ : ٥١٩ .

(٣) « « « . البحار ج ٤ : ٥٧.

(٤) « « « « « « . اثبات الهداة ج ٣ : ٤٩ . الصافى ج ١ : ٥١٠ . مجمع البيان ج ٢ : ٢٨٢ .

به ومن بلغ » قال : عليّ عليه السلام ممن بلغ . (١)

١٥ ـ عن هشام بن سالم عن أبي عبدالله عليه السلام قال : انّ الله يعفو يوم القيٰمة عفواً لايخطر على بال أحد ، حتى يقول أهل الشرك : « وَاللهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ » (٢) .

١٦ ـ عن أبي معمّر السعدي قال : أتى علياً عليه السلام رجلٌ فقال : يا أمير المؤمنين انّي شككت في كتاب الله المنزل ، فقال له عليّ عليه السلام : ثكلتك امّك وكيف شككت في كتاب الله المنزل ؟ فقال له الرجل : لانّي وجدت الكتاب يكذّب بعضه بعضاً وينقض بعضه بعضاً ، قال : فهات الذي شككت فيه ، فقال : لأنّ الله يقول : « يوم يقوم الروح و الملٰئكة صفّاً لا يتكلّمون الاّ من أذن له الرحمٰن و قال صواباً » و يقول حيث استنطقوا (٣) قال الله « و الله ربّنا ما كنّا مشركين » و يقول : « يوم القيٰمة يكفر بعضكم ببعض ويلعن بعضكم بعضاً » ويقول : « انّ ذلك لحقّ تخاصم أهل النار » ويقول « لاتختصموا لديّ » ويقول « اليوم نختم على أفواههم وتكلّمنا أيديهم وتشهد أرجلهم بما كانوا يكسبون » فمرّة يتكلمون ، و مرّة لا يتكلّمون ، و مرّة ينطق الجلود والايدي والأرجل ، ومرّة لا يتكلّمون الاّ من أذن له الرحمٰن وقال صواباً فانّى ذلك يا أمير المؤمنين ؟ فقال له عليه السلام : انّ ذلك ليس في موطن واحد وهي في مواطن في ذلك اليوم الذي مقداره خمسون ألف سنة ، فجمع الله الخلايق في ذلك اليوم في موطن يتعارفون فيه ، فيكلّم بعضهم بعضاً ويستغفر بعضهم لبعض ، اولئك الذين بدت منهم الطاعة من الرسل والاتباع ، وتعاونوا على البرّ والتقوى في دار الدنيا ، ويلعن أهل المعاصي بعضهم بعضاً من الذين بدت منهم المعاصي في دار الدنيا ، و تعاونوا على الظلم و العدوان في دار الدنيا ، و المستكبرون منهم ، و المستضعفون يلعن بعضهم بعضاً و يكفر بعضهم بعضاً ، ثم يجمعون في موطن يفر بعضهم من بعض ، وذلك قوله « يوم يفرّ

(١) البرهان ج ١ : ٥٢٠ . اثبات الهداة ج ٣ : ٤٩ .

(٢) البرهان ج ١ : ٥٢٠ .

(٣) وفي نسخة البرهان « استضعفوا » بدل « استنطقوا » .

المرء من أخيه وامّه وأبيه وصاحبته وبنيه» اذا تعاونوا على الظلم والعدوان في دار الدنيا «لكلّ امرىء منهم يومئذ شأن يغنيه» ثم يجتمعون في موطن يبكون فيه فلو انّ تلك الاصوات بدت لاهل الدنيا لاذهلت جميع الخلايق عن معايشهم و صدعت الجبال الّا ماشاء الله ، فلايزالون يبكون حتى يبكون الدم ثم يجتمعون في موطن يستنطقون فيه ، فيقولون «والله ربّنا ما كنّا مشركين» ولا يقرّون بما عملوا، فيختم على أفواههم و يستنطق الايدى و الارجل و الجلود ، فتنطق فتشهد بكلّ معصية بدت منهم ، ثم يرفع الخاتم عن ألسنتهم فيقولون لجلودهم و أيديهم وأرجلهم: لم شهدتم علينا ؟ فتقول أنطقنا الله الذى أنطق كل شيء ، ثمّ يجتمعون في موطن يستنطق فيه جميع الخلائق فلا يتكلّم أحد الامن أذن له الرحمن وقال صواباً ، ويجتمعون في موطن يختصمون فيه ويدان لبعض الخلايق من بعض وهو القول ، و ذلك كلّه قبل الحساب ، فاذا أخذ بالحساب شغل كل امرىء بمالديه ، نسئل الله بركة ذلك اليوم . (١)

١٧ـ عن محمد بن مسلم عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده قال : قال أمير المؤمنين عليه السلام في خطبته : فلما وقفوا عليها قالوا : «يا ليتنا نردّ ولا نكذّب بآيات ربّنا ونكون من المؤمنين» الى قوله : «وانّهم لكاذبون» . (٢)

١٨ـ عن عثمان بن عيسى عن بعض أصحابه عنه قال : انّ الله قال للماء : كن عذباً فراتاً اخلق منك جنّتي وأهل طاعتي ، و قال للماء كن ملحاً اجاجاً أخلق منك نارى واهل معصيتي ، فاجرى المائين على الطين ، ثم قبض قبضة بهذه (٣) و هي يمين ، فخلقهم خلقاً كالذر ، ثم أشهدهم على أنفسهم ألست بربكم وعليكم طاعتي ؟ قالوا بلى فقال للنار : كوني ناراً ؛ فاذا نار تأجّج وقال لهم : قعوا فيها ، فمنهم من أسرع و منهم من ابطأ في السعي ، ومنهم من لم يبرح مجلسه ، فلما و جدوا حرّها رجعوا فلم يدخلها منهم أحد ؛ ثم قبض قبضة بهذه فخلقهم خلقاً مثل الذرّ مثل اولئك ثم أشهدهم علي أنفسهم مثل ما أشهد الآخرين ، ثم قال لهم : قعوا في هذه النار ، فمنهم من

(١ـ٢) البرهان ج ١ : ٥٢٢ . البحار ج ٣ : ٢٨٢ .

(٣) وفي نسخة البرهان «بيده» مكان «بهذه» في هذا الموضع و كذا فيما يأتي .

أبطأ [ومنهم من أسرع ،] ومنهم من مر بطرف العين ، فوقعوا فيها كلهم ، فقال : أخرجوا منها سالمين ، فخرجوا لم يصبهم شيء وقال الآخرون : يا ربنا أقلنا نفعل كما فعلوا ، قال: قد أقلتكم ، فمنهم من أسرع في السعي ومنهم من أبطأ ومنهم من لم يبرح مجلسه مثل ما صنعوا في المرة الاولى ، فذلك قوله : « ولو ردوا لعادوا لما نهوا عنه وانهم لكاذبون ». (۱)

۱۹ـ عن خالد عن أبي عبدالله عليه السلام قال : « وَلَوْ رُدُّوا لَعَادُوا لِمَا نُهُوا عَنْهُ » انهم ملعونون في الاصل (۲)

۲۰ـ عن عمار بن ميثم عن أبي عبدالله عليه السلام قال قرأ رجل عند أمير المؤمنين عليه السلام « فَإِنَّهُمْ لَا يُكَذِّبُونَكَ وَلَٰكِنَّ الظَّالِمِينَ بِآيَاتِ اللَّهِ يَجْحَدُونَ » فقال بلى « فانهم لا يكذبونك » والله لقد كذبوه أشد المكذبين (التكذيب خ ل) ولكنها مخففة ، « لَا يُكْذِبُونَكَ » لا يأتون بباطل يكذبون به حقك (۳)

۲۱ـ عن الحسين بن المنذر عن أبي عبدالله عليه السلام في قوله « فانهم لا يكذبونك » قال: لا يستطيعون ابطال قولك (٤)

۲۲ـ عن أبي الحسن علي بن محمد ان قنبر مولى امير المؤمنين ادخل على الحجاج بن يوسف فقال له : ما الذي كنت تلي من أمر علي بن أبيطالب عليه السلام ؟ قال: كنت اوضيه فقال له : ما كان يقول اذا فرغ من وضوئه ؟ قال : كان يتلو هذه الآية « فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ فَتَحْنَا عَلَيْهِمْ أَبْوَابَ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّىٰ إِذَا فَرِحُوا بِمَا أُوتُوا أَخَذْنَاهُم بَغْتَةً فَإِذَا هُم مُّبْلِسُونَ فَقُطِعَ دَابِرُ الْقَوْمِ الَّذِينَ ظَلَمُوا وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ » فقال الحجاج : كان يتأولها علينا ؟ فقال : نعم ، فقال : ما أنت صانع اذا ضربت علاوتك ؟ (٥) قال : اذاً أسعد وتشقى فأمر به [فقتله](٦)

---

(۱) البرهان ج ۱ : ٥٢٢ . البحار ج ٣ : ٧١ .

(۲) » » » » » » . الصافي ج ۱ : ٥١٢ .

(٣ـ٤) البرهان ج ۱ : ٥٢٣ . البحار ج ٤ : ٥٧ . الصافي ج ۱ : ٥١٣ .

(٥) العلاوة : اعلى الرأس او العنق وفي نسخة البرهان «عنقك» عوض «علاوتك»

(٦) البرهان ج ۱ : ٥٢٦ .

٢٣ ـ عن أبي حمزة الثمالي عن أبي جعفر عليه السلام في قول الله « فلمّا نسوا ما ذكّروا به » قال : لمّا تركوا ولاية علي عليه السلام وقد أمروا بها « أخذناهم بغتة فاذاهم مبلسون فقطع دابر القوم الذين ظلموا والحمد لله رب العالمين » قال : نزلت في ولد العباس (١)

٢٤ ـ عن منصور بن يونس عن رجل عن أبي عبدالله عليه السلام في قول الله « فلمّا نسوا ما ذكروا به » الى قوله « فاذاهم مبلسون » قال: اخذ بني اميّة بغتة ، ويؤخذ بني العباس جهرة . (٢)

٢٥ ـ عن الفضيل بن عياض قال: سألت أباعبدالله عليه السلام من الورع من الناس ؟ فقال الذي يتورّع من محارم الله ويجتنب هؤلاء ، واذا لم يتق الشبهات وقع في الحرام و هو لا يعرفه ، واذا رأى المنكر فلم ينكره وهو يقدر (يقوى خ ل) عليه فقد أحب أن يعصى الله ، ومن أحب أن يعصى الله فقد بارز الله بالعداوة ، ومن أحب بقاء الظالم فقد أحب أن يعصى الله ، انّ الله تبارك وتعالى حمد نفسه على هلاك الظالمين ، فقال : « فقطع دابر القوم الذين ظلموا والحمد لله رب العالمين » . (٣)

٢٦ ـ عن الاصبغ بن نباتة قال : بينما علي عليه السلام يخطب يوم الجمعة على المنبر فجاء الاشعث بن قيس يتخطّى (٤) رقاب الناس فقال : ياأمير المؤمنين حالت الحمد (٥) بيني و بين وجهك ، قال : فقال علي عليه السلام : مالي و ما للضياطرة (٦) أطرد

(١) البرهان ج ١ : ٥٢٦ . البحار ج ٨ : ٣٨٠ . الصافي ج ١ : ٥١٧ .

(٢) « « « « « « « . اثبات الهداة ج ٥ : ٤٢٦ .

الصافي ج ١ : ٥١٧ .

(٣) البرهان ج ١ : ٥٢٧ .

(٤) تخطى الناس : ركبهم و جاوزهم .

(٥) كذا في الاصل ونسخة البرهان ولا يخلو ظاهراً عن تصحيف .

(٦) في اللسان : الضياطرة جمع الضيطر : العظيم من الرجال ، وقال الجزري وفي حديث علي (ع) : من يعذروني من هؤلاء الضياطرة ؟ هم الضخام الذين لا غناء عندهم الواحد ضيطار والياء زائدة .

قوماً غدواً أول النهار يطلبون رزق الله ، و آخر النهار ذكروا الله ؛ أفاطردهم فأكون من الظالمين . (١)

٢٧ ـ عن أبي عمرو الزبيري عن أبي عبدالله عليه السلام قال : رحم الله عبداً تاب الى الله قبل الموت ، فان التوبة مطهّرة من دنس الخطيئة ، و منقذة من شفا الهلكة فرض الله بها على نفسه لعباده الصالحين ؛ فقال : «كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَىٰ نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ أَنَّهُ مَنْ عَمِلَ مِنكُمْ سُوءاً بِجَهَالَةٍ ثُمَّ تَابَ مِن بَعْدِهِ وَأَصْلَحَ فَأَنَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ وَمَن يَعْمَلْ سُوءاً أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُوراً رَّحِيماً» . (٢)

٢٨ ـ عن أبي الربيع الشامي قال : سألت أبا عبدالله عليه السلام عن قول الله : «وَمَا تَسْقُطُ مِن وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا» الى قوله : «إِلَّا فِي كِتَابٍ مُّبِينٍ» قال الورقة السقط والحبّة الولد ، و ظلمات الارض الارحام ، والرطب ما يحيى واليابس ما يغيض (٣) و كل ذلك في كتاب مبين . (٤)

٢٩ ـ عن الحسين بن خالد (٥) قال : سألت أبا الحسن عليه السلام (٦) عن قول الله «ماتسقط من ورقة الا يعلمها ولا حبّة في ظلمات الارض ولا رطب ولا يابس الا في كتاب مبين» فقال : الورقة السقط يسقط من بطن امه من قبل أن يهلّ الولد ، قال : فقلت و قوله : «ولا حبّة» ؟ قال : يعني الولد في بطن امّه ، اذا اهلّ و يسقط من قبل الولادة ، قال : قلت قوله : «ولا رطب» ؟ قال : يعني المضغة اذا اسكنت في الرحم قبل أن يتمّ خلقها قبل

(١) البرهان ج ١ : ٥٢٧ .

(٢) « « « . البحار ج ٣ : ١٠١ .

(٣) غاض غيضاً : نقص او غار .

(٤) البحار ج ٢ : ١٢٨ . البرهان ج ١ : ٥٢٨ .

(٥) هذا هو الظاهر الموافق لنسختي البحار و البرهان لكن في الاصل « الحسين بن خلف » .

(٦) وفي نسخة البحار « اباعبدالله ع » مكان « اباالحسن ع » لكن الظاهر هو المختار في المتن .

أن يتنقل ، قال : قلت قوله : «ولا يابس» ؟ قال : الولد التام ، قال : قلت «في كتاب مبين» ؟ قال : في امام مبين (١)

٣٠- عن داود بن فرقد عن أبي عبدالله عليه السلام قال: دخل مروان بن الحكم المدينة قال : فاستلقى على السرير ، وثم مولى للحسين ؛ فقال : «رُدُّوا إِلَى اللهِ مَوْلَيٰهُمُ الْحَقِّ وَ هُوَ أَسْرَعُ الْحَاسِبِينَ» قال : فقال الحسين لمولاه : ماذا قال هذا حين دخل؟ قال: استلقى على السرير فقرأ «ردوا الى الله موليهم» الى قوله «الحاسبين» قال : فقال الحسين عليه السلام نعم والله رددت أنا وأصحابي الى الجنّة ، ورد هو وأصحابه الى النار. (٢)

٣١- عن ربعي بن عبدالله عمّن ذكره عن أبي جعفر عليه السلام في قول الله «وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا» قال : الكلام في الله والجدال في القرآن «فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ» قال : منه القصّاص [قال : قال أبو عبدالله] (٣)

٣٢- عن أبي بصير قال : سألت أباعبدالله عليه السلام عن قول الله «وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ آزَرَ» قال :كان اسم أبيه آزر . (٤)

---

(١) البحار ج ٢ : ١٣١ . البرهان ج ١ : ٥٢٨ . الصافي ج ١ : ٥٤١ .

(٢) البرهان ج ١ : ٥٢٩ . الاية هكذا « ردوا الى الله مولاهم الحق الاله الحكم وهواسرع الحاسبين»

(٣) البرهان ج ١ : ٥٣٠ . الصافي ج ١ : ٥٢٣ . البحار ج ٢ : ٨٢ .

وقال المجلسي (ره) : القصاص علماء المخالفين فانهم كرواة القصص والاكاذيب فيما يبنون عليه علومهم ، وهم يخوضون في تفاسير الايات وتحقيق صفات الذات بالظنون و الاوهام لانحرافهم ، عن اهل البيت عليهم السلام . و ما بين المعقفتين ليس في نسختي البحار و الصافي .

(٤) البرهان ج ١ : ٥٣٤ . الصافي ج ١ : ٥٢٥ .

ثم لايخفى انه قد انعقد الاجماع من الفرقة المحقة على ان اجداد نبينا (ص) كانوا مسلمين موحدين وما كان احد من آبائه واجداده كافراً وقد تواتر عن الائمة (ع) نحن من اصلاب المطهرين وارحام المطهرات ، وانه لم تدنسهم الجاهلية بانجاسها الى غير ذلك من الروايات المستفيضة بل المتواترة على اسلام آباء النبي (ص) ☆

۳۳ ـ عن زرارة قال سألت أبا عبدالله عليه السلام عن قول الله «وَ كَذٰلِكَ نُرِي إِبْرَاهِيمَ مَلَكُوتَ السَّمٰوَاتِ وَ الْأَرْضِ وَ لِيَكُونَ مِنَ الْمُوقِنِينَ» قال: كشط له عن الارض (۱) حتى رآها و ما فيها، و السماء و ما فيها، و الملك الذي يحملها، والعرش وما عليه. (۲)

۳۴ ـ عن عبدالرحيم القصير عن أبي جعفر عليه السلام في قول الله «وكذلك نرى ابراهيم ملكوت السموات و الارض» قال: كشط له السموات السبع حتى نظر الى السماء السابعة ومافيها، والارضين السبع ومافيهن، وفعل بمحمد صلى الله عليه وآله كما فعل بابراهيم عليه السلام، وانّي لارى صاحبكم قدفعل به مثل ذلك. (۳)

واضف الى ذلك مانقله الطبرسي «ره» وغيره عن الزجاج: انه لاخلاف بين النسابين في ان اسم أبي ابراهيم (ع) تارخ

وقد قيل في توجيه ظاهر الاية وهذه الرواية وامثالها مما رواه الكليني و غيره مما تدل على انه كان اباه حقيقة وجوه كثيرة فمنها ان آزر كان جدابراهيم لامه اوعمه لابيه وقد يطلق عليهما الاب بل وقدادعى اشتهار تسمية العم بالاب في الزمن السابق وقدورد مثله في القرآن ايضاً كما حكى الله عن اولاد يعقوب انهم قالوا «نعبدالهك واله آبائك ابراهيم و اسماعيل واسحاق» ومعلوم ان اسماعيل كان عماً ليعقوب وقد اطلقوا عليه لفظ الاب فكذا هنا وعليه فهذه الاخبار ايضاً محمولة على التقية كما قاله المجلسي «ره» وذلك من حيث ان الاب اطلق على العم اوجدالام في القرآن الكريم مجازاً فالائمة صلوات الله عليهم اجمعين اتبعوا القرآن فاستعملوا لفظة اب وارادوا العم اوجدالام حتى لا يكون كلامهم مخالفاً للكتاب العزيز.

ومنها حمل الآية والرواية على ظاهرهما بتقرير ان آزر كان مؤمناً يكتم ايمانه ولم يؤمر باظهاره لاحد حتى ابراهيم (ع) اوعلم هو بايمانه و كان نزاعهما من باب المصانعة مع الناس لمصالح خفية عندهما

(۱) الكشط: رفعك شيئاً عن شيء قدغشاه.

(۲) البحار ج ۵: ۱۳۲. البرهان ج ۱: ۵۳۴.

(۳) » » » » » » . الصافي ج ۱: ۵۲۵.

٣٥ـ عن زرارة عن أبي جعفر و ابي عبدالله عليهما السلام في قول الله « و كذلك نري ابراهيم ملكوت السموات والارض و ليكون من الموقنين» فقال أبو جعفر : كشط له عن السموات حتى نظر الى العرش و ما عليه ، قال : و السموات و الارض و العرش والكرسي ، فقال أبو عبدالله عليه السلام : كشط له عن الارض حتى رآها و عن السماء و ما فيها ، والملك الذي يحملها والكرسي وما عليه . (١)

٣٦ ـ و في رواية اخرى عن زرارة عن أبي جعفر عليه السلام « و كذلك نري ابراهيم ملكوت السموات والارض » قال : أعطى بصره من القوة ما نفذ السموات فرآى ما فيها وراى العرش و ما فوقه (٢) و راى ما في الارض وما تحتها . (٣)

٣٧ـ عن أبي بصير عن أبي عبدالله عليه السلام قال : لمّا ارى ملكوت السموات والارض التفت فرأى رجلاً يزني ، فدعا عليه فمات ، ثم راى آخر فدعا عليه فمات حتى راى ثلثة فدعا عليهم فماتوا ، فأوحى الله اليه أنّ يا ابراهيم انّ دعوتك مجابة فلا تدع على عبادي ، فانّي لو شئت لم أخلقهم ، اني خلقت خلقي على ثلثة أصناف عبد يعبدني لا يشرك به شيئاً فأثيبه ، وعبد يعبد غيري فلن يفوتني ، و عبد يعبد غيري فاخرج من صلبه من يعبدني . (٤)

٣٨ـ عن محمد بن مسلم عن أحدهما قال في ابراهيم عليه السلام اذ رأى كوكباً قال : انما كان طالباً لربّه و لم يبلغ كفراً ، و انّه من فكّر من الناس في مثل ذلك فانّه بمنزلته . (٥)

٣٩ـ عن أبي عبيدة عن أبي جعفر عليه السلام في قول ابراهيم صلوات الله عليه: «لَئِنْ لَمْ يَهْدِنِي رَبِّي لَأَكُونَنَّ مِنَ الْقَوْمِ الضَّالِّينَ» اي ناسٍ للميثاق . (٦)

---

(١) البحار ج ٥ : ١٣٢ . البرهان ج ١ : ٥٣٤ الصافي ج ١ : ٥٢٥ .

(٢) وفي نسخة البرهان هكذا «اعطى بصره من القوة حتى رآى السماء ومن عليها والملك الذي يحملها اه» .

(٣) البرهان ج ١ : ٥٣٥ . البحار ج ٥ : ١٣٢ . الصافي ج ١ : ٥٢٦ .

(٤) » » » . البحار ج ٥ : ١٢٨ . الصافي ج ١ : ٥٢٦ .

(٥ـ٦) البحار ج ٥ : ٢٣ . البرهان ج ١ : ٥٣٥ .

٤٠- عن ابان بن عثمان عمن ذكره عنهم انه كان من حديث ابراهيم عليه السلام انه ولد في زمان نمرود بن كنعان ، وكان قد ملك الارض أربعة ، مؤمنان وكافران ، سليمان بن داود وذوالقرنين ، ونمرود بن كنعان وبخت نصر ، وانه قيل لنمرود : انه يولد العام غلام يكون هلاككم وهلاك دينكم وهلاك اصنامكم على يديه، و انه وضع القوابل على النساء ، وأمر ان لايولد هذه السنة ذكر الا قتلوه ؛ و ان ابراهيم عليه السلام حملته امه في ظهرها ، ولم تحمله في بطنها ، و انه لما وضعته أدخلته سرباً (١) و وضعت عليه غطاء ، و انه كان يشب شباً لا يشبه الصبيان ، و كانت تعاهده، فخرج ابراهيم عليه السلام من السرب ، فرأى الزهرة ولم ير كوكباً أحسن منها ، فقال : هذا ربي ، فلم يلبث ان طلع القمر فلما رآه هابه قال : هذا أعظم هذا ربي ، فلما أفل قال : لا احب الآفلين ، فلما رأى النهار و طلعت الشمس ، قال : هذا ربي هذا أكبر مما رأيت، فلما أفلت «قال لئن لم يهدني ربي لأكونن من القوم الضالين اني وجهت وجهي للذي فطر السموات والأرض حنيفاً مسلماً وما انا من المشركين» . (٢)

٤١- عن حجر قال أرسل العلا بن سيابة يسئل أبا عبدالله عليه السلام عن قول ابراهيم عليه السلام «هذا ربي» وانه من قال هذا اليوم فهو عندنا مشرك ؟ قال : لم يكن من ابراهيم شرك انما كان في طلب ربه وهو من غيره شرك . (٣)

٤٢- عن محمد بن حمران قال : سألت أبا عبدالله عليه السلام عن قول الله فيما اخبر عن ابراهيم عليه السلام «هذا ربي» ؟ قال : لم يبلغ به شيئاً أراد غير الذي قال . (٤)

٤٣- عن محمد بن مسلم عن أبي عبدالله عليه السلام في قول الله «الذين آمنوا ولم يلبسوا

---

(١) السرب بالتحريك : جحر الوحشي والحفير تحت الارض و القناة التي يدخل منها الماء الحائط قاله في القاموس والمراد الغار الذي ولد فيه ، هربت اليه امها من خوف النمرودية و ولدها فيه وربته باعانة جبرئيل حتى مرت عليه سنون فخرج من الغار وبرز وشرع في الدعوة .

(٢-٤) البحار ج ٥ : ٢٣ . البرهان ج ١ : ٥٣٥ . الصافي ج ١ : ٥٢٦ .

ايمانهم بظلم» منه وما أحدث (١)

٤٤- ورواه واصحابه عن أبي بصير قال : قلت له : انه قد ألح على الشيطان عند كبر سنّي يقنطني ، قال : قل كذبت ياكافر يامشرك ، انّي أومن بربّي ، و أصلّي له و أصوم واثني عليه ، ولا ألبس ايماني بظلم . (٢)

٤٥- عن جابر الجعفي عمّن حدثه قال : بينا رسول الله صلى الله عليه وآله في مسير له اذ رآى سواداً من بعيد ، فقال : هذا سواد لاعهد له بأنيس ، فلما دنا سلّم فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله : اين أراد الرجل ؟ قال : أراد يثرب قال : وما أردت بها ؟ قال : أردت محمداً قال : فأنا محمد ، قال : والذي بعثك بالحق مارأيت انساناً مذ سبعة أيام ولا طعمت طعاماً الا ما تناول منه دابتي قال : فعرض عليه الاسلام فأسلم قال : فعضته(٣) راحلته فمات وأمر به فغسل و كفن ، ثم صلّى عليه النبي عليه وآله السلام ، قال : فلمّا وضع في اللحد قال : هذا من الّذين آمنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم (٤)

٤٦ ـ عن أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قلت له « الّذين آمنوا و لم يلبسوا ايمانهم بظلم » الزنا منه ؟ قال : أعوذ بالله من اولئك ، لا و لكنّه ذنب اذا تاب تاب الله عليه ، وقال : مدمن الزنا والسرقة وشارب الخمر كعابد الوثن(٥)

٤٧ ـ يعقوب بن شعيب عنه في قوله : «ولم يلبسوا ايمانهم بظلم» قال : الضلال فما فوقه (٦)

٤٨ ـ ابو بصير عنه «بظلم» قال : بشكّ (٧)

٤٩ ـ عن عبد الرحمن بن كثير الهاشمي عن أبي عبدالله عليه السلام في قوله : «الّذين آمنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم» قال :آمنوا بما جاء به محمد صلى الله عليه وآله من الولاية ، ولم يخلطوها

(١-٢) البرهان ج ١ : ٥٣٧ . البحار ج ١٥(ج ١) : ٢٥٧ .

(٣) اى امسكته باسنانه وفي نسخة البرهان «فنفضته» بدل «فعضته» وهو بمعنى ارعدته .

(٤) البحار ج ١٥(ج ١) : ٢٥٧ . البرهان ج ١ : ٥٣٧ .

(٥-٧) » » » » » » » . الصافي ج ١ : ٥٢٩

بولاية فلان وفلان ، فهو اللبس بظلم ، و قال : اما الايمان فليس يتبعّض (١) كله و لكن يتبعّض قليلاً قليلاً قلت: بين الضلال والكفر منزلة؟ قال : ما اكثر عرى الايمان (٢)

٥٠ ـ عن أبي بصير قال : سألته عن قول الله «الّذين آمنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم» قال : نعوذ بالله يا با بصير أن تكون ممّن لبس ايمانه بظلم ، ثمّ قال اولئك الخوارج وأصحابهم (٣)

٥١ ـ عن محمّد بن الفضيل عن الثمالي عن أبي جعفر عليه السلام في قوله «وَ وَهَبْنا لَهُ إِسْحٰقَ وَ يَعْقُوبَ كُلّاً هَدَيْنا» لنجعلها(٤) في اهل بيته «وَ نُوحاً هَدَيْنا مِنْ قَبْلُ» لنجعلها في أهل بيته فأمر العقب من ذريّة الانبياء من كان قبل ابراهيم ولإبراهيم (٥)

٥٢ ـ عن بشير الدهان عن أبي عبدالله عليه السلام قال : والله لقد نسب الله عيسى بن مريم في القرآن الى ابراهيم عليه السلام من قبل النساء ، ثم تلا «وَمِنْ ذُرِّيَّتِهِ داوُدَ وَ سُلَيْمانَ» الى آخر الايتين وذكر عيسى عليه السلام (٦)

٥٣ ـ عن أبي حرب بن أبي الاسود قال : أرسل الحجّاج الى يحيى بن معمر قال : بلغني انك تزعم ان الحسن والحسين من ذريّة النبي صلى الله عليه وآله تجدونه في كتاب الله وقد قرأت كتاب الله من أوّله الى آخره فلم أجده ؟ قال : أليس تقرأ سورة الانعام «و من ذريّته داود وسليمان» حتى بلغ «ويحيى وعيسى» قال : أليس عيسى من ذريّة ابراهيم وليس له أب قال : صدقت (٧)

٥٤ ـ عن محمّد بن حمران قال : كنت عند أبي عبد الله فجائه رجل وقال له : يا اباعبد الله ما يتعجّب من عيسى بن زيد بن علي يزعم انّه ما يتولّى

---

(١) و في نسخة البرهان «ينتقص» بدل «يتبعض» في الموضعين .

(٢ـ٣) البحار ج ١٥ (ج ١) : ٢٥٧ . البرهان ج ١ : ٥٣٨ .

(٤) الضمير يرجع الى الوصية كما في حديث الكافي والاكمال في حديث اتصال الوصية من لدن آدم (ع) .

(٥ـ٧) البرهان ج ١ : ٥٣٩ .

عليّاً عليه السلام الاعلى الظاهر وما تدرى لعلّه كان يعبد سبعين الهاً من دون الله ، قال فقال وما أصنع ؟ قال الله : « فَإِنْ يَكْفُرْ بِهَا هٰؤُلَاءِ فَقَدْ وَكَّلْنَا بِهَا قَوْماً لَيْسُوا بِهَا بِكَافِرِينَ » واومأ بيده الينا ، فقلت : نعقلها والله (١)

٥٥ـ عن العباس بن هلال عن الرضا عليه السلام انّ رجلاً أتى عبدالله بن الحسن (٢) وهو [امام] بالسيالة فسأله عن الحجّ ، فقال له : هذاك جعفر بن محمّد قد نصب نفسه لهذا فاسئله فأقبل الرجل الى جعفر عليه السلام فسأله فقال له : لقد رأيتك واقفاً على عبدالله بن الحسن فما قال لك قال : سألته فأمرني ان آتيك وقال : هذاك جعفر بن محمّد نصب نفسه لهذا ، فقال جعفر عليه السلام : نعم أنا من الذين قال الله في كتابه « اُولٰئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللهُ فَبِهُدٰيهُمُ اقْتَدِهْ » سل عمّا شئت ، فسأله الرجل فأنبأه عن جميع

---

(١) البرهان ج١ : ٥٣٩ . البحار ج ٥ : ١٥٥ و قال المجلسي «ره» بعد نقل الخبر مالفظه : اقول : فسر(ع) القوم بالشيعة واولاد العجم كما ورد في خبر آخر. واما كلام عيسى فلعله اراد انا لانعلم باطن امير المؤمنين (ع) انه مؤمن اومشرك وانما نواليه بظاهره وقوله نعقلها والله اى نعلم ايمانه باطناً لاخبار الله ورسوله بذلك «انتهى»

واما عيسى بن زيد المذكور في الرواية فهو عيسى بن زيد بن علي بن الحسين بن علي(ع) وعده الشيخ «ره» في رجاله من اصحاب الصادق وظاهره كونه امامياً لكنه خبيث تدل على ذمه روايات كثيرة مذكورة في محالها قال ابو الفرج: خرج مع محمد بن عبدالله بالكوفة فلما قتل صحب اخاه ابراهيم وخرج معه بباخمرا وكان خليفته فلما قتل ابراهيم دعى الى نفسه واظهر الزيدية ثم توارى الى ان مات بالكوفة .

(٢) هو عبدالله بن الحسن بن ابيطالب الملقب بالمحض عده الشيخ من اصحاب الصادق وانما سمي المحض لان اباه الحسن بن الحسن وامه فاطمة بنت الحسين وكان يشبه رسول الله (ص) وهو شيخ بني هاشم وكان يتولى صدقات امير المؤمنين (ع) بعد ابيه الحسن ويظهر من الروايات انه ادعى الامامة في زمن الصادق (ع) لنفسه بل يظهر من بعضها انه كان ينفي الامامة عن امير المؤمنين (ع) الى خروجه بالسيف وسيالة موضع بين البصرة والمدينة .

ماسأله (١).

٥٦ ـ عن ابن سنان عن سليمان بن هارون قال: قال الله: لو ان أهل السماء والارض اجتمعوا على ان يحولوا هذا الامر من موضعه الذى وضعه الله فيه ما استطاعوا، ولو ان الناس كفروا جميعاً حتى لا يبقى أحد لجاء لهذا الامر بأهل يكونون هم أهله، ثم قال: اما تسمع الله يقول: «ياايها الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه» الآية ـ وقال فى آية اخرى «فَإِنْ يَكْفُرْ بِهَا هٰؤُلَاءِ فَقَدْ وَكَّلْنَا بِهَا قَوْماً لَيْسُوا بِهَا بِكَافِرِينَ» ثم قال: اما ان أهل هذه الآية هم اهل تلك الآية (٢)

٥٧ ـ عن الثمالى عن ابى جعفر عليه السلام قال: قال الله تبارك و تعالى فى كتابه «و نوحاً هدينا من قبل ومن ذريته داود» الى قوله «اولئك الذين آتيناهم الكتاب و الحكم والنبوة» الى قوله «بها بكافرين» فانه من وكل بالفضل من أهل بيته و الاخوان و الذرية و هو قول الله ان يكفر به امتك يقول: فقد وكلت أهل بيتك بالايمان الذى أرسلتك به، فلا يكفرون به أبداً ولا أضيع الا يمان الذى أرسلتك به من أهل بيتك بعدك علماء امتك و ولاة امرى بعدك واهل استنباط علم الدين، ليس فيه كذب ولا اثم ولا وزر ولا بطر ولا رياء (٣)

٥٨ ـ ٥٩ ـ عن عبدالله بن سنان قال: سألت أبا عبدالله عليه السلام عن قول الله: «قُلْ مَنْ أَنْزَلَ الْكِتَابَ الَّذِي جَاءَ بِهِ مُوسَىٰ نُوراً وَهُدًى لِلنَّاسِ تَجْعَلُونَهُ قَرَاطِيسَ تُبْدُونَهَا» قال: كانوا يكتمون ماشاؤا ويبدون ماشاؤا وفى رواية اخرى عنه عليه السلام قال كانوا يكتبونه فى القراطيس ثم يبدون ماشاؤا و يخفون ما شاؤا وقال: كل كتاب انزل فهو عند أهل العلم. (٤)

٦٠ ـ عن الحسين بن سعيد عن احدهما قال: سألته عن قول الله: «أَوْ قَالَ أُوحِيَ إِلَيَّ وَلَمْ يُوحَ إِلَيْهِ شَيْءٌ» قال: نزلت فى ابن أبى سرح الذى كان عثمان بن عفان

---

(١) البحار ج ٧: ١٢٠ البرهان ج ١: ٥٣٩.

(٢ـ٣) البرهان ج ١: ٥٣٩ـ٥٤٠.

(٤) البرهان ج ١: ٥٤١. الصافى ج ١: ٥٣١.

استعمله على مصر ، وهو ممّن كان رسول الله صلى الله عليه وآله يوم فتح مكة هدر دمه ، وكان يكتب لرسول الله صلى الله عليه وآله فاذا أنزل الله عليه « فانّ الله عزيز حكيم » كتب « فانّ الله عليم حكيم » وقد كان ابن أبي سرح يقول للمنافقين : انّي لأقول الشيء مثل مايجيء به هو ، فما يغير عليّ فانزل الله فيه الذي انزل (١) .

٦١ ـ عن أبي بصير عن أبي جعفر عليه السلام « وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ قَالَ أُوحِيَ إِلَيَّ وَلَمْ يُوحَ إِلَيْهِ شَيْءٌ وَمَن قَالَ سَأُنزِلُ مِثْلَ مَا أَنزَلَ اللَّهُ » قال : من ادّعى الامامة دون الامام عليه السلام (٢).

٦٢ عن سلام عن أبي جعفر عليه السلام في قوله : « الْيَوْمَ تُجْزَوْنَ عَذَابَ الْهُونِ » قال : العطش يوم القيمة (٣)

٦٣ ـ عن الفضيل قال : سمعت أباعبدالله عليه السلام في قوله : « أَخْرِجُوا أَنفُسَكُمُ الْيَوْمَ تُجْزَوْنَ عَذَابَ الْهُونِ » قال : العطش (٤).

٦٤ ـ عن صالح بن سهل رفعه الى أبي عبدالله عليه السلام في قول الله « فَالِقُ الْحَبِّ وَالنَّوَىٰ » الحبّ ماحبّه والنوى مانأى عن الحقّ فلم يقبله (٥) .

٦٥ ـ عن المفضّل قال : سألت أباعبدالله عليه السلام عن قوله « فالق الحبّ و النوى » قال : الحبّ المؤمن ، وذلك قوله « والقيت عليك محبّة منّي » والنوى هو الكافر الذي نأى عن الحقّ فلم يقبله . (٦)

٦٦ ـ عن عبدالله بن الفضل النوفلي عمّن رفعه الى أبي جعفر عليه السلام قال اذا طلبتم الحوايج فاطلبوها بالنهار ، فانّ الله جعل الحياء في العينين ، واذا تزوّجتم فتزوّجوا بالليل قال الله « جَعَلَ اللَّيْلَ سَكَنًا » . (٧)

---

(١) البرهان ج١: ٥٤١. الصافي ج ١ : ٥٣٢ . وقدمضى مناشطر من الكلام في ابن أبي سرح في سورة النساء تحت رقم ٢٨٧ في ذيل الصفحة فراجع

(٢) البرهان ج ١ : ٥٤٢ . الصافي ج ١ : ٥٣٢ . اثبات الهداة ج ١ : ٢٦٥ .

(٣-٤) « « . البحار ج ٣ : ٢٤٦ . الصافي ج ١ : ٥٣٢ .

(٥-٦) « « . البحار ج ٧ : ١١٣ . « : ٥٣٣ .

(٧) البحار ج ٢٣ : ٦٥ . البرهان ج ١ : ٥٤٣ . الوسائل ج ٢ ابواب مقدمات التجارة باب ٣٢ .

٦٧ ـ عن الحسن بن علي ابن بنت الياس قال : سمعت أبا الحسن الرضا عليه السلام يقول : ان الله جعل الليل سكناً وجعل النساء سكناً ؛ ومن السنة التزويج بالليل، واطعام الطعام . (١)

٦٨ ـ عن علي بن عقبة عن أبيه عن أبي عبدالله عليه السلام قال : تزوجوا بالليل فان الله جعله سكناً ، ولاتطلبوا الحوايج بالليل فانه مظلم . (٢)

٦٩ ـ عن أبي بصير عن أبي جعفر عليه السلام قال : قلت : « هُوَ الَّذِي أَنْشَأَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ فَمُسْتَقَرٌّ وَمُسْتَوْدَعٌ » قال : ما يقول أهل بلدك الذي أنت فيه ؟ قال : قلت : يقولون مستقر في الرحم ومستودع في الصلب فقال : كذبوا المستقر ما استقر الايمان في قلبه فلاينزع منه أبداً ، والمستودع الذي يستودع الايمان زماناً ثم يسلبه وقد كان الزبير منهم . (٣)

٧٠ ـ عن جعفر بن مروان قال : ان الزبير اخترط سيفه (٤) يوم قبض النبي صلى الله عليه وآله وقال : لااغمده حتى ابايع لعلي ، ثم اخترط سيفه فضارب علياً فكان ممن أعير الايمان ، فمشى في ضوء نوره ثم سلبه اياه (٥)

٧١ ـ عن سعيد بن ابي الاصبغ قال : سمعت أباعبدالله عليه السلام وهو يسئل عن مستقر ومستودع ، قال : مستقر في الرحم ومستودع في الصلب ، وقد يكون مستودع الايمان ثم ينزع منه ، ولقد مشى الزبير في ضوء الايمان ونوره حين قبض رسول الله صلى الله عليه وآله حتى مشى بالسيف وهو يقول : لانبايع الا علياً (٦)

٧٢ ـ عن محمد بن الفضيل عن أبي الحسن عليه السلام في قوله : « هو الذي أنشأكم من نفس واحدة فمستقر ومستودع » قال : ما كان من الايمان المستقر فمستقر الى يوم

(١ـ٢) البحار ج٢٣ : ٦٥ . البرهان ج ١ : ٥٤٣ . الوسائل ج٢ ابواب مقدمات التجارة باب ٣٢.

(٣) البحار ج ١٥ (ج ١) : ٢٧٧ . البرهان ج ١ : ٥٤٤ . الصافي ج ١ : ٥٣٤ .

(٤) اخترط السيف : استله واخرجه من غمده

(٥) البحار ج ١٥ (ج ا) : ٢٧٧ . البرهان ج ١ : ٥٤٤

(٦) » » » » » » » » . الصافي ج ١ : ٥٣٤

القيمة [أو أبداً](١) وماكان مستودعاً سلبه الله قبل الممات (٢)

٧٣ - عن صفوان قال : سألني أبوالحسن عليه السلام ومحمد بن الخلف جالس فقال لي مات يحيى بن القاسم الحذاء؟ فقلت له : نعم ومات زرعة فقال : كان جعفر عليه السلام يقول فمستقرّ ومستودع فالمستقرّ قوم يعطون الايمان ويستقرّ في قلوبهم ، والمستودع قوم يعطون الايمان ثم يسلبونه (٣)

٧٤ - عن أبي الحسن الاول قال : سألته عن قول الله «فمستقرّ و مستودع» قال المستقرّ الايمان الثابت والمستودع المعار (٤)

٧٥ - عن أحمد بن محمد قال : وقف عليّ أبوالحسن الثاني عليه السلام في بني زريق (٥) فقال لي وهو رافع صوته : ياأحمد ، قلت : لبّيك ، قال : انّه لمّا قبض رسول الله صلى الله عليه وآله جهد الناس على اطفاء نور الله فأبى الله الا ان يتمّ نوره بأمير المؤمنين ، فلما توفّي (٦) أبوالحسن عليه السلام جهد ابن ابي حمزه (٧) واصحابه على اطفاء نور الله فأبى الله الاّ ان يتمّ نوره وانّ أهل الحق اذا دخل فيهم داخل سرّوا به واذا خرج منهم خارج لم يجزعوا عليه ، وذلك انّهم على يقين من أمرهم ، وان أهل الباطل اذا دخل فيهم داخل سرّوا به ، واذا خرج منهم خارج جزعوا عليه ، وذلك انهم على شكّ من أمرهم ، انّ الله

---

(١) الترديد من الراوي .

(٢-٤) البحار ج١٥ (ج١) : ٢٧٧ . البرهان ج١ : ٥٤٤.

(٥) قال أبوالعباس القلقشندي : بنو زريق بطن من الخزرج من القحطانية وهم بنو زريق بن عامر بن زريق .

(٦) هذا هو الظاهر الموافق لنسخة البحار ولما رواه الكشي (ره) في كتاب الرجال لكن في الاصل كنسخة البرهان «قدم» بدل «توفي» . ويمكن تصحيحه على مافي نسخة الاصل بان يراد من أبي الحسن هو الثاني (ع) لكنه خلاف الظاهر

(٧) هو علي بن أبي حمزة سالم البطائني واقفي المذهب وهو اول من اظهر الاعتقاد بالوقف في امامة علي بن موسى الرضا (ع) بعد موت ابيه أبي الحسن الكاظم (ع) طمعاً للمال الذي كان عنده وقيل كان عند علي بن أبي حمزة ثلثون الف دينار . وقد ورد في ذمه روايات كثيرة راجع تنقيح المقال وغيره .

يقول : « فمستقرّ و مستودع » قال : ثم قال أبو عبد الله عليه السلام : المستقرّ الثابت ، و المستودع المعار (١)

٧٦ ـ عن محمّد بن مسلم قال : سمعته يقول : انّ الله خلق خلقاً للايمان لا زوال له ، وخلق خلقاً للكفر لازوال له وخلق خلقاً بين ذلك فاستودع بعضهم الايمان ، فان شاء أن يتمّه لهم أتمّه ، وان شاء أن يسلبهم ايّاه سلبهم (٢)

٧٧ ـ عن سدير قال : سمعت حمران يسئل أبا جعفر عليه السلام عن قول الله عزوجل «بَدِيعُ السَّمٰوٰاتِ وَ الأَرْضِ» فقال له أبوجعفر عليه السلام : ابتدع الاشياء كلّها بعلمه على غير مثال كان ، وابتدع السموٰات والارضين ولم يكن قبلهنّ سموٰات ولا أرضون ، أما تسمع قوله : «وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى المَاءِ» . (٣)

٧٨ ـ عن أبي حمزة الثمالي عن عليّ بن الحسين عليه السلام قال سمعته يقول : لا يوصف الله بمحكم وحيه ، عظم ربّنا عن الصفة و كيف يوصف من لا يحدّ وهو يدرك الابصار ولاتدركه الابصار وهو اللطيف الخبير (٤)

٧٩ ـ الاشعث بن حاتم قال : قال ذوالرياستين : قلت لابي الحسن الرضا عليه السلام جعلت فداك أخبرني عمّا اختلف فيه الناس من الرؤية فقال بعضهم : لايرى ، فقال : ياأبا العباس من وصف الله بخلاف ماوصف به نفسه فقد أعظم الفرية على الله ، قال الله «لاتُدْرِكُهُ الأَبْصَارُ وَهُوَيُدْرِكُ الأَبْصَارَ وَهُوَاللَّطِيفُ الْخَبِيرُ» هذه الابصار ليست هي الاعين ؛ انما هي الابصار التي في القلب لايقع عليه الاوهام ولا يدرك كيف هو (٥)

٨٠ ـ عن عمر الطيالسي عن أبي عبد الله عليه السلام قال : سألته عن قول الله « وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللهِ فَيَسُبُّوا اللهَ عَدْواً بِغَيْرِ عِلْمٍ » قال : فقال : ياعمر هل

(١ـ٢) البحار ج ١٥ (ج ١) : ٢٧٧ . البرهان ج ١ : ٥٤٥ .

(٣) البرهان ج ١ : ٥٤٥ .

(٤) البحار ج ٢ : ٩٦ . البرهان ج ١ : ٥٤٨ .

(٥) » » » » » » » . مجمع البيان ج ٣ : ٣٤٤ . الصافي ج ١ : ٥٣٧ .

رأيت أحداً يسب الله ؟ قال : فقلت : جعلني الله فداك فكيف ؟ قال : من سب ولي الله فقد سب الله (١)

٨١ـ عن زرارة وحمران و محمد بن مسلم عن أبي جعفر وأبي عبدالله عليهما السلام عن قول الله : «وَنُقَلِّبُ أَفْئِدَتَهُمْ وَأَبْصَارَهُمْ» الى آخر الآية اما قوله : «كَمَا لَمْ يُؤْمِنُوا بِهِ أَوَّلَ مَرَّةٍ» فانه حين اخذ عليهم الميثاق (٢)

٨٢ ـ عن يونس بن ظبيان قال : سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول : ان الامام اذا أراد الله ان يحمل له بامام أتي بسبع ورقات من الجنة فأكلهن قبل أن يواقع ، قال : فاذا وقع في الرحم سمع الكلام في بطن امه ، فاذا وضعته رفع له عمود من نور ما بين السماء و الارض ، يرى ما بين المشرق والمغرب ، و كتب على عضده «وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ صِدْقاً وَعَدْلاً» قال أبو عبدالله عليه السلام قال : قال الوشاء حين مر هذا الحديث لاأروي لكم هذا الاتحدثوا عني (٣)

٨٣ـ عن يونس بن ظبيان عن أبي عبدالله عليه السلام قال : اذا أراد الله ان يقبض روح امام ويخلق بعده اماماً أنزل قطرة من تحت العرش الى الارض يلقيها على ثمرة او بقلة ، قال : فيأكل تلك الثمرة او تلك البقلة الامام الذي يخلق الله منه نطفة الامام الذي يقوم من بعده ، قال : فيخلق الله من تلك القطرة نطفة في الصلب ، ثم يصير الى الرحم فيمكث فيه أربعين يوماً ، فاذا مضى له أربعون يوماً سمع الصوت ، فاذا مضى له أربعة أشهر كتب على عضده الايمن «وتمت كلمة ربك صدقاً و عدلاً لامبدل لكلماته و هو السميع العليم» فاذا خرج الى الارض أوتي الحكمة وزين بالحكم والوقار ، والبس الهيبة وجعل له مصباح من نور ، فعرف به الضمير و يرى به أعمال العباد . (٤)

٨٤ـ عن عمر بن حنظلة في قول الله تبارك وتعالى «وَكُلُوا مِمَّا ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ» اما المجوس فلا فليسوا من أهل الكتاب ، و اما اليهود و النصارى فلا بأس

(١ـ٢) البرهان ج ١ : ٥٤٨ . الصافي ج ١ : ٥٣٨ .

(٣) البرهان ج ١ : ٥٥١ . البحار ج ٧ : ١٩٠ .

(٤) البرهان ج ١ : ٥٥١ . البحار ج ٧ : ١٩٠ .

اذا سمّوا . (١)

٨٥ ـ عن محمد بن مسلم قال : سألته عن الرجل يذبح الذبيحة فيهلّل أو يسبّح أو يحمد او يكبّر ؟ قال : هذا كلّه من اسماء الله . (٢)

٨٦ ـ عن ابن سنان عن أبی عبدالله عليه السلام قال : سألته عن ذبيحة المرأة و الغلام هل يؤكل ؟ قال : نعم اذا كانت المرأة مسلمة ، و ذكرت اسم الله حلّت ذبيحتها ، و اذا كان الغلام قويّاً على الذبح وذكر اسم الله حلّت ذبيحته ، واذا كان الرجل مسلماً فنسى أن يسمى فلا بأس بأكله ، اذا لم تتّهمه . (٣)

٨٧ ـ عن حمران قال : سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول فی ذبيحة الناصب واليهودی قال : لا تأكل ذبيحته حتّى تسمعه يذكر اسم الله ؛ اما سمعت قول الله «ولا تأكلوا ممّا لم يذكر اسم الله عليه» . (٤)

٨٨ ـ عن داود بن فرقد قال : قلت لابی عبدالله عليه السلام : جعلت فداك كنت اصلّی عند القبر و اذا رجل خلفی يقول : «اتريدون ان تهدوا من أضل الله والله أركسهم بما كسبوا» قال: فالتفت اليه وقد تأوّل على هذه الاية وما أدری من هو وأنا أقول : «وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحُونَ إِلَىٰ أَوْلِيَائِهِمْ لِيُجَادِلُوكُمْ وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ» فاذا هو هارون بن سعد ، قال : فضحك أبو عبدالله عليه السلام ثم قال اذا أصبت الجواب ـ أو قال ـ الكلام باذن الله . (٥)

٨٩ ـ عن بريد العجلی عن أبی جعفر عليه السلام قال : قال : «أَوَمَن كَانَ مَيْتًا فَأَحْيَيْنَاهُ وَجَعَلْنَا لَهُ نُورًا يَمْشِي بِهِ فِي النَّاسِ» قال : الميّت الذی لا يعرف هذا الشأن ، قال :

---

(١) البرهان ج ١ : ٥٥١ . البحار ج ١٤ : ٨١٦ . الوسائل ج ٣ ابواب الذبائح باب ٢٦ .

(٢) » » » البحار ج ١٤ : ٨٠٨ .

(٣ـ٤) البحار ج ١٤ : ٨٠٨ و ٨١٦ . البرهان ج ١ : ٥٥١ . الوسائل ج ٣ ابواب الذبائح باب ٢٢ و ٢٦ .

(٥) البرهان ج ١ : ٥٥٢ . البحار ج ١١ : ٢٠٩ .

أتدرى ما يعني ميتاً ؟ قال : قلت جعلت فداك لا قال : الميّت الذى لا يعرف شيئاً فأحييناه بهذا الامر ؛ وجعلناله نوراً يمشى به في الناس ؛ قال : اماماً يأتمّ به ، قال : «كَمَنْ مَثَلُهُ فِي الظُّلُمَاتِ لَيْسَ بِخَارِجٍ مِنْهَا» قال : كمثل هذا الخلق الذى لا يعرفون الامام . (١)

٩٠- وفى رواية اخرى عن بريد العجلي قال : سألت اباجعفر عليه السلام عن قول الله «أومن كان ميتاً فأحييناه وجعلنا له نوراً يمشى به في الناس» قال : الميت الذى لايعرف هذا الشأن ، يعني هذا الامر «وجعلناله نوراً» اماماً يأتمّ به يعني عليّ بن أبى طالب ، قلت : فقوله : «كمن مثله في الظلمات ليس بخارج منها» فقال بيده هكذا هذا الخلق الذى لايعرفون شيئا . (٢)

٩١- عن صفوان عن ابن سنان قال : سمعته يقول : أنتم أحقّ الناس بالورع ، عودّوا المرضى وشيّعوا الجنائز ، انّ الناس ذهبوا كذا و كذا وذهبتم حيث ذهب الله ، الله أعلم حيث يجعل رسالته . (٣)

٩٢- عن أبى بصير عن أبي جعفر عليه السلام قال : ما انتصر الله من ظالم الا بظالم وذلك قول الله «وَكَذَٰلِكَ نُوَلِّي بَعْضَ الظَّالِمِينَ بَعْضاً بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ» (٤)

٩٣ - عن أبى جميلة عن عبدالله بن جعفر عليه السلام عن أخيه قال : انّ للقلب تلجلجاً في الجوف يطلب الحق ، فاذا أصابه اطمأنّ به ، وقرأ «وَمَنْ يُرِدِ اللهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ وَمَنْ يُرِدْ أَنْ يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقاً حَرَجاً كَأَنَّمَا يَصَّعَّدُ فِي السَّمَاءِ» . (٥)

٩٤- عن سليمان بن خالد قال : قد سمعت أباعبدالله عليه السلام يقول : انّ الله اذا اراد بعبد خيراً نكت في قلبه نكتة بيضاء ، وفتح مسامع قلبه ؛ و وكل به ملكاً يسدده ، واذا أراد بعبد سوءاً نكت في قلبه نكتة سوداء وشدّ عليه مسامع قلبه ، و وكل به شيطاناً يضله

(١-٢) البحار ج ٩ : ٧٦ . البرهان ج ١ : ٥٥٢ .

(٣-٤) البرهان ج ١ : ٥٥٢ .

(٥) « « : ٥٥٣ . البحار ج ١٥ (ج ٢) : ٣٨ .

ثم تلا هذه الاية «فمن يرد الله أن يهديه يشرح صدره للاسلام ومن يرد ان يضلّه يجعل صدره ضيّقاً حرجاً» الاية . (١) و رواه سليمان بن خالد عنه نكتة من نورو لم يقل بيضاء .

٩٥ـ عن أبي بصير عن خيثمة قال : سمعت أباجعفر عليه السلام يقول : انّ القلب ينقلب من لدن موضعه الى حنجرته مالم يصب الحق ، فاذا أصاب الحق قرّ ثم ضمّ أصابعه ثم قرأ هذه الاية «فمن يرد الله أن يهديه يشرح صدره للإسلام ومن يرد أن يضلّه يجعل صدره ضيّقاً حرجاً» . (٢)

قال : و قال أبو عبدالله لموسى بن أشيم : أتدري ما الحرج ؟ قال : قلت لا ، فقال بيده و ضمّ أصابعه كـالشيء المصمت لا يدخل فيه شيء و لا يخرج منه شيء . (٣)

٩٦ـ عن أبي بصير عن أبي عبدالله عليه السلام في قوله : «كَذٰلِكَ يَجْعَلُ اللهُ الرِّجْسَ عَلَى الَّذِينَ لا يُؤْمِنُونَ» قال : هو الشكّ . (٤)

٩٧ـ عن الحسن بن علي عن الرضا عليه السلام قال : سألته عن قول الله «وَآتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ» قال : الضغث (٥) والاثنين تعطي من حضرك (٦)

٩٨ـ وقال : نهى رسول الله صلى الله عليه وآله عن الحصاد بالليل . (٧)

٩٩ـ عن هاشم بن المثنى قال : قلت لابي عبدالله عليه السلام «وآتوا حقّه يوم حصاده» قال : اعط من حضرك [من مشرك أو غيره] .

١٠٠ـ عن عبدالله بن سنان عن أبي عبدالله عليه السلام قال : سألته عن قوله «وآتوا حقّه

---

(١) البرهان ج ١ : ٥٥٣ . البحار ج ١٥ (ج ٢) : ٣٨

(٢) « « « « . « « « « » مجمع البيان ج ٣ ٣٦٤ الصافي ج ١ : ٥٤٥ .

(٣ـ٤) البرهان ج ١ : ٥٥٣ . الصافي ج ١ : ٥٥٠ .

(٥) الضغث بالكسر والفتح : قبضة الحشيش المختلط رطبها ويابسها .

(٦) البرهان ج ١ : ٥٥٦ . الوسائل ج ٢ ابواب زكوة الغلات باب ١٤

(٧) البحار ج ٢٠ : ٢٥ . البرهان ج ١ : ٥٥٦ .

يوم حصاده » قال : اعط من حضرك] من المسلمين و ان لم يحضرك الا مشرك فاعطه (١)

١٠١- عن معوية بن ميسرة قال : سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول : [انّ] في الزرع حقّان حقّ تؤخذ به ، و حقّ تعطيه ، فامّا الذى تؤخذ به فالعشر و نصف العشر ، و اما الحقّ الذى تعطيه فانه يقول : « وآتوا حقّه يوم حصاده » فالضغث تعطيه ثم الضغث حتى تفرغ . (٢)

١٠٢- وفي رواية عبدالله بن سنان عنه قال : تعطى منه المساكين الذين يحضرونك ولو لم يحضرك الا مشرك . (٣)

١٠٣- عن زرارة وحمران بن أعين ومحمد بن مسلم (٤) عن أبى جعفر وأبى عبدالله عليهما السلام فى قوله « وآتوا حقّه يوم حصاده » قالا : تعطى منه الضغث من السنبل [يقبض من السنبل قبضة والقبضة] . (٥)

١٠٤- عن زرارة ومحمد بن مسلم وأبى بصير عن أبى جعفر عليه السلام فى قول الله « وآتوا حقّه يوم حصاده » قال : هذا من غير الصدقة يعطى منه المسكين و المسكين القبضة بعد القبضة ، ومن الجداد الحفنة ثم الحفنة ثم الحفنة (٦) حتى يفرغ ويترك للخارص (٧) اجراً معلوماً و يترك من النخل معافارة وامّ جعرور لا يخرصان (٨) و يترك للحارس يكون فى الحايط العذق و العذقان (٩) و الثلثة لنظره و حفظه له . (١٠)

(١-٣) البحار ج٢٠ : ٢٥ . البرهان ج ١ : ٥٥٦ .

(٤) وفي نسخة البرهان « منصور بن سهل » بدل « محمد بن مسلم » .

(٥) البحار ج ٢٠ : ٢٥ . البرهان ج ١ : ٥٥٦ .

(٦) الجداد - بالفتح والكسر - : صرام النخل وهو قطع ثمرتها وفي بعض النسخ « والجذاذ » . وهو بمعنى ماتكسر من الشيء . والحفنة : ملؤ الكف .

(٧) خرص النخلة : قدرما عليها .

(٨) معافارة وام جعرور : ضربان رديان من اردى التمر .

(٩) العذق : النخلة بحملها .

(١٠) البحار ج ٢٠ : ٢٥ . البرهان ج ١ : ٥٥٦ .

١٠٥- عن محمد بن مسلم عن أبى جعفر عليه السلام قال : لا يكون الحصاد و الجذاذ بالليل ، ان الله يقول : «وآتوا حقّه يوم حصاده ولاتسرفوا انه لايحب المسرفين» قال كان فلان بن فلان الانصارى - سمّاه - و كان له حرث وكان اذا جذّه تصدّق به ، وبقى هو وعياله بغير شيء ، فجعل الله ذلك سرفاً . (١)

١٠٦- عن أحمد بن محمد عن أبى الحسن الرضا عليه السلام يقول : فى الاسراف فى الحصاد و الجذاذ أن يصدّق الرجل بكفّيه جميعاً ، وكان أبى اذا حضر شيئاً من هذا فراى أحداً من غلمانه تصدّق بكفيه صاح به وقال : اعط بيد واحدة القبضة بعد القبضة ، والضغث بعد الضغث من السنبل . (٢)

١٠٧- عن سماعة عن أبى عبدالله عليه السلام فى قوله «وآتوا حقّه يوم حصاده» قال : حقّه يوم حصاده عليك واجب ، وليس من الزكوة يقبض منه القبضة ، والضغث من السنبل لمن يحضرك من السؤال ، لايحصد بالليل ولا يجذّ بالليل ان الله يقول : «يوم حصاده» فاذا انت حصدته بالليل لم يحضرك سؤال ولايضحى بالليل . (٣)

١٠٨- عن سماعة عن أبى عبدالله عليه السلام عن أبيه عن النبى صلى الله عليه وآله انه كان يكره ان يصرم النخل بالليل ، وأن يحصد الزرع بالليل ، لأن الله يقول : « وآتوا حقّه يوم حصاده» قيل : يانبىّ الله وماحقّه ؟ قال : ناول منه المسكين والسائل . (٤)

١٠٩- عن الجراح المدايني عن أبى عبدالله عليه السلام فى قول الله : «وآتوا حقّه يوم حصاده» قال : تعطى منه المساكين الذين يحضرونك تأخذ بيدك القبضة و القبضة حتى تفرغ . (٥)

---

(١) البحار ج ٢٠ : ٢٥ . البرهان ج ١ : ٥٥٦ . الوسائل ج ٢ ابواب زكوة الغلات باب ١٤ الصافى ج ١ : ٥٥١ .

(٢) البحار ج ٢٠ : ٢٥ . البرهان ج ١ : ٥٥٧ . الصافى ج ١ : ٥٥١ .

(٣-٤) « « « « « « . الوسائل ج ٢ ابواب زكوة الغلات باب ١٤ .

(٥) البرهان ج ١ : ٥٥٧ . البحار ج ٢٠ : ٢٦ .

١١٠ـ عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر عليه السلام قال : لا يكون الجداد (الحصادخ ل) بالليل ، ان الله يقول : « و آتوا حقّه يوم حصاده » وحقّه في شيء ضغث يعني من السنبل . (١)

١١١ـ عن محمد الحلبي عن أبي عبدالله عليه السلام عن أبي جعفر عليه السلام عن عليّ بن بن الحسين صلوات الله عليه انه قال لقهرمانه (٢) ووجده قد جذّ نخلاً له من آخر الليل ، فقال له : لا تفعل ألم تعلم ان رسول الله صلى الله عليه وآله نهى عن الجداد و الحصاد بالليل ، وكان يقول الضغث تعطيه من يسئلك (يسئل خ ل) فذلك حقّه يوم حصاده (٣)

١١٢ ـ عن أبي بصير عن أبي عبدالله عليه السلام في قوله : « وآتوا حقّه يوم حصاده » كيف يعطى ؟ قال : تقبض بيدك الضغث فسمّاه الله حقّاً ، قال : قلت : و ما حقّه يوم حصاده ؟ قال : الضغث تناوله من حضرك من أهل الخاصة (٤)

١١٣ـ عن الحلبي عن أبي عبدالله عليه السلام قال : سألته عن قول الله « وآتوا حقّه يوم حصاده » كيف يعطى ؟ قال : تقبض بيدك الضغث ، فتعطيه المسكين ثم المسكين حتى تفرغ ، وعند الصرام الحفنة ثم الحفنة حتى تفرغ منه (٥) .

١١٤ـ عن أبي الجارود زياد بن المنذر قال : قال أبو جعفر عليه السلام : « وآتوا حقّه يوم حصاده » قال : الضغث من المكان بعد المكان تعطي المساكين (٦) .

١١٥ـ عن أيوب بن نوح بن دراج قال : سألت أبا الحسن الثالث عليه السلام عن الجاموس وأعلمته ان أهل العراق يقولون انه مسخ ، فقال : أو ما سمعت قول الله « وَمِنَ الإِبِلِ اثْنَيْنِ وَمِنَ البَقَرِ اثْنَيْنِ » (٧) .

---

(١) البرهان : ج ١ : ٥٥٧ البحار ج ٢٠ : ٢٦ . الوسائل ج ٢ ابواب زكوة الغلات باب ١٤ .

(٢) القهرمان : الوكيل او أمين الدخل والخرج .

(٣ـ٧) البحار ج ٢٠ : ٢٦ . البرهان ج ١ : ٥٥٧ .

وكتبت (١) الى أبى الحسن عليه السلام بعد مقدمي من خراسان اسئله عما حدثني به أيوب في الجاموس، فكتب هو كما قال لك (٢)

١١٦ ـ عن داود الرقى قال: سألني بعض الخوارج عن هذه الاية في كتاب الله «من الضأن اثنين ومن المعز اثنين قل آلذكرين حرم أم الأنثيين (٣) ومن الابل ومن البقر اثنين» ما الذي أحل الله من ذلك وما الذي حرم الله؟ فلم يكن عندي فيه شيء فدخلت على أبي عبدالله عليه السلام وأنا حاج فأخبرته بما كان، فقال: ان الله تبارك وتعالى احل في الاضحية من الابل العراب وحرم فيها البخاتي (٤) واحل البقرة الاهلية ان يضحى بها وحرم الجبلية، فانصرفت الى الرجل فأخبرته بهذا الجواب، فقال لي: هذا شيء حملته الابل من الحجاز عن رجل من البصريين من الشارية (٥)

١١٧ ـ عن صفوان الجمال قال: كان متجري الى مصر وكان لي بها صديق من الخوارج فأتاني وقت خروجي الى الحج، فقال لي: هل سمعت من جعفر بن محمد عليه السلام في قول الله عزوجل: «ثمانية ازواج من الضأن اثنين ومن المعز اثنين قل آلذكرين حرم ام الانثيين اما اشتملت عليه أرحام الانثيين ومن الابل اثنين ومن البقر اثنين» أيا أحل وأيا حرم؟ قلت: ما سمعت منه في هذا شيئاً، فقال لي: أنت على الخروج فأحب ان تسئله عن ذلك، قال: فحججت فدخلت على أبي عبدالله عليه السلام فسألته عن مسئلة الخارجي، فقال لي: حرم من الضأن ومن المعز الجبلية وأحل

---

(١) كذا في النسخ ومعلوم ان الراوي سقط من قلم الناسخ سهواً أو اسقطه اختصاراً كما ذكر في اول الكتاب.

(٢) البحار ج ١٤: ٧٧٤. البرهان ج ١: ٥٥٧.

(٣) المعز: ذوات الشعر والاذناب من الغنم والضأن خلافه.

(٤) ابل عراب: كرائم سالمة من العيب. والبخاتي جمع البخت: الابل الخراسانية طويل العنق.

(٥) البحار ج ٢١: ٦٩. البرهان ج ١: ٥٥٨. وقال الفيض «ره» بعد نقل الخبر بعينه عن الكافي والفقيه **اقول**: لعل الخارجي كان قد سمع تحريم الاضحية ببعض هذه الازواج الثمانية مع حلها كلها فأراد ان يمتحن بمعرفته داود (الراوي) و لعل علة تحريم الاضحية بالجبلية منها بمعنى كونها صيداً وتحريمها بالبخت لعلة اخرى.

الاهليّة يعني في الاضاحي ، وأحلّ من الابل العراب ، و من البقر الاهلية ، وحرّم من البقر الجَبليّة ، ومن الابل البُخاتي يعني في الاضاحي ، قال : فلمّا انصرفت أخبرته ، فقال : امّا انه لولا ما أهرق جدّه من الدماء مااتّخذت اماماً غيره . (١)

١١٨ـ عن حريز عن أبي عبدالله عليه السلام قال : سئل عن سباع الطير والوحش حتى ذكر القنافذ و الوطواط (٢) والحمير و البغال و الخيل ، فقال : ليس الحرام انّما حرّم الله في كتابه ، وقد نهى رسول الله صلى الله عليه وآله يوم خيبر عن أكل لحوم الحمير ، وانّما نهاهم من أجل ظهرهم أن يفنوه وليس الحمير بحرام ، وقال : قرأ هذه الآيات « قُلْ لَا أَجِدُ فِيمَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَىٰ طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنْزِيرٍ فَإِنَّهُ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ » (٣) .

١١٩ـ عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر عليه السلام قال : قد كان أصحاب المغيرة يكتبون اليّ ان اسئله عن الجرى والمارماهي والزمير (٤) و ماليس له قشر من السمك حرام هو أم لا ؟ قال : فسألته عن ذلك ، فقال : يامحمد اقرأ هذه الآية التي في الانعام « قل لا أجد فيما أوحي الي محرّماً على طاعم يطعمه الّا ان يكون ميتةً او دماً مسفوحاً أولحم خنزير » قال : فقرأتها حتى فرغت منها ، فقال : انما الحرام ما حرّم الله في كتابه ، ولكنّهم كانوا يعافون اشياء فنحن نعافها (٥).

---

(١) البحار ج ٢١ : ٦٩ . البرهان ج ١ : ٥٥٨ . الوسائل ج ٢ أبواب الذبح من كتاب الحج باب ٨ .

(٢) القنافذ جمع القنفذ : حيوان معروف مولع بأكل الافاعي ولايتألم منها . ويقال له بالفارسية «خارپشت» . والوطواط : الخفاش . وكلا الحيوانين على ماقيل من المسوخ .

(٣) البحار ج ١٤ : ٧٧٤ . البرهان ج ١ : ٥٥٩ . الصافي ج ١ : ٥٥٤ .

(٤) الجرى بفتح الجيم وكسر الراء وتشديد الياء : نوع من السمك النهرى الطويل ويدعونه في مصر «ثعبان الماء» ليس له عظم الا عظم الرأس والسلسلة . والزمير كسكيت نوع من السمك له شوك ناتىء على ظهره واكثر مايكون في المياه العذبة

(٥) البرهان ج ١ : ٥٥٩ . البحار ج ١٤ : ٧٨٢ .

١٢٠ ـ عن زرارة قال : سألت أباجعفر عليه السلام عن الجرى(١) فقال : وما الجرى؟ فنعتّه له ، قال : فقال : « لا أجد فيما اوحى الىّ محرّماً على طاعم يطعمه » الى آخر الآية ، ثم قال : لم يحرّم الله شيئاً من الحيوان في القرآن الاّ الخنزير بعينه ، ويكره كلّ شيء من البحر ليس فيه قشر ، قال : قلت : وما القشر؟ قال : الذى مثل الورق ، وليس هو بحرام انّما هو مكروه (٢)

١٢١ ـ عن محمّد الحلبى عن أبي عبدالله عليه السلام قال : حرّم على بني اسرائيل كلّ ذى ظفر والشحوم الاّ ما حملت ظهورهما او الحوايا(٣) او ما اختلط بعظم (٤).

١٢٢ ـ الحسين قال سمعت أباطالب القمى يروى عن سدير عن أبي عبدالله عليه السلام قال: نحن الحجّة البالغة على من دون السماء وفوق الارض(٥)

١٢٣ ـ عن أبي بصير قال كنت جالساً عند أبي جعفر عليه السلام وهو متّكئ على فراشه، اذ قرأ الآيات المحكمات التى لم ينسخهنّ شيء من الانعام ، قال : شيّعها سبعون ألف ملك ، « قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا »(٦) .

١٢٤ ـ عن عمرو بن أبي المقدام عن أبيه عن علىّ بن الحسين صلوات الله عليه قال : « الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ » قال : ما ظهر منها نكاح امرأة الاب وما بطن الزنا . (٧)

١٢٥ ـ عن بريد العجلى عن أبي جعفر عليه السلام قال : « وَأَنَّ هَٰذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا

---

(١) وفي نسخة الصافي «الجريث» بالثاء المثلثة بدل «الجرى» في الموضعين وهو ايضاً نوع من السمك .

(٢) البحار ج ١٤ : ٧٨٢ . البرهان ج ١ : ٥٥٩ . الصافي ج ١ : ٥٥٤ .

(٣) الحوايا جمع الحاوية : ما تحوى البطن من الامعاء .

(٤) البحار ج ١٤ : ٧٧٦ . البرهان ج ١ : ٥٥٩ .

(٥) البرهان ج ١ : ٥٦٠ . الصافي ج ١ : ٥٥٥ .

(٦) البرهان ج ١ : ٥٦٢ . البحار ج ١٩ : ٦٩ .

(٧) « « « . الصافي ج ١ : ٥٥٦ .

فَاتَّبِعُوهُ وَلاَ تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ » قال : أتدري ما يعني بصراطي مستقيماً قلت : لا ، قال : ولاية عليّ و الاوصياء ، قال : و تدرى مايعني فاتّبعوه قال : قلت : لا قال : يعني عليّ بن أبيطالب صلوات الله عليه ، قال: وتدري مايعنى « ولا تتّبعوا السّبل فتفرّق بكم عن سبيله » ؟ قلت: لا ، قال : ولاية فلان وفلان والله ، قال : وتدرى مايعنى «فتفرّق بكم عن سبيله» ؟ قلت : لا قال : يعني سبيل عليّ عليه السلام (١)

١٢٦ ـ عن سعد عن أبي جعفر عليه السلام « وانّ هذا صراطي مستقيماً فاتّبعوه» قال : آل محمد (ع) الصراط الذى دلّ عليه . (٢)

١٢٧ ـ عن مسعدة بن صدقة عن أبي جعفر محمد بن علي عن ابيه عن جدّه عليهم السلام قال : قال أمير المؤمنين عليه السلام : انّ الناس يوشكون أن ينقطع بهم العمل ، ويسدّ عليهم باب التوبة ، « فَلاَ يَنْفَعُ نَفْساً إِيمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْراً » (٣) .

١٢٨ ـ عن زرارة وحمران ومحمد بن مسلم عن أبي جعفر وأبي عبدالله عليهما السلام في قوله : « يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ لاَ يَنْفَعُ نَفْساً إِيمَانُهَا » قال : طلوع الشمس من المغرب ، وخروج الدابّة (٤) والدّجّال ، والرجل يكون مصرّاً ولم يعمل على

---

(١) البحار ج ٩ : ٧٠ . البرهان ج ١: ٥٦٣ . الصافي ج ١ : ٥٥٧ . اثبات الهداة ج ٣ : ٤٩ .

(٢) البحار ج ٧ : ٨٤ . البرهان ج ١ : ٥٦٣ . اثبات الهداة ج ٣ : ٥٠ .

(٣) البحار ج ٣ : ١٨٠ . البرهان ج ١ : ٥٦٤ .

(٤) من علامات ظهور القائم (ع) خروج الدابة بين الصفا والمروة كما في بعض الروايات ـ او بين الركن والمقام كما في رواية المفضل بن عمر ـ فتخبر المؤمن بانه مؤمن والكافر بانه كافر و روى عن النبي (ص) دابة الارض طولها ستون ذراعاً لايدركها طالب ولايفوتها هارب فتسم المؤمن بين عينيه وتسم الكافر بين عينيه حتى يقال: يامؤمن ياكافر لكن في بعض الروايات ان دابة الارض امير المؤمنين (ع) ففي خبر عن الصادق (ع) ان رسول الله (ص) انتهى الى امير المؤمنين وهو نائم في المسجد قد جمع رملا ووضع رأسه عليه فحركه برجليه ثم قال له : قم يادابة الله ، فقال رجل من اصحابه : أيسمي بعضنا بعضاً بهذا الاسم ؟ فقال :☆

الايمان ثم تجيء الآيات فلا ينفعه ايمانه (۱).

۱۲۹ ـ عن حفص بن غياث عن جعفر بن محمد عليه السلام قال: سأل رجل أبي عليه السلام عن حروب أمير المؤمنين وكان السائل من محبّينا، قال: فقال أبو جعفر: ان الله بعث محمداً صلى الله عليه وآله بخمسة اسياف، ثلثة منها شاهرة لا تغمد الّا أن تضع الحرب أوزارها، ولن تضع الحرب أوزارها حتّى تطلع الشمس من مغربها، فاذا طلعت الشمس من مغربها أمن الناس كلّهم في ذلك اليوم، «فيومئذ لا ينفع نفساً ايمانها لم تكن آمنت من قبل أو كسبت في ايمانها خيراً» (۲).

۱۳۰ ـ عن عمرو بن شمر (۳) عن أحدهما في قوله «أو كسبت في ايمانها خيراً» قال المؤمن، حالت المعاصي بينه وبين ايمانه كثرة ذنوبه وقلّة حسناته، فلم يكسب في ايمانه خيراً (٤).

۱۳۱ ـ عن كليب الصيداوي قال: سألت أباعبدالله عليه السلام عن قول الله «إنّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعاً» ثم قال: كان علي يقرأها فارقوا دينهم ثم قال فارق والله القوم دينهم (٥).

۱۳۲ ـ عن السكوني عن جعفر بن محمد عن أبيه عليهما السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله من صام ثلثة أيام في الشهر، فقيل له: أنت صائم الشهر كلّه؟ فقال: نعم

---

*لا والله ما هو الا له خاصة هو الدابة التي ذكرها الله في كتابه «فاذا وقع القول عليهم اخرجنا لهم دابة من الارض» (سورة النمل: ۸۲) ثم قال (ص) اذا كان آخر الزمان اخرجك الله في احسن صورة ومعك ميسم تسم به اعداءك.

(۱) البحار ج ۳: ۱۸۰. البرهان ج ۱: ٥٦٤.

(۲) البرهان ج ۱: ٥٦٥.

(۳) وفي نسخة البرهان «عن ابي بصير» بدل «عمرو بن شمر». وكذا الخبر الآتي.

(٤) البحار ج ۳: ۱۸۰. البرهان ج ۱: ٥٦٥

(٥) البحار ج ۹: ۳۸۹. البرهان ج ۱: ٥٦٥. الصافي ج ۱: ٥٦۰.

فقد صدّق لانّه قال: « مَنْ جاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثالِها . » (١)

١٣٣ ـ عن زرارة و محمد بن مسلم عن أبي جعفر و أبي عبدالله عليهما السلام قالوا سألناهما عن قوله: « من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها » أهي لضعفاء المسلمين؟ قال: لا ولكنّها للمؤمنين، وانه لحقّ على الله أن يرحمهم. (٢)

١٣٤ ـ عن الحسين بن سعيد يرفعه عن أمير المؤمنين عليه السلام قال: صيام شهر الصبر وثلثة ايام في كل شهر يذهبن ببلابل الصدور (٣) و صيام ثلثة أيام في كل شهر صيام الدهر « من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها » (٤)

١٣٥ ـ عن بعض أصحابنا عن أحمد بن محمد قال: سألته كيف يصنع في الصوم صوم السنة؟ فقال: صوم [ثلثة ايام في الشهر خميس من عشر واربعاء من عشر وخميس من عشر و الاربعاء بين خميسين انّ الله يقول: « من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها »] ثلثة أيام في الشهر صوم دهر. (٥)

١٣٦ ـ عن علي بن عمار قال: قال أبو عبدالله عليه السلام « من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها » من ذلك صيام ثلثة ايام في كل شهر. (٦)

١٣٧ ـ قال محمد بن عيسى في رواية شريف عن محمد بن علي و ما رأيت محمدياً مثله قطّ: الحسنة التي عنى الله ولايتنا أهل البيت، والسيّئة عداوتنا أهل البيت (٧)

١٣٨ ـ عن محمد بن حكيم عن ابي جعفر عليه السلام قال: من نوى الصوم ثم دخل على على أخيه فسأله بشيء ان يفطر عنده فليفطر، وليدخل عليه السرور، فانّه يحسب له بذلك اليوم العشرة ايّام، وهو قول الله « من جاء بالحسنة فله عشر امثالها ومن جاء بالسيّئة فلا يجزى الّا مثلها » (٨)

---

(١) البرهان ج ١ : ٥٦٦ .
(٢) » » . البحار ج ١٥ (ج ٢) : ١٧٩ .
(٣) بلابل الصدور: وساوسها .
(٤ـ٦) البرهان ج ١ : ٥٦٦ . البحار ج ٢٠ : ١٠٧ ، ١٢٨ .
(٧) البرهان ج ١ : ٥٦٦ .
(٨) » » . البحار ج ٢٠ : ١٣٤ .

١٣٩ ـ عن زرارة عن أبي عبدالله عليه السلام قال : ان الله تبارك وتعالى جعل لآدم ثلث خصال في ذريته ، جعل لهم ان من هم منهم بحسنة ولم يعلمها كتب له حسنة ومن هم بحسنة فعملها كتب له بها عشر حسنات ، ومن هم بالسيئة ولم يعملها لا يكتب عليه ، ومن عملها كتبت عليه سيئة واحدة وجعل لهم التوبة حتى يبلغ (الروح ظ) حنجرة الرجل ، فقال ابليس : يا رب جعلت لآدم ثلث خصال فاجعل لي مثل ما جعلت له ، فقال : قد جعلت لك لا يولد له مولود الا ولدلك مثله وجعلت لك أن تجري منهم مجرى الدم في العروق وجعلت لك ان جعلت صدورهم أو طانا ومساكن لك فقال ابليس يا رب حسبي (١) .

١٤٠ ـ عن زرارة عنه «من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها » قال : من ذكرهما فلعنهما كل غداة كتب الله لـه سبعين حسنة ، ومحى عنه عشر سيئات ، ورفع له عشر درجات(٢)

١٤١ ـ عن عبدالله الحلبي عن ابي عبدالله عليه السلام عن امير المؤمنين عليه السلام قال : صيام شهر الصبر وثلثة ايام في الشهر يذهب بلا بل الصدور وصيام ثلثة ايام في الشهر صوم الدهر ان الله يقول : «من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها» (٣) .

١٤٢ ـ على بن الحسن(٤) : قال وجدت في كتاب اسحاق ابن عمر في كتاب أبي وما أدرى سمعه عن ابن يسار عن ابيه عن أبي عبدالله عليه السلام قال : يا يسار وما تدرى [ما] صيام ثلثة ايام ؟ قال : قلت جعلت فداك ما أدرى قال : اتي بها (الهاني خ ل)الى رسول الله صلى الله عليه وآله حين قبض أول خميس من أول الشهر واربعاء في أوسطه وخميس في آخره، ذلك قول الله : « من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها » هو الدهر صائم لا يفطر ، ثم قال ما أغبط عندي الصائم يظل في طاعة الله و يمشي و يشتهي الطعام و الشراب ، ان

---

(١) البرهان ج١ : ٥٦٦ . البحار ج١٥ (ج٢) : ١٧٩ .

(٢) « » » . البحار ج ٨ : ٢١٨ .

(٣) « » » . البحار ج ٢٠ : ١٢٧ .

(٤) وفي نسخة البرهان «محمد بن الحسين» بدل «علي بن الحسن» .

الصوم ناصر للجسد حافظ وراع له (١).

١٤٣- عن زرارة عن أبي جعفر عليه السلام ما أبقت الحنيفية شيئاً حتى أنّ منها قص الاظفار واخذ الشارب والختان (٢).

١٤٤- عن جابر الجعفي عن محمد بن علي عليه السلام قال: ما من أحد من هذه الامة يدين بدين ابراهيم غيرنا وشيعتنا (٣).

١٤٥- عن طلحة بن زيد عن جعفر بن محمد عن ابيه عن آبائه عن علي عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: ان الله عزوجل بعث خليله بالحنيفية، وأمره بأخذ الشارب و قص الاظفار ونتف الابط وحلق العانة والختان (٤).

١٤٦- عن عمر بن ابي ميثم قال: سمعت الحسين بن علي صلوات الله عليه يقول ما احد على ملّة ابراهيم الا نحن وشيعتنا، وساير الناس منها براء (٥).

١٤٧- عن أبي بصير عن ابي عبدالله عليه السلام قال: لاتقول درجة واحدة انّ الله يقول: «درجاتٍ بعضها فوق بعض» انّما تفاضل القوم بالاعمال (٦).

قد تمّ الجزء الاول على حسب تجزئتنا ويليه الجزء الثاني انشاء الله تعالى و اوله تفسير سورة الاعراف وقد فرغت من تصحيحه والتعليق عليه في ١٠ ذي الحجة سنة ١٣٨٠ وانا العبد الفاني السيد هاشم بن العالم الجليل الحاج السيد حسين الرسولي المحلاتي عفى عنه وعن والديه بحق محمد وآله

---

(١) البرهان ج ١: ٥٦٦. البحار ج ٢٠: ١٢٨.

(٢) البرهان ج ١: ٥٦٧. البحار ج ١٦: ٢. الصافي ج ١: ٥٦٢.

(٣) » » » . البحار ج ١٥ (ج ١): ١٢٥.

(٤) » » » . البحار ج ١٦: ٢.

(٥) » » » . البحار ج ١٥ (ج ١): ١٢٥.

(٦) » » » . البحار ج ١٥ (ج ١): ٢٦٢

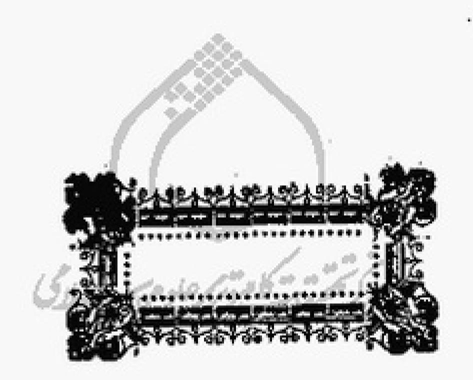
الفهرست

العنوان	الصفحة

مقدمة الكتاب

تفسير سورة فاتحة الكتاب وفيها ٢٨ حديثا

تفسير سورة البقرة وفيها ٥٤٥ حديثاً




مرکز تحقیقات کامپیوتری علوم اسلامی